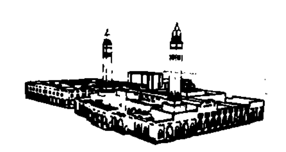
وقف السلام الخيري
اللجنة العلمية



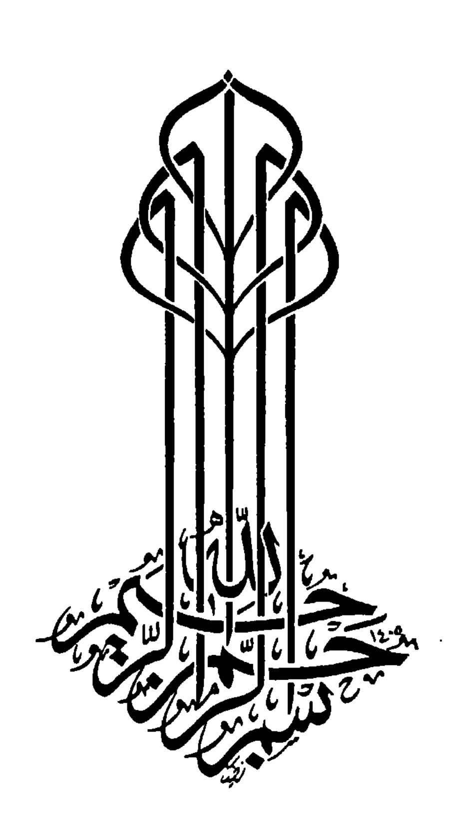
سلسلة
الإصدارات العلمية
(٨)

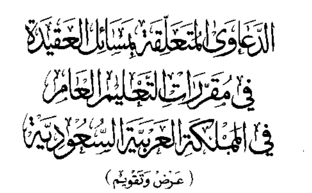
# الدعاوى المتعلقة بمسائل العقيدة في مقررات التعليم العام في المملكة العربية السعودية

( عرض وتقويم )

تأليف
الشيخ الدكتور أحمد بن جزاع بن محمد الرضيمان

إشراف وتقديم
معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء


بسم الله الرحمن الرحيم


الدعاوى المتعلقة بمسائل العقيدة
في مقررات التعليم العام
في المملكة العربية السعودية
( عرض وتقويم )

دار السنة
للنشر
جوال
٠٥٩٠٩٠٥١٢٤
فاكس
٢٠٩٢٠٩٢
ص.ب: ٢٦٠٩٣
الرياض ١١٤٨٦
المملكة العربية السعودية

Dar Assunah
For Publishing
Mobile
0590905124
Fax No.
2092092
P.o. Box: 26093
Alriyadh 11486
Saudi Arabia
Website
Dar-assunah.com
E-mail
Info@dar-assunah.com



فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

*الرضيمان، أحمد جزاع محمد*

الدعاوي المتعلقة بمسائل العقيدة في مقررات التعليم العام.

أحمد جزاع محمد الرضيمان - الرياض ، ١٤٣٠هـ

٦٠٦ص ؛ ١٧*٢٤سم

ردمك: ٥-٣-٠-٥٦-٨٠٥٦-٦٠٣-٩٧٨

١- العقيدة الإسلامية أ.العنوان

ديوي ٢٤٠ ١٤٣٠/٥٧١١

رقم الإيداع: ١٤٣٠/٥٧١١

ردمك: ٥-٣-٠-٥٦-٨٠٥٦-٦٠٣-٩٧٨



**الطبعة الأولى**

**١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م**

**نستقبل ملحوظاتكم وطلباتكم على العنوان التالي :**

**دار السنة للنشر**

**المملكة العربية السعودية - الرياض - حي السلام - مقابل بوابة مقبرة النسيم**

**ص.ب: ١٢٤٧٢٤، الرمز البريدي: ١١٧٧١، هاتف: ٢٠٩٠٥٠٠ - جوال: ٠٥٩٠٩٠٥١٢٤ - فاكس: ٢٠٩٢٠٩٢**

Website: dar-assunah.com

أصل هذا الكتاب رسالة علمية تقدم بها الباحث للحصول على درجة الدكتوراه في العقيدة والمذاهب المعاصرة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وقد كان أعضاء لجنة المناقشة هم:

- **معالي الشيخ الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان مشرفاً**

  عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء
- **معالي الشيخ الدكتور/ صالح بن عبد الله بن حميد مناقشاً**

  رئيس مجلس القضاء الأعلى
- **معالي الشيخ الدكتور/ سليمان بن عبد الله أبا الخيل مناقشاً**

  مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

وقد منح الباحث درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف.

**من أقوال أعضاء لجنة المناقشة في الرسالة:**

١ – قال معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء ما نصه: «فقد استقصى حفظه الله شبهاتهم ورد عليها، وأبطل محاولاتهم، وقد نوقشت هذه الرسالة القيمة، ومنح بموجبها درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف، ونرجو من الله أن يمنحه بها عظيم الأجر والثواب».

٢ – قال معالي الشيخ الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد رئيس مجلس القضاء الأعلى ما نصه: «من محاسن الرسالة وإيجابياتها:

- قدرة الباحث العلمية.
- مقدرته على الاستفادة من المراجع العلمية.
- ظهور شخصية الباحث».

٣ – قال معالي الشيخ الدكتور سليمان بن عبد الله أبا الخيل مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ما نصه: «والباحث من أهل العلم البارزين علماً ومنهجاً، ولولا أن النظام يوجب المناقشة لما ناقشنا رسالة أشرف عليها معالي شيخنا صالح الفوزان حفظه الله».

## نص تقديم معالي الشيخ الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان لهذه الرسالة

الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله. نبينا محمد ومن اهتدى بهداه.

أما بعد: فإن التوحيد هو أساس الدين. وهو دعوة الأنبياء والمرسلين. قال تعالى: (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) وما قامت دولة من دول الإسلام إلا على هذا الأساس. ومن ذلك هذه الدولة السعودية إنما قامت على عقيدة التوحيد علماً وعملاً ودعوة. ولذلك استمرت - ولله الحمد - رغم ما تعرض لها من نكبات تحصل لأهل التوحيد من قبلنا كما حصلت للرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه في أحد والخندق وغيرهما سنة الله في خلقه لكن العاقبة لأهل التوحيد دائماً وأبداً. ولذلك يحاول أعداء هذه الدولة زعزعة الأساس الذي قامت عليه ليسهل سقوطها بأيديهم. ولذلك نراهم يحاولون تفريغ مناهج الدراسة من مقررات العقيدة ويحاولون مسخها وذلك من خلال كتاباتهم في الصحف والمجلات ومن خلال المذكرات التي يقدمونها في المؤتمرات والمنتديات الرسمية منتقدين لمناهج التوحيد ومؤلفاته إلا أنه - ولله الحمد - لا تزال بقية من حماة العقيدة تقف في وجوه هؤلاء وتفند شبهاتهم ومن هؤلاء فضيلة الشيخ الدكتور: أحمد بن جزاع الرضيمان في رسالته للدكتوراه بعنوان: (الدعاوى المتعلقة بمسائل العقيدة في مقررات التعليم العام في المملكة العربية السعودية - عرض وتقويم). فقد استقصى حفظه الله شبهاتهم ورد عليها وأبطلها وأدلتهم فجاءت رسالته شجى في حلوقهم وسداً منيعاً أمام محاولاتهم. وقد نوقشت هذه الرسالة القيمة ومنح بموجبها درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف ونرجو من الله أن يمنحه بها عظيم الأجر والثواب ويجعلها في ميزان حسناته وأن تكون هذه الرسالة نواة للدفاع عن عقيدة التوحيد والرد على من كاد لها بسوء وحاول طمسها ممن (يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم) وأن يكتب له الأجر والثواب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

# مُقَدِّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١].

**أما بعد:**

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

لا ريب أن العقيدة الصحيحة هي الأساس الذي يقوم عليه الدين، وتصح معه الأعمال، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف: ١١٠]، وقد كان اهتمام الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، ترسيخ العقيدة

الصحيحة، والتحذير مما يضادها، فأول ما دعا إليه الرسل أقوامهم، عبادة الله وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقد سلك طريق الرسل أتباعهم في كل زمان ومكان، فحصل لهم النصر والتمكين والغلبة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣].

وقد كان من ثمرات التمسك بالعقيدة الصحيحة، ما منَّ الله به على بلادنا — المملكة العربية السعودية — من عز وتمكين، ها نحن بحمد الله نتفيأ ظلاله، فقد نصرت هذه الدولة المباركة عقيدة التوحيد، التي جاء بها النبي ﷺ، وجدد الدعوة إليها، والتذكير بها، الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، في القرن الثاني عشر الهجري، وكان من أقوى أسباب نجاح هذه الدعوة، أن هيأ الله لها حكاماً آمنوا بها، ونصروها، وآزروا دعاتها، وهم الحكام من آل سعود، بدءاً من الإمام المجاهد محمد بن سعود رحمه الله، مؤسس الدولة السعودية، ثم أبنائه، وأحفاده من بعده.

مما جعل بعض المؤرخين لهذه الدعوة يقول: إن التاريخ الإسلامي بعد عهد الرسالة والراشدين، لم يشهد التزاماً تاماً بأحكام الإسلام، كما شهدته الجزيرة العربية في ظل الدولة السعودية، التي أيدت هذه الدعوة، ودافعت عنها[1].

ومن فضائل هذه الدولة السعودية، نشرها التوحيد الخالص لله جل وعلا، وتقرير تدريسه على الطلاب في مراحل التعليم العام.

(١) نقل ذلك الشيخ ابن باز رحمه الله، في محاضرة له عن الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. ينظر: مجموع فتاوى ومقاولات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز ١/ ٣٨٠.

وقد نصت سياسة التعليم[1] في المملكة العربية السعودية، على أن غاية التعليم، هي غرس العقيدة الإسلامية، ونشرها.

وأن لتحقيق هذه الغاية، عدة أهداف منها:

أ/ تنمية روح الولاء لشريعة الإسلام، وذلك بالبراءة من كل نظام أو مبدأ، يخالف هذه الشريعة، واستقامة الأعمال والتصرفات، وفق أحكامها العامة الشاملة.

ب/ النصيحة لكتاب الله، وسنة رسوله، بصيانتهما، ورعاية حفظهما، وتعهد علومهما، والعمل بما جاء فيهما.

ج/ تزويد الفرد بالأفكار والمشاعر والقدرات اللازمة، لحمل رسالة الإسلام.

د/ تكوين الفكر الإسلامي المنهجي لدى الأفراد، ليصدروا عن تصور موحد، فيما يتعلق بالكون والإنسان والحياة، وما يتفرع عنها من تفصيلات.

كما أن من فضائل هذه الدولة المباركة – المملكة العربية السعودية – إسناد تأليف المقررات الشرعية الدراسية، إلى علمائنا الراسخين، الذين تتلمذوا على علماء هذه الدعوة المباركة، وصاروا محل ثقة الناس، ونفع الله بهم البلاد والعباد، والحاضر والباد، فهم أعلام الهدى، ومصابيح الدجى، وورثة الأنبياء، فكانت المقررات الدراسية الشرعية، ولله الحمد، مضرب المثل، في حسن المعتقد، وسلامة التوجه.

إلا أن مما يؤسف له أن مقرراتنا الدراسية تعرضت – ولا تزال – تتعرض لهجمات متواصلة، من خلال العديد من الدعاوى والشبهات المثارة من خارج العالم الإسلامي وداخله، واتخذ موضوع (الإرهاب) سلماً للطعن في مقرراتنا الدراسية.

---

(١) ينظر: وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية ص٧.

ومن المعلوم: أن الإرهاب والإفساد ظاهرة عالمية مخيفة، تحدث في كل زمان ومكان، ففي كل مكان يقوم عمل إرهابي عنيف، ومن كل جنس يكون تطرف أعنف، وما من أحد رضي أن يتحمل تعليمه أو علماؤه بعض ما يحدث، فضلا أن يسلم بأنه الذي يتولى كبر ما يحدث.

وتعويل الإرهابيين ومن وراءهم من الداعمين والمنتفعين، على مقررات العقيدة الإسلامية، والقول بأنها مصدر العنف والصدام، وحاضنة الإرهاب، محاولة مخادعة، للتآمر على عقيدة الإسلام، وما من رجل رشيد، يرضى بهذه التهمة الجائرة.

وكل دول العالم في القديم والحديث، ينشأ ناشئ الشر فيها، وتظهر الأحزاب الشريرة، والتنظيمات الغاضبة، والطوائف المتعصبة، وما قيل: لا من الداخل ولا من الخارج، إن هذه الدولة تصدر الإرهاب إلى العالم، وأن مقرراتها الدينية الدراسية سبب العنف.

فكيف يقال ذلك في مقرراتنا الدراسية، التي تتميز على غيرها، باعتمادها على نصوص الوحيين، وخرجت العلماء والأمراء والمصلحين؟ وكيف يتولى كبر هذا الإفك، قوم من بني جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، وينتسبون لديننا؟

فما أسفه الذين يجرون على بلادهم، ومقرراتهم الدراسية، سبة الدهر، بما يفترونه عليها من الأكاذيب، أو بما يقبلونه عليها من الاتهامات، دون إدراك منهم لما يترتب عليها من مسئوليات، لا قبل لقومهم باحتمالها، فباعهم قصير، لا يمتد لأكثر من لغط الصحافة، وطفح القنوات.

والدول المستكبرة تتربص بمن تستضعفه من المجتمعات الدوائر، وتود لو أن السذج من أبناء تلك المجتمعات، أمدوها بشواهد الإثبات، وإن كانت مختلقة، لتمكّن نفسها من التدخل السافر في السيادة الوطنية، وتشغل قادتها وعلماءها.

وما كان لمثل هؤلاء الذين يتصدرون منابر الإعلام، ويقولون في القضايا المصيرية، ويفترون الأكاذيب على مقرراتنا الدراسية، ما كان لهم أن يقطعوا أمراً دون أن يكونوا على علم بما يترتب على كلامهم.

ذلك أن هذا الذي يتداولونه من قول، يصب في أوعية المتربصين بالأمة الدوائر، وأخذ الحذر من المندسين، لا يكون باتهام المؤسسات التعليمية المدارة في وضح النهار، ومعالجة قضايانا شأن داخلي، لا نشايع فيه الأعداء، وأما الحق فنقبله مهما كان قائله.

ولو فرض أنه اندس في مؤسسة تعليمية من يفسد فيها، فإن ذلك عارض لابد من معالجته بحزم وحكمة، ولا تُحمَّل المؤسسة التعليمية ومقرراتها تبعة ذلك، فكم من بيوتات كريمة، برئت من خطأ أبنائها، وما زادت إلا رفعة ومكانة.

فليس من العدل أن يقال بأن منشأ الإرهاب، تعليم نظامي معلن[1]، مبني على الكتاب والسنة، ومع الأسف أن هذا القول قد قيل، وما زالت تلك الأقوال الآثمة، والدعاوى الكاذبة الخاطئة، تتداول عند بعض الناس - كما سيتبين في هذه الرسالة - إن شاء الله.

من أجل ذلك اخترت أن يكون موضوع رسالتي، هو [الدعاوى المتعلقة بمسائل العقيدة في مقررات التعليم العام في المملكة العربية السعودية - عرض وتقويم] لاسيما ولم يكتب في هذا الموضوع رسالة علمية - فيما أعلم.

* * *

(١) ينظر: صحيفة الجزيرة عدد رقم (١٢٦٦٨).

**خطة البحث:**

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وأربعة أبواب، وخاتمة، وفهارس.

- **المقدمة: وتشمل أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وأهداف البحث، ومنهجه، وخطته.**
- **التمهيد: أهمية التوحيد وأثره على الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة.**
- **الباب الأول: أهمية التوحيد ودوافع عناية المملكة العربية السعودية، وفيه فصلان:**
  - الفصل الأول: مكانة التوحيد في نظام الحكم في المملكة العربية السعودية، ومظاهر عناية ولاة الأمر به.
  - الفصل الثاني: التوحيد في وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، ودوافع العناية به.
- **الباب الثاني: المسائل العقدية المنتقدة في مقررات التعليم العام في المملكة العربية السعودية، وفيه ثمانية فصول:**
  - الفصل الأول: دعوى أن الغلو (الإرهاب) هو من نتاج المقررات وفيه تمهيد، خمسة مباحث:
    - التمهيد: تعريف الغلو والإرهاب.
    - المبحث الأول: مسألة مظاهرة المشركين على المسلمين.
    - المبحث الثاني: مسائل الجهاد.
    - المبحث الثالث: مسألة الحاكمية.
    - المبحث الرابع: حق ولاة الأمور.
    - المبحث الخامس: مسألة حب الوطن.

- الفصل الثاني : دعوى توسع المقررات في مسائل التكفير والتبديع والتفسيق، وفيه ثلاثة مباحث :
  - المبحث الأول : مسائل التكفير.
  - المبحث الثاني : مسائل التبديع وضوابطه.
  - المبحث الثالث : مسائل التفسيق.
- الفصل الثالث : دعوى التناقض في طريقة التعامل مع الكفار، وفيه أربعة مباحث :
  - المبحث الأول : مسائل الولاء والبراء.
  - المبحث الثاني : أقسام الكفار.
  - المبحث الثالث : المعاملة مع الكفار.
  - المبحث الرابع : العدل والإحسان مع الكفار.
- الفصل الرابع : دعوى توسع المقررات في صور الشرك ووسائله، وفيه أربعة مباحث :
  - المبحث الأول : تعريف الشرك، وبيان أقسامه.
  - المبحث الثاني : أن الشرك ليس مقصوراً على عبادة الأصنام.
  - المبحث الثالث : توكيد المقررات على الخوف من الشرك بكل صوره.
  - المبحث الرابع : دعوى التوسع في سد ذرائع الشرك.
- الفصل الخامس : دعوى تضمن المقررات العقدية استدلالات غير صحيحة، وفيه ثلاثة مباحث :
  - المبحث الأول : منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد في المقررات.
  - المبحث الثاني : طريقة أصحاب هذه الدعوى في فهم الأدلة والنصوص.

○ المبحث الثالث: المسائل التي قيل إن المقررات أخطأت في الاستدلال لها ومناقشتها.

- الفصل السادس: دعوى اقتصار المقررات العقدية على دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
- الفصل السابع: المنهج الصحيح في نقد الدعاوى العقدية حول مقررات العقيدة في التعليم العام في المملكة العربية السعودية.
- الفصل الثامن: دعوى طول المقررات العقدية واشتمالها على الجدل العقدي.

◆ **الباب الثالث: القيم والحقوق التي ترسخها مقررات التعليم العام بالمملكة، وفيه ثلاثة فصول:**

- الفصل الأول: القيم الأخلاقية، وفيه مبحثان:
  ○ المبحث الأول: الوسطية.
  ○ المبحث الثاني: تحصيل الفضائل ومكارم الأخلاق.
- الفصل الثاني: القيم والحقوق الإنسانية، وفيه مبحثان:
  ○ المبحث الأول: موقف المقررات من أهل الذمة.
  ○ المبحث الثاني: موقف المقررات من العهود والمواثيق.
- الفصل الثالث: القيم الاجتماعية، وفيه مبحثان:
  ○ المبحث الأول: العدل والرحمة.
  ○ المبحث الثاني: الإحسان والتكافل.

◆ **الباب الرابع: دراسة مقارنة بين حال الأديان الأخرى في مناهج التعليم في المملكة وبين حالها في المناهج الغربية، وفيه ثلاثة فصول:**

- الفصل الأول: حال أنبياء الله عامة والنبيين موسى وعيسى عليهما السلام بصفة خاصة.

- الفصل الثاني: صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس التلمودية.
- الفصل الثالث: صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس الأوروبية.

◆ **الخاتمة.**

◆ **الفهارس.**

وقد سلكت في هذا البحث المنهج التحليلي النقدي المقارن، وذلك كما يلي:

١ – استقراء جميع مقررات العقيدة في التعليم العام في المملكة العربية السعودية.

٢ – التقويم لمسائل العقيدة التي تضمنتها مقررات العقيدة، مع تأصيل المسألة حسب ما ورد في الكتاب والسنة، وفهم السلف الصالح.

٣ – دراسة ما أثير حول مقررات العقيدة، دراسة فاحصة، ونقدها في ضوء منهج أهل السنة والجماعة.

٤ – استخلاص بعض الحقوق الإنسانية والاجتماعية والأخلاقية العامة، المستفادة من مقررات العقيدة.

٥ – بيان ما امتازت به العقيدة في المملكة العربية السعودية من اعتدال مع الآخرين، ومقارنة ذلك بصورة المسلمين في المناهج الأوربية.

٦ – الالتزام بنسبة الأقوال إلى قائليها، مع ذكر المصدر.

٧ – عزو الآيات القرآنية إلى سورها في القرآن الكريم، والأحاديث النبوية إلى مصادرها في كتب الحديث، والحكم على الأحاديث التي في غير الصحيحين.

٨ – الترجمة للأعلام، والفرق، والطوائف.

٩ – خاتمة البحث، وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

١٠ – وضع فهارس علمية عامة للرسالة، تعين على الرجوع إلى المراد منها، بيسر وسهولة.

ثم بعد هذا الجهد الذي أصفه بلا تردد بجهد المقل، أسأل الله تعالى أن يوفقني وإخواني المسلمين للثبات على العقيدة الصحيحة، ونصرتها، والذب عنها، وأشكر الله عز وجل أن سلك بي طريق العلم، ثم أشكر معالي شيخنا ووالدنا، ناصر السنة، وقامع البدعة، الشيخ الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء، الذي تفضل مشكوراً بالإشراف على هذه الرسالة، رغم كثرة الأعمال والمهام المناطة بمعاليه.

ولقد كان من فضل الله عليَّ – والله ذو الفضل العظيم – أن قبل معاليه الإشراف على رسالتي، وقد استفدت من توجيهات معاليه، ودقة ملحوظاته، وحسن متابعته، وقد أعطاني معاليه من وقته الثمين، وأكرمني غاية الإكرام، ووسعنى بعلمه وخلقه، وفتح لي منزله قبل مكتبه، وهو – حفظه الله – مع ما له من رسوخ في العلم، وإمامة في السنة، لم يلزمني برأي معين، أو وجهة نظر يراها، وإنما كان يكتب لي: لو قيل كذا، لو راجعتم كتاب كذا..، فهو يشير عليَّ، ولا يلزمني.

وإشارة شيخنا أمر، وطاعته غنم، فكنت أطرح ما أرى عند ما يرى، رفعاً لتوجيهاته، واتهاماً لقولي عند مقاله، وذلك لأن آراء الشيخ وتوجيهاته مبنية على الكتاب والسنة، وجادة السلف الصالح، ولله الحمد، فأسأل الله أن يجزل له الأجر والمثوبة، وأن يسكنه الفردوس الأعلى.

وأخيراً: أحب أن أنبِّه إلى أنه ما كان في هذه الرسالة من حسن وصواب، فهو من الله تعالى، ثم بفضل توجيهات شيخنا، ودقة إشرافه، وغزارة علمه، وسداد رأيه، وما كان فيها من ملحوظات وأخطاء، فهو بسبب تقصيري.

ولا يفوتني أن أشكر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، هذا الصرح الشامخ الذي خرج العلماء والأمراء والقضاة ورجال الدولة وغيرهم من طلاب العلم داخل المملكة وخارجها، كما أشكر كلية أصول الدين ممثلة بعميدها الشيخ الدكتور/ فهد بن سليمان الفهيد، على ما لقيته وزملائي منهم، من حرص واهتمام، ونصرةٍ للمنهج السلفي الذي قامت عليه هذه الدولة المباركة، فجزاهم الله خيراً.

كما أشكر عضوي لجنة المناقشة وهما معالي الشيخ الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد رئيس مجلس الشورى، ومعالي الشيخ الدكتور سليمان بن عبد الله أبا الخيل مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على قبولهما مناقشة هذه الرسالة، مع كثرة الأعمال والمهام المناطة بهما، فجزاهما الله خير.

**وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

* * *

# التمهيد

## أهمية التوحيد وأثره

## على الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة

# التمهيد

## أهمية التوحيد وأثره على الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة

**تعريف التوحيد في اللغة:** قال ابن فارس[1]: [الواو والحاء والدال أصل واحد يدل على الانفراد][2].

وقال الجوهري[3]: (الوحدة: الانفراد، تقول رأيته وحده)[4].

وقال الأزهري[5]: قال الليث: الوحد المنفرد[6].

وقد أطال ابن منظور[7] الشواهد والأمثلة في مادة [وحد]، وهي بمعنى ما تقدم.

وخلاصته أن كلمة توحَّد مصدر للفعل وحَّد الشيء، أي جعله واحداً، وأن التوحيد هو الإيمان بالله وحده لا شريك له[8].

---

(١) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، إمام في اللغة والأدب، من تصانيفه «مقاييس اللغة» وغيره، ولد سنة ٣٢٩هـ، وتوفي سنة ٣٩٥هـ (وفيات الأعيان ١/ ١٨، الأعلام ١/ ١٩٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة ١٠١٦.

(٣) إسماعيل بن حماد التركي، أبو نصر، إمام اللغة، صنف الصحاح، مات متردياً من سطح داره بنيسابور سنة ٣٩٣هـ (سير أعلام النبلاء ١٧/ ٨٠).

(٤) الصحاح للجوهري ٢/ ٧٤٥.

(٥) محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري اللغوي الشافعي، كان رأساً في اللغة عارفاً بالحديث، ولد سنة ٢٨٢هـ، وتوفي سنة ٣٧٠هـ، (بغية الوعاة).

(٦) تهذيب اللغة ٥/ ١٩٢ - ١٩٨٠.

(٧) محمد بن مكرم بن علي الأنصاري، جمال الدين، ولد سنة ٦٣٠هـ، إمام اللغة، من مؤلفاته «لسان العرب»، توفي سنة ٧١٧هـ (العبر ٤/ ٢٩).

(٨) لسان العرب ٣/ ٤٤٦ وما بعدها.

فالتوحيد إذاً: هو مصدر وحد يوحد توحيداً، أي جعل الشيء واحداً.

**التوحيد شرعاً**: هو العلم والاعتقاد بتفرد الرب بصفات الكمال، وإفراده وحده بالعبادة، وهو ثلاثة أقسام، توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [حقيقة التوحيد: هو أن لا يشركه شيء من الأشياء، فيما هو من خصائصه][2].

فالتوحيد إذاً: هو إفراد الله سبحانه بما يختص به من الربوبية والألوهية، والأسماء والصفات.

وهو الذي من أجله خلق الله الخلق، وأرسل الرسل، وأنزل الكتب، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقد فُسر قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ بمعنى: إلا ليوحدون[3].

فالغاية من الخلق هي التوحيد.

وقد ورد في صحيح البخاري قول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن: (إنك تأتي قوماً أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه إلى أن يوحدوا الله)[4].

---

(١) ينظر: القول السديد في مقاصد التوحيد لابن سعدي، ضمن (المجموعة الكاملة لمؤلفات ابن سعدي) ٣/١٠.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/٧٤.

(٣) ينظر: تفسير البغوي ٧/٣٨٠، وفتح القدير للشوكاني ٥/٩٢.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/١٦٣، ١٦٤، كتاب التوحيد، باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى.

وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما (فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله)[1]، وفي حديث ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بني الإسلام على خمسة، على أن يوحَّد الله... الحديث)[2].

فالتوحيد هو معنى الشهادتين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[3] رحمه الله: [دين الإسلام مبني على أصلين: على أن يعبد الله وحده لا يشرك به شيء، وعلى أن يعبد بما شرعه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، وهذان هما حقيقة قولنا: (أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله) فالإله هو الذي تألهه القلوب عبادة واستعانة ومحبة وتعظيماً وخوفاً ورجاءً وإجلالاً وإكراماً، والله عز وجل له حق لا يشركه فيه غيره، فلا يعبد إلا الله، ولا يدعى إلا الله، ولا يخاف إلا الله، ولا يطاع إلا الله.

والرسول صلى الله عليه وسلم هو المبلغ عن الله تعالى، أمره ونهيه وتحليله وتحريمه، فالحلال ما حلَّله، والحرام ما حرَّمه، والدين ما شرعه، والرسول صلى الله عليه وسلم واسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ أمره ونهيه، ووعده ووعيده، وتحليله وتحريمه، وسائر ما بلغه من كلامه.

وأما في إجابة الدعاء، وكشف البلاء، والهداية والإغناء، فالله تعالى هو الذي يسمع كلامهم، ويرى مكانهم، ويعلم سرهم ونجواهم، وهو سبحانه قادر على إنزال النعم، وإزالة الضر والسقم، من غير احتياج منه إلى أن يُعرفه أحد أحوال عباده، أو

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/١٣٦، كتاب الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٤٥، كتاب الإيمان، باب: أركان الإسلام.

(٣) أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية الحراني، الإمام الفقيه المجتهد، المحدث الحافظ المفسر الأصولي، شيخ الإسلام، له مئات التصانيف، ولد سنة ٦٦١هـ، وتوفي سنه ٧٢٨هـ (ذيل طبقات الحنابلة ٢/٣٨٧، الدرر الكامنة ١/١٥٤).

يعينه على قضاء حوائجهم][1].

فالتوحيد هو الأساس الذي يقوم عليه الدين، وتصح معه الأعمال، كما قال تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف: ١١٠]، وهو أول ما دعا إليه الرسل أقوامهم، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

وتوحيد الله تعالى شامل لجميع أنواع التوحيد الثلاثة، توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات، كما قال الله تعالى: ﴿ رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴾ [مريم: ٦٥]. فهذه الآية جمعت أقسام التوحيد الثلاثة.

يقول الشيخ ابن سعدي[2] رحمه الله مبيناً دلالة الآية على ذلك: (اشتملت الآية على أصول عظيمة على توحيد الربوبية، وأنه تعالى رب كل شيء وخالقه ورازقه ومدبره، وعلى توحيد الألوهية والعبادة، وأنه تعالى الإله المعبود، وعلى أن ربوبيته موجبة لعبادته وتوحيده، ولهذا أتى فيه بالفاء في قوله: ﴿ فَٱعْبُدْهُ ﴾) الدالة على السبب، أي فكما أنه رب كل شيء، فليكن هو المعبود حقاً، فاعبدوه ومنه: الاصطبار لعبادته تعالى وهو جهاد النفس، وتمرينها وحملها على عبادة الله تعالى، فيدخل في هذا أعلى أنواع الصبر، وهو الصبر على الواجبات والمستحبات، والصبر عن المحرمات والمكروهات، بل يدخل في ذلك الصبر على البليات، فإن الصبر عليها،

---

(١) مجموع الفتاوى ١/٣٦٩ – ٦٦.

(٢) المفسر الفقيه الأصولي: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، أحد علماء القصيم، ولد سنة ١٣٠٧هـ، وتوفي سنة ١٣٧٦هـ، له مؤلفات نافعة في سائر فنون العلم، (ينظر: روضة الناظر لابن بسام ١/٢٣٩، الأعلام ٣/٣٤٠).

وعدم تسخطها، والرضى عن الله بها، من أعظم العبادات الداخلة في قوله: ﴿ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ﴾ واشتملت على أن الله تعالى كامل الأسماء والصفات، عظيم النعوت، جليل القدر، وليس له في ذلك شبيه ولا نظير ولا سمي، بل قد تفرد بالكمال المطلق من جميع الوجوه والاعتبارات][1].

بل إن القرآن الكريم كله في التوحيد بأنواعه، يقول ابن القيم رحمه الله: [فالقرآن كله في التوحيد، وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم، فـ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ [الفاتحة: ٢] توحيد، ﴿ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢] توحيد، ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة: ٣] توحيد، ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ [الفاتحة: ٤] توحيد، ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ [الفاتحة: ٥] توحيد، ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥] توحيد، ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦] توحيد متضمن لسؤال الهداية إلى طريق أهل التوحيد، ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧]، ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] الذين فارقوا التوحيد][2].

وإنما كانت هذه المكانة العظيمة للتوحيد، لأنه لا صلاح للعباد، ولا نعيم ولا لذة، ولا سعادة، في الدنيا والآخرة، إلا بتوحيد الله، وعبادته، فحاجة العباد، وضرورتهم إليه فوق كل ضرورة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وحاجتهم إليه في عبادتهم إياه وتألههم، كحاجتهم وأعظم في خلقه لهم، وربوبيته إياهم، فإن ذلك هو الغاية المقصودة لهم، وبذلك يصيرون عاملين متحركين ولا صلاح لهم، ولا فلاح، ولا نعيم ولا لذة،

---

(١) المواهب الربانية من الآيات القرآنية (ص ٤٤، ٤٥).

(٢) مدارج السالكين ٣/٤٩٩، ٤٥٠.

بدون ذلك بحال، بل من أعرض عن ذكر ربه، فإن له معيشة ضنكا، ونحشره يوم القيامة أعمى.

ولهذا كان الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، لهذا كانت لا إله إلا الله أحسن الحسنات، وكان التوحيد بقول: لا إله إلا الله، رأس الأمر](1).

وإذا كان التوحيد شاملاً لهذه الأنواع الثلاثة، وهي توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

فإن هذا لا يعني أن كل نوع لا علاقة له بالنوع الآخر، بل هي مرتبطة، فتوحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية، بمعنى أن من أقر بتوحيد الربوبية، لزمه أن يقر بتوحيد الألوهية ويقوم به، فمن عرف أن الله ربه وخالقه لزمه أن يعبده وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢].

كما أن توحيد الإلهية متضمن لتوحيد الربوبية، فتوحيد الربوبية يدخل ضمن توحيد الإلهية، فمن عبد الله وحده، ولم يشرك به شيئاً، فقد اعتقد أنه ربه وخالقه.

وتوحيد الأسماء والصفات، داخل في توحيد الربوبية، وهو جزء منه، وتوحيد الربوبية والألوهية تارة يذكران معاً فيفترقان في المعنى، ويكون أحدهما قسيماً للآخر، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝ مَلِكِ النَّاسِ ۝ إِلَٰهِ النَّاسِ﴾ [الناس: ١ – ٣].

وتارة بذكر أحدهما مفرداً عن الآخر فيجتمعان في المعنى كما في قول الملكين للميت في القبر: ﴿مَن رَّبُّكَ﴾(2)، ومعناه من إلهك؟ وكما في قوله:

---

(١) مجموع الفتاوى ١ /٢٣.

(٢) أخرجه أبو داود ٤/ ٢٣٩ في كتاب السنة، باب: في المسألة في القبر، وأخرجه ابن ماجه ٢/ ٢٩٥ في كتاب الفتن، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب رقم ٣٥٥٨.

﴿ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ ﴾ [فصلت: ٣٠]، وقوله: ﴿ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ﴾ [الحج: ٤٠].

فالربوبية المذكورة في هذه الآيات وأمثالها هي الإلهية، وليست قسيمة لها[(١)].

قال أبو العز الحنفي[(٢)] عن التوحيد: [هو أول واجب، وآخر واجب، فالتوحيد أول الأمر وآخره، أعني: توحيد الإلهية، فإن التوحيد يتضمن ثلاثة أنواع، أحدها: الكلام في الصفات، والثاني: توحيد الربوبية، وبيان أن الله وحده خالق كل شيء، والثالث: توحيد الإلهية، وهو استحقاقه سبحانه وتعالى أن يعبد وحده لا شريك له... فعلم أن التوحيد المطلوب، هو توحيد الإلهية، الذي يتضمن توحيد الربوبية، قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم: ٣٠]][(٣)].

## أثر التوحيد على الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة:

كل خير في الدنيا والآخرة هو من أثر التوحيد، ومن ثمراته وفضائله، فمن ذلك:

**أولاً**: أنه يمنع الخلود في النار إذا كان في القلب منه شيء، ولو كان مثقال ذرة، وأنه إذا كمل في القلب يمنع دخول النار بالكلية، ودليله حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: (يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: «أخرجوا من

---

(١) محاضرات في العقيدة والدعوة. للشيخ صالح الفوزان ص ٤٤، ٤٥.

(٢) هو العلامة صدر الدين محمد بن علاء الدين بن محمد ابن أبي العز الحنفي الدمشقي، ولد سنة ٧٣١هـ، اشتغل بالعلم، وكان ماهراً في دروسه وفتاويه، وولي القضاء في دمشق، توفي سنة ٧٩٢هـ بدمشق (ينظر: الدرر الكامنة ٣/٨٧، شذرات الذهب ٦/٣٢٦).

(٣) شرح الطحاوية ص ٧٨.

النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»)[1]، وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من شهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق، والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل)[2].

وفي حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه: (فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله)[3].

وعن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (قال الله تعالى: يا ابن آدم، لو أتيتني بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً، لأتيتك بقرابها مغفرة)[4]، وهذا يدل على فضل التوحيد، وتنبيه الناس على فضائله، بل إن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يحتاجون للتنبيه على فضل كلمة التوحيد – لا إله إلا الله – وإذا كان الأمر كذلك، فغيرهم من باب أولى، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قال موسى عليه السلام: يا رب علمني شيئاً أذكرك وأدعوك به، قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله، قال: يا رب كل عبادك يقولون هذا قال: يا موسى لو أن السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة، و(لا إله إلا الله) في

---

(١) أخرجه البخاري ١/١١، كتاب الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال.

(٢) أخرجه البخاري ٢/٤٨٦، كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾، ومسلم في صحيحه ١/٥٧ (كتاب الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ١/١٥٤، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، ومسلم في صحيحه ١/٤٥٥ كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر.

(٤) رواه الترمذي ٩/١٩٤ (الدعوات، باب غفران الذنوب، وقال: حسن غريب، وقد حسنه ابن حجر والسخاوي، (ينظر: الفتوحات الربانية ٧/٢٨٣).

كفة، مالت بهن لا إله إلا الله)[1].

قال الإمام محمد بن عبدالوهاب – تعليقاً على هذا الحديث – فيه أن: [الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل لا إله إلا الله][2].

**ثانياً**: أنه السبب الأعظم لتفريج كربات الدنيا والآخرة، ودفع عقوباتهما، قال الله تعالى عن نبيه يونس عليه الصلاة السلام: ﴿ **فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٨٧ فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِي ٱلۡمُؤۡمِنِينَ** ﴾ [الأنبياء: ٨٧ – ٨٨]، فبسبب التوحيد، والالتجاء إلى الله، نجى الله عبده يونس عليه الصلاة والسلام من الكرب والضيق الذي كان فيه، وليس ذلك خاص بيونس عليه الصلاة والسلام، وإنما لكل من آمن بالله، ووحَّده، والتجأ إليه، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِي ٱلۡمُؤۡمِنِينَ** ﴾.

قال ابن جرير[3] رحمه الله: [عن عبد الله بن رافع رضي الله عنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لما أراد الله حبس يونس في بطن الحوت، أوحى الله إلى الحوت أن خذه، ولا تخدش له لحماً، ولا تكسر له عظماً، فأخذه ثم هوى به إلى

---

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة برقم ٨٣٤، وابن حبان في صحيحه ١٤/١٠٢، والحاكم في المستدرك ١/٥٢٨، والبيهقي في الأسماء والصفات ١/١٧٥، وأبو يعلى في مسنده ٢/٥٢٨، والبغوي في شرح السنة ٥/٥٤، وقد صححه كبار الأئمة، قال الحاكم في مستدركه ١/٥٢٨ هذا حديث صحيح الإسناد، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١١/٢٠٨ سنده صحيح، وقال الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٦/٣٤٢: وقال الحاكم صحيح الإسناد. ولم يتعقبه.

(٢) كتاب التوحيد ص ٤٥.

(٣) محمد بن جرير بن زيد، أبو جعفر الطبري المفسر، ولد سنة ٢٢٤هـ، وهو سلفي العقيدة، متبع للسنة، له مؤلفات نافعة، منها تفسيره: جامع البيان في تأويل القرآن، توفي سنة ٣١٠هـ. (سير أعلام النبلاء ٣/٥٠٨، والبداية والنهاية ٨/٦٠).

مسكنه من البحر، فلما انتهى به إلى أسفل البحر، سمع يونس حساً، فقال في نفسه ما هذا؟ قال فأوحى الله إليه وهو في بطن الحوت: إن هذا تسبيح دواب البحر، قال: فسبح الله وهو في بطن الحوت، فسمعت الملائكة تسبيحه، فقالوا: يا ربنا إنا نسمع صوتاً ضعيفاً، بأرض غريبة، قال: ذاك عبدي يونس، عصاني فحبسته في بطن الحوت في البحر، قالوا: العبد الصالح الذي كان يصعد إليك منه في كل يوم وليلة عمل صالح؟ قال: نعم، قال: فشفعوا له عند ذلك، فأمر الحوت فقذفه في الساحل، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ **وَهُوَ سَقِيمٌ** ﴾ [الصافات:١٤٥]، وقوله تعالى: ﴿ **فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ** ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، يقول تعالى ذكره: ﴿ **فَٱسْتَجَبْنَا** ﴾ ليونس دعاءه إيانا، إذ دعانا في بطن الحوت، ونجيناه من الغم الذي كان فيه بحبسنا إياه في بطن الحوت، وغمه بخطيئته وذنبه ﴿ **وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ** ﴾ يقول جل ثناؤه: وكما أنجينا يونس من كرب الحبس في بطن الحوت في البحر إذ دعانا، كذلك ننجي المؤمنين من كربهم إذا استغاثوا بنا ودعونا][1].

قال ابن سعدي رحمه الله في قوله تعالى عن يونس عليه السلام: ﴿ **فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ** ﴾ [الأنبياء: ٨٧] أقر لله تعالى بكامل الألوهية، ونزهه عن كل نقص وعيب وآفة، واعترف بظلم نفسه وجنايته... وقوله: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ** ﴾ [الأنبياء: ٨٨] هذا وعد وبشارة لكل مؤمن وقع في شدة وغم، أن الله تعالى سينجيه منها، ويكشف عنه ويخفف، لإيمانه كما فعل بيونس عليه السلام[2].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن ٩/٧٧–٧٨)، ورواه الطبراني والبزار في مسنده.

(٢) تفسير ابن سعدي ٥٢٩–٥٣٠.

وكما صرف الله عن نبيه يوسف عليه السلام، كل سوء وبلاء وهم وفحشاء، بسبب توحيده وإخلاصه لربه، كما في قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ [يوسف: ٢٤]، فمن دخل الإيمان قلبه، استنار بمعرفة ربه، ونور الإيمان به، وكان مخلصاً لله في كل أحواله، فإن الله يدفع عنه، ببرهان إيمانه وإخلاصه، من أنواع السوء والفحشاء، وأسباب المعاصي ما هو جزاء لإيمانه وإخلاصه، لأن الله علل صرف هذه الأمور عن يوسف بقوله: ] إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ [على من قرأها بكسر اللام، ومن قرأها بالفتح، فإن من أخلصه الله واجتباه، فلا بد أن يكون مخلصاً، فالمعنيان متلازمان.

ومما يدل على أن التوحيد سبب لتفريج الكربات، حديث النفر الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة، فتوسل كل واحد منهم بأخلص ما عمل في حياته، ففرج الله عنهم، وخرجوا يمشون(١)، ولا يكون العمل خالصاً إلا بالتوحيد.

**ثالثاً**: أنه يحصل لصاحبه الهدى الكامل، والأمن التام في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، والمقصود – بالظلم في هذه الآية – الشرك، أي من لم يلبس إيمانه بشرك، كما جاء تفسيره من حديث ابن مسعود رضي الله عنه حيث قال الصحابة رضي الله عنهم: وأينا لم يظلم نفسه، فقال صلى الله عليه وسلم: (ليس الأمر كما تظنون، إنما المراد به الشرك، ألم تسمعوا إلى قول الرجل الصالح – يعني لقمان – ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾(٢).

**رابعاً**: أن أهل التوحيد هم أسعد الناس بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم، فعن

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٤/١٤٧، كتاب الأنبياء، باب حديث الغار.

(٢) أخرجه البخاري ١/١٣-١٤، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم، ومسلم في صحيحه ١/١١٤ في كتاب الإيمان، باب: صدق الإيمان وإخلاصه، والآية في سورة لقمان ١٢.

أبي هريرة رضي الله عنه قال: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: (لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة: من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه)[(١)].

قال ابن القيم[(٢)] رحمه الله: [تأمل هذا الحديث كيف جعل الأسباب التي تنال بها شفاعته: تجريد التوحيد، عكس ما عند المشركين، أن الشفاعة تنال باتخاذهم شفعاء وعبادتهم وموالاتهم، فقلب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة تجريد التوحيد، فحينئذ يأذن الله للشافع أن يشفع.

ومن جهل المشرك اعتقاده أن من اتخذه ولياً أو شفيعاً، أنه يشفع له وينفعه عند الله، كما يكون خواص الملوك والولاة تنفع من والاهم، ولم يعلموا أنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، ولا يأذن في الشفاعة إلا لمن رضي قوله وعمله، كما قال في الفصل الأول: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وفي الفصل الثاني: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] وبقى فصل ثالث، وهو أنه لا يرضى من القول والعمل إلا توحيده، واتباع رسوله ﷺ فهذه ثلاثة فصول، تقطع شجرة الشرك من قلب من وعاها وعقلها][(٣)].

**خامساً**: أن التوحيد إذا تم وكمل في القلب، وتحقق تحققاً كاملاً بالإخلاص

---

(١) رواه البخاري ١/٣٣ في كتاب العلم - باب الحرص على الحديث.

(٢) هو الإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي، من العلماء الجهابذة، ولد عام ٦٩١هـ بدمشق، وتتلمذ على يد ابن تيمية، له تآليف نافعة، منها: الصواعق المرسلة، وزاد المعاد، وإعلام الموقعين وغيرها. (ينظر: شذرات الذهب ٤/١٤٩، معجم المؤلفين ٣/١٦٤).

(٣) مدارج السالكين ١/٣٤١.

التام، فإنه يُصَيِّر القليل من عمل صاحبه كثيراً، وتضاعف أعماله وأقواله بغير حصر ولا حساب، وترجح كلمة الإخلاص في ميزان العبد، بحيث لا تقابلها السموات والأرض وعمارها، من جميع خلق الله، كما في حديث البطاقة، وفيه: (إن الله سيخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً، كل سجل مثل مد البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظين؟ فيقول: لا، يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا، يا رب، فيقول: بلى، إن لك عندنا حسنة، فإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده رسوله، فيقول: أحضر وزنك، فيقول: ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تُظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء)[1].

**سادساً**: أن التوحيد إذا كمل في القلب حبب الله لصاحبه الإيمان وزينه في قلبه، وكرَّه إليه الكفر والفسوق والعصيان، وجعله من الراشدين، قال الله تعالى: ﴿ **وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ** ﴾ [الحجرات: ٧]، كما أن تحقيق التوحيد سبب لدخول الجنة بغير حساب، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه (سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب)[2].

---

(١) أخرجه الترمذي ٢٩٦/٧، باب (فيمن يموت ويشهد أن لا إله إلا الله، وابن ماجه ١٤٣٧/٩ في سننه، كتاب: الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٢١٣/٢، والبغوي في شرح السنة ١٣٤/١٥، وصححه الحاكم في المستدرك ٥٢٩/١، والسيوطي في تدريب الراوي ٥٨١/٢، وقال: أحمد شاكر في شرح المسند ١٧٥/١١ إسناده صحيح.

(٢) رواه البخاري ١٩٩/٤ في كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً، ومسلم ١٩٣/١، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب.

**سابعاً**: أن اليقين بنصر الله، وتحقيق وعده، من آثار التوحيد، فقد تكفل الله لأهل التوحيد بالفتح والنصر والعزة والشرف، كما قال تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ﴾ [النور: ٥٥]، فالشرط هو التوحيد، كما في قوله تعالى: ﴿ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ﴾.

**ثامناً**: أن حفظ النفوس، بل وجميع الضرورات الخمس، هو من آثار التوحيد، فقد قال ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله)[١]، وفي صحيح مسلم قال ﷺ: (من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه وحسابه على الله)[٢].

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: (بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات[٣] من جهينة فأدركت رجلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله: أقال لا إله إلا الله وقتلته؟ قال أسامة: يا رسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح، فقال ﷺ: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها خوفاً أم لا؟ قال فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني ما أسلمت إلا يومئذ)[٤]،

---

(١) أخرجه البخاري ١/١١ كتاب الإيمان، باب (فإن تابوا)، ومسلم ١/٥١ كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله الله.

(٢) صحيح مسلم ١/٥٣، كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.

(٣) هم بطن من جهينة، سمو بذلك: لوقعة كانت بينهم وبين بني مرة بن عوف بن سعد، فأحرقوهم بالسهام، لكثرة من قتلوا منهم (فتح الباري ١٢/١٩٥).

(٤) رواه البخاري كتاب: المغازي، باب بعث النبي ﷺ ٥/٨٨، ومسلم كتاب الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ١/٩٦.

فحفظ النفوس هو بتوحيد الله تعالى.

قال النووي[(١)] : — مبيناً عصمة دم الكافر بعد قوله لا إله إلا الله — [فقوله ﷺ في الذي قال لا إله إلا الله، لا تقتله[(٢)]... معناه: أنه معصوم الدم، محرم قتله بعد قوله لا إله إلا الله][(٣)].

**تاسعاً**: أن جميع الأعمال والأقوال، الظاهرة والباطنة، متوقفة في قبولها، وفي كمالها، وفي ترتيب الثواب عليها على التوحيد، فكلما قوي التوحيد والإخلاص لله، كملت هذه الأمور وتمت، وإذا فقد التوحيد فلا قيمة ولا وزن للأعمال، كما قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣].

**عاشراً**: أنه يحرر العبد من رق المخلوقين، والتعلق بهم، وخوفهم، ورجائهم، والعمل لأجلهم، ويكون ملتجئاً إلى الله، لا يرجوا إلا الله، ولا يخشى إلا الله، ولهذا لما سأل رستم قائد الجيوش الفارسية — ربعي بن عامر[(٤)]، قائلا: ما جاء بكم؟ فقال ربعي: الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام[(٥)].

* * *

---

(١) هو الإمام الفقيه يحي بن شرف بن حسن النووي الشافعي أبو زكريا، عالم جمع بن الفقه والحديث، واشتهر بالصلاح والعبادة، ولد سنة ٦٣١هـ في نوى من قرى حوران، وتوفي فيها سنة ٦٧٦هـ. (ينظر: شذرات الذهب ٥/٣٥٤، الأعلام ٨/١٤٩).

(٢) رواه مسلم (مع النووي) ٢/٩٨ في كتاب الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله.

(٣) شرح النووي على مسلم ٢/١٠٦.

(٤) ربعي بن عامر بن خالد بن عمر، من أشراف العرب، قال الطبري: كان عمر أمد به المثنى، وله ذكر في غزوة نهاوند، وتولى على طخارستان. (ينظر: الإصابة في تمييز أسماء الصحابة ٢/٣٠).

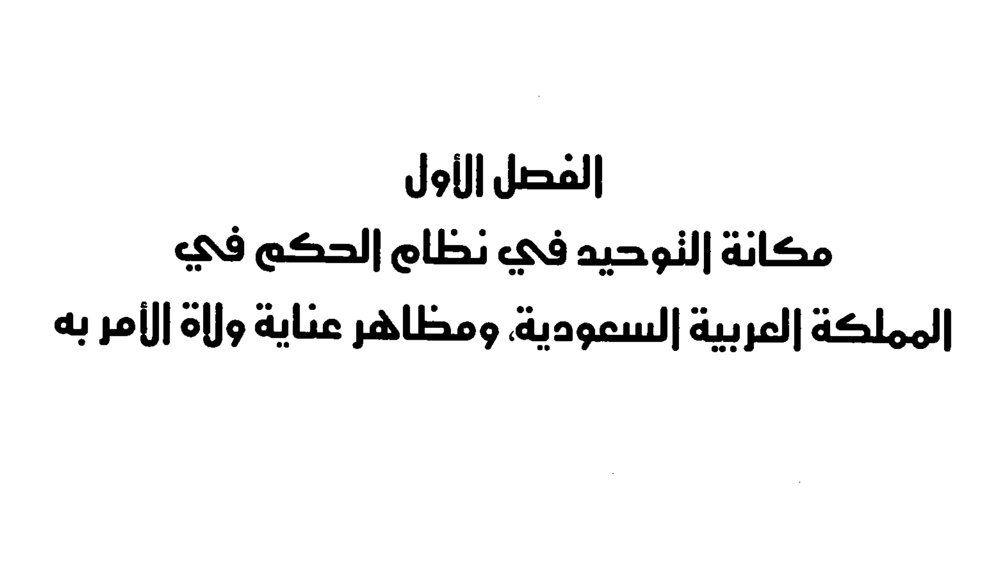
(٥) ينظر: البداية والنهاية لابن كثير ٤/٣٨.

# الباب الأول
# أهمية التوحيد
# ودوافع عناية المملكة العربية السعودية

وفيه فصلان:

- **الفصل الأول: مكانة التوحيد في نظام الحكم في المملكة العربية السعودية، ومظاهر عناية ولاة الأمر به.**

- **الفصل الثاني: التوحيد في وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، ودوافع العناية به.**



# الفصل الأول

# مكانة التوحيد في نظام الحكم في
# المملكة العربية السعودية، ومظاهر عناية ولاة الأمر به

# الفصل الأول

## مكانة التوحيد في نظام الحكم بالمملكة العربية السعودية، ومظاهر عناية ولاة الأمر به

قامت المملكة العربية السعودية على كلمة التوحيد، ولذلك توصف بأنها (دولة التوحيد)، وإذا كان الأمر كذلك فإن التوحيد في نظام الحكم في المملكة العربية السعودية، هو بمنزلة الرأس من الجسد.

ولو عدنا إلى بداية تأسيس الحكم السعودي على يد الإمام محمد بن سعود[1] رحمه الله، الذي آزر دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب[2] رحمه الله، لو جدنا أنه أسس على التوحيد من أول يوم، ولما التزم الإمام محمد بن سعود رحمه الله بنصرة التوحيد، خاطبه الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله قائلاً: [أبشرك بالعز والتمكين، وهذه كلمة (لا إله إلا الله) من تمسك بها، وعمل بها، ونصرها، ملك بها البلاد والعباد، وهي كلمة التوحيد، وأول ما دعت إليه الرسل من أولهم إلى آخرهم][3].

ولقد صدق الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، فقد وهب الله الإمام محمد بن

(١) هو الإمام المصلح محمد بن سعود بن محمد بن مقرن، نصر دعوة التوحيد، وآوى داعية التوحيد محمد بن عبدالوهاب، وقال له: أبشر بالعز والمنعة، ولم يزل رحمه الله ناصراً للشيخ في دعوة الناس إلى التوحيد إلى أن توفي رحمه الله، كان ديناً عادلاً، توفي في الدرعية عام ١١٧٩هـ. (ينظر: روضة الأفكار ص٦٧، الدرر السنية ١٦/ ٣٤٧).

(٢) محمد بن عبدالوهاب بن سليمان التميمي ولد سنة ١١١٥هـ في بلدة العينية، طلب العلم، حتى أصبح إماماً في علوم العقيدة والحديث والتفسير والفقه، دعا إلى توحيد الله تعالى، حتى أصبح من المجددين لهذا الدين، له كتب ومؤلفات في سائر العلوم، لاسيما التوحيد، توفي سنة ١٢٠٦هـ، (ينظر: روضة الأفكار لابن غنام ص٢٥، وعنوان المجد: لابن بشر ١/ ٧).

(٣) عنوان المجد في تاريخ نجد، لابن بشر ١/ ١٢.

سعود رحمه الله وذريته من بعده الملك والعز والتمكين، بسبب نصرتهم لدين الله، وقيامهم بالعودة إلى التوحيد، فآمنهم الله بعد الخوف، وأسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنه، وعم البلاد الرخاء، وسعة الرزق، بعد الضيق، وشدة المؤنة. وقد وصف هذا المشهد ابن بشر[1] في تاريخه حيث قال: [لقد رأيت الدرعية بعد ذلك في زمن سعود رحمه الله، وما فيه أهلها من الأموال، وكثرة الرجال والسلاح، المحلى بالذهب والفضة الذي لا يوجد مثله، والخيل الجياد، والنجايب العمانيات، والملابس الفاخرة، وغير ذلك من الرفاهيات، ما يعجز عن عده اللسان، ويكل عن حصره الجنان والبنان، لقد نظرت إلى موسمها يوماً في مكان مرتفع، وهو الموضع المعروف بالباطن[2]، بين منازلها الغربية التي فيها آل سعود المعروفة بالطريف[3]، ومنازلها الشرقية المعروفة بالبجيري[4] التي فيها أبناء الشيخ، ورأيت موسم الرجال في جانب، وموسم النساء في جانب، وموسم اللحم في جانب، وما بين ذلك من الذهب والفضة والسلاح والإبل والأغنام، والبيع والشراء، والأخذ والإعطاء، وغير ذلك وهو مد البصر، ولا تسمع فيه إلا كدوى النحل من النجناج[5]، وقول بعت وشريت، والدكاكين على جانبيه الشرقي والغربي...][6].

وهذه سنة الله أن من دعا إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ من توحيد الله وعبادته، فإن له حسن العاقبة في الدنيا والآخرة، وفي قوله تعالى: ﴿ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴾

---

(١) هو العالم الجليل، والمؤرخ الأديب الشهير، الشيخ عثمان بن عبدالله الحرقوصي من بني زيد، ولد في بلدة جلاجل بسدير سنة ١١٩٤هـ، توفي بها سنة ١٢٩٠هـ، (ينظر: روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد، علماء نجد خلال ستة قرون ٣/٧٠٠).

(٢) أسماء مواضع، وهي من أحيان الدرعية الآن.

(٣) أسماء مواضع، وهي من أحيان الدرعية الآن.

(٤) أسماء مواضع، وهي من أحيان الدرعية الآن.

(٥) النجناج: هو الصوت والدوي والكلام المختلط بعضه ببعض (ينظر: عنوان المجد ١/د).

(٦) عنوان المجد في تاريخ نجد، لابن بشر ١/١٢.

[الضحى : ٨] إشارة إلى هذا المعنى ، فإن الله أغنى رسولنا ﷺ ، وأغنى به كل من تبعه.

ومن هذا قول النبي ﷺ للأنصار رضي الله عنهم : [ألم آتكم ضلالاً فهداكم الله بي ، وعالة فأغناكم الله بي..][(١)].

وجميع الأئمة من آل سعود يؤكدون على أهمية العقيدة والشريعة ، كدستور للبلاد في خطاباتهم ورسائلهم ، ولما كانت أنظمة الحكم في هذه الأزمنة ، تقيد في مواد ، أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز رحمه الله النظام الأساسي للحكم ، الذي نص في مادته الثالثة والعشرين على أن [تحمي الدولة عقيدة الإسلام ، وتطبق شريعته ، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر][(٢)].

وهذا النص يعني حقيقتين رئيستين :

**الأولى:** أن الدولة تجاوزت مرحلة الصراع من أجل العودة إلى الدين ، فهي بحمد الله قائمة على الدين والعقيدة ، وإنما في هذه المادة التأكيد على حفظ العقيدة ، وحمايتها.

**الثانية :** أن كل مواطن ومقيم في هذه الدولة ، لا يعاني في سبيل البحث عن العدل ، لأن ولي الأمر يحكم فيهم بحكم الإسلام ، في جميع المجالات ، ويقيم العدل فيهم ، ويحميهم ، ويكف الأذى عنهم[(٣)].

## نماذج من عناية ولاة الأمر في المملكة العربية السعودية بالتوحيد:

المتأمل في رسائل الأئمة من آل سعود ، يجد عناية تامة بالتوحيد ، والدعوة إليه ،

---

(١) رواه البخاري ١٠٣/٥ ، كتاب : المغازي ، باب : غزوة الطائف ، ورواه مسلم ٧٣٨/٢ ، كتاب الزكاة ، باب : إعطاء المؤلفة قلوبهم.

(٢) هذه المادة موجودة في نص القرار الملكي ذي الرقم أ/٩٠ وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ ، ينظر : التزام الدولة بحماية عقيدة الإسلام د/ محمد شتا ص٧.

(٣) ينظر : التزام الدولة بحماية عقيدة الإسلام وفقاً للنظام الأساسي للحكم ، د/ محمد شتا. ط ١٤١٤/١هـ ص٧.

والتحذير مما يضاده، وسأذكر فيما يأتي نماذج ومقتطفات من تلك الرسائل، التي تضيء بنور التوحيد، وتدل على سيرة ومنهج أولئك العظماء:

**أولاً**: رسالة من الإمام عبد العزيز بن محمد(1) بن سعود جاء فيها: [اعلموا رحمكم الله تعالى أن الله أرسل محمداً ﷺ على فترة من الرسل، فهدى الله به إلى الدين الكامل، والشرع التام، وأعظم ذلك، وأكبره، وزبدته: إخلاص العبادة لله لا شريك له، والنهي عن الشرك، وذلك هو الذي خلق الله الخلق لأجله، ودل الكتاب على فضله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾[التوبة: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾[النحل: ٣٦]، وإخلاص الدين هو: صرف جميع أنواع العبادة لله تعالى وحده لا شريك له، وذلك: بأن لا يدعى إلا الله، ولا يستغاث إلا بالله، ولا يذبح إلا لله، ولا يخشى ولا يرجى سواه، ولا يرهب ولا يرغب إلا فيما لديه، ولا يتوكل في جميع الأمور إلا عليه، وأن كل ما هنالك لله تعالى، لا يصلح منه شيء لملك مقرب، ولا نبي مرسل، ولا غيرهما، وهذا هو بعينه توحيد الألوهية، الذي أسس الإسلام عليه، وانفرد به المسلم عن الكافر، وهو معنى: شهادة أن لا إله إلا الله، فلما من الله علينا بمعرفة ذلك، وعرفنا أنه دين الرسل، اتبعناه، ودعونا الناس إليه...](2).

---

(١) هو الإمام عبدالعزيز بن محمد بن سعود، ولد عام ١١٣٣هـ في الدرعية، تولى الحكم بعد وفاة والده، وكان عالماً حازماً عادلاً، تلقى العلم على يد الإمام محمد بن عبدالوهاب، وتوفي في الدرعية عام ١٢١٨هـ، حيث قتله أحد الرافضة وهو يصلي العصر. (ينظر: عنوان المجد لابن بشر ١/ ١٢٦، الموسوعة العربية العالمية ١٦/ ٩٧).

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١/ ٢٩٠.

**ثانياً**: رسالة من الإمام سعود بن عبد العزيز بن محمد[1]، جاء فيها: [...وأما قولكم[2]: فإنا ولله الحمد، على الفطرة الإسلامية، والاعتقادات الصحيحة، ولم نزل بحمده تعالى عليها، عليها نحيا، وعليها نموت، كما قال تعالى: ﴿**يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ**﴾ [إبراهيم: ٢٧]، فظاهرنا وباطننا، بتوحيده تعالى، في ذاته، وصفاته، وأسمائه، كما بيَّن في محكم كتابه، قال تعالى: ﴿**وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا**﴾ [النساء: ٣٦]، وقال ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا لا إله إلا الله)[3]، وقال ﷺ: (بني الإسلام على خمس...)[4].

**فنقول**:

غاض الوفاء وفاض الجود وانفرجت
مسافة الخلف بين القول والعمل[5]

وليس الإيمان بالتحلي، ولا بالتمني: ولكن ما وقر في القلوب، وصدقته الأعمال، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن، أنا مسلم، أنا من أهل السنة والجماعة، وهو من

---

(١) هو الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد بن سعود، ولد في الدرعية عام ١١٦١هـ، عينه والده بإشارة من الشيخ محمد بن عبدالوهاب ولياً للعهد عام ١٢٠٢هـ، طلب العلم على الشيخ محمد وغيره من علماء الدعوة، وقد امتدت الدولة في عهده من الخليج إلى البحر الأحمر، ومن بادية الشام حتى حدود اليمن، توفي في شهر جمادى الأولى من عام ١٢٢٩هـ. (ينظر: عنوان المجد لابن بشر ١/١٢٥، والموسوعة العربية العالمية ١٢/٢٦١).

(٢) هذا الخطاب موجه لسليمان باشا.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ١/١١، كتاب: الإيمان، باب: فإن تابوا..، ومسلم في صحيحه١/٥١، كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ١/٧، كتاب: الإيمان، باب: بني الإسلام على خمس.

(٥) من قصيدة الطغرائي الشهيرة (لامية العجم)، ينظر كتاب الطغرائي حياته — شعره لاميته، وقد ذكرها أيضاً ياقوت الحموي في إرشاد الأريب المسمى معجم الأدباء ١٠/٧٠.

أعداء الإسلام وأهله، منابذ لهم، بقوله وبفعله، لم يصر بذلك مؤمناً، ولا مسلماً، ولا من أهل السنة والجماعة، ويكون كفره مثل اليهود، فإنهم يعرفون الحق كما يعرفون أبناءهم.

فإن أصل الإسلام: شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ومضمون شهادة ألا إله إلا الله: ألا يعبد إلا الله وحده، فلا يدعى إلا هو، ولا يستغاث إلا به، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يخاف إلا منه، ولا يرجى إلا هو، كما قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]، فكل من دعا مخلوقاً، واستغاث به، أو جعل فيه نوعاً من الألوهية، مثل أن يقول: يا سيدي أغثني، أو انصرني، أو اقض ديني، أو اشفع لي عند الله في قضاء حاجتي، أو أنا متوكل على الله وعليك، فهو مشرك في عبادة الله غيره...][1].

**ثالثاً**: رسالة من الإمام فيصل بن تركي بن عبد الله[2]، جاء فيها: [ومعظم التقوى والمصحح لأعمالها: توحيد الله بالعبادة، وهو دين الرسل الذي بعثوا به إلى العالمين، وهو مبدأ دعوتهم لأممهم، وهو معنى كلمة الإخلاص، شهادة أن لا إله إلا الله، فإن مدلولها: نفي الشرك في العبادة، والبراءة منه، وإخلاص العبادة لله وحده، كما قال تعالى: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢ — ٣]، وقد

---

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١/ ٢٨٧.

(٢) هو الإمام فيصل بن تركي بن عبدالله بن محمد بن سعود، ولد بالدرعية عام ١٢٠٣هـ، وهو أحد الأسرى السعوديين، الذين رحلهم إبراهيم باشا إلى القاهرة، بعد سقوط الدرعية ١٢٣٣هـ، ولكنه استطاع العودة، وساعد والده على إعادة تأسيس الدولة، وقد تولى= =الحكم بعد مقتل والده عام ١٢٥٠هـ، وقد توفي عام ١٢٨٢هـ.(ينظر: الموسوعة العربية العالمية ١٠/ ٤٧٣).

بين الله سبحانه معنى هذه الكلمة في كثير من الآيات المحكمات، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦]، فهذا معنى (لا إله)، وقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ [الزخرف: ٢٧] فهو معنى (إلا الله) ثم قال تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ [الزخرف: ٢٨]، وهي: لا إله إلا الله، وقد عبر عنها بمعناها، من النفي والإثبات، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]، فالآيات في بيان توحيد العبادة، أكثر من أن تحصر][1].

**رابعاً:** رسالة من الإمام الملك عبد العزيز[2]، جاء فيها: [... يسموننا بالوهابيين، ويسمون مذهبنا – الوهابي – باعتبار أنه مذهب خاص، وهذا خطأ فاحش، نشأ عن الدعايات الكاذبة التي كان يبثها أهل الأغراض.

نحن لسنا أصحاب مذهب جديد أو عقيدة جديدة، ولم يأت محمد بن عبد الوهاب بالجديد، فعقيدتنا هي عقيدة السلف الصالح، التي جاءت في كتاب الله وسنة رسوله، وما كان عليه السلف الصالح.

ونحن نحترم الأئمة الأربعة، ولا فرق بين مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة، كلهم محترمون في نظرنا.

هذه هي العقيدة التي قام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب يدعو إليها، وهذه

---

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١٤/١٤٩.

(٢) هو الإمام الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن فيصل بن تركي بن عبدالله بن محمد بن= =سعود، ولد في الرياض عام ١٢٩٣هـ، طلب العلم على يد عدد من العلماء، منهم الشيخ عبدالله بن عبداللطيف، كان دائم التفكير في إعادة ملك آبائه وأجداده، فكان أن خرج من الكويت عام ١٣١٩هـ فاستطاع بحمد الله تأسيس الدولة السعودية الثالثة، وقضى على مظاهر الفرقة والتناحر، ووحد البلاد على الكتاب والسنة، واستمر في حكمه للبلاد على وفق الشريعة، حتى توفاه الله في الطائف عام ١٣٧٣هـ ودفن في الرياض. (ينظر: الموسوعة العربية العالمية ١٦/٩٤، الأعلام ١٠/٢٣٠).

هي عقيدتنا، وهي عقيدة مبينة على توحيد الله عز وجل، خالصة من كل شائبة، منزهه من كل بدعة، فعقيدة التوحيد هذه هي التي ندعو إليها، وهي التي تنجينا مما نحن فيه من محن وأوصاب.

أما **التجديد** الذي يحاول البعض إغراء الناس به، بدعوى أنه ينجينا من آلامنا، فهو لا يوصل إلى غاية، ولا يدنينا من السعادة الآخروية.

إن المسلمين في خير مادامو على كتاب الله وسنة رسوله، وما هم ببالغين سعادة الدارين إلا بكلمة التوحيد الخالصة.

إننا لا نبغي **التجديد** الذي يفقدنا ديننا وعقيدتنا، إننا نبغي مرضاة الله عز وجل، ومن ابتغى مرضاة الله فهو حسبه، وهو ناصره، فالمسلمون لا يعوزهم التجديد، وإنما تعوزهم العودة إلى ما كان عليه السلف الصالح...][1].

**خامساً**: رسالة من الملك سعود بن عبد العزيز آل سعود[2]، جاء فيها: [... ليس لنا ما نعتصم به إلا عفو الله ورحمته، وبما نقدمه من إخلاص العبادة لله وحده، والعمل بكتابه، واتباع سنة نبيه، وسنة الخلفاء الراشدين والمهديين من بعده.

جاء الإسلام بالحنيفية السمحاء، لا غلو ولا جفاء، متمماً للشرائع: ﴿ **شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ** ﴾ [الشورى: ١٣].

جاء نبينا محمد صلوات الله وسلامه عليه بالإسلام، ولم يترك طريقاً من طرق

(١) مختارات من الخطب الملكية ٢/ ٨. دارة الملك عبد العزيز.

(٢) هو الملك سعود بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن فيصل بن تركي بن محمد بن سعود، ولد عام ١٣١٩هـ في الكويت، تلقى العلم على يد عدد من علماء نجد، واستفاد كثيراً من مدرسة والده الملك عبدالعزيز، شارك في ضم كثير من نواحي البلاد إلى الحكم السعودي، فهو قائد الحملة على حائل عام ١٣٣٩هـ، تولى الحكم بعد وفاة والده عام ١٣٧٣هـ، وفي عهده أنشئت كثير من الوزارات، واستمر في الحكم حتى عام ١٣٨٤هـ. (ينظر: الموسوعة العربية العالمية ١٢/ ٢٦٠، تاريخ المملكة العربية السعودية ص٢٠٩).

الخير، إلا هدانا إليه، وأمرنا باتباعه، ولم يترك سبيلاً من سبل الشر، إلا أخبرنا به، ونهانا عنه: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[الأنعام: ١٥٣].

إخواني المسلمين: في هذا الموقف وما يحيط بنا من أخطار ومحن في ديننا ودنيانا، ليس لنا ملجأ، ولا منجى بعد الله إلا بالاعتصام بكتاب الله، وسنة رسوله، وذلك بإخلاص العبادة لله وحده، فلا نعبد غيره، ولا ندعو غيره، لا نبياً مرسلاً، ولا ملكاً مقرباً: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [الزمر: ١١-١٢]، ﴿ قُلِ ٱللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُۥ دِينِي ۝ فَٱعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِۦ ﴾ [الزمر: ١٤-١٥]، ﴿ فَلَا تَدْعُوا مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾[الجن: ١٨]][1].

سادساً: رسالة من الملك فيصل بن عبد العزيز آل سعود[2] رحمه الله، جاء فيها: [... وإني أشهدكم – بعد الله – على أننا لا نريد في دعوتنا هذه إلا خير المسلمين في كل أقطار العالم، ولذلك سمحت لنفسي أن أشرح هذا الموضوع أمامكم، حتى تكونوا شهودا، ونحن نقول لإخواننا من المسلمين المعارضين لهذه الدعوة كما قال تعالى: ﴿ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾[آل عمران: ٦٤]، ندعو إلى تحكيم القرآن والشريعة الإسلامية، بصفته قانوناً أساسياً، ودستوراً للمسلمين، ومن يدَّعي أن تحكيم

---

(١) مختارات من الخطب الملكية ١٨٧/١ دارة الملك عبد العزيز.

(٢) هو الملك فيصل بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن فيصل بن تركي بن عبدالله بن محمد بن سعود، ولد في الرياض عام ١٣٢٤هـ، تلقى العلم على يد جده لأمه الشيخ عبدالله بن عبداللطيف آل الشيخ، واستفاد من أبيه في الإدارة والسياسة، وكان ذكياً حصيفاً، ولذلك انتدبه إلى بريطانيا وفرنسا نيابة عنه بعد الحرب العالمية الأولى، وأرسله لزيارة عدد من دول أوروبا، وكان قائداً عسكرياً، قاد الجيش السعودي في الحرب ضد اليمن، وقاد فتوحات الجيش السعودي في عسير، تولى الحكم عام ١٣٨٤هـ، واستمر حاكماً حتى وفاته عام ١٣٩٥هـ في مدينة الرياض. (ينظر: الموسوعة العربية العالمية ١١٠/١١، تاريخ المملكة العربية السعودية ص٢٢١).

الشريعة الإسلامية، سيكون عائقاً أو مؤثراً في تقدم الشعوب أو البلاد، فهو بين اثنين، إما جاهل لا يفهم من الشريعة الإسلامية شيئاً، أو أنه جاحد ومعاند.

ولهذا السبب فإنني أدعوكم أيها الأخوة، وأدعو جميع المسلمين في أقطار الأرض أن يتفهموا، أو أن يفهموا حقيقة القرآن، وحقيقة الدين الإسلامي، والشريعة الإسلامية.

وإنني على يقين صادق، أن من درس الإسلام، وتعمق في الشريعة الإسلامية، سوف لا يجد له بديلاً في صالح البشر والبشرية، ولا بد أن كثيراً منكم -أيها الأخوة- قد سمعوا من غير المسلمين، شهادة تشهد بأن الشريعة الإسلامية هي أفهم كل الشرائع أو القوانين لمصلحة البشر...][1].

**سابعاً:** رسالة من الملك خالد بن عبد العزيز آل سعود[2] رحمه الله، جاء فيها: [... إن مما ينبغي التحدث به وذكره: ما أسبغه الله علينا من نعمة الأمن والطمأنينة، ورغد العيش، مع النظر فيما نحن فيه من تقصير وتهاون، إننا إذا نظرنا إلى أحوال غيرنا من البلاد الأخرى، نرى القتل والسلب والنهب، والحروب الطاحنة التي لا تبقي ولا تذر، وتوالي الكوارث والنكبات، نسأل الله السلامة، ومع هذا نرى من ينسب ذلك إلى ظواهر كونية، وسنن طبيعية، من غير اكتراث ولا اعتبار، بل مع غفلة عن الله وحلمه وغضبه، وأنه إذا أخذ الظالم لم يفلته: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ ٱلْءَاخِرَةِ** ﴾ [هود: ١٠٢- ١٠٣]، وكيف للمسلم أن يظن هذا الظن، وهو يسمع آيات الله تتلى عليه: ﴿ **وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً**

---

(١) مختارات من الخطب الملكية ١/٢٤٣.

(٢) هو الملك خالد بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن فيصل بن تركي بن عبدالله بن محمد بن سعود، ولد عام ١٣٣١هـ، ودرس العلم على عدد من العلماء، عينه والده مستشاراً لأخيه فيصل عندما كان نائباً على الحجاز، وتولى الحكم عام ١٣٩٥هـ، وظل في الحكم حتى وفاته عام ١٤٠٢هـ. (ينظر: الموسوعة العربية العالمية ١٠/١٠، تاريخ المملكة العربية السعودية ص٣١١).

كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: ١١٢]، ويقول سبحانه: ﴿ أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخْسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٥﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِى تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل: ٤٥-٤٧]][1].

**ثامناً**: رسالة من الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود[2] رحمه الله، جاء فيها: [... قامت الدولة السعودية منذ أكثر من قرنين ونصف على الإسلام، حينما تعاهد على ذلك رجلان صالحان مصلحان هما: الإمام محمد بن سعود، والشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله، قامت هذه الدولة على منهاج واضح، في السياسة والحكم والدعوة والاجتماع، هذا المنهج هو الإسلام: عقيدة وشريعة.

وبقيام هذه الدولة الصالحة سعد الناس في هذه البلاد، حيث توفر لهم الأمن الوطيد، واجتماع الكلمة، فعاشوا أخوة متحابين متعاونين، بعد طول خوف وفرقة.

ولئن كانت العقيدة والشريعة، هي الأصول الكلية التي نهضت عليها هذه الدولة، فإن تطبيق هذه الأصول، يتمثل في التزام المنهج الإسلامي الصحيح، في العقيدة والفقه والدعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي القضاء، وفي العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

---

(١) مختارات من الخطب الملكية ٢/٨٢.

(٢) هو الملك فهد بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن فيصل بن تركي بن عبدالله بن محمد بن سعود، ولد في الرياض عام ١٣٤٢هـ، وتلقى تعليمه في مدرسة الأمراء، التي أنشأها الملك عبدالعزيز داخل قصره، لتعليم أبنائه في المرحلة الأولى، ثم درس في المعهد العلمي بمكة، وكان أول وزير للمعارف في السعودية، تولى كثيراً من الأعمال القيادية السياسية، وتولى الحكم عام ١٤٠٢هـ، حتى وفاته عام ١٤٢٦هـ. (ينظر: فهد بن عبدالعزيز ومسيرة دولة ص٤٩).

وبذلك كانت الدولة السعودية نموذجاً متميزاً في السياسة والحكم، في التاريخ السياسي الحديث.

ولقد استمر الأخذ بهذا المنهاج في المراحل التالية جميعاً، حيث ثبت الحكام المتعاقبون على شريعة الإسلام، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ويستند هذا الثبات المستمر على منهج الإسلام إلى ثلاث حقائق هي:

١ – حقيقة أن أساس المنهج الإسلامي ثابت، لا يخضع للتغيير والتبديل، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

٢ – وحقيقة وجوب الثبات على المنهج: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨].

٣ – وحقيقة وفاء حكام هذه الدولة لإسلامهم في شتى الظروف والأحوال][١].

**تاسعاً:** رسالة من الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود[٢] حفظه الله، جاء فيها: [لقد أعزنا الله وأكرمنا بدينه، نهجاً قامت عليه أركان هذه الدولة...][٣].

وقال أيضاً: [... مناهج العلوم الإسلامية هو موضوع له أهمية كبيرة، لأنه يتصل بالخصائص المميزة لأمتنا، فالعلوم الإسلامية هي المادة التي تصاغ منها الشخصية

---

(١) مختارات من الخطب الملكية ٢/٢٦٢.

(٢) هو الملك عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن فيصل بن تركي بن عبدالله بن محمد بن سعود، ولد في الرياض في سنة ١٣٤٣هـ، ونشأ في كنف والده الملك عبدالعزيز فرباه تربية صالحة، تلقى تعليمه في المدارس التي أنشأها والده لتعليم أبنائه، كان منذ صغره يميل إلى البساطة، ويتصف بقوة الإرادة في الحق، وتقلد مناصب عليا في الدولة، وفي يوم الاثنين ١٤٢٦/٦/٢٦هـ تمت مبايعته ملكاً للمملكة العربية السعودية، له جهود عظيمة على المستوى المحلي والدولي في خدمة الإسلام والمسلمين، متعه الله بالصحة والعافية. (ينظر: تاريخ المملكة العربية السعودية ص٩١).

(٣) كلمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله في أعمال السنة الثالثة من الدورة الرابعة لمجلس الشورى ٢٦/٣/١٤٢٨هـ، نشرت في صحيفة الرياض عدد ١٤٢٦١.

الإسلامية الفردية والجماعية، فتتحد ذاتيتها أو هويتها ووجهتها، فمن العلوم الإسلامية يتعلم الناس دينهم، ويتلقون المبادئ والقيم التي يسير عليها المجتمع، ويبني عليها ثقافته، ويؤسس عليها حضارته، حضارة الإيمان والحق والعدل والفضيلة.

وكل أمة على وجه الأرض، من حقها أن تنقل المبادئ الأساسية لثقافتها وحضارتها، إلى الأجيال المتلاحقة، عبر وسائل التعليم والتربية، وتنشرها بين أبنائها عبر وسائل الإعلام والثقافة، فتصل حاضرهم بماضيهم، وخلفهم بسلفهم...](1).

هذه الرسائل العطرة، التي كتبها حكام الدولة السعودية، توضح بجلاء مكانة التوحيد في نظام الدولة السعودية، وتوضح عناية ولاة الأمر به، ولذلك لم تعرف المملكة العربية السعودية ما يسمى (بالفراغ الدستوري)، فمفهوم الفراغ الدستوري: يعني ألا تكون لدى الدولة مباديء موجهة، ولا قواعد ملزمة، ولا أصول مرجعية في مجال التشريع والنظام.

فالمملكة العربية السعودية لم تشهد هذه الظاهرة في تاريخها كله، لأنها طوال مسيرتها تحكم بموجب مباديء موجهة، وقواعد ملزمة، وأصول واضحة، منبثقة من العقيدة الإسلامية، التي ما فتيء ولاة الأمر فيها، يركزون عليها، ويحمونها، ويدعون إليها، ويرون أن ما تشهده المملكة من تقدم وازدهار وأمن وإيمان، هو بسبب تمسكها بالعقيدة الإسلامية.

* * *

(١) كلمة خادم الحرمين الملك عبد الله في مؤتمر مكة السادس، نشرت في صحيفة الرياض عدد ١٣٧١٠.

# الفصل الثاني
# التوحيد في وثيقة سياسة التعليم في
# المملكة العربية السعودية، ودوافع العناية به

## الفصل الثاني
## التوحيد في وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، ودوافع العناية به

المقصود بالسياسة التعليمية في المملكة العربية السعودية: [هي الخطوط العامة التي تقوم عليها عملية التربية والتعليم، أداء للواجب، في تعريف الفرد بربه ودينه وإقامة سلوكه على شرعه، وتلبية لحاجات المجتمع، وتحقيقاً لأهداف الأمة، وهي تشمل حقول التعليم بمراحله المختلفة، والخطط والمناهج، والوسائل التربوية، والنظم الإدارية، والأجهزة القائمة على التعليم، وسائر ما يتصل به][1].

لقد أدركت المملكة العربية السعودية، أهمية وجود سياسة عامة للتربية والتعليم، تنبثق من الإسلام عقيدة ونهجاً وتطبيقاً، حيث أصدرت في عام ١٣٩٠هـ وثيقة (سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية)، وقد تضمنت مائتين وست وثلاثين مادة، وأرى من الأهمية بمكان إعطاء عرض موجز لسياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، كما نصت عليها وثيقة سياسة التعليم، فأقول: تضمنت هذه الوثيقة تسعة أبواب:

الباب الأول: في الأسس العامة التي يقوم عليها التعليم.

والباب الثاني: اشتمل على أن غاية التعليم وأهدافه العامة فهم الإسلام فهماً صحيحاً متكاملا، وغرس العقيدة الإسلامية ونشرها، وتزويد الطالب بالقيم والتعاليم الإسلامية، وبالمثل العليا، وإكسابهم المعارف والمهارات المختلفة وتنمية الاتجاهات السلوكية البناءة، وتطوير المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، وتهيئة الفرد ليكون عضواً نافعاً في بناء مجتمعه.

---

(١) وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، مطابع المعهد الملكي بالرياض ١٣٩٠هـ.

أما الباب الثالث : فهو شرح لأهداف مراحل التعليم المختلفة الابتدائية والمتوسطة والثانوية ووسائل تحقيقها.

واشتمل الباب الرابع : على التخطيط لمراحل التعليم.

وأما الباب الخامس : فتضمن المعاهد العلمية ، وتعليم البنات ، والتعليم الفني ، ومدارس القرآن الكريم ، والمعاهد والتعليم الأهلي ، ومكافحة الأمية وتعليم الكبار ، والتعليم الخاص بالمعوقين ، ورعاية النابغين.

ثم الباب السادس : وتضمن وسائل التربية والتعليم ، والمناهج ، والدوارات التدريبية ، والاختبارات ، والمكتبات ، ورعاية الشباب.

وأما الباب السابع : فهو عن إسهام الدولة ، في نشر العلم والمعرفة والثقافة الإسلامية ، وتزويد بعض الدول بالمدرسين ، وتزويد المدارس والمعاهد والكليات والمكتبات العامة ، بالكتب والصحف والمجلات.

أما الباب الثامن : فهو عن تحويل التعليم ، حيث تعتبر الدولة إن الطاقة البشرية ، هي المنطلق في استثمار سائر طاقاتها ، وإن العناية بهذه الطاقة عن طريق التربية والتعليم والتثقيف ، هي أساس التنمية العامة ، كما تضمن الباب التاسع : الأحكام العامة.

فهذه الأبواب التسعة التي تتضمن مائتين وست وثلاثين مادة ، تمثل سياسة التعليم وتطوره.

وتتضح أهمية هذه السياسة التعليمية ، بصفتها الخطوط العريضة لجميع المشتغلين بالتربية والتعليم ، بحيث ينطلقون منها في وضع الخطط والبرامج التي ترسخ العقيدة الصحيحة للمتعلمين ، وتكسبهم المعارف والمهارات ، وتهيئهم ليكونوا أعضاء صالحين في بناء مجتمعهم على تقوى من الله ورضوان.

وهذه السياسة التعليمة في المملكة العربية السعودية التي تنبثق من الإسلام الذي تدين به الأمة ، عقيدة وعبادة وخلقاً وشريعة وحكماً ونظاماً متكاملاً للحياه ، هي جزء

أساسي من السياسة العامة للدولة[1].

وإذا كانت السياسة العامة للدولة، تقوم على الكتاب والسنة، وترسيخ العقيدة الصحيحة، فإن السياسة التعليمية، التي هي جزء من السياسة العامة للدولة - كما تقدم - تقوم أيضاً على العقيدة الصحيحة.

وبيان ذلك كما يلي:

**أولاً:** أن غاية التعليم كما نصت عليه سياسة التعليم[2]، هي غرس العقيدة الإسلامية ونشرها، ولتحقيق هذه الغاية عدة أهداف منها:

أ/ تنمية روح الولاء لشريعة الإسلام، وذلك بالبراءة من كل نظام أو مبدأ يخالف هذه الشريعة، واستقامة الأعمال والتصرفات وفق أحكامها العامة الشاملة.

ب/ النصيحة لكتاب الله وسنة رسوله، بصيانتهما، ورعاية حفظهما، وتعهد علومهما، والعمل بما جاء فيهما.

ج/ تزويد الفرد بالأفكار والمشاعر والقدرات اللازمة، لحمل رسالة الإسلام.

د/ تكوين الفكر الإسلامي المنهجي لدى الأفراد، ليصدروا عن تصور موحد، فيما يتعلق بالكون والإنسان والحياة، وما يتفرع عنها من تفصيلات.

**ثانياً:** أن أهداف تدريس مادة (التوحيد) في المرحلة الابتدائية والمرحلة المتوسطة والمرحلة الثانوية، كما نصت على ذلك وثيقة منهج العلوم الشرعية[3]، المستمدة من السياسة التعليمية، تقوم على ترسيخ المعتقد الصحيح، ولذلك فإني أرى من الأهمية تفصيل ذلك، ليتضح للجميع مكانة التوحيد في سياسة التعليم في المملكة، وإيضاح ذلك كما يلي:

---

(١) سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، مطابع المعهد الملكي ص ٣.

(٢) سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية ص ٧.

(٣) وثيقة منهج مواد العلوم الشرعية ص ٥٧.

**الأهداف العامة لتدريس مادة التوحيد في المرحلة الابتدائية:**

١ — أن يعرف الطلاب أصول العقيدة الإسلامية الصحيحة.

٢ — أن يدرك الطلاب ما دلت عليه الفطرة البشرية، من الإقرار بالربوبية والوحدانية لله، كما تدل على ذلك الآيات الشرعية والكونية.

٣ — أن يحقق الطلاب العبودية لله وحده لا شريك له، وأن يخلصوا له العبادة.

٤ — أن يعرف الطلاب آيات الله في النفس والكون، ودلالتها على التوحيد.

٥ — أن يحب الطلاب ربهم عز وجل، ويطيعوه، ويعظموه في نفوسهم.

٦ — أن يحب الطلاب الرسول ﷺ، ويطيعوه ويوقروه.

٧ — أن يحب الطلاب الدين الإسلامي ويعتزوا به.

٨ — أن يحب الطلاب السلف الصالح، ويتربوا على الاقتداء بهم، والسير على منهجهم.

٩ — أن يعرف الطلاب عقيدة الولاء والبراء.

١٠ — أن يعرف الطلاب مراتب الدين وأركانها.

١١ — أن يعرف الطلاب بعض أنواع الشرك والكفر والنفاق، وأن يحذروا من الوقوع فيها.

١٢ — أن يعرف الطلاب ما يجري للإنسان في البرزخ وأحوال يوم القيامة.

فهذه الأهداف السامية لتدريس مادة التوحيد، في المرحلة الابتدائية التي هي الأساس والقاعدة التي يرتكز عليها إعداد الناشئين من الطلاب، تدل على العناية الكبرى بترسيخ العقيدة، بل إن من العناية أيضاً صياغة أهداف عقدية مخصصة لمادة (التوحيد) في كل صف دراسي.

ففي مادة التوحيد للصف الأول الابتدائي صيغت الأهداف التالية:

١ — أن تزداد معرفة الطلاب بربهم.

٢ – أن يستدل الطلاب على ربوبية الله بما يرونه من مخلوقاته.

٣ – أن يبتعد الطلاب عما يضاد توحيد الربوبية.

٤ – أن ينشأ الطلاب على إفراد الله تعالى بالعبادة.

٥ – أن يعرف الطلاب الرسول ﷺ ورسالته.

٦ – أن ينشأ الطلاب على محبة الله ورسوله ﷺ.

٧ – أن يعرف الطلاب دين الإسلام ويعتزوا به.

كما صيغت الأهداف العامة التالية لتدريس مادة التوحيد للصف الثاني الابتدائي وهي:

١ – أن يعرف الطلاب بعض جوانب توحيد الربوبية والألوهية.

٢ – أن يبتعد الطلاب عما يضاد توحيد الألوهية.

٣ – أن تزداد معرفة الطلاب بلوازم شهادة أن محمداً رسول الله.

٤ – أن يعرف الطلاب مراتب الدين، وأركان كل مرتبة.

٥ – أن تزداد معرفة الطلاب بالرسول ﷺ ومحبته وطاعته.

وأما الأهداف العامة لتدريس مادة التوحيد للصف الثالث الابتدائي فهي:

١ – أن يعرف الطلاب أركان الإسلام الخمسة بأدلتها.

٢ – أن يعرف الطلاب أركان الإيمان الستة بأدلتها.

٣ – أن يعرف الطلاب حكم من أنكر ركناً من أركان الإسلام أو الإيمان.

٤ – أن يستشعر الطلاب آثار الإيمان.

٥ – أن تزداد معرفة الطلاب بمرتبة الإحسان.

٦ – أن يراقب الطلاب ربهم في السر والعلانية.

وأما الأهداف العامة لتدريس مادة التوحيد للصف الرابع الابتدائي فهي:

١ – أن يدرك الطلاب الغاية من خلق الإنسان.

٢ – أن يعرف الطلاب أهمية التوحيد وأنواعه.

٣ – أن يعرف الطلاب العبادة بمفهومها الشامل.

٤ – أن يدرك الطلاب الحكمة من إرسال الرسل.

٥ – أن يعرف الطلاب الشفاعة.

٦ – أن يدرك الطلاب خطر الشرك.

٧ – أن يعرف الطلاب بعض معبودات المشركين.

٨ – أن يعرف الطلاب أمثلة لبعض صور الشرك في الوقت الحاضر.

وفي الصف الخامس الابتدائي صيغت الأهداف التالية في مادة التوحيد وهي:

١ – أن يتزود الطلاب بالعلم الشرعي المؤدي إلى عبادة الله وتوحيده.

٢ – أن يحقق الطلاب عبادة الله وحده لا شريك له.

٣ – أن يعرف الطلاب عقيدة الولاء والبراء.

٤ – أن يزداد فهم الطلاب بما يجب على الإنسان معرفته نحو ربه ونبيه ودينه.

٥ – أن يعرف الطلاب بعض أنواع العبادة بأدلتها.

٦ – أن يزداد فهم الطلاب لأركان الإسلام الخمسة.

٧ – أن يزداد فهم الطلاب لأركان الإيمان الستة.

٨ – أن يعرف الطلاب حقيقة دعوة الرسول ﷺ وعموم رسالته.

٩ – أن يعرف الطلاب حقيقة الهجرة.

وأما الأهداف العامة لتدريس مادة التوحيد للصف السادس الابتدائي فهي:

١ – أن يعرف الطلاب أنواع الشرك، ويحذروها.

٢ – أن يعرف الطلاب أنواع الكفر، ويحذروها.

٣ – أن يعرف الطلاب أنواع النفاق، ويحذروها.

٤ – أن يلتزم الطلاب منهج أهل السنة والجماعة نحو الرسول ﷺ.

٥ – أن يلتزم الطلاب منهج أهل السنة والجماعة نحو أهل بيت الرسول ﷺ وزوجاته، والصحابة رضي الله عنهم وأئمة المسلمين.

٦ – أن يؤمن الطلاب بالمسائل المختصة بحياة الإنسان البرزخية وأحوال يوم القيامة.

٧ – أن يعرف الطلاب نواقض الإسلام.

٨ – أن يعرف الطلاب معنى الطاغوت، وأنواعه، وصفة الكفر به.

فهذه الأهداف النبيلة لتدريس مادة التوحيد لكل صف دراسي من المرحلة الابتدائية والتي نصت عليها وثيقة منهج المواد الشرعية المنبثقة من السياسة التعليمية للمملكة العربية السعودية، تدل دلالة واضحة على مكانة التوحيد في سياسة التعليم، بوصف التوحيد هو الأساس الذي من أجله خلق الله الخلق، كما قال تعالى: ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وهو الأساس الذي قامت عليه دولة المملكة العربية السعودية.

وليكون القارئ أكثر اطلاعاً على مكانة التوحيد في سياسة التعليم، نذكر أيضاً الأهداف العامة لتدريس مادة التوحيد في المرحلة المتوسطة، وفي كل صف من المرحلة المتوسطة، وأيضاً في المرحلة الثانوية، وفي كل صف من المرحلة الثانوية.

فالأهداف العامة لتدريس التوحيد في المرحلة المتوسطة، كما في الوثيقة الصادرة[(١)] من وزارة التربية والتعليم كما يلي:

١ – أن يزداد فهم الطلاب للعقيدة الإسلامية الصحيحة.

٢ – أن يدرك الطلاب أهمية إفراد الله بالعبادة، وإخلاصها له سبحانه.

٣ – أن يتبصر الطلاب في ثمرات التوحيد في الدنيا والآخرة.

٤ – أن يحذر الطلاب من الشرك والكفر والنفاق.

---

(١) وثيقة منهج المواد الشرعية ص ١٧٥.

٥ – أن يحذر الطلاب من الخرافات والبدع.
٦ – أن يعرف الطلاب الاعتقادات والأقوال والأفعال التي تنافي التوحيد أو كماله، ويحذروا الوقوع فيها.
٧ – أن يعرف الطلاب منهج أهل السنة والجماعة في إثبات أسماء الله تعالى وصفاته، ويحذروا مخالفة ذلك.
٨ – أن يعرف الطلاب بعض صور الغلو في الدين ويحذروها.
٩ – أن ينمي الطلاب محبة الله وتقواه وخشيته، والانقياد لشرعه في نفوسهم.
١٠– أن يعمق الطلاب المحبة الشرعية للرسول ﷺ لديهم ويوقروه، ويتأسوا به، ويطيعوه.
١١– أن تقوى محبة الطلاب للدين الإسلامي، وتنموا القدرة لديهم على فهمه فهماً صحيحاً.
١٢– أن يعمق الطلاب في نفوسهم محبة السلف الصالح، ويقتدوا بهم، ويعرفوا حقوقهم.
١٣– أن يعمق الطلاب عقيدة الولاء والبراء في نفوسهم.
١٤– أن يتحصن الطلاب من التقليد والتشبه المنهي عنه.
١٥– أن تقوى إرادة الطلاب في مواجهة الانحرافات العقدية المعاصرة.
١٦– أن يستنبط الطلاب بعض صور الشرك، ويحذروها.

و أما الأهداف التي نُصَّ عليها لتدريس مادة التوحيد في كل صف من المرحلة المتوسطة فكما يلي:

**أ – الصف الأول المتوسط:**

١ – أن تزداد معرفة الطلاب بأهمية التوحيد، وفضله.
٢ – أن يدرك الطلاب وجوب البدء بالتوحيد، في دعوة الناس، وثواب ذلك.

٣ – أن يتعمق فهم الطلاب لمعنى شهادة أن لا إله إلا الله، ومستلزمات ذلك.

٤ – أن يحذر الطلاب الشرك، ويتبينوا خطره.

٥ – أن يعرف الطلاب بعض أنواع الشرك، المضادة لأصل التوحيد، أو المخلة بكماله، مثل: دعاء غير الله، الذبح، والنذر، لغير الله، وتعليق التمائم.

٦ – أن يميز الطلاب بين بعض أنواع الشرك الأكبر والأصغر.

**ب – الصف الثاني المتوسط:**

١ – أن تزداد معرفة الطلاب بالشفاعة.

٢ – أن يعرف الطلاب أنواع الهدايه وأدلتها.

٣ – أن يعرف الطلاب بعض أسباب الوقوع في الشرك، كالغلو في الصالحين، ويحذروه.

٤ – أن يحذر الطلاب السحر، ويتبينوا خطره، ويعرفوا علاجه.

٥ – أن يعرف الطلاب خطر الكهانة والتنجيم، ويدركوا منافاتها للتوحيد.

٦ – أن يعرف الطلاب التطير، وأنواعه، وحكمه.

٧ – أن يدرك الطلاب أهمية إخلاص العبادات القلبية لله تعالى، كالمحبة والخوف والرجاء والتوكل.

٨ – أن تزداد معرفة الطلاب بوجوب الإيمان بالقدر، ويدركوا آثار ذلك، ويصبروا على أقدار الله تعالى.

**ج – الصف الثالث المتوسط:**

١ – أن يعرف الطلاب حقيقة العمل الصالح، ويحذروا مما يضاد ذلك.

٢ – أن يعرف الطلاب وجوب التحاكم إلى شرع الله، ويدركوا خطر مخالفة ذلك.

٣ – أن تزداد معرفة الطلاب بتوحيد الأسماء والصفات.

٤ – أن يعرف الطلاب بعض الألفاظ المنافية لكمال التوحيد، ويحذروها.

٥ - أن يقوي الطلاب تعظيم الله ﷻ في نفوسهم، ويحذروا مما ينافي ذلك.

٦ - أن يحذر الطلاب الاستهزاء بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ﷺ أو المؤمنين.

٧ - أن يحذر الطلاب التصوير، المؤدي لمضاهاة خلق الله.

كما أن الأهداف العامة لتدريس مادة التوحيد في المرحلة الثانوية كما في الوثيقة[١] الصادرة من وزارة التربية والتعليم، كما يلي:

١ - أن يعرف الطلاب مصادر العقيدة الصحيحة وأهميتها.

٢ - أن يعرف الطلاب منهج أهل السنة والجماعة في تلقي العقيدة.

٣ - أن يحقق الطلاب العبودية الخالصة لله وحده، وأن يتركوا عبادة ما سواه.

٤ - أن يعمق الطلاب فهمهم لأنواع التوحيد الثلاثة.

٥ - أن يحذر الطلاب من الاعتقادات المنافية للتوحيد.

٦ - أن يحذر الطلاب من الأقوال والأفعال، التي تنافي التوحيد أو كماله.

٧ - أن يتبصر الطلاب أركان الإيمان وثمراته.

٨ - أن يتحصن الطلاب من الشرك والنفاق والبدع.

٩ - أن يدرك الطلاب خطر المذاهب، والفرق المنحرفة.

١٠ - أن يعمق الطلاب محبة الله، وطاعته في نفوسهم

١١ - أن يعمق الطلاب محبة الرسول ﷺ وطاعته والعمل بسنته في نفوسهم.

١٢ - أن يعرف الطلاب منزلة الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان، وأن يعمقوا الإقتداء بهم ويعرفوا حقوقهم.

١٣ - أن يعمق الطلاب محبة الدين الإسلامي في نفوسهم.

١٤ - أن يحقق الطلاب المنهج الشرعي، في الالتزام بعقيدة الولاء والبراء.

---

(١) وثيقة منهج المواد الشرعية ص ١٧٥.

١٥– أن يتفكر الطلاب، ويتأملوا في آيات الله في الآفاق والأنفس.

١٦– أن يلتزم الطلاب المنهج الشرعي السليم، في الحكم على الناس والتعامل معهم.

١٧– أن يعرف الطلاب الواجب عليهم تجاه ولاة الأمر.

١٨– أن يدرك الطلاب وسطية أهل السنة والجماعة، في مسائل الإعتقاد.

أما الأهداف التي نُصَّ عليها لتدريس مادة التوحيد، في كل صف من المرحلة الثانوية فكما يلي:

### أ – الصف الأول الثانوي:

١ – أن يتبصر الطلاب مفهوم العقيدة الصحيحة ومصادرها، ومنهج السلف الصالح في تلقيها.

٢ – أن يعرف الطلاب خصائص منهج أهل السنة والجماعة.

٣ – أن يعرف الطلاب جهود أئمة السلف في نشر العقيدة والدفاع عنها.

٤ – أن يعمق الطلاب عقيدة الإيمان بالله تعالى لديهم، ويدركوا مستلزماته، وثمراته.

٥ – أن يحذر الطلاب أسباب الانحراف العقدي، ويعرفوا طرق الوقاية منه.

٦ – أن يتمكن الطلاب من الرد على بعض المفاهيم الباطلة في فهم توحيد الربوبية.

٧ – أن يعرف الطلاب أنواع التوسل وأحكامه.

٨ – أن يعمق الطلاب مفهومهم لمستلزمات توحيد الألوهية، ونواقضه.

٩ – أن تزداد معرفة الطلاب بالمعنى الصحيح للعبادة، وركائزها، وشروطها.

١٠– أن يدرك الطلاب منهج السلف الصالح، في توحيد الأسماء والصفات، وبعض القواعد المهمة في ذلك.

١١– أن يتمكن الطلاب من الرد على أبرز أقوال الفرق الضالة، في باب الأسماء والصفات إجمالاً.

١٢– أن يعمق الطلاب فهمهم العقيدة والولاء والبراء، ويدركوا بعض صورها المعاصرة.

## ب – الصف الثاني الثانوي:

١ – أن يعرف الطلاب مفهوم الإيمان، وحكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة، والرد على مخالفهم في ذلك.

٢ – أن يتبصر الطلاب حقيقة الإيمان بالغيب، وأثره في حياة الفرد والمجتمع.

٣ – أن تزداد معرفة الطلاب بعقيدة الإيمان بالله ﷻ والملائكة والكتب.

٤ – أن يتبصر الطلاب بعض ما يتضمنه الإيمان بالرسل، ويعرفوا بعض دلائل النبوة.

٥ – أن يعرف الطلاب موقف السلف الصالح من كرامات الأولياء، والرد على المخالفين في ذلك.

٦ – أن تزداد معرفة الطلاب بعقيدة الإيمان باليوم الآخر، وما يتضمنه ذلك، ويعرفوا الرد على منكريه.

٧ – أن يدرك الطلاب عقيدة الإيمان بالقدر ومراتبه.

٨ – أن يحذر الطلاب من الخوض في أسرار القدر، ويعرفوا حكم الاحتجاج به.

٩ – أن يدرك الطلاب وسطية أهل السنة والجماعة من خلال موضوعات المقرر.

١٠– أن يدرك الطلاب الإيمان بالله، وآثاره على الفرد والمجتمع.

## ج – الصف الثالث الثانوي:

١ – أن يعرف الطلاب بدايات الانحراف عن فطرة التوحيد.

٢ – أن تزداد معرفة الطلاب بالشرك والكفر والنفاق، ويحذروا ذلك.

٣ – أن يعرف الطلاب مفهوم بعض أوصاف الانحراف كالفسق والضلال والجاهلية.

٤ – أن يعرف الطلاب حقيقة الردة عن الإسلام، وأقسامها، والأحكام المترتبة عليها.

٥ – أن يعرف الطلاب خطورة التكفير، وضوابطه، وأحكامه.

٦ – أن تزداد معرفة الطلاب ببعض وسائل الشرك، كالتماثيل والنصب والقرابين، وتعظيم القبور.

٧ – أن يدرك الطلاب صور ادعاء الغيب، ويحذروها.

٨ – أن يعرف الطلاب وجوب التحاكم إلى شرع الله، وخطورة الحكم بغير ما أنزل الله.

٩ – أن يدرك الطلاب الآثار المترتبة على الاستهزاء بالدين، والاستهانة بحرماته، ويحذروا منها.

١٠ – أن يدرك الطلاب الفتنة، وأنواعها، والموقف الصحيح منها.

١١ – أن يعرف الطلاب حقيقة البدعة، وموقف السلف منها.

١٢ – أن يعرف الطلاب الواجب عليهم تجاه ولاة الأمر.

١٣ – أن يعرف الطلاب أبرز الملل والفرق والمذاهب المعاصرة، ومجمل أصولها، ويحذرونها.

إن المتأمل لهذه الأهداف التعليمية والتربوية، المنبثقة من السياسة التعليمية في المملكة العربية السعودية، وعدد الحصص المقرر لتدريس مادة التوحيد في التعليم العام، وعددها تسع عشرة حصة أسبوعياً، ليعلم يقيناً العناية الكبرى بترسيخ العقيدة الصحيحة لدى الطلاب، والتحذير مما يضادها.

ولا عجب في ذلك فالدولة – دولة المملكة العربية السعودية – هي دولة التوحيد، وحكامها – آل سعود هم دعاة التوحيد، وحماته، وإذا كان الأمر كذلك – وهو كذلك – فإن الشيء من معدنه لا يستغرب، فنسأل الله أن يحمي هذه الدولة، وحكامها، ويثبتهم على حماية العقيدة، والدعوة إليها.

* * *

# الباب الثاني

# نماذج من الدعاوى العقدية حول مقررات التعليم العام في المملكة العربية السعودية عرض وتقويم

وفيه ثمانية فصول:

- **الفصل الأول: دعوى أن الغلو والإرهاب هو من نتاج المقررات.**
- **الفصل الثاني: دعوى توسع المقرات في مسائل التكفير والتبديع والتفسيق.**
- **الفصل الثالث: دعوى التناقض في طريقة التعامل مع الكفار.**
- **الفصل الرابع: دعوى توسع المقررات في صور الشرك ووسائله.**
- **الفصل الخامس: دعوى تضمن المقررات استدلالات غير صحيحة.**
- **الفصل السادس: دعوى اقتصار المقررات على دعوة الشيخ محمد عبدالوهاب.**
- **الفصل السابع: المنهج الصحيح في نقد الدعاوى حول مقررات العقيدة في التعليم العام.**
- **الفصل الثامن: دعوى طول المقررات، واشتمالها على الجدل العقدي.**

# الباب الثاني

## الدعاوى العقدية حول مقررات التعليم العام في المملكة

من المتقرر شرعاً وعقلاً، أن الدعاوى والاتهامات تحتاج إلى بينات، كما قال ﷺ: [... البينة على المدعي واليمين على من أنكر][1]، ولولا ذلك، لقال من شاء ما شاء، إذ الكذب والاختلاق يقدر عليه أقل الناس عقلاً وعلماً وفهماً، وإذا استعان المدعي على خصمه بالكذب والاختلاق، وقطع الكلام عنه سياقاته، فقد لجأ إلى ركن غير وثيق، وأخذ بسبب مقطوع، وباع نفسه في سوق الكاسب فيها خاسر.

وإذا كانت المقررات في المملكة العربية السعودية قد خرَّجت الأمراء، والعلماء، والوزراء، ورجال الأمن، وغيرهم، ممن استفاد من تلكم المقررات في سلامة التوجه، وصفاء المعتقد، مما جعلهم ينفون عن هذا الدين تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين من أهل الغلو والإرهاب.

فكيف يصح أن تقلب الحقيقة، ويقال إن الغلو من نتاج المقررات الدراسية، (كما سيأتي تفصيله، والإجابة عنه)؟

ونحن إذ نستغرب هذا الهجوم الكاذب، غير المبرر على مقرراتنا الدراسية، لا يعني أننا لا نقبل النقد الصحيح، بل النقد الصحيح مقبول، لكن شتان بين النقد الصحيح، والتجني الظالم، فالنقد الصحيح أرشدت إليه مقرراتنا الدراسية، ووجهت بقبوله، من أي شخص كان، حتى لو كان من أشد الناس عداوة للذين آمنوا، فالعبرة بالقول لا القائل، فإذا كان ما يقوله حقاً، فانه يجب قبوله، لا لأن فلان قاله، ولكن لأنه حق.

---

(١) أخرجه أبو داود ٣/٣٠٨ في كتاب: الأقضية، باب: إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد، رقم (٣٦٠٧)، والنسائي، كتاب: البيوع، باب: التسهيل في ترك الإشهاد على البيع، رقم (٤٦٤٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٦/٥٧٣.

وقد قص الله علينا في القرآن الكريم، أن المشركين لما فعلوا الفاحشة، عللوا ذلك بتعليلين، التعليل الأول: أنهم وجدوا آباءهم على الفحشاء، والتعليل الثاني: أن الله أمرهم بها.

والمتأمل للآية الكريمة، وهي قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:٢٨]، يلحظ أن الله ﷻ رد عليهم التعليل الثاني فقط وأبطله، لأنه غير صحيح، ولم يبطل تعليلهم الأول: لأنهم – فعلاً – وجدوا آباءهم عليها، وإن كان هذا لا يبرر فعلهم الفواحش.

وقد تضمن مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ أذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: (ورب الكعبة، وأن يقولوا: ما شاء الله ثم شئت)[1]، رواه النسائي وصححه.

فاالرسول ﷺ تقبل النقد من اليهودي، ولم يقل: أنت يهودي، من أشد الناس عداوة للذين آمنوا، لا نقبل منك شيئا، لم يقل ذلك، وإنما قبل منه الرسول ﷺ هذه الملاحظة، وأمر الصحابة رضي الله عنهم، أن يتجنبوا ذلك اللفظ، ولهذا قال: عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ: فيه (أي في الحديث): قبول الحق ممن جاء به كائناً من كان[2]، وهكذا حديث (صدقك وهو كذوب)، ونص الحديث، رواه أبو هريرة رضي الله عنه حيث قال: (وكّلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج، وعليَّ عيال، وبي حاجة شديدة،

---

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٧، «وعمل اليوم والليلة» رقم [٩٨٦]، قال ابن حجر في «الإصابة» ٣٨٩/٤: حديث صحيح.

(٢) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص٤٩٧.

فخليت عنه، فأصبحت، فقال رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله شكا حاجة وعيالاً، فرحمته، فخليت سبيله. فقال: أما إنه كذبك وسيعود. فعرفت أنه سيعود، لقول رسول الله ﷺ، فرصدته، فجاء يحثو من الطعام، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: دعني فإني محتاج، وعلي عيال، لا أعود، فرحمته، فخليت سبيله، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله شكا حاجة وعيالاً، فرحمته، فخليت سبيله، فقال: إنه قد كذبك وسيعود. فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام، فأخذت، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، وهذا آخر ثلاث مرات، أنك تزعم أنك لا تعود، ثم تعود! فقال: دعني فإني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت: ما هن؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي، فإنه لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان، حتى تصبح. فخليت سبيله، فأصبحت، فقال لي رسول الله ﷺ: ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها، فخليت سبيله، فقال: ما هي؟ قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال لي: لا يزال عليك من الله حافظ، ولن يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي ﷺ: أما إنه صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا أبا هريرة؟ قلت: لا، قال: ذاك شيطان)[1].

ففي هذا الحديث قبول الحق ممن جاء به كائناً من كان، ولو كان شيطاناً.

**والمقصود من ذلك:** أننا نقبل الحق ممن جاء به، ولا نجد حرجا في صدورنا من النقد البناء، ووزارة التربية والتعليم تضم في أحد أقسامها قسماً لتطوير المناهج والمقررات،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحة ٦٣/٣، كتاب: الوكالة باب إذا وكل الموكل رجلاً، فترك الوكيل شيئا، فأجازه الموكل فهو جائز.

فكل ملحوظة نافعة، تخدم مطوري المناهج، وتعود بالنفع والفائدة على ديننا وبلادنا، فهي محل التقدير والقبول.

وإنما الحرج والإشكال، هو في إلقاء التهم جزافاً، والاعتراضات غير المبنية على منطق علمي متجرد، للوصول إلى ما يهدف إليه النقاش العلمي، المبني على القواعد الصحيحة.

والأشد إشكالاً: أن يقوم فئام من بني جلدتنا، ممن ينتسبون إلى ديننا، ويتكلمون بألسنتنا، بنفس الدور الذي يقوم به أعداء التوحيد، فيجرون على أهلهم وبلدهم المذمة بما يفترونه عليهم من الأوهام، أو بما يقبلونه عليهم من الاتهامات، وتلك خليقة من يصدق الإطلاقات المغرضة، وينذر نفسه لترويجها، دون إدراك منه لما يترتب عليها من مسئوليات، لا قبل لقومه باحتمالها.

والدول المستكبرة تتربص بالمستضعفين الدوائر، وتود لو أن السذَّج من أبنائها أمدوها بشواهد الإثبات، ولو كانت غير صحيحة، لتسوِّغ لنفسها التدخل السافر في السيادة الوطنية، وتشغل قادتها وعلماءها عما هو أهم.

وتقبل الدول الكبرى لهذه المفتريات، ليس عن غباء فيها، ولا جهلاً بمجريات الأمور، فمعرفة الحقيقة لا تعوزهم لو أرادوا، ولكنها محاولة ذكية، للتدخل في خصوصيات الآخرين.

* * *

# الفصل الأول
## دعوى أن الغلو والإرهاب هو من نتاج المقررات

وفيه تمهيد، وخمسة مباحث:

- **التمهيد: تعريف الغلو والإرهاب.**
- **المبحث الأول: مسألة مظاهرة المشركين على المسلمين.**
- **المبحث الثاني: مسألة الجهاد.**
- **المبحث الثالث: مسألة الحاكمية.**
- **المبحث الرابع: حق ولاة الأمر.**
- **المبحث الخامس: مسألة حب الوطن.**

# التمهيد

## تعريف الغلو والإرهاب

### تعريف الغلو في اللغة:

قال ابن فارس: [الغين واللام والحرف المعتل أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر][1].

وقال ابن منظور: [أصل الغلاء: الارتفاع ومجاوزة القدر في كل شي، يقال: غاليت صداق المرأة، أي أغليته... وغلافي الدين والأمر يغلو غلواً، أي: جاوز فيه الحد][2].

وقال الجوهري: [غلا في الأمر يغلو غلوا أي جاوز فيه الحد][3].

وقال الفيروز آبادي: [غلا غلاء فهو غال، وغلى: ضد الرخص وغلا في الأمر غلوا جاوز حده][4].

مما تقدم: يتضح أن الغلو يدل على الارتفاع، والزيادة، ومجاوزة الحد ومنه قوله ﷺ، لما سئل: أي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً، وأنفعها عند أهلها[5].

### تعريف الغلو في الشرع:

عرفه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأنه: [مجاوزة الحد بأن يزاد في الشيء، وفي

---

(١) معجم المقاييس في اللغة مادة (غلوى).

(٢) لسان العرب، مادة (غلا).

(٣) الصحاح، مادة (غلا).

(٤) القاموس مادة (غلو).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحة ١١٧/٣ في كتاب: العتق باب: أي الرقاب أفضل وأخرجه مسلم ٨٨/١ في كتاب: الإيمان باب: كون الإيمان بالله أفضل الأعمال.

حمده أو ذمه، على ما يستحق ونحو ذلك][1].

وعرفه ابن حجر[2] رحمه الله بأنه: [المبالغة في الشيء، والتشديد فيه، بتجاوز الحد][3].

ويدل لذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ [النساء: ١٧١]، وقال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

كما يدل عليه قوله ﷺ: (يا أيها الناس، إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين)[4].

وقد بين الشيخ سليمان بن عبدالله[5] في تيسير العزيز الحميد، ضابط الغلو فقال: [وضابطه تعدي ما أمر الله به، وهو الطغيان الذي نهى الله عنه][6]، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطۡغَوۡاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيۡكُمۡ غَضَبِي﴾ [طه: ٨١].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ١/٢٩٣.

(٢) الإمام العلامة المحدث الفقيه الشافعي أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، عاش بمصر له تصانيف نافعة كثيرة، منها: فتح الباري، توفي سنة ٨٥٢هـ. (ينظر: شذرات الذهب ٧/٢٧٠، البدر الطالع ١/٨٧).

(٣) فتح الباري ١٢/٢٧٨.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند ١/٢١٥،٣٤٧، كتاب الحج والعمرة، باب: سبب مشروعية رمي الجمار، وحكمها، وأخرجه النسائي ٥/٢٦٨ كتاب الحج، باب: التقاط الحصى، وصححه الحاكم في مستدركه ١/٤٦٦، والذهبي في تلخيصه عليه، وشيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ١/٢٨٩، والنووي في المجموع ٨/١٣٨.

(٥) هو العالم الفقيه المحدث، الصابر الثقة، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، ولد في الدرعية سنة ١٢٠٠هـ، في بيت علم ودين، كان ذكياً حافظاً، سريع الفهم، له مؤلفات نافعة، قتل شهيداً على يد إبراهيم باشا، سنة ١٢٣٣هجري (روضة الناظرين ١/١٣١).

(٦) تيسير العزيز الحميد، ص ٢٥٦.

فالغلو في جميع صوره وأشكاله لا خير فيه، ولهذا أمرنا ربنا جل وعلا أن نسأله في كل صلاة، بل في كل ركعة، أن يهدينا الصراط المستقيم، وهو صراط المنعم عليهم، من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وأن يجنبنا الانحراف إلى صراط المغضوب عليهم، وصراط الضالين.

قال ابن القيم: [ودين الله وسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له، فالغالي فيه مضيع له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد][(1)].

وكان رسول الله ﷺ شديد الحرص على تحذير أمته من الغلو، سواء كان غلواً في الاعتقادات، أو غلواً في الأعمال، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ غداة جمع: «هلم القط الحصى» فلقطت له حصاة مثل حصى الخذف، فلما وضعهن في يده، قال: (نعم بأمثال هولاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين)[(2)]، فالنهي هنا وإن كان سببه خاصاً، إلا أنه عام في النهي عن كل غلو، فالعبرة بعموم الألفاظ، لا بخصوص الأسباب.

ومما يجدر التنبيه عليه: أن الغلو ليس دائما هو في فعل الشيء، بل يكون أيضا بالترك، ودليل ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبي ﷺ؟ فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)[(3)].

---

(1) مدارج السالكين ٢/٤٩٦.

(2) سبق تخريجه ص١١٥.

(3) رواه البخاري في صحيحه ٢/٧، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، وأخرجه مسلم٢/١٠٢٠ في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.

### من أوصاف الغلاة:

١– من أوصاف الغلاة في كل زمان ومكان، أنهم معجبون بأنفسهم، ويحتقرون غيرهم من أهل العلم والإيمان.

واعتبر ذلك بالخوارج، فقد وقفوا في وجه الصحابة رضي الله عنهم، ومن ذلك رؤيتهم أن الخليفة الراشد على بن أبي طالب، لم يفهم معنى قوله تعالى: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وأنه حكَّم الرجال في دين الله.

فحصل بسبب ذلك من الشر والفساد مالا يحصيه إلا الله، فهذا هو شأن الغلاة وغيرهم من أهل الأهواء.

فعن يحيى بن يعمر(١) قال: [كان رجل من جهينة فيه زهو، وكان يتوثب على جيرانه، ثم إنه قرأ القرآن، وفرض الفرائض، وقص على الناس، ثم إنه صار أمره أنه زعم أن العمل أنف، من شاء عمل خيرا، ومن شاء عمل شرا](٢).

وعن أبي عوانة قال: [ما رأيت عمرو بن عبيد، ولا جالسته قط إلا مرة واحدة، قال: فتكلم وطوَّل، ثم قال حين فرغ: لو نزل من السماء ملك، ما زادكم على هذا](٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: [وكثيراً ممن تكلم بالألفاظ المجملة المبتدعة، كلفظ الجسم والجوهر والعرض وحلول الحوادث ونحو ذلك... كانوا يظنون أنهم ينصرون الإسلام بهذه الطريقة، وأنهم بذلك يثبتون معرفة الله، وتصديق رسوله، فوقع منهم من الخطأ والضلال ما أوجب ذلك، وهذه أحوال البدع، كالخوارج وأمثالهم، فإن البدعة لا تكون حقاً محضاً موافقاً للسنة، إذ لو كانت كذلك لم تخف على الناس، ولكن تشتمل

---

(١) يحي بن يعمر، بفتح التحتانية والميم مهملة ساكنة، البصري، نزيل مرو، وقاضيها، ثقة فصيح، وروى له الجماعة، مات قبل المائة. (ينظر: تقريب التهذيب ٢/٣٦١).

(٢) الإيمان لابن منده ١/١٤٣.

(٣) السنة لعبدالله بن أحمد ٢/٤٣٦، ورجاله ثقات.

على حق وباطل، فيكون صاحبها قد لبس الحق بالباطل، إما مخطئاً غالطاً، وإما متعمداً لنفاق فيه وإلحاد][1].

وحيث أن لكل قوم وارثاً، نرى ورثة منهجهم الآن يقفون في وجوه علماء أهل السنة والجماعة في هذا الزمان، ويتهمونهم بالخور، والضعف، والمداهنة، والجهل بالواقع، ونحو ذلك، بينما يرون أنفسهم أنهم هم الذين يحملون هم الإسلام، ولا يخشون في الله لومة لائم، وصدق الله إذ يقول: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ﴾ [فاطر: ٨].

٢- كما أن من صفات الغلاة في كل زمان ومكان، أنهم يعمدون إلى آيات نزلت في الكفار، فيجعلونها في المسلمين، قال عبدالله بن عمر رضي الله عنه في الخوارج (انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين)[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [وكانت البدع الأولى مثل بدعة الخوارج، إنما هي من سوء فهمهم للقرآن، لم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب، إذ كان المؤمن هو البر التقي، قالوا فمن لم يكن براً تقياً فهو كافر، وهو مخلد في النار، ثم قالوا: وعثمان وعلي ومن والاهما ليسوا بمؤمنين، لأنهم حكموا بغير ما أنزل الله، فكانت بدعتهم لها مقدمتان:

الواحدة: أن من خالف القرآن بعمل أو برأي أخطأ فيه فهو كافر.

والثانية: أن عثمان وعلياً ومن والاهما كانوا كذلك، ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المؤمنين بالذنوب والخطايا، فإنه أول بدعة ظهرت في الإسلام، فكفروا أهلها المسلمين، واستحلوا دماءهم وأموالهم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أحاديث صحيحة في

---

(١) درء التعارض ١٠٤/٢.

(٢) ذكره البخاري معلقاً ٢٠/٩، كتاب: استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم.

ذمهم، والأمر بقتالهم][1].

٣ – كما أن من صفاتهم: عدم فهمهم للقرآن، مما يسبب قتلهم لأهل الإسلام، قال ﷺ عن الخوارج (يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان)[2]، فالخوارج متعالمون، يحسبون أنهم علماء، وفي الحقيقة هم جهال وإنما يؤتى الناس من قبل جهالهم.

قال الشاطبي[3]: [إن كل راسخ لا يبتدع أبداً، وإنما يقع الابتداع فيمن لم يتمكن من العلم الذي ابتدع فيه، حسب ما دل عليه الحديث، ويأتي تقريره بحول الله، فإنما يؤتى الناس من جهالهم، الذين يحسبون أنهم علماء...][4].

وسبب انحراف الخوارج في أفهامهم، وتحريفهم للنصوص، أنهم أعرضوا عن فهم كتاب الله، كما فهمه الصحابة والتابعون وأئمة الهدى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [وأصل وقوع أهل الضلال في مثل هذه التحريف، الإعراض عن فهم كتاب الله تعالى، كما فهمه الصحابة والتابعون، ومعارضة ما دل عليه بما يناقضه، وهذا من أعظم المحادَّة لله ولرسوله، ولكن على وجه النفاق والخداع][5].

٤ – كما أن من صفاتهم: التنطع، الذي يؤدي إلى الهلاك، ولهذا قال النبي ﷺ: (هلك المتنطعون)[6] قالها ثلاث.

---

(١) مجموع الفتاوى ١٣/٣٠.

(٢) رواه البخاري ٩/٢١ في كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: ترك قتل الخوارج للتأليف، ومسلم ٢/٧٤ في كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم.

(٣) هو إبراهيم بن مسعود بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي، عالم أصولي، صنف في العقيدة «الاعتصام» توفي سنة ٧٩٠هـ. (الأعلام ١/٧٥).

(٤) الاعتصام ١/١٤٥.

(٥) درء التعارض ٥/٣٨٣.

(٦) رواه مسلم ٤/٢٠٥٥ في كتاب: العلم، باب: هلك المتنطعون، وأحمد ١/٣٨٦.

قال النووي: [هلك المتنطعون، أي: المتعمقون المغالون المجاوزن الحدود، في أقوالهم وأفعالهم][(1)]، ومن تعمقهم وتنطعهم، شدة اعتنائهم بالعبارات غير المفهومة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [وكلما كانت العبارة أبعد عن الفهم، كانوا لها أشد تعظيماً، وهذا حال الأمم الضالة، كلما كان الشيء مجهولاً، كانوا أشد له تعظيماً][(2)].

فهم حريصون على التعمق والتنطع، مع أن التنطع ليس من دين الإسلام في شيء، وإنما الدين يسر، أي: ميسر مسهل في عقائده وأخلاقه وأعماله، وفي أفعاله وتروكه، فإن عقائده التي ترجع إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، هي العقائد الصحيحة، التي تطمئن لها القلوب، وتوصل مقتديها إلى أجل غاية، وأفضل مطلوب، وأخلاقه وأعماله أكمل الأخلاق، كلها ميسرة مسهلة، كل مكلف يرى نفسه قادراً عليه لا تشق عليه، ولا تكلفه، عقائد صحيحة بسيطة، تقبلها العقول السليمة، والفطر المستقيمة، وفرائضه أسهل شيء.

٥ — ومن صفاتهم: التناجي في الدين، وإنما يفعلون ذلك في بداية أمرهم، لئلا ينكشف أمرهم عند أهل العلم والإيمان.

فعن الأوزاعي[(3)]: [قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله: إذا رأيت قوماً يتناجون دون العامة، فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة][(4)]، فكل عمل في الدين يُسِر به أصحابه دون بقية المؤمنين، وبمعزل عن أهل العلم والفقه في الدين، فإنه ينتهي بأصحابه إلى الأهواء والخروج، والتاريخ يشهد بذلك، فإن المحدثات — عبر التاريخ — ابتدأت همسا، وأحيانا

---

(١) شرح النووي على مسلم ١٦/٢٢٠.

(٢) درء التعارض ٥/٣١٤.

(٣) هو العالم الثقة الحجة عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي الفقيه، روى عن خلق كثير من التابعين، وكان رأساً في العلم والعمل والاتباع، توفي عام ١٥٨هـ (ينظر: تهذيب التهذيب ٦/٢٣٨، شذرات الذهب ١/٣٤١).

(٤) تلبيس إبليس ص٨٩، والدارمي ١/٩١.

بقصد الغيرة على الدين، والنصح للإسلام، ثم يؤول أمرهم إلى العزلة عن الجماعة، وتنافر القلوب، وغرس الحقد والغل على المخالفين، ومحاولة إسقاط أهل العلم، كما يحصل في عصرنا هذا، لدى بعض المنتسبين للحركات الإسلامية المعاصرة.

يقول أحدهم - في بيان أساليب الدعوة وخططها وبرامجها، التي تدخل تحت الاجتهاد في نظره - ما نصه: [هل تهدم الرموز الدينية الرسمية التي يصطنعها الطواغيت، لإضفاء الشرعية على ممارساتهم الإجرامية... أم يسكت عنها.. اعتباراً لوجود قطاعات عريضة من العامة ممن قد ينتفعون بالخير الذي يقدمه هؤلاء، ولا علم لهم بما يتلبسون به من النفاق والمداهنة][1]، ويقول أيضاً: [هل ينظم الناس في حلقات وشعب، أم يكتفى بلقائهم العام في المسجد، إبعاداً لشبهة التنظيم والتجمعات السرية المجرمة من قبل الطواغيت؟ هل تتمحور المحاضرات والدروس العامة حول كشف الواقع، وتعرية جرائم القائمين عليه، تجييشاً للأمة في المعركة مع الطواغيت، أم يكتفى بالبناء العقدي والعلمي الهادي، بعيداً عن هذه التوترات حتى تنضج القاعدة، وتتهيأ للاشتراك في أعمال المواجهة العامة][2].

فخططهم كما ترى، تدور حول [التجييش، المواجهة، الطواغيت، هدم الرموز الدينية الرسمية، التجمعات السرية]، فهؤلاء الحزبيون يستخدمون الدين، والمحاضرات، والدروس، والحلقات، وسيلة لضرب العقيدة الصحيحة، ودولة الإسلام، وعلماء الأمة، وليس هذا كلاماً جزافاً، أو اتهاماً لهم بدون دليل، فهذا هو تخطيطهم، نقلته بنصِّه من كتبهم، وقد طبقوا ذلك علمياً - مع الأسف - كما نراه، واقعاً مشاهداً، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

(١) الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي لصلاح الصاوي ص٣٢٩.

(٢) المرجع السابق.

**تعريف الإرهاب في اللغة:**

أصله أرهب، يرهب إرهاباً وترهيباً، والثلاثي منه: رهب بالكسر كعَلِم، رَهبة ورُهْباً بالضم وبالفتح وبالتحريك: أي خاف، ورهب الشيء: خافه، وأرهبه واسترهبه: أخافه والرهبة: الخوف والفزع[1].

قال ابن فارس: [رهب: الراء والهاء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوف، والآخر يدل على دقة وخفَّة.

فالأول: الرهبة، تقول: رهبت الشيء رهباً ورهبة.

والإرهاب: قدع الإبل من الحوض وذيادها.

والأصل الآخر: الرهب: الناقة المهزولة][2].

مما سبق يتبين أن الإرهاب في سائر استعمالاته يدل على التخويف والترويع.

**الإرهاب في الشرع:**

ورد استخدام مادة (رهب) في النصوص الشرعية، وفق معناها اللغوي، الذي يعني الإخافة.

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ**﴾ [الأنفال: ٦٠].

قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري: [يقول تعالى ذكره: ﴿**وَأَعِدُّواْ**﴾، لهؤلاء الذين كفروا بربهم، الذين بينكم وبينهم عهد، إذا خفتم خيانتهم وغدرهم، أيها المؤمنون بالله ورسوله،] مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ [يقول: ما أطقتم أن تعدّوه من الآلات التي تكون قوة لكم عليهم، من السلاح والخيل، ﴿**تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ**﴾، يقول

(١) ينظر: لسان العرب، والقاموس المحيط، مادة: رهب.

(٢) معجم مقاييس اللغة ٢/٤٠١.

تخيفون بإعدادكم ذلك عدو الله وعدوكم من المشركين][1].

وقال القرطبي: [قوله تعالى: ﴿ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [الأنفال: ٦٠]، يقول: تخيفون به عدو الله وعدوكم من اليهود وقريش وكفار العرب][2].

وقال ابن كثير: [قوله تعالى: ﴿ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [الأنفال: ٦٠]، أي: تخوفون به الكفار، أعداء الله وأعداءكم][3].

وقال الشيخ ابن سعدي رحمه الله [أي: وأعدوا لأعدائكم من الكفار، الساعين في هلاككم، وإبطال دينكم، ما استطعتم من قوة، أي كل ما تقدرون عليه، من القوة العقلية والبدنية، ومن رباط الخيل، ترهبون به عدو الله وعدوكم، وهذه العلة موجودة في الخيل في ذلك الزمان، وهي إرهاب الأعداء، والحكم يدور مع علته، فإذا كان شيء موجود أكثر إرهابا منها، كالسيارات البرية والهوائية المعدة للقتال، التي تكون النكاية فيها أشد كانت الأمة مأمورة بالاستعداد بها، والسعي في تحصيلها، حتى إنه إذا لم توجد إلا بتعلم الصناعة، وجب ذلك، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب][4].

ومن تلك النصوص الشرعية في الإرهاب: قوله تعالى عن سحرة فرعون: ﴿ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ ﴾ [الأعراف: ١١٦].

قال ابن جرير: أي أخافوا الناس من العصي، ظنا منهم أنها حيات[5].

ومنها: قوله تعالى عن عباد الرحمن ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

---

(١) جامع البيان ٦/٢٧٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٨/٤١.

(٣) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ٢/٣٠٢.

(٤) تفسير الكريم المنان ٢/٢١٢.

(٥) جامع البيان ٩/٢٠.

قال القرطبي[1]: أي: يفزعون إلينا فيدعوننا في حال الرخاء، وحال الشدة، وقيل: المعنى: يدعون وقت تعبدهم، وهم بحال رغبة ورجاء، ورهبة وخوف[2].

فالإرهاب في الشرع يطلق على مطلق التخويف، إلا أنه ينقسم إلى قسمين: إرهاب محمود، وإرهاب مذموم.

فالإرهاب المحمود: هو إعداد العدة والعتاد من قبل الدولة المسلمة، بما يحصل به إخافة الأعداد الظالمين.

أما الإرهاب المذموم: فهو الإخافة والإيذاء بغير حق، فمن ذلك إيذاء أحد ابني آدم لأخيه، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ بِٱلۡحَقِّ إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ قَالَ لَأَقۡتُلَنَّكَۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [المائدة: ٢٧].

ومنه: إرهاب الأمم الكافرة لأنبيائهم ورسلهم، كقول قوم نوح لنوح عليه السلام: ﴿ قَالُواْ لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ يَٰنُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمَرۡجُومِينَ ﴾ [الشعراء: ١١٦].

ومنه: المحاربون الذين يسعون في الأرض فساداً، ويسعون في زعزعة الأمن، والاعتداء على الآمنين، وتفجير المصالح العامة، والممتلكات والمنشآت، وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٣].

وقد ورد في القواميس المعاصرة تحديد لمصطلح الإرهاب، فمن ذلك:

---

(١) محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرمي الأندلسي المالكي، المفسر، كان منه عباد الله الصالحين، له مؤلفات كثيرة، توفي في مصر سنة ٦٧١هـ، ينظر (الديباج المذهب ٢/٣٠٨، وشذرات الذهب ٥/٣٣٥).

(٢) الجامع لأحكام القران ١١ – ٣٣٦.

١ – أن الإرهاب: هو محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية[١].

وفي قاموس أكسفورد: الإرهابي: هو الشخص الذي يستعمل العنف لضمان نهاية سياسة[٢].

٢ – الإرهاب هو: الممارسة المنهجية المنظمة للرعب[٣].

٣ – وفي المادة الأولى من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، ثم تعريف الإرهاب بأنه: [كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به، أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي، فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم، أو حريتهم، أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحذ المرافق، أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو اختلاسها، أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر][٤].

كما شملت الاتفاقية تعريفاً للجريمة الإرهابية بأنها: [أي جريمة أو شروع فيها، ترتكب تنفيذاً لغرض إرهابي، في أي من الدول المتعاقدة، أو على رعاياها أو ممتلكاتها أو مصالحها، يعاقب عليها قانونها الداخلي][٥].

٤ – وقد صدر في تحديده بيان عن مجمع الفقه الإسلامي في رابطة العالم الإسلامي بمكة في دورته السادسة عشرة، المنعقد في شوال عام ١٤٢٣هـ بمكة المكرمة، ونصه كما يلي: [الإرهاب: هو العدوان الذي يمارسه أفراد، أو جماعات،

---

(١) القاموس السياسي د/أحمد عطية ص٤٥.

(٢) المورد ص ٩٦، منير البعلبكي – دار العلم للملايين ط٢٥ – ١٩٩١م.

(٣) قاموس المصطلحات السياسة والاقتصادية ص٣٤، دار الريس ط١سنة ١٩٩٠م.

(٤) الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، الفقرة الثانية من المادة الأولى في الباب الأول. (ينظر: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي ٦٧).

(٥) الفقرة الثالثة من المادة الأولى (ينظر: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي ص٦٨).

أو دول، بغياً على الإنسان، في دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف، والأذى، والتهديد، والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة، وإخافة السبيل، وقطع الطريق، وكل فعل منه أفعال العنف، أو التهديد، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي، فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم، أو حريتهم، أو أمنهم، أو أموالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق، أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية، أو الطبيعة للخطر](1).

وبناء على ما تقدم، فإن التعريف المختار للإرهاب في نظري هو: الاعتداء المنظم من فرد أو جماعة أو دولة -بغير حق- على الدين والنفس والعقل والعرض والمال والبلد، بالإيذاء والترويع(2).

---

(١) ينظر: البيان الصادر من مجمع الفقه الإسلامي بالرابطة، في دورته السادسة عشرة التي عقدت في الفترة ٢١-٢٢ شوال ١٤٢٢هـ (ينظر: موقف الإسلام من الإرهاب ص ٢٧ د/ عبدالله عبدالمحسن التركي).

(٢) ينظر: حقيقة الإرهاب. عبدالله العمرو، بتصرف ص١٤.

# المبحث الأول
# مسألة مظاهرة المشركين على المسلمين

قبل أن نشرع بمناقشة هذه المسألة، وما بعدها من الدعاوي المتعلقة بمسائل العقيدة في مقررات التعليم العام، أحب أن أذكّر بما يلي:

١ — أن المسائل الاعتقادية الشرعية الثابتة في الكتاب والسنة، لا يمكن أن تدل على معنى باطل، وإنما يتوهم ذلك قصَّار النظر.

٢ — أن فهم النصوص الشرعية بفهم السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم، من أهل القرون المفضلة، أمانٌ بإذن الله من الزيغ والانحراف، وهو مقتضى قوله ﷺ: (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلها في النار إلا ملة واحدة: ما أنا عليه وأصحابي)[1]، فوصف أهل الحق بقوله: «ما أنا عليه وأصحابي»، وأما إذا كان المرجع أهواء الناس ورغباتهم وعقولهم، فلكلٍ عقل، فبعقل مَنْ يوزن كلام الله ورسوله؟

---

(١) أخرجه أبو داوود ٤/١٩٧ في كتاب السنة، باب: شرح السنة، برقم ٤٥٩٦، والترمذي في سننه ٧/٢٩٦ في كتاب الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة برقم ٢٦٤٢، ورواه ابن ماجه في سننه ٢/١٣٢٢ في كتاب الفتن، باب: افتراق الأمم برقم ٣٩٩٢، وابن أبي عاصم في السنة برقم ٦٤، والإمام أحمد في مسنده ٢/٣٣٢، والحاكم في المستدرك ١/١٢٨، وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم: (وهذا الافتراق مشهور عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وسعد ومعاوية وعمرو بن عوف وغيرهم) وقال المقبلي في العلم الشامخ ص٥١٢: (حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، له روايات كثيرة، يشد بعضها بعضاً، بحيث لا يبقى ريب في حاصل معناها).

٣ – كل دليل شرعي يورده بعض الناس، لمعارضة أصل شرعي ثابت في الكتاب والسنة، لا يخلو من إحدى أربع حالات:

**الأولى:** إما أن يكون لا دليل فيه أصلاً للمسألة المتنازع فيها، كاستدلال بعض من شغفهم رأي من رأي المرجئة على أن من ترك جميع الأعمال بالكلية فهو مؤمن، بحديث (... فيخرج منها – أي: من النار – قوم لم يعملوا خيراً قط)[(١)].

فهذا الدليل لا يدل على ما استدلوا عليه، فلا يدل على نفي مطلق العمل، وإنما نفي كماله. ولهذا جاء في حديث آخر: (أن رجلاً لم يعمل خيراً قط، وكان يداين الناس...)[(٢)]، وفي حديث أبي هريرة مرفوعاً: (نزع رجل لم يعمل خيراً قط غصن شوك عن الطريق...)[(٣)]، فأطلق عليهما أنهما لم يعملا خيراً قط، مع أن الأول كان ينظر المعسر، والثاني: يميط الأذى عن الطريق، وهو عمل بلا شك، مع اليقين الكامل.

قال ابن خزيمة[(٤)] رحمه الله: [هذه اللفظة: (لم يعملوا خيراً قط) من الجنس الذي تقول العرب، بنفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل، لم يعملوا خيراً قط على التمام والكمال لا على ما أوجب عليه، وأمر به][(٥)].

وقال الشيخ صالح الفوزان في قوله ﷺ (لم يعملوا خيراً قط): [هذا فيمن ترك

---

(١) أخرجه مسلم ٣٠٢/١ في كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤيا برقم ١٨٣.

(٢) أخرجه النسائي ٣١٨/٧ بسند صحيح، في باب: حسن المعاملة والرفق في المطالبة، وصححه المنذري والألباني، انظر: التعليق الرغيب ٣٦/٢.

(٣) أخرجه أبو داوود ٣٦٢/٤ بسند صحيح، في كتاب الأدب، باب: إماطة الأذى عن الطريق.

(٤) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح النيسابوري، الحافظ الحجة الفقية، الشافعي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٢٢٣هـ بنيسابور، ونشأ بها، وطلب الحديث، فسمع من عالم خرسان الإمام إسحاق بن راهوية، وغيره، توفي عام ٣١١هـ، (سير أعلام النبلاء ٣٦٥/١٤، تذكرة الحفاظ ٧٢٠/٢).

(٥) التوحيد ص٣٠٩.

العمل لعذرٍ شرعي، ولم يتمكن منه حتى مات، فهذا معذور][1].

لأن الله تعالى يغفر لمن لم تقم عليه الحجة[2]، كما في الحديث المعروف: (يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاة ولا صياماً، وتبقى طوائف من الناس: يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة، لا إله إلا الله، فنحن نقولها)[3].

**الثانية:** وإما أن يكون عاماً مخصوصاً بالآيات والأحاديث الأخرى، كاستدلال بعضهم بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[المائدة: ٥١]، على التكفير بأي نوع من موالاة الكفار.

في حين أن الآيات والأحاديث، خصت حكم التكفير بموالاة المناصرة مع المودة القلبية، لا مجرد المحبة، فمن ألقى المودة إلى الكفار، ووقع منه نوع موالاة لهم، فإنه وإن ضل عن سواء السبيل، إلا أنه لا يخرج من الإسلام لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾[الممتحنة: ١]، فمع أن في الآية الكريمة ما يشعر أن فعل حاطب بن أبي بلتعه رضي الله عنه – وهو الذي نزلت فيه الآية – نوع موالاة، وأنه أبلغ إليهم بالمودة، وأن فاعل ذلك قد ضل سواء السبيل، إلا أنه دخل في المخاطبة باسم الإيمان، ووصفه به.

**الثالثة:** وإما أن يكون عاماً مقيداً، كاستدلال بعضهم على عدم كفر تارك الصلاة، لمن أتى بالشهادتين، بقوله صلى الله عليه وسلم: [فإن الله حرم على النار، من قال لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله][4].

---

(١) ينظر: مسائل في الإيمان. للشيخ صالح الفوزان ص ٢٨.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٣٥ /١٦٥.

(٣) رواه الحاكم ٤ /٤٧٣، وابن ماجه (٤٠٤٩)، وقال الحاكم ٤/٤٧٣صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في الزوائد ١ /٢٤٧ إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٤) أخرجه البخاري ١/١٥٤ كتاب الصلاة، باب: المساجد في البيوت، ومسلم ١ /٤٥٥ كتاب المساجد باب: الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، ينظر: رسالة حكم تارك الصلاة لابن عثيمين.

في حين أن تقييد الإتيان بالشهادتين بإخلاص القصد، وصدق القلب، يمنعه من ترك الصلاة.

**الرابعة:** وإما أن يكون محمولاً على نوع معين، يناسب المقام.

كاستدلال بعضهم على أنه لا يسأل أحد يوم القيامة عن ذنبه الذي عمله في الدنيا، بقوله تعالى: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ ﴾ [الرحمن: ٣٩].

في حين: أن الأدلة الشرعية، دلت على أن الله يسألهم ماذا كنتم تعبدون و﴿ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [القصص: ٦٥]، ويسألهم عن أعمالهم كلها.

فيحمل السؤال المنفي على نوع معين، وهو سؤال الاستفهام عن الأمور المجهولة، فإنه لا حاجة إلى سؤالهم، مع كمال علم الله وإحاطته واطلاعه.

وأما السؤال المثبت: فهو واقع على تقريرهم بأعمالهم، وتوبيخهم، وإظهار أن الله حكم فيهم بعدله وحكمته، أو يحمل على أنهم لا يسألون في حال من أحوال يوم القيامة، ويسألون في حال آخر.

٤ – أن سوء فهم مسائل الجهاد والتكفير والولاء، والبراء، وغيرها من المسائل الشرعية، من قبل المتحمسين الجهلة، مما قد ينتج عنه، ما لا تحمد عقباه، لا يسوِّغ لأحدٍ إلغاء تلك الأحكام الشرعية، فالخلل لديهم، وليس في تلك المسائل الشرعية الثابتة بالكتاب والسنة، مما يحتمِّ تصحيح أفهامهم، وتكثيف الشرح والبيان لهم، ليفهموا المسائل فهماً صحيحاً، متوافقاً مع فهم سلفنا الصالح.

إذا علم ما تقدم، فإن هذه المسألة: أعني: مظاهرة المشركين على المسلمين، مسألة مهمة جداً. لأنها من نواقض الإسلام.

قال الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله: [الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا

﴿يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١](١).

قال في لسان العرب: والمظاهرة: المعاونة، والظهير: المعين، واستظهر به: أي استعان به(٢).

والمراد بالمظاهرة هنا: أن يكون ظهراً لهم، يدفع عنهم، ويقف معهم، والمقصود بالتولي المخرج عن الإسلام، التولي المطلق التام، كما قال ابن سعدي رحمه الله: [إن كان تولياً تاماً، كان ذلك كفراً مخرجاً عن دائرة الإسلام، وتحت ذلك من المراتب ما هو غليظ، وما هو دونه](٣).

والتولي التام المخرج من الإسلام: هو محبة الكفار ونصرتهم لأجل دينهم.

قال ابن جرير الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، [معنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون، الكفار ظهراً وأنصاراً توالونهم على دينهم، وتظاهرونهم على المسلمين...](٤)، فلاحظ قوله: (توالونهم على دينهم).

وقد حكى الإمام ابن الجوزي(٥) عن أهل التفسير التفريق بين موالاة الكفار لأجل دينهم، وبين موالاتهم فيما دون ذلك فقال: قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ فيه قولان: أحدهما: من يتولهم في الدين، فإنه منهم في الكفر، والثاني: من يتولهم في

---

(١) مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (القسم الخامس، الرسائل الشخصية، ص ٢١٣).

(٢) لسان العرب ٤/ ٥٢٥.

(٣) تفسير الكريم المنان ٧/ ٣٥٧.

(٤) تفسير ابن جرير ٥/ ٣١٥.

(٥) هو أبو الفرج عبدالرحمن بن علي، ابن الجوزي البغدادي، حافظ مفسِّر، وفقيه واعظ، ولد سنة ٥٠٩هـ، وله مصنفات كثيرة، وفي علوم مختلفة، توفي سنة ٥٩٧هـ، (ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٣٩٩، سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٦٥).

العهد فإنه منهم في مخالفة الأمر[1].

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ: [وأما ما قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٥١]، وقوله: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٥٧]، فقد فسرته السنة وقيدته، وخصته بالموالاة المطلقة العامة.

وأصل الموالاة هي: الحب والنصرة والصداقة، ودون ذلك مراتب متعددة، ولكل ذنب حظه وقسطه من الوعيد والذنب، وهذا عند السلف الراسخين في العلم من الصحابة والتابعين معروف في هذا الباب وفي غيره، وإنما أشكل الأمر، وخفيت المعاني، والتبست الأحكام على خلوف من العجم والمولدين، الذين لا دراية لهم بهذا الشأن، ولا ممارسة لهم بمعاني السنة والقرآن][2].

وقال الألوسي[3] في الآية: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٥١]، [ولعل ذلك إذا كان توليهم من حيث كونهم يهوداً أو نصارى][4].

وقال الشيخ ابن سعدي: [النهي واقع عن التولي، والمحبة لأجل الدين][5].

---

(١) زاد المسير، لابن الجوزي ٢/٣٧٨.

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل ٧١٣.

(٣) محمد شكري بن عبدالله الألوسي، عالم بالدين والأدب والتاريخ، ولد في رصافة بغداد عام ١٢٧٣هـ، له مؤلفات نافعة، منها: غاية الأماني في الرد على النبهاني، شرح مسائل الجاهلية، وقد كان رحمه الله على منهج السلف، شديداً على أهل البدع، توفي في بغداد سنة ١٣٤٢هـ (الأعلام ٨/٤٩، ٥٠، أعلام العراق: محمد بهجت الأثري ص٨٦-٢٤١).

(٤) تفسير الألوسي ٣/١٥٧.

(٥) القواعد الحسان في تفسير القرآن ص ٤١.

وقال الشيخ ابن باز[1] : [والمقاتل مع صدام متوعد بالنار، لأنه أعانه على الظلم والعدوان، ويخشى أن يكون كافراً إذا وافقه على بعثيته وإلحاده، أو استحل قتل المسلمين][2]. فقيد خشية التكفير، بالموافقة على الإلحاد، أو استحلال ما حرم الله.

وقد نص الشيخ صالح الفوزان على أن مناط الكفر بمظاهرة الكفار، هو مظاهرتهم لأجل دينهم، وأن مظاهرتهم على غير الدين، لا تكون كفراً مخرجاً عن الإسلام فقال: [ومظاهرة الكفار على المسلمين تحتها أقسام:

**القسم الأول:** مظاهرتهم ومعاونتهم على المسلمين، مع محبة ما هم عليه من الكفر والشرك والضلال، فهذا القسم لا شك إنه كفر أكبر مخرج من الملة، فمن ظاهرهم وأعانهم وساعدهم على المسلمين مع محبة دينهم، وما هم عليه، والرضى عنهم، وهو مختار، غير مكره، فإنه يكون كفراً مخرجاً من الملة، على ظاهر قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾.

**القسم الثاني:** أن يعاونهم على المسلمين، لا مختاراً، بل يكرهونه على ذلك، بسبب إقامته بينهم، فهذا عليه وعيد، ويخشى عليه من الكفر المخرج من الملة.

**القسم الثالث:** من يعين الكفار على المسلمين وهو مختار غير مكره، مع بغضه لدين الكفار، وعدم الرضى عنه، فهذا لاشك أنه فاعل لكبيرة من كبائر الذنوب، ويخشى عليه من الكفر...][3].

فجعل مناط الكفر هو المعاونة لأجل دينهم، أما إذا كان لغير ذلك مع بغضه لدينهم، فقد أتى كبيرة عظيمة، لكنه لا يخرج من الإسلام.

---

(١) هو الإمام الصالح الورع الزاهد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ولد في الرياض سنة ١٣٣٠هـ، وتلقي العلم على أئمة الدعوة، تولى القضاة، والتدريس، ورئاسة الإفتاء في المملكة، له مؤلفات نافعة، توفي سنة ١٤٢٠هـ. (ينظر: الإنجاز في سيرة ابن باز. لعبدالرحمن ابن يوسف ص١٩٦).

(٢) مجموع فتاوى ابن باز ١٨ /٢٤٤.

(٣) دروس في شرح نواقض الإسلام ١٦٠، ١٥٩.

فإعانة المشرك على المسلم المخرجة من الملة ضابطها: أن يعينه قاصداً ظهور الكفر على الإسلام، لأن مطلق الإعانة غير مكفر ودليل ذلك ما ثبت في الصحيحين[1] من قصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه فحاطب رضي الله عنه حصل منه إعانة للمشركين، بنوع من العمل، وهو الإعانة بكتابة سر رسول الله ﷺ، والمسير إليهم، لكن النبي ﷺ استفصل منه، فدل على أن الإعانة تحتاج إلى إستفصال، والله جل وعلا قال في مطلق العمل هذا: ﴿ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الممتحنة: ١]، لكن ليس بمكفر إلا بقصد، فلما أجاب حاطب بأنه لم يكن قصده ظهور الكفر بعد الإسلام، حيث قال: (لا تعجل عليَّ يا رسول الله، إني كنت امرءاً من قريش، ولم أكن من أنفسهم، وكان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم وأموالهم بمكة، فأحببت إذا فاتني من النسب فيهم، أن اصطنع إليهم يداً يحمون قرابتي، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتدادا عن ديني).

عندئذ قال النبي ﷺ: (إنه قد صدقكم)، فظاهر عمل حاطب رضي الله عنه وهو مخابرة المشركين بأمر رسول الله ﷺ، يحتمل الكفر، ويحتمل المعصية التي دون الكفر، ولما خاف حاطب أن يفهم من عمله هذا أنه فعله كفراً، أو ارتدادا عن الدين، نفى ذلك، وقد تركه النبي ﷺ، لما عرف حقيقة فعله، وأنه ليس بكفر، ولا يقال: إن المانع من تكفيره كونه من أهل بدر، لأنه لو كفر لما بقى من حسناته ما يمنع من لحاق الكفر وأحكامه فإن الكفر يهدم ما قبله، لقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨]، والكفر محبط للحسنات والإيمان بالإجماع، فلا يظن هذا[2].

(١) صحيح البخاري ٣/٢٢٦ كتاب: الجهاد والسير، باب الجاسوس، وصحيح مسلم ٤/١٩٤١ كتاب: فضائل الصحابة باب: من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب رضي الله عنه.

(٢) ينظر: أصول وضوابط التكفير، للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ ص ٢٥.

قال الإمام الشافعي[1] رحمه الله: [في هذا الحديث مع ما وضحنا لك طرح الحكم باستعمال الظنون، لأنه لما كان الكتاب يحتمل أن يكون ما قاله حاطب كما قال، من أنه لم يفعله شاكاً في الإسلام، وإنما فعله ليمنع أهله، ويحتمل أن يكون زلة لا رغبة عن الإسلام، واحتمل المعنى الأقبح (أي الكفر) كان القول قوله فيما احتمل فعله، وحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بأن لم يقتله، ولم يستعمل عليه الأغلب، ولا أحد أتى فيه مثل هذا أعظم في الظاهر من هذه][2].

وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية على أن ما حصل من حاطب مجرد معصية، حيث قال في التعليق على ما حصل من الصحابة من ذنوب: [فهذه أمور صدرت عن شهوة وعجلة لا عن شك في الدين، كما صدر من حاطب التجسس لقريش مع أنها ذنوب ومعاص، يجب على صاحبها أن يتوب][3].

فالذي يكون به الكفر في الموالاة عند شيخ الإسلام، هو ما يكون عن شك في الدين، وهو الذي نفاه حاطب رضي الله عنه عن نفسه.

وقد أكد ابن القيم رحمه الله أن ما فعله حاطب رضي الله عنه من معاونة للكفار في مكاتبته لهم، هو من الذنوب الكبيرة التي دون الكفر والشرك فقال رحمه الله: [الكبيرة العظيمة مما دون الشرك قد تكفَّر بالحسنة الكبيرة الماحية، كما وقع الجس من حاطب مكفَّراً بشهوده بدرا...][4].

وقال القرطبي[5]: [من كثر تطلعه على عورات المسلمين، وينبه عليهم، ويعرف

---

(١) محمد بن إدريس المطلبي، من مشاهير الأئمة الكبار، ولد بغزة سنة ١٥٠ هـ وبرع في فنون كثيرة وله عدة مؤلفات توفي بمصر سنة ٢٠٤ هـ (انظر: سير أعلام النبلاء ٥/١٠).

(٢) الأم للشافعي ٢٦٤/٤.

(٣) الصارم المسلول ٣٧٢/٢.

(٤) زاد المعاد ٤٢٣/٣.

(٥) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي الأندلسي المالكي المفسر، كان من عباد الله الصالحين، ومن أهل

عدوهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافراً إذا كان فعله لغرض دنيوي، واعتقاده على ذلك سليم، كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد، ولم ينو الردة عن الدين](1).

والحاصل مما تقدم أن تقييد الكفر بموالاة الكفار، بأن تكون الموالاة والإعانة لأجل دين الكفار، إنما يستند إلى حقيقة الولاء والبراء، وأن له أصلاً وكمالاً، وأنه لا ينتفي إلا بما ينافي أصله، وأن أصل الولاء والبراء لا ينتفي إلا بمعاداة المؤمنين لإيمانهم، أو موالاة الكفار لكفرهم، وأن ما دون ذلك من معاداة المؤمنين، أو موالاة الكفار، لا يكون كفراً مخرجاً من الملة، وإن كان قادحاً في كمال الولاء والبراء(2).

ولا يجوز الاستعجال بالحكم بالكفر لمجرد شائعة، أو خبر كاذب.

قال ابن جرير الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]: [يعني جل ثناؤه بقوله: (ولو ردوه) الأمر الذي نالهم من عدوهم والمسلمين، إلى رسول الله ﷺ، وإلى أولي أمرهم، يعني: إلى أمرائهم، وسكتوا فلم يذيعوا ما جاءهم من الخبر، حتى يكون الرسول ﷺ، أو ذوو أمرهم، هم الذين يتولون الخبر عن ذلك، بعد أن تثبت عندهم صحته، أو بطلانه، فيصححوه إن كان صحيحاً، أو يبطلوه إن كان باطلاً...](3).

وقال ابن كثير: [وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣]، إنكار على من يبادر إلى إفشاء الأمور قبل تحققها](4).

---

العلم المبرزين، له مؤلفات نافعة، منها: الجامع في أحكام القرآن، توفي بمصر سنة ٦٧١هـ. (ينظر: الديباج المذهب ٢/٣٠٨، وشذرات الذهب ٥/٣٣٥).

(١) الجامع لإحكام القرآن ١٨/٥٢.

(٢) ينظر: مجلة المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، العدد الثاني والعشرون، ص ١٨٤.

(٣) جامع البيان ٤/١٨٣.

(٤) تيسير العلي القدير ١/٤١٦.

وقال ابن سعدي في تفسير الآيه: [هذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق، وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة، والمصالح العامة ما يتعلق بالأمن، وسرور المؤمنين، أو بالخوف الذي فيه مصيبة عليهم، أن يتثبتوا ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر، بل يردونه إلى الرسول، وإلى أولى الأمر منهم، أهل الرأي والعلم والنصح والعقل والرزانة، الذين يعرفون الأمور، ويعرفون المصالح وضدها.

فإن رأوا في إذاعته مصلحة ونشاطاً للمؤمنين وسروراً لهم، وتحرزاً من أعدائهم، فعلوا ذلك.

وإن رأوا أنه ليس فيه مصلحة، أو فيه مصلحة ولكن مضرته تزيد على مصلحته، لم يذيعوه، ولهذا قال: ] لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ [أي يستخرجونه بفكرهم، وآرائهم السديدة، وعلومهم الرشيدة.

وفي هذا دليل لقاعدة أدبية: وهي أنه إذا حصل بحث في أمر من الأمور، ينبغي أن يولى من هو أهل لذلك، ويجعل إلى أهله، ولا يتقدم بين أيديهم فإنه أقرب إلى الصواب، وأحرى للسلامة من الخطأ وفيه: النهي عن العجلة، والتسرع لنشر الأمور من حين سماعها، والأمر بالتأمل قبل الكلام، والنظر فيه، هل هو مصلحة، فيقدم عليه الإنسان أم لا؟ فيحجم عنه.

ثم قال تعالى: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ ﴾ أي: في توفيقكم وتأديبكم، وتعليمكم ما لم تكونوا تعلمون، ﴿ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ لأن الإنسان بطبعه ظالم جاهل، فلا تأمره نفسه إلا بالشر، فإذا لجأ إلى ربه واعتصم به، واجتهد في ذلك، لطف به ربه، ووفقه لكل خير وعصمه من الشيطان الرجيم][(1)].

ثم لو قيل – على سبيل الافتراض – أنه حصلت الإعانة المكفرة كفراً أكبر، والتي

(١) تيسير الكريم المنان ص ١٩٠.

هي الإعانة بقصد ديني، فإنه ليس كل واقع في الكفر يكون كافراً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط، حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجه، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة](1).

وقال أيضاً: [... إن التكفير له شروط وموانع، قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، يبين هذا: أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات، لم يكفّروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه](2).

وقد أكد مقرر التوحيد للصف السادس الابتدائي على ذلك، فبعد أن ذكر المظاهرة الكفرية وضح الأمر فقال ما نصه: [... ما لم يكن فاعل ذلك جاهلاً، أو متأولاً أو مكرهاً](3).

أي: حتى لو كانت المظاهرة تقتضي الكفر، فإنه لا يحكم بالكفر لمن كان جاهلاً، أو متأولا، أو مكرهاً.

وبهذا يتضح: أن المسائل الشرعية المقررة في مدارسنا مبنية على الأدلة الصحيحة، ولا تدل على معنى باطل أبداً، وإنما آفة بعض الناس سوء الفهم، أو سوء القصد، أو كلاهما. نسأل الله العافية.

* * *

---

(1) مجموع الفتاوى ١٢ /٤٦٦.

(2) مجموع الفتاوى ١٢ /٤٨٧.

(3) مقرر التوحيد للصف السادس الابتدائي ص ١٤.

## المبحث الثاني
## مسائل الجهاد

الجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام، فهو من أفضل القربات، ومن أعظم الطاعات، لهذا كان رسول الله ﷺ في الذروة العليا منه، واستولى على أنواعه كلها، فجاهد في الله حق جهاده، بالقلب، والجنان، وكانت ساعاته موقوفه على الجهاد بقلبه، ولسانه، ويده، فكان أرفع العالمين ذكرا، وأعظمهم عند الله قدرا، وقد وردت في فضل الجهاد الأدلة من الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۝ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الصف: ١٠ – ١٣]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا ﴾ [التوبة: ١١١].

وقال ﷺ: (مثل المجاهد في سبيل الله – والله أعلم بمن يجاهد في سبيله – كمثل الصائم القائم، وتكفل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة)(١)، وقال ﷺ (ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمي، اللون لون الدم والريح ريح المسك)(٢).

---

(١) رواه البخاري ٣/٢٠٠ في كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله، ومسلم ٣/١٤٩٦ في كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله.

(٢) رواه البخاري ٦/٢٣١ في كتاب الذبائح والصيد، باب: المسك، ومسلم ٣/١٤٩٥ في كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله.

وقال عليه الصلاة والسلام (من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه به، مات على شعبة من نفاق)(١).

والأدلة في فضل الجهاد والمجاهدين، وبيان ما أعد الله للمجاهدين الصادقين من المنازل العالية، والثواب الجزيل، والترهيب من الإعراض عن الجهاد، وعدم تحديث النفس به، كثيرة جداً.

فهذه نصوص شرعية، ليس لأحدٍ أن يعارضها برأي، أو قياس، أو ذوق، أو غير ذلك، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١].

قال ابن عباس: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة(٢).

فالجهاد فريضة من فرائض الإسلام، لكن لابد فيه أن يكون عند المسلمين قدرة وقوة، يستطيعون بها، فإن لم يكن لديهم قدرة فإن إقحام أنفسهم في القتال، إلقاء بأنفسهم في التهلكة، ولهذا لم يوجب الله سبحانه على المسلمين القتال وهم في مكة، لأنهم عاجزون ضعفاء، فلما هاجروا إلى المدينة، وكونوا الدولة الإسلامية، وصار لهم شوكة، أمروا بالقتال في سبيل الله، فجميع الواجبات يشترط فيها القدرة، لقوله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦]، وقوله: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فإذا قال العلماء في زماننا: إنه يتعذر الآن القيام بالجهاد في سبيل الله بالسيف ونحوه، لضعف المسلمين، وعدم إتيانهم بأسباب النصر الحقيقية، ولأجل دخول دولهم في مواثيق وعهود دولية، يلزم الوفاء بها.

فليس معنى هذا إلغاء فريضة الجهاد في سبيل الله من كتاب الله، وإنما ذلك مؤقت،

---

(١) رواه مسلم ١٥١٧/٣ في كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يغز....

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره ٣٧٧/١١.

فمتى قوي المسلمون، وأتموا مدة العهود والمواثيق، وأمر بذلك ولي أمر المسلمين، شرع لهم الجهاد في سبيل الله، اقتداء بالرسول ﷺ.

وممارسة بعض الجهلة لأعمال تخريبية، وانتحارية، وتفجيرية، يسمونها — جهاداً — ظلماً وزوراً، لا تسوغ لأحد أن يلغي الجهاد الصحيح، الوارد في الكتاب والسنة، بضوابطه وشروطه المعروفة في كتب أهل العلم.

فالخطأ لا يعالج بخطأ، والجهل لا يعالج بجهل آخر، وإنما يعالج بالوحي من الكتاب والسنة، وطبيب ذلك العلماء الربانيون، كما قال ابن القيم رحمه الله في نونيته:

والجهل داء قاتل وشفاؤه ❖ أمران في التركيب متفقان

نصٌ من القرآن أو من سنة ❖ وطبيب ذاك العالم الرباني[1]

وقبل أن أجيب عن دعاوي من انتقد أحكام الجهاد، في مقرراتنا، أذكر تعريف الجهاد، وأنواعه، وأحكامه، فأقول:

**الجهاد في اللغة:** مأخوذ من الجهد، وهو بذل الطاقة، أو الوسع.

قال في لسان العرب: الجَهد والجُهد: الطاقة تقول: اجْهَد جَهدَك.

وقيل: الجهد المشقة والجُهد الطاقة.

وجاهد العدو مجاهدة وجهاداً: قاتله.

والجهاد: المبالغة واستفراغ الوسع في الحرب أو اللسان، أو ما أطاق من شيء[2].

وقال ابن حجر في الفتح: [والجهاد بكسر الجيم، أصله في اللغة المشقة][3].

**والجهاد في الشرع:** له إطلاقان:

---

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، لابن القيم ص٣٠٤.

(٢) لسان العرب ٣/١٣٥، ١٣٤ / مادة جهد.

(٣) فتح الباري ٦/٣١.

أ/ إطلاق خاص، ويراد به عند غالب الفقهاء بذل الجهد في قتال الكفار، بعد دعوتهم إلى الإسلام، أو الجزية، وإبائه[1].

ب/ إطلاق عام، وقد عرَفه شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله بقوله: [الجهاد حقيقة الاجتهاد في حصول ما يحب الله من الإيمان والعمل الصالح، ومن دفع ما يبغضه الله، من الكفر والفسوق والعصيان][2].

فهذا التعريف يشمل كل أنواع الجهاد، التي يقوم بها المسلم، جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين.

فجهاد النفس أربع مراتب وهي:

١ – أن يجاهدها على تعلم الهدى، ودين الحق الذي لا فلاح لها، ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به، ومتى فاتها علمه، شقيت في الدارين.

٢ – أن يجاهدها على العمل به بعد علمه، وإلا فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها.

٣ – أن يجاهدها على الدعوة إليه، وتعليمه من لا يعلمه، وإلا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبينات، ولا ينفعه علمه، ولا ينجيه من عذاب الله.

٤ – أن يجاهدها على الصبر، على مشاق الدعوة إلى الله، وأذى الخلق، ويتحمل ذلك كله لله، فإذا استكمل هذه المراتب الأربع، صار من الربانيين.

وأما جهاد الشيطان، فمرتبتان:

**إحداهما:** جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات، والشكوك القادحة في الإيمان.

---

(١) بدائع الصنائع ٤٢٩٩/٩، وفتح الباري ٣١٦، ومطالب أولي النهي ٤٩٧/٢.

(٢) مجموع الفتاوى ١٩١/١٠.

**الثانية:** جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات، فالجهاد الأول يكون بعده اليقين، والثاني يكون بعده الصبر، قال تعالى: ﴿ **وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ** ﴾ [السجدة: ٢٤]، فأخبر أن إمامة الدين، إنما تنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك والشبهات، وأما جهاد الكفار والمنافقين، فأربع مراتب: بالقلب، واللسان، والمال، والنفس، وجهاد الكفار أخص باليد، وجهاد المنافقين أخص باللسان.

وأما جهاد أرباب الظلم، والبدع، والمنكرات، فثلاث مراتب:

الأولى: باليد إذا قدر، فإن عجز، انتقل إلى اللسان، فإن عجز جاهد بقلبه[(١)].

وقد اتفق علماء المسلمين على أن الجهاد من أجل أن تكون كلمة الله هي العليا، فرض كفاية، إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقين، قال تعالى: ﴿ **لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ** ﴾ [النساء: ٩٥].

قال ابن قدامة[(٢)] رحمه الله: [وهذا يدل على أن القاعدين غير آثمين مع جهاد غيرهم][(٣)]، فالجهاد في سبيل الله مشروع، ليس في شريعة نبينا محمد ﷺ فحسب، بل في شرائع الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام، فهذا موسى عليه الصلاة والسلام خرج ببني إسرائيل، ليخلص الأرض المقدسة من أيدي الجبابرة الكفار، ومن بعد موسى طلب الملأ

---

(١) زاد المعاد ٣ /١٠.

(٢) هو عبد الله بن أحمد بن قدامة أبو محمد، فقيه من أكابر الحنابلة، ولد سنة ٥٤١ هـ، ورحل في طلب العلم إلى بغداد وغيرها، له تآليف نافعة منها المغني، الروضة، توفي سنة ٦٢٠هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٢/١٦٥، والأعلام ٤ /٦٧).

(٣) المغني ١٣/٦، ٧.

من قومه: ﴿إِذْ قَالُواْ لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦]، وانتهى الأمر بلقائهم بعدوهم: ﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ﴾ [البقرة: ٢٥١]، وهذا نبي الله سليمان عليه السلام قال في حق قوم بلقيس الذين كانوا يعبدون الشمس من دون الله: ﴿فَلَنَأْتِيَنَّهُم بِجُنُودٍ لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُم مِّنْهَآ أَذِلَّةً وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [النمل: ٣٧].

فالجهاد ماضٍ، لاسيما والكفار يحرصون على قتال المسلمين، وصرفهم عن دينهم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا، برهان ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُواْ﴾ [البقرة: ٢١٧].

فالجهاد مشروع وثابت في الكتاب والسنة، لكن تنفيذه خاضع لشروط معينة، تضمنتها كتب الفقه والحديث والتفسير، وهي مقررة في مناهجنا الدراسية، من أهمها ما يلي:

أولاً: لا ترفع راية الجهاد إلا بأمر من ولي أمر المسلمين، لأن الإذن له، وتنظيمه من صلاحيات ولي الأمر، وبقيادته، أو قيادة من ينيبه، كما كان النبي ﷺ يفعل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إنما الإمام جُنَّة يقاتل من ورائه، ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله عز وجل، كان له بذلك أجر، وإن يأمر بغيره كان عليه منه)[1].

قال ابن قدامة ما نصه: [وأمر الجهاد موكول إلى الإمام واجتهاده، ويلزم الرعية طاعته فيما يراه من ذلك][2]، فليس الجهاد فوضى، وانقسامات، وانتماءات، وشعارات فارغة، وليس لأحد كائناً من كان أن يفتات على الإمام، ويأمر الناس بالنفير، بل هذا من اختصاص ولي الأمر، وقد نص مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي على أن من لم ينفر في حال طلب الإمام، فإنه آثم، يقول المقرر: [عدم النفير في حال استنفار الإمام لعامة الناس من الذنوب الموجبة لأشد العقاب...][3].

(١) أخرجه مسلم (مع النووي) ١٢/ ٢٣٠ في كتاب الإمارة، باب: الإمام جنة يقاتل من ورائه.
(٢) المغني ١٣/ ١٦.
(٣) مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي قسم العلوم الشرعية ص ٩٤؛ ط ١٤٢٢ هـ.

وتوكيد المقررات الدراسية على الحذر من الاجتهادات الفردية، والفوضى، وأن إسناد ذلك لولي الأمر، ليس خاصاً بالجهاد، وإنما يشمل ذلك إقامة الحدود، وسائر قضايا الأمة، ففي مقرر الفقه للصف الأول الثانوي ما نصه: [من له إقامة الحد؟ إذا توافرت هذه الشروط في مرتكب الجريمة التي يترتب عليها الحد الشرعي، فإن ولي الأمر أو نائبه، يقيم الحد عليه لأن النبي ﷺ وخلفاءه من بعده كانوا يقيمونها، وقد وكل النبي ﷺ من يقيم الحد نيابة عنه، حيث قال: (واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها)(١)، وقيام أحد بتنفيذ الحد بدون إذن ولي الأمر تعدٍ وافتيات على حقه](٢).

فالمقرر يؤكد على إذن ولي الأمر بالجهاد والحدود، وقضايا الأمة، ومع ذلك يقوم بعض الكتاب بالتجني، وقلب الحقائق، فمن ذلك:

١- قال أحد الكتاب، وهو يتكلم عن موضوع الجهاد في مناهجنا ما نصه: [... المؤلف ترك الباب مفتوحاً مرة أخرى - أي باب الجهاد - لتنفيذ هذه الوسيلة بعيداً عن رقابة الدولة أو إذن الحاكم...](٣).

فإذا كان بعض الكتاب - هداهم الله - يقدمون دعاوي بلا بينات، بل البينات تخالف دعاواهم، فما عسى أهل الحق يذكرون من الدلالات لانتزاع هذه التهم الجائرة، فأهل الإنصاف يقولون: المقررات الدراسية تشترط إذن ولي الأمر، ويذكرون الشواهد بالصفحة والسطر، فيعترض المخالف ويقول: بل المقررات لا تشترط إذن ولي الأمر، فهنا يبطل الكلام والحجاج، ويتحكم العناد واللجاج.

فإذا قلت: إني لا أحس ألماً، فقال لك قائل: بل إنك لتحس ألماً مبرحاً، فهل ترد

---

(١) رواه البخاري (فتح الباري ١٢/ ١٣٦ - ١٣٧) كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، ومسلم بشرح النووي ١١/ ٢٠٥ - ٢٠٧، كتاب الحدود باب حد الزنا.

(٢) مقرر الفقه للصف الأول الثانوي ص٦٢. ط ١٤٢٣ هـ.

(٣) من مقال لأحد الكتاب في صحيفة الرياض عدد ١٤١٤٨. بعنوان (الجذور الفكرية للإرهاب).

على ذلك القائل، بأصدق من أن تعيد ما قلت، فتقول إني لا أحس ألماً.

ويظهر لي: أن القوم لا يعنيهم إذن ولي الأمر، إنما إيرادهم لذلك من باب الشغب والتشويش.

يدل لذلك قول أحدهم رداً على اشتراط إذن ولي الأمر في الجهاد ما نصه: [إن المسلمين الآن ليسوا دولة واحدة يحكمها حاكم واحد، بل هم أربع وخمسون دولة، لكل منها حدودها وعلاقاتها التي تنبع من مصالحها، فكيف يمكن تطبيق شروط الجهاد في هذه الدول المتعددة][1].

فانظر كيف تتهافت دعاواهم، فأحدهم يتهم المقررات بأنها لم تشترط إذن ولي الأمر، والآخر يقر باشتراطها ووجود ذلك في المقررات، لكن يقلل من شأن اشتراطه، لعدم وجود حاكم واحدٍ للدول الإسلامية.

وهكذا كل من كذب بالحق، فإنه يصبح في أمر مريح، والحق أن تعدد الدول، لا ينفي وجود حاكم مستقل لكل دولة، تناط به أحكام الجهاد والثغور، وإقامة الحدود، وغير ذلك، إذ انقسام المسلمين إلى دول متعددة ليس جديداً، ومع ذلك لم يعطل الجهاد.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: [الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحداً من العلماء ذكر أن شيئاً من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم][2].

وقال الصنعاني[3] رحمه الله: في شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (من خرج عن

---

(١) من مقال نشر في صحيفة الوطن في العدد ٢١٢٠.

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٧ /٢٣٩.

(٣) محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الصنعاني، المعروف بالأمير، الإمام الكبير، صاحب التصانيف ولد سنة ١٠٩٩ بكحلان، رحل في طلب العلم، وتفرد برئاسة العلم في صنعاء، توفي سنة ١١٨٢ هـ ودفن غربي منارة جامع المدرسة بأعلى صنعاء (البدر الطالع ٢ /١٣٤، ١٣٧).

الطاعة، وفارق الجماعة، فمات، فميتته جاهليه)[1]: قوله: (عن الطاعة) أي: [طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه، كأن المراد خليفة أي قطر من الأقطار، إذا لم يجتمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية، بل استقل أهل كل إقليم بقائم بأمورهم، إذ لو حمل الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لقلت فائدته][2].

وقال الشوكاني[3] رحمه الله: [وأما بعد انتشار الإسلام، واتساع رقعته، وتباعد أطرافه، فمعلوم أنه قد صار في كل قطرٍ، أو أقطار الولاية إلى إمام أو سلطان، وفي القطر الآخر كذلك، ولا ينعقد لبعضهم أمر ولا نهي في قطر الآخر، وأقطاره التي رجعت إلى ولايته.

فلا بأس بتعدد الأئمة والسلاطين، وتجب الطاعة لكل واحدٍ منهم بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيه أوامره ونواهيه، كذلك صاحب القطر الآخر... إلى أن قال: ومن أنكر هذا فهو مباهت لا يستحق أن يخاطب بالحجة لأنه لا يعقلها][4].

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: [فإذا تأمر إنسان على جهة ما، صار بمنزلة الإمام العام، وصار قوله نافذاً، وأمره مطاعاً، ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، والأمة الإسلامية بدأت تتفرق، فابن الزبير في الحجاز، وابن مروان في الشام، والمختار بن عبيد وغيره في العراق، فتفرقت الأمة.

وما زال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمر على ناحيتهم، وإن لم تكن له الخلافة العامة، وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول إنه لا إمام للمسلمين اليوم][5].

فهذه أقوال العلماء في صحة تعدد الأئمة وقيام كل إمام بأحكام الإسلام في بلده،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحة ١٤٧٦/٣ في كتاب الإمارة.

(٢) سبل السلام ٣ /٤٩٩.

(٣) هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، فقيه يمني، له مصنفات كثيرة منها، نيل الأوطار، وفتح القدير، وغيرها، ولد سنة ١١٧٣ هـ، وتوفي سنة ١٢٥٠ هـ (البدر الطالع ٢ /١٤).

(٤) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ٤ /٥١٢.

(٥) الشرح الممتع على زاد المستقنع ٨ /١٢.

ولا يعرف لذلك مخالف من العلماء، وأما الكتّاب فليسوا من العلماء، ولا يعرفون قواعد الشريعة، وإذا تكلم الإنسان في غير فنهِّ أتى بالعجائب.

٢ – لم يكتف ذلك الكاتب بما تقدم، من كون المقررات لم تتضمن إذن الحاكم، بل قال ما نصه [لا يمكن أن نجتث شجرة الإرهاب، ما لم نجتث منظومة القيم التي تغذيها من الجذور، ولعل أولى تلك الجذور بالمعالجة، ما تشتمل عليه المناهج الدينية في المراحل الدراسية الأولية بالذات، مما أنه تحريض على الإرهاب أو ممالأة عليه... إلى أن قال: لما استعرض (أي مقرر الفقه) أمثلة لأولئك غير المعصومين، ذكر من بينهم المرتد، وهو ما يعطي ذريعة صريحة لأي متطرف لقتل من يقرر من جانبه، أنه مرتد عن الإسلام، باعتباره حلال الدم...][(١)].

هكذا يوهمون الناس أن الأمور فوضى، وأنه لا اعتبار لإذن ولي الأمر، لا في الجهاد، ولا في حدود الله، ولا في غيرها، بل كل يقرر من جانبه ما يرى.

وأقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، فمقرر الفقه حتى في طبعته القديمة ١٤٢٣هـ، قرر أن إقامة الحدود خاص بولي الأمر، ومن نفذها بدون إذنه فهو متعد وظالم.

وإليك النص من الكتاب المذكور، لتعلم أن القوم يلبسون الحق بالباطل، ويكتمون الحق وهم يعلمون، يقول المقرر ما نصه: [من له إقامة الحد؟ إذا توافرت هذه الشروط في مرتكب الجريمة التي يترتب عليها الحد الشرعي، فإن ولي الأمر أو نائبه يقيم الحد عليه، لأن النبي ﷺ وخلفاءه من بعده كانوا يقيمونها، وقد وكل ﷺ من يقيم الحد نيابة عنه، حيث قال: (واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها)[(٢)]، وقيام أحد

---

(١) من مقال نشر في صحيفة الرياض في العدد ٢٠٠٧ بعنوان (الجذور الفكرية للإرهاب).

(٢) رواه البخاري (فتح الباري ١٣٦/١٢ – ١٣٧) كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، ومسلم بشرح النووي ٢٠٥/١١ –٢٠٧، كتاب الحدود باب حد الزنا.

بتنفيذ الحد بدون إذن ولي الأمر تعد وافتيات على حقه][1].

فالمقررات تؤكد على إذن ولي الأمر كما ترى، وإذا كان الأمر كذلك، فما معنى دعوى الكاتب بأن المقرر يجعل كلٌ يقتل من يقرر قتله، ومن المستفيد من قلب الحقائق؟

ثانياً: ومن شروط الجهاد، ألا يكون بيننا وبين الكفار عهد فإن كان بيننا وبينهم عهد حرم قتالهم، قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَـٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾[النحل: ٩١].

وعليه: فإن دراستنا للجهاد وضوابطه وأحكامه في مدارسنا، هي التي بمشيئة الله تمنع من اندفاع الشباب إلى التهور، والاعتداء على المعاهدين، والمستأمنين، فالشباب إن لم يدرسوا هذه الأحكام في المدارس، ويستفيدوا من العلماء في تقرير تلك الأحكام، تحت سمع وبصر رجال التربية والتعليم، فسيدرسونها – بطريقة خاطئة – في الأودية والشعاب، ومنابت الأشجار، والاستراحات، فعند ذلك يضلوا ويُضلوا.

ثالثاً: أن تتوفر في المسلمين القدرة الكافية، فإن لم تتوفر فإنه يحرم، لما فيه من الإلقاء في التهلكة، وجميع الواجبات الشرعية تسقط بالعجز وعدم القدرة، فلا واجب مع العجز، وقد أوحى الله ﷻ إلى عيسى عليه السلام: (إني أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقتالهم، فحرِّز عبادي بالطور...)[2]، فلاحظ أنه لم يأمر بالمواجهة مع عدم القدرة، بل أمر بالتحرز بالطور، لئلا يهلكوا أنفسهم.

قال المباركفوري[3]: [«أن حرز عبادي إلى الطور» بفتح الحاء المهملة، وكسر الواو

---

(١) مقرر الفقه للصف الأول الثانوي ص ٦٢ ط ١٤٢٣ هـ.

(٢) أخرجه مسلم ٤/٢٢٥٤ في كتاب الفتن، باب: ذكر الدجال، وأخرجه الترمذي ٧/١٧ في كتاب الفتن، باب ما جاء في فتنة الدجال، وقال حديث غريب حسن صحيح.

(٣) هو العلامة المحدث الهندي محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم بهادر المباركفوري، ولد سنة ١٢٨٣هـ، من آثاره النافعة كتاب «تحفة الأحوذي في شرح جامع الترمذي». (ينظر: المستدرك على معجم المؤلفين ٦٧٨).

المشددة، وبالزاي، أمر من التجويز، أي: نحّهم وأزلهم عن طريقهم إلى الطور... «لا يدان لأحد بقتالهم» معناه: لا قدرة ولا طاقة، يقال: مالي بهذا الأمر يد، ومالي به يدان، لأن المباشرة والدفع إنما يكون باليد، وكأن يديه معدومتان لعجزة عن دفعه][1].

والمقصود أن من شروط الجهاد المقررة في كتب أهل العلم في كل زمان ومكان توفر القدرة عند المسلمين.

يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وهو ممن عاش في هذا العصر، وعرف واقع المسلمين المعاصر، وواقع غيرهم: [والأمة الإسلامية اليوم عاجزة، لاشك عاجزة، ليس عندها قوة معنوية، ولا قوة مادية، إذاً يسقط الوجوب لعدم القدرة عليه: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦]، لكن هذا لا يعني عدم فعل ما أمر الله به ورسوله من أخذ القوة، وأهم قوة نعدها هي قوة الإيمان والتقوى، قال الله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ [الأنفال: ٦٠]][2].

٤ – دعوى بعض الكتاب أنه لا يجوز أن ينوي المسلم الجهاد في سبيل الله، ولا مجرد نية بالقلب عند عدم القدرة، فضلاً عن إعداد القوة، حيث يقول: [ولا نضمر أننا سنغزوا العالم إذا توفرت القوة والقدرة على ذلك][3]، هذه الدعوى تدل على انهزامية، لأن ذلك مخالف للآية الكريمة: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، ولقول النبي ﷺ: (من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق)[4]، هذا في الذي لم يحدث نفسه به، فكيف بمن ينكره.

---

(١) تحفة الأحوذي ٤١٨/٧.

(٢) شرح رياض الصالحين ٣٧٥/٣.

(٣) من مقال في صحيفة الوطن عدد ٢١٢٠.

(٤) رواه مسلم ١٥١٧/٣ في كتاب الإمارة، باب: ذم من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو.

قال النووي: [والمراد أن من فعل هذا، فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف، فإن ترك الجهاد، أحد شعب النفاق...][(1)].

٥ — وبعض الكتاب أيضاً يرى أن تضمين المناهج الدراسية أحكام الجهاد، مخالف لما أبرمه الملك عبد العزيز رحمه الله، من المعاهدات الدولية.

حيث قال: [مقتضى عضويتنا في منظمة الأمم المتحدة، وعلاقاتنا مع الآخر... قبول الأب المؤسس الملك عبدالعزيز رحمه الله انضمام المملكة إلى المنظمة آنذاك، يعني أننا وافقنا على شروطها، وأهمها أن يتخلى الأعضاء إلى الأبد عن الحرب والصراع الدموي... أو بمعنى فقهي الجهاد القتالي...][(2)].

والجواب: أن رأيه ذلك مجانب للصواب، لأن دراسة أحكام الجهاد ضمن المناهج الدراسية، لا تعني إلغاء المعاهدات الصحيحة مع الكفار، بل إن مقرراتنا الدراسية تؤكد على الوفاء بالعقود، كما سيأتي في الباب الرابع من هذه الرسالة، في مبحث «موقف المقررات من العهود والمواثيق»، ثم إن عدم دراسة الجهاد في مناهجنا، يجعل الشباب يدرسونه في أماكن مظلمة، ومن كتب مشبوهة، وفهوم مغلوطة، فيحصل الشر والفساد، من جرائم التفجير والتكفير، ونقض العهود، والمواثيق.

وأما ما ذكره عن الملك عبد العزيز فغير دقيق، لأن الملك عبدالعزيز لما أجرى تلك المعاهدات، لم يأمر بإلغاء أحكام الجهاد من المناهج الدراسية، ولم يلغ شيئاً من الأحكام الشرعية، فلا يجوز ظلم هذا الإمام الصالح رحمه الله.

وقد رد الشيخ صالح الفوزان على هذا الكاتب، حول مقاله هذا، برد مقنع مفحم، مبني على الكتاب والسنة، ومما جاء في ذلك الرد، قول فضيلته: [وخلاصة ما

---

(١) شرح النووي على مسلم ١٣/٥٦.

(٢) من مقال في صحيفة الجزيرة عدد ١٢٣٣٠.

كتبه: أن تسمية قتال المسلمين للكفار جهاداً، هو معنى فقهي، أي: أن الفقهاء هم الذين سموه بذلك، وهذا جحود لما في الكتاب والسنة من تسميته جهاداً، وأيضاً قوله: إن ذكر أحكام الجهاد في المناهج الدراسية، يخالف سياسة الملك عبدالعزيز في التعامل مع الكفار، وهذا نرد عليه بأمور:

أولاً: إن التعامل مع الكفار حسبما تقتضيه مصلحة المسلمين، لا مانع منه شرعاً، ولا يتعارض مع الجهاد، وقد فعله النبي ﷺ.

ثانياً: إن الملك عبدالعزيز رحمه الله في وقته لم يأمر بإخلاء المناهج الدراسية من تدريس أحكام الجهاد.

ثالثاً: إن تعاملنا مع الكفار ليس لهم فيه فضل علينا، لأننا ندفع لهم الثمن كاملاً لما يبيعونه علينا، من التجارة والعتاد الحربي.

رابعاً: نحن نتوكل على الله سبحانه، ولا نتوكل على الكفار ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣].

خامساً: أحكام الله تعالى ومنها الجهاد في سبيل الله، لا يغيرها سياسة أحد، أو أي نظام بشري، ولا تنسخ إلا من قبل الله سبحانه وتعالى.

سادساً: نحن لا نخاف إلا من الله، لا نخاف من الكفار، حينما يهددنا الكاتب بقوله: «نحن نسعى إلى إعطاء من يتربصون بنا، وبثقافة الإسلام، الذريعة والوسيلة كاملة، لأن يعادوننا»، فنحن لا نعبأ بمعاداتهم لنا، وهي متأصلة فيهم نحونا، مهما ترضيناهم قال تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠]، ... إلى أن قال فضيلته: ما زال المسلمون يدرسون أحكام الجهاد في سبيل الله، ويدرسونها لأبنائهم، ولم يحصل عليهم ولله الحمد تبعات خطيرة مدمرة، وإذا لم ندرسها لأبنائنا على الوجه المشروع، فسيفهمونها فهماً خاطئاً مخالفاً للمشروع، لأن نصوصها

موجود في الكتاب والسنة وكتب العلم، فإذا لم نوضحها لهم تكون الكارثة الحقيقية، كما يعلمه المسلمون الآن من خطر المتعالمين، الذين لم يدرسوا هذه الأحكام على الوجه الشرعي، فحملوها على غير محملها من التكفير والتفجير، نتيجة لعدم تدريسهم إياها على الوجه المشروع، فلا بد من وضعها في المناهج الدراسية](1).

وهنا ونحن نتحدث عن الجهاد لا بد أن نتذكر الحقائق الآتية:

**الحقيقة الأولى:** عند الكلام عن الجهاد، ليس المراد القتال دائماً، بل هو استفراغ الوسع والطاقة في أنواعه الأربعة، كما تقدم، جهاد النفس، جهاد الشيطان، جهاد المنافقين، وجهاد الكفار، فمن حصره بالقتال فقد حجَّر واسعاً.

**الحقيقة الثانية:** أن القتال ليس مقصوداً لذاته، بل إن صرف الله تعالى عن المؤمنين القتال من النعم، قال تعالى: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

وكان رسول الله ﷺ يقول: (لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية...)(2).

**الحقيقة الثالثة:** ليس الغرض من الجهاد في سبيل الله، إجبار الناس على الدخول في الإسلام لقوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ولقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].

إذ لو كان الغرض إجبار الناس في الإسلام، لما جاز أن تؤخذ الجزية من أهل الكتاب.

وإنما الهدف من الجهاد هو أن تكون كلمة الله هي العليا، ولا يصد عن الدخول فيه

---

(١) من مقال لفضيلته نشر في صحيفة الجزيرة عدد ١٢٣٢٤.

(٢) رواه البخاري ٦/ ١٢٠ في كتاب الجهاد باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس، ومسلم ١٢/ ٤٧، ٤٦ في كتاب الجهاد والبر، باب كراهة تمني لقاء العدو.

أحد، ولهذا لما سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله؟ قال: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله)(١).

فإن قيل: كيف تكون كلمة الله هي العليا، مع بقاء أهل الكتاب على كفرهم؟

فالجواب: تطبيق أحكام الشرع على أهل الكتاب، وغيرهم، هو إعلاء لكلمة الله تعالى، فالله تعالى هو الذي شرع أخذ الجزية من أهل الكتاب مع بقائهم على دينهم، وهو الذي نهى عن قتال الصبيان والنساء في الحرب، إذا لم يقاتلوا، وهكذا العابد في صومعته، (فعن نافع أن ابن عمر أخبره أن امرأة وجدت مقتولة في بعض مغازي النبي ﷺ، فأنكر الرسول ﷺ قتل النساء والصبيان)(٢).

فهدف الجهاد إعلاء كلمة الله، وذلك بفتح الباب لمن أراد أن يدخل الإسلام، دون تحكم الرؤساء والحكام على أتباعهم، ويتضح ذلك من خلال مكاتبات الرسول ﷺ للحكام والملوك، فقد كتب لقيصر الروم: (... فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين(٣))(٤).

وكتب لكسرى فارس: (فإن أبيت فإن إثم المجوس عليك)(٥)، وكتب للنجاشي

---

(١) أخرجه البخاري ٦/٧٨ في كتاب الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، ومسلم ٣/١٥١٢ في كتاب الإمارة باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.

(٢) رواه البخاري ٦/١٤٨ في كتاب الجهاد، باب من قتل الصبيان في الحرب، ومسلم ١٢/٤٨ في كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب.

(٣) قال ابن منظور في لسان العرب ٦/٥: («فعليك إثم الأريسيين»: الذين هم داخلون في طاعتك ويجيبونك إذا دعوتهم، ثم لم تدعهم إلى الإسلام، ولو دعوتهم لأجابوك، فعليك إثمهم، والأرِّيس: بمعنى الأكّار، وكانت العرب تسميهم الفلاحين، وهم الأتباع).

(٤) رواه البخاري ٦/١٠٧ في كتاب الجهاد باب: هل يرشد المسلم أهل الكتاب، ومسلم ٢/١٠٨-١٠٩ كتاب الجهاد والسير، باب كتب النبي ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري ٨/٩٦ في كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، وانظر: نصب الراية ٤/٤٢١.

ملك الحبشة: (فإن أبيت فإن عليك إثم النصارى من قومك)[1]، وكتب لملك الإسكندرية (فإن توليت فإن عليك إثم أهل القبط)[2].

وأما من لم يمنع الناس من الدخول في دين الله، فإن مضرة كفره على نفسه، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (إن القتل وإن كان فيه شر وفساد، ففي فتنة الكفار من الشر والفساد ما هو أكبر منه، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله، لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه)[3].

٦ – وأما قول من قال بأن القتال للدفاع فقط، وأنه مرهون بعدوانه، ليس من أجل أن تكون كلمة الله هي العليا، فهو قول باطل، يقول أحد الكتاب: [في كتاب التوحيد للسنة الثانية الثانوية ص١٣٧، قول المؤلف (جهاد الكفار لإعلاء كلمة الله، شعيرة من شعائر هذا الدين إلى يوم القيامة)... ثم قال معلقاً: أليس هذا حظاً على الجهاد، لا دفاعاً عن المسلمين بل لإعلاء كلمة الله، مما يعني إن يطلب من الطالب أن يحارب الناس لإدخالهم في الإسلام][4].

٧ – وقول أحدهم أيضاً في رده على شيخنا صالح الفوزان حفظه الله، ما نصه: [الجهاد مقصور على جهاد الدفع، لكن الشيخ – يعني: الشيخ صالح الفوزان – لا يقيم لهذا الرأي المخالف وزناً][5].

فقد أجاب الشيخ ابن باز رحمه الله، عن هذه الدعاوى، فقال: [وأما قول من قال بأن القتال للدفاع فقط، فهذا القول ما علمته لأحد من العلماء القدامى... وقد تعلق القائلون

(١) أخرجه مسلم ١٣٩٧/٣ في كتاب الجهاد، باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار.
(٢) ينظر نصب الراية ٤٢١/٤، ٤٢٢، وشرح المواهب ٣٤٨/٣، ٣٥٠، وابن سيد الناس ٢٦٦/٢، ٢٦٥.
(٣) مجموع الفتاوى ٣٥٥/٢٨.
(٤) من مقال نشر في صحيفة الوطن عدد رقم ٢٠٨٥.
(٥) من مقال نشر في صحيفة الوطن عدد رقم ٢٠٩٢.

بأن الجهاد للدفاع فقط، بآيات ثلاث.

**الأولى:** قوله جلا وعلا: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْ﴾ [البقرة: ١٩٠].

والجواب: عن ذلك كما تقدم أن هذه الآية ليس معناها القتال للدفاع، وإنما معناها القتال لمن كان من شأنه القتال، كالرجل المكلف القوي، وترك من ليس من شأنه القتال، كالمرأة والصبي ونحو ذلك، ولهذا قال بعدها: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣].

فاتضح بطلان هذا القول، ثم لو صح ما قالوا، فقد نسخت بآية السيف، وانتهى الأمر بحمد الله.

**والآية الثانية:** التي احتج بها من قال بأن الجهاد للدفاع هي قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ وهذه لا حجة لهم فيها، لأنها على الأصح مخصوصة بأهل الكتاب والمجوس وأشباههم، فإنهم لا يكرهون على الدخول في الإسلام، إذا بذلوا الجزية، هذا هو أحد القولين في معناها. والقول الثاني: أنها منسوخة بآية السيف، ولا حاجة للنسخ، بل هي مخصوصة بأهل الكتاب كما جاء في التفسير عند عدة من الصحابة والسلف...

**والآية الثالثة:** التي تعلق بها من قال إن الجهاد للدفاع فقط قوله تعالى في سورة النساء: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠].

قالوا: من اعتزلنا وكف عنا لم نقاتله.

وقد عرفت أن هذا كان في حال ضعف المسلمين، أول ما هاجروا إلى المدينة، ثم نسخت بآية السيف، وانتهى الأمر، أو أنها محمولة على أن هذا القول كان في حالة ضعف المسلمين، فإذا قووا أمروا بالقتال، كما هو القول الآخر، كما عرفت، وهو عدم النسخ.

وبهذا يعلم بطلان هذا القول، وأنه لا أساس له، ولا وجه له من الصحة... ولهذا

قال ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)[1]، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، ولم يقل: فإذا كفوا عنا أو اعتزلونا، بل قال: (حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله... الحديث)][2].

فالتحقيق العلمي: يقتضي إعمال الأدلة الشرعية كلها، ففي حال ضعف المسلمين، تستعمل الآيات المكية، لما في الآيات المكية من الدعوة والبيان، والكف عن القتال عند الضعف، وإذا قوى المسلمون قاتلوا حسب القدرة، فيقاتلون من بدأهم بالقتال، وقصدهم في بلادهم، ويكفون عمن كف عنهم، فينظرون في المصلحة التي تقتضيها قواعد الإسلام، وتقتضيها الرحمة للمسلمين، والنظر في العواقب، كما فعل النبي ﷺ في مكة والمدينة أول ما هاجر. وإذا صار عندهم من القوة والسلطان والقدرة ما يستطيعون به الجهاد، وإعلاء كلمة الله، فعلوا ذلك، كما فعل الرسول ﷺ في توجهه لغزوة تبوك، وكما أرسل قبل ذلك جيش مؤتة لقتال الروم عام ثمان للهجرة، وجهز جيش أسامة في آخر حياته، وكما هي سيرة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

ولا أدري كيف يجيب المناوئون لأحكام الجهاد، لاسيما جهاد الطلب، عن غزوات رسول الله ﷺ، وغزوات خلفائه الراشدين رضي الله عنهم، هل يخطئون رسول الله ﷺ؟ أم يخطئون العلماء في اقتدائهم برسول الله ﷺ؟ وهنا أؤكد على ما تقدم من أن بيان أحكام الجهاد، لا يعني مطالبة الناس بتنفيذه في كل وقت، لأن لذلك شروطاً كما تقدم، وإذا لم تنطبق الشروط فإنه لا ينفذ الجهاد، كما لو أن إنساناً أراد أن يصلي المغرب قبل غروب الشمس، فإن ذلك لا يصح لأن من شروط الصلاة دخول الوقت، كذلك الجهاد له

(١) رواه مسلم ١/٥١ في كتاب الإيمان، باب الأمر، بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز ٣/١٩٦.

شروط لا يصح تنفيذه إلا بانطباقها، ولكن هذا لا يعني عدم دراسة أحكام الجهاد، فها هو الطالب يدرس أحكام الزكاة، وإن لم تجب في حقه، ويدرس كيفية صلاة المريض، وإن كان سليماً معافى، وهكذا فليدرس أحكام الجهاد بقسميه، جهاد الدفع، وجهاد الطلب، وإن لم يجب عليه تنفيذه في الحال لمانع، إذا زال وتحققت بقية الشروط، وجب الشروع فيه.

* * *

## المبحث الثالث
## مسألة الحاكمية

لفظ (الحاكمية) من الألفاظ القائمة على غير مثال سابق في اللغة العربية، وأول من استخدمها في خطابه السياسي والديني هو الأستاذ الهندي أبو الأعلى المودودي[١]، سيراً على منهج الإخوان المسلمين، فكان يقرر أن الحاكمية تطلق على: السلطة العليا، وأن الحاكم له من الصلاحيات التامة، لينفذ حكمه في أفراد الدولة، وهم مضطرون إلى طاعته طوعاً أو كرهاً، وهذه الحاكمية إنما تبقى فرضاً من الفروض مادامت لا تستند إلى حاكمية واقعية، أو حاكمية سياسية[٢].

والمراد بالأولوية هنا أولوية الاصطلاح لفظاً ومعنى، أما ورود اللفظ (الحاكمية) فقد ورد في كتب التاريخ بغير هذا المعنى، حيث جاء ذكر الفرقة الحاكمية أتباع الحاكم العبيدي، حاكم مصر المتسمي بالفاطمي، الحاكم بأمر الله، منصور بن نزار بن المعز، قال: ابن كثير في الحاكم: وإليه تنسب الفرقة الضالة الزنادقة الحاكمية[٣].

وقد أخذها عن المودودي الأستاذ: سيد قطب[٤] فبثها في كتاباته، وكان مما قال:

---

(١) هو الأستاذ أبوالأعلي المودودي، من الدعاة المعاصرين، ولد في مدينة أورنك آباد عام ١٩٠٣م، في أسرة فضل وعلم، وتعلم واشتغل بالصحافة، وأسس الجماعة الإسلامية، وتوفي عام ١٣٩٩هـ (الموسوعة الحركية، ١/٣-١٨) فتحي يكن.

(٢) تدوين الدستور الإسلامي، من مجموعة نظرية الإسلام وهديه (ص٢٥١).

(٣) ينظر: البداية والنهاية لابن كثير ٣٥٨/١١، ومفهوم الحاكمية في الفكر الإسلامي (ص٢).

(٤) سيد إبراهيم قطب ولد سنة ١٩٠٦م، درس في مدرسة المعلمين، والتحق بكلية دار العلوم، وبعد تخرجه زاول التدريس، ثم أوفد إلى أمريكا، انضم إلى جماعة الإخوان المسلمين وعاد ليكون محركاً لثورة الضباط الأحرار، وقد اعتقل، ثم أعدم سنة ١٩٦٦م (ينظر: الأعلام).

[إن الحاكمية لله، وحق تعبيد الناس، وتشريع الشرائع لهم][1].

وقد أخذه عن سيد قطب كثير من أتباعه، وأكثروا الدندنة حول الحاكمية، حتى جعلها بعضهم قسماً رابعاً من أقسام التوحيد، وجعلها آخرون هي معنى لا إله إلا الله.

يقول أحدهم وهو يتحدث عن الحاكمية [يجب أن يبقى الأمر في دائرة المصطلحات السائغة التي لا مشاحة فيها لأحد، مع التسليم بجدوى التقسيم، إذا كان فيه مصلحة معتبرة لطالب العلم كتسهيل دراسته وتحصيله، أو لضرورة تنبيه الناس، إلى ما غاب عنهم أو اشتغلوا عنه بغيره من أبواب العلم والعمل.

فأن أبى من جمد على تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام، إلا أن يبدِّع من خالفه في هذا التقسيم، ويغمز قناته بإطلاق لسانه بثلبه، أو نبزه بالتحزب، والخروج، ونحو ذلك.

قلنا له: من أين لك أن تقسيم التوحيد إلى قسمين أو ثلاثة مرده إلى الكتاب أو السنة، أو هدي سلف الأمة؟][2].

**فنقول**: أولاً في تحرير هذا المصطلح، لا خلاف بين جميع أهل التوحيد، وجوب إفراد الله ﷿ في الحكم، فلله الحكم الكوني، وله الحكم الشرعي، وله الحكم في الدنيا، وفي الآخرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ؒ: [ومعلوم باتفاق المسلمين، أن يجب تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس، في أمر دينهم ودنياهم، في أصول دينهم وفروعه، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء، ألا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكم، ويسلموا تسليماً][3].

قال ابن القيم: [وأما الرضا بدينه، فإذا قال أو حكم أو أمر أو نهى، رضي كل

---

(١) مقومات التصور الإسلامي. ص١٧٧، ط٣، دار الشرق.

(٢) التوحيد في الحاكمية، د/ أحمد بن عبد الكريم نجيب ص٤.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٧/٧-٣٨.

الرضا، ولم يبق في قلبه حرج من حكمه، وسلم تسليماً، ولو كان مخالفاً لمراد نفسه أو هواها، أو قول مقلده وشيخه وطائفته][1].

وقال ابن سعدي رحمه الله: [الرب والإله هو الذي له الحكم القدري، والحكم الشرعي، والحكم الجزئي، وهو الذي يؤله ويعبد وحده لا شريك له، ويطاع طاعة مطلقة فلا يعصى، بحيث تكون الطاعات كلها تبعاً لطاعته][2].

فمن مقتضى الإيمان بالله تعالى، وعبادته الخضوع لحكمه، والرضا بشرعه، والرجوع إلى كتابه وسنة رسوله ﷺ، عند الاختلاف في الأقوال، وفي الأصول، وفي الخصومات، وفي الدماء، والأموال، وسائر الحقوق، فإن الله هو الحكم وإليه الحكم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس، بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم العدل، وقد يكون العدل في دينها ما يراه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله سبحانه وتعالى... فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار، وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم.

وقد أمر الله المسلمين كلهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله والرسول، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

---

(١) مدارج السالكين ٢/١١٨.

(٢) القول السديد (ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ ابن سعدي) ص٤٠.

فمن لم يلتزم بتحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم، فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن، وأما من كان ملتزماً لحكم الله ورسوله باطناً وظاهراً، لكن عصى واتبع هواه، فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة.

وهذه الآية مما يحتج بها الخوارج على تكفير ولاة الأمر، الذين لا يحكمون بما أنزل الله، ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله](1).

وقال الشنقيطي(2) رحمه الله: [الإشراك بالله في حكمه، والإشراك به في عبادته كلها بمعنى واحد، لا فرق بينهما البته، فالذي يتبع نظاماً غير نظام الله وتشريعاً غير تشريع الله، ومن كان يعبد الصنم، ويسجد للوثن لا فرق بينهم البته، فهما واحد، وكلاهما مشرك بالله](3).

فكل ما تقدم يدل على أهمية تحكيم الله ورسوله، إلا أن مما يجب التوكيد عليه: أن الغلو في (الحاكمية) وجعلها قسماً رابعاً للتوحيد، بل جعلها هي معنى لا إله إلا الله، غير صحيح.

قال ابن القيم: [كل تقسيم لا يشهد له الكتاب والسنة وأصول الشرع بالاعتبار، فهو تقسيم باطل، يجب إلغاؤه](4).

فجعل الحاكمية قسماً رابعاً من أقسام التوحيد، تقسيم باطل، يجب إلغاؤه، لأن الحاكمية داخلة في توحيد الألوهية، وبعض العلماء يرى أنها داخلة في توحيد الربوبية.

فالذين رأوا أنها داخلة في توحيد الربوبية، رأوا ذلك لأن توحيد الربوبية، هو

---

(١) منهاج السنة النبوية ٥/١٣٠.

(٢) محمد الأمين بن محمد المختار الجكني، عالم أصولي لغوي، مفسر، سلفي المعتقد، له (أضواء البيان) في التفسير، وله مصنفات أخرى نافعة، توفي سنة ١٣٩٣م (مقدمة أضواء البيان، ترجمة عطية سالم).

(٣) أضواء البيان ٧/١٦٢.

(٤) مختصر الصواعق المرسلة ٥٩١.

توحيد الحكم، والخلق، والتدبير لله عَزَّ وَجَلَّ.

والذين رأوا أنها داخلة في توحيد الألوهية، رأوا ذلك لأنه داخل في طاعة الله عَزَّ وَجَلَّ، وعبادته وحده لا شريك له.

فإفراد الله بالحكم، يدخل في طاعة الله وإلهيته، كما أنه يدخل في ربوبية الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ [يوسف: ٦٧]، بمعنى أن القضاء لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وحده لا شريك له، ويدخل في ذلك القضاء الكوني، ويدخل في القضاء الشرعي، كما حرره جماعة من المفسرين، كالعلامة الشنقيطي وغيره.

ودخوله في توحيد الألوهية واضح، لأن الله تعبدنا بالقرآن والسنة، والتحاكم إليهما.

ومن العجب تفسير كلمة التوحيد «لا إله إلا الله» بالحاكمية، أي لا حاكم إلا الله، فهذا التفسير ليس عليه أثارة من علم، ثم إنه تفسير قاصر، فالحاكمية جزء من معنى لا إله إلا الله، وليس هي معنى لا إله إلا الله، لأن معناها شامل لكل أنواع العبادة، كالسجود والذبح والنذر وغير ذلك من أنواع العبادة.

والذين يحصرون معنى التوحيد بالحاكمية، يقعون في أخطاء فادحه، كقول بعضهم: دعونا من شرك القبور، فالمهم شرك القصور، وقولهم: تكفي عشر دقائق لتعلم التوحيد، ونظراً لحداثة هذا المصطلح [الحاكمية]، وكثرة الدندنة حوله، في هذا العصر، فإن من المهم إيراد كلام أهل العلم في هذا العصر، حول هذا المصطلح، والمراد به.

قال الألباني[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عن بعض دعاة الحاكمية [... ومنهم من تجده يعبد الله على الطرق الصوفية، فأين الحكم بما أنزل الله بالتوحيد؟

(١) محمد ناصر الدين الألباني، ولد عام ١٣٣٣هـ في مدينة أشقودرة عاصمة دولة ألبانيا، هاجر بصحبة والده إلى دمشق الشام، له مصنفات كثيرة خصوصاً في الحديث، وحصل على جائزة الملك فيصل لخدمة الإسلام عام ١٤١٩هـ. توفي سنة ١٤٢٠هـ.

فهم يطالبون غيرهم بما لا يطالبون به أنفسهم، إن من السهل جداً أن تطبق الحكم بما أنزل الله في عقيدتك، في عبادتك، في سلوكك، في دارك، في تربية أبنائك، في بيعك، في شرائك، بينما من الصعب جداً، أن تجبر أو تزيل ذلك الحاكم، الذي يحكم في كثير من أحكامه بغير ما أنزل الله، فلماذا تترك الميسر إلى المعسر؟

هذا يدل على أحد شيئين: إما أن يكون هناك سوء تربية، وسوء توجيه، وإما أن يكون هناك سوء عقيدة، تدفعهم وتصرفهم إلى الاهتمام بما لا يستطيعون تحقيقه، عن الاهتمام بما هو داخل في استطاعتهم][1].

وقال أيضاً عن الحاكمية [هذا المصطلح ومثله كثير، مثل فقه الواقع مثلاً الذي كنا كتبنا رسالة صغيرة، كما تعلمون حول فقه الواقع، كل هذه المصطلحات هي في اعتقادي بدع سياسية، ليست بدعاً سياسية شرعية، وإنما هي بدع عصرية، لتجميع الناس، وتكتيلهم، هذا التجميع والتكتيل الذي هو من طبيعة بعض الجماعات المعروفة.

ولا نفشي سراً إذا قلنا: هم الإخوان المسلمون، هؤلاء من منهجهم (جمع ثم ثقف) فعلاً جمعٌ، ثم دع كلاً على ضلاله، كلاً على مذهبه... الشاهد هذه المصطلحات هي بدعٌ سياسية، إلى أن قال: ومما يدل على أنهم استعملوا هذا الاسم المبتدع لغرض سياسي مادي، وليس بديني، أنهم لا يهتمون بجماهير الأمة التي أكثرها كما قال رب المسلمين في القرآن الكريم: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦]، نحن نجد المسلمين اليوم – مع الأسف – لا أعني غير المسلمين من اليهود والنصارى والوثنيين، وإنما نجد المسلمين الذين يشهدون معنا، ويقولون معنا: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، يصدق مع الأسف الشديد على الكثير منهم تلك الآية السابقة: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦]، ماذا فعل هؤلاء الذين أحدثوا بدعة الحاكمية؟

---

(١) ينظر: رسالة: (التوحيد أولاً يا دعاة الإسلام) للألباني ص١٩.

تركوا هؤلاء الجماهير في ضلالهم يعمهون، واهتموا بحاكم واحد، خمسة، عشر، عشرين، يكون مائه، تركتم الملايين المملينة في ضلالهم يعمهون، ما عدتم تهتمون بهم، وهم الذين يذكرون الحديث الضعيف رواية، والصحيح معنى (من لم يهتم بأمر المسلمين فهو منهم)(1)، هم يذكرون هذا الحديث.

أين الاهتمام بأمر المسلمين؟ يهتمون بأفراد قليلة، نحن نقول: إنهم من المسلمين، أما حسابهم عند رب العالمين.

فهذه الكلمة إذاً خطرة جداً، لأنها صرفت ليس هؤلاء الدعاة فقط، الذين كانوا من قبل على الصراط المستقيم كما ذكرنا آنفاً، بل وجرفوا معهم جماهير من الشباب المسلم، الذين كانوا سالكين الطريق المستقيم، أو كانوا على الأقل على وشك السلوك في هذا الصراط المستقيم، إذا بهم يدعون لهؤلاء الذين على وشك أن يسيروا معهم في الطريق المستقيم، لكنهم زادوا ضلالاً وانحرافاً، أنهم جروا أيضاً أولئك الذين كانوا سالكين معهم، فأصبحوا لا يهتمون بمعرفة الأحكام الشرعية، بأدلتها الشرعية أيضاً، فضلاً بأن يهتموا بأن يدعوا من حواليهم ممن لا يسمعون الدعوة من النساء والعجائز ونحو ذلك، وأصبحوا في واد، والصراط المستقيم في واد آخر](2).

ولما قيل للشيخ ابن عثيمين(3) رحمه الله، ما تقول فيمن أضاف للتوحيد قسماً رابعاً سماه توحيد الحاكمية، أجاب بقوله: [نقول إنه ضال، وهو جاهل، لأن توحيد الحاكمية هو توحيد الله عز وجل، فالحاكم هو الله عز وجل، فإذا قلت: التوحيد ثلاثة أنواع — كما قال

---

(1) رواه الحاكم في المستدرك (7889– 7902)، والطبراني في الأوسط (474)، والبيهقي في الشعب 10586، وقال إسناده ضعيف.

(2) من شريط (لقاء مع شباب مسجد صباح السالم في الكويت (بتاريخ 14 صفر 1418هـ).

(3) محمد بن صالح العثيمين، الفقيه المفسر، الورع الزاهد، ولد سنة1347هـ في القصيم، تلقى العلم على علماء الدعوة، ثم تفرغ للتعليم، فأصبح من أكابر العلماء، له مؤلفات نافعة كثيرة، توفي سنة1421هـ وصلى عليه في المسجد الحرام، ودفن بمكة. (مقدمة كتابه: شرح العقيدة السفارينية).

العلماء – توحيد الربوبية: فإن توحيد الحاكمية داخل في الربوبية، لأن توحيد الربوبية هو توحيد الحكم، والخلق، والتدبير لله ﷻ، وهذا قولٌ محدث، منكر][1].

وقال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: [وفي وقتنا هذا وجد من يفسر لا إله إلا الله، بأن معناها هو إفراد الله بالحاكمية، وهو غلط، لأن الحاكمية جزء من معنى لا إله إلا الله، وليست هي الأصل لمعنى هذه الكلمة العظيمة، بل معناها، لا معبود بحق إلا الله، بجميع أنواع العبادات، ويدخل فيها الحاكمية.

ولو اقتصر الناس على الحاكمية فقاموا بها دون بقية أنواع العبادة لم يكونوا مسلمين، ولهذا تجد أصحاب هذه الفكرة لا ينهون عن الشرك، ولا يهتمون به، ويسمونه الشرك الساذج، وإنما الشرك عندهم الشرك في الحاكمية فقط، وهو ما يسمونه الشرك السياسي، فلذلك يركزون عليه دون غيره، ويفسرون الشرك بأنه طاعة الحكام الظلمة][2].

فإحياء مسألة الحاكمية، والتنظير لها بهذه الطريقة، جعلها الجذر الفكري الرئيس للغلو، والسبب الرئيس في اختزال العقيدة الصحيحة، ونشر الشركيات والمنكرات، فما أحييت بدعه، إلا وأميتت سنة، ولعل من آثار التركيز على هذه البدعة المحدثة (توحيد الحاكمية)، ما يرى من مظاهر الغلو العقدية، كتكفير المجتمعات، ووصفها بالجاهلية، وكل ذلك يعود بزعمهم إلى كونها محكومة بغير ما أنزل الله، وكالخروج على الحكام، وما يتبع ذلك من سفك الدماء، فالشعار المعلن توحيد الحاكمية، والهدف الرئيس هو الوصول إلى السلطة.

ولذا: فإنه لا يسوغ للمسلم أن يحيد عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وفهم السلف الصالح، وإنما عليه أن يتبع السلف، ولا يبتدع، فقد كفي، وليعلم أن من الخطأ البيِّنٍ إرادة الإنسان بعمله الدنيا.

---

(١) شريط رقم ١٥٠ من لقاء الباب المفتوح.

(٢) شرح كشف الشبهات ص ٤٦.

وأما قول دعاة الحاكمية — كما تقدم النقل عنهم — من أين لكم أن تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام مرده إلى الكتاب، أو السنة، أو هدي سلف الأمة؟

وقول بعضهم في تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام [هذا التقسيم ابتداءً على هذا النحو، لم يرد به فيما نعلم آية محكمة، أو سنة متبعة][1].

وقول آخر [هذا التقسيم لا يعرف عند السلف البتة، وإنما اخترع هذا التقسيم، وانتشر بعد القرن السابع الهجري][2].

وقال أيضاً: [ابن تيمية هو الذي اخترع تقسيم التوحيد إلى ألوهية وربوبية...][3].

فالجواب: هذا التقسيم دل عليه الاستقراء، من النصوص الشرعية، من كتاب الله تعالى، ومن سنة رسوله ﷺ، بل إن من قرأ سورة الفاتحة، وجد فيها ما يشفي ويكفي من وضوح دلالة وصحة هذا التقسيم.

يقول ابن القيم رحمه الله مبيناً دلالة القرآن على أنواع التوحيد، بعد أن ذكر ما يسميه أهل الباطل توحيداً: [وأما التوحيد الذي دعت إليه رسل الله، ونزلت به كتبه، فوراء ذلك كله، وهو نوعان: توحيد في المعرفة والإثبات، وتوحيد في الطلب والقصد.

**فالأول:** هو حقيقة ذات الرب تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله وعلوه فوق سماواته على عرشه، وتكلمه بكتبه وتكليمه لمن شاء من عباده، وإثبات عموم قضائه وقدره وحكمه.

وقد أفصح القرآن على هذا النوع جد الإفصاح، كما في أول سورة الحديد، وسورة طه، وآخر سورة الحشر، وأول سورة تنزيل السجدة، وأول سورة آل عمران، وسورة الإخلاص بكاملها وغير ذلك.

---

(١) الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر. د/ صلاح الصاوي ص ١٥٤.

(٢) التنديد بمن عدد التوحيد، إبطال محاولة التثليث في التوحيد والعقيدة الإسلامية. حسن بن علي السقاف ص٣.

(٣) المرجع السابق ص ١٠.

**النوع الثاني**: مثل ما تضمنته سورة: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الكافرون: ١]، وقوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وأول سورة تنزيل الكتاب وآخرها، وأول سورة يونس ووسطها وآخرها، وأول سورة الأعراف وآخرها، وجملة سورة الأنعام، وغالب سور القرآن، بل كل سورة في القرآن، فهي متضمنة لنوعي التوحيد، بل نقول قولاً كلياً: إن كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد، شاهدة به داعية إليه، فإن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري، وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع كل ما يعبد من دونه، فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإما أمر ونهي وإلزام بطاعته في نهيه وأمره، فهي حقوق التوحيد ومكملاته، وإما خبر عن كرامة الله لأهل توحيده، وطاعته، وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة، فهو جزاء توحيده، وإما خبر عن أهل الشرك، وما فعل بهم في الدنيا من النكال، وما يحل بهم في العقبى من العذاب، فهو خبر عمن خرج عن حكم التوحيد، فالقرآن كله في التوحيد، وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم، فـ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ [الفاتحة: ٢] توحيد، ﴿ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢] توحيد، ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة: ٣] توحيد، ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ [الفاتحة: ٤] توحيد، ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ [الفاتحة: ٥] توحيد، ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥] توحيد، ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦] توحيد متضمن لسؤال الهداية إلى طريق أهل التوحيد، ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧]، ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] الذين فارقوا التوحيد][1].

وقال الشنقيطي رحمه الله: [دل استقراء القرآن العظيم على أن توحيد الله، ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

---

(١) مدارج السالكين ٣/٤٤٩، ٤٥٠.

**الأول**: توحيده في ربوبيته، وهذا النوع من التوحيد، جبلت عليه فطر العقلاء، وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وقال: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٣١]، وإنكار فرعون لهذا النوع من التوحيد في قوله: ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٢٣] تجاهل من عارف أنه عبد مربوب، بدليل قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وقوله: ﴿ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النمل: ١٤]، وهذا النوع من التوحيد لا ينفع إلا بإخلاص العبادة، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦]، والآيات الدالة على ذلك كثيرة جداً.

**الثاني**: توحيده جل وعلا في عبادته، وضابط هذا النوع من التوحيد هو تحقيق معنى (لا إله إلا الله) وهي متركبة من نفي وإثبات، ومن الآيات الدالة على هذا النوع من التوحيد، قوله تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴾ [محمد: ١٩]، وقوله: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقوله: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقوله: ﴿ وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٤٥].

النوع **الثالث**: توحيده جل وعلا في أسمائه وصفاته، وهذا النوع من التوحيد، ينبني على أصلين:

**الأول**: تنزيه الله جل وعلا عن مشابهة المخلوقين في صفاتهم، كما قال تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ [الشورى: ١١].

والثاني: الإيمان بما وصف الله به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ على الوجه اللائق بكماله وجلاله، كما قال بعد قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، و﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، مع قطع الطمع عن إدراك كيفية الاتصاف، قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]][١].

بل إن آية واحدة في كتاب الله تعالى، جمعت أقسام التوحيد الثلاثة، وهي قوله تعالى: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

يقول الشيخ ابن سعدي مبيناً دلالة الآية الكريمة على أنواع التوحيد [اشتملت على أصول عظيمة على توحيد الألوهية والعبادة، وأنه تعالى الإله المعبود، وعلى أن ربوبيته موجبة لعبادته وتوحيده، ولهذا أتى فيه بالفاء في قوله: (فاعبده) الدالة على السبب، أي: فكما أنه رب كل شيء، فليكن هو المعبود حقاً فاعبده، ومنه: الاصطبار لعبادته، وهو جهاد النفس وتمرينها وحملها على عبادة الله تعالى، فيدخل في هذا أعلى أنواع الصبر، وهو الصبر على الواجبات والمستحبات، والصبر عن المحرمات والمكروهات، بل يدخل في ذلك الصبر على البليات، فإن الصبر عليها، وعدم تسخطها، والرضى عن الله بها من أعظم العبادات الداخلة في قوله: (واصطبر لعبادته) واشتملت على أن الله تعالى كامل الأسماء والصفات، وعظيم النعوت، جليل القدر، وليس له في ذلك شبيه، ولا نظير، ولا سمي، بل قد تفرد بالكمال المطلق من جميع الوجوه والاعتبارات][٢].

ولما كان هذا التقسيم لأنواع التوحيد الثلاثة، هو مقتضى الأدلة الشرعية، فقد ذكره أئمة الإسلام، ولم يخترعه ابن تيمية رحمه الله، بل هو مقرر قبل وجود شيخ الإسلام ابن تيمية بقرون.

---

(١) أضواء البيان ٣/٤١٠-٤١٤.

(٢) المواهب الربانية من الآيات القرآنية ص ٤٤-٤٥.

فمن ذلك ما قاله ابن بطه[1] العكبري المتوفى سنة ٣٨٧هـ [إن أصل الإيمان بالله الذي يجب على الخلق اعتقاده في إثبات الإيمان به ثلاثة أشياء:

**أحدها:** أن يعتقد العبد ربانيته، ليكون بذلك مبايناً لمذهب أهل التعطيل، الذين لا يثبتون صانعاً.

**والثاني:** أن يعتقد وحدانيته، ليكون مبايناً بذلك مذاهب أهل الشرك، الذين أقروا بالصانع، وأشركوا معه في العبادة غيره.

**والثالث:** أن يعتقده موصوفاً بالصفات التي لا يجوز أن يكون موصوفاً بها من العلم والقدرة والحكمة، وسائر ما وصف به نفسه في كتابه.

إذ قد علمنا أن كثيراً ممن يقربه، ويوحده بالقول المطلق، قد يلحد في صفاته، فيكون إلحاده في صفاته، قادحاً في توحيده.

ولأنا نجد الله تعالى قد خاطب عباده، بدعائهم إلى اعتقاد كل واحدة من هذه الثلاث، والإيمان بها[2].

بل إن أبا حنيفة[3] رحمه الله المتوفى سنة ١٥٠ هـ قال (والله يدعى من أعلى لا من أسفل، لأن الأسفل، ليس من وصف الربوبية والألوهية في شيء][4].

فذكر الربوبية والألوهية، وذكر العلو لله، وهو من توحيد الأسماء والصفات،

---

(١) عبيد الله بن محمد بن حمدان الحنبلي، أبو عبد الله، شيخ العراق، من علماء أهل السنة والجماعة، من مصنفاته في العقيدة، كتاب (الإبانة)، ولد سنة ٣٠٤هـ، وتوفى سنة ٣٨٧هـ. (سير أعلام النبلاء ١٦/٥٢٩).

(٢) الإبانة لابن بطة ٦٩٣.

(٣) هو النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، إمام مجتهد، أحد الأئمة الأربعة، ولد بالكوفة سنة ٨٠هـ، وبها نشأ، قال عنه الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، توفي ببغداد سنة ١٥٠هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٦/٣٩٠، والأعلام ٨/٣٦).

(٤) الفقه الأبسط ص٥١.

فهذا التقسيم الاستقرائي، موجود لدى متقدمي علماء السلف رحمهم الله، وكون بعض الناس ينفي علمه بذلك، فإن ذلك لا يدل على عدم وجوده، فعدم العلم ليس علماً بالعدم، والمثبت مقدم على النافي[1].

إذا علم ما تقدم، فإن مقرراتنا الدراسية، تحدثت عن هذه المسألة (الحكم بما أنزل الله) بصفتها جزءاً من التوحيد، فهي داخلة في توحيد الألوهية، ومن العلماء من يقول إنها داخلة في توحيد الربوبية، وقد تقدم تحقيق ذلك.

ففي كتاب التوحيد[2] للصف الثالث ثانوي، تم التوكيد على أن التشريع حق لله تعالى، وأن التحليل والتحريم حق لله تعالى، ولا يجوز لأحد أن يشاركه فيه، ولا أن يتخذ العباد مشرعاً غيره، قال تعالى: ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ**﴾ [الشورى: ٢١]، لكن هذا لا يعني أن المقررات تكفِّر من قبل تشريعاً غير تشريع الله، بدون ضوابط وشروط، بل الملاحظ أن المقررات شديد التحرز في ذكر الضوابط والقيود، التي تمنع من التكفير بغير حق.

مثال ذلك قال المقرر ما نصه: [فمن قبل تشريعاً غير تشريع الله، عالماً بذلك، مختاراً له، غير مكره، أو مضطر إليه، فقد أشرك بالله تعالى: ﴿**أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾ [المائدة: ٥٠]][3].

لاحظ هذه القيود (مختار له – غير مكره – غير مضطر).

ولما ذكر المقرر حكم من اعتقد تحليل الحرام، أو تحريم الحلال، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، وأن ذلك كفر.

أتبع ذلك بأن من أطاع في تحليل الحرام، أو تحريم الحلال، مع اعتقاده بأن الله

---

(١) للمزيد يرجع إلى كتاب: القول السديد في الرد على من أنكر التوحيد، د/ عبد الرزاق العباد.

(٢) التوحيد للصف الثالث ثانوي، ص٦٩، طبعة ١٤٢٢هـ.

(٣) التوحيد للصف الثالث ثانوي، ص٦٩، طبعة ١٤٢٢هـ.

حرم الحرام، وأحل الحلال، ولكن أطاع في معصية الله، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم، من أهل الذنوب.

وحيث أن الطالب يشكل عليه ما يجده من أنظمة في بلاده، ولا يدري ما حكمها، فقد وضح المقرر ذلك، فقال: [وأما الأنظمة التي يسنها ولاة الأمر، ولم يكن فيها مخالفة لأوامر الله ورسوله، مما يقصد بها تنظيم أمور الرعية، بما يجلب لهم المصالح، أو يدفع عنهم المفاسد، ويحفظ حقوقهم، فليس بمنهي عنه شرعاً ولا يدخل في تشريع ما لم يأذن به الله، ويلزم الرعية السمع والطاعة فيه، وتعد مخالفته معصية](1).

هذه عبارات الكتاب، ومع ذلك يقدم البعض دعاوي لا خطام لها ولا زمام، تناقض ما تقدم فيدعي أحدهم: [أن الكتاب المقرر يقدم قواعد خطرة، حول تكفير الأنظمة والحكومات معزولة عن ضوابط التطبيق فيقول: إذا حكم حكماً عاماً في دين المسلمين، بأن بعض القوانين جائز، وتخضيع، فهو كفر ناقل عن الملة، وإن قالوا أخطأنا وحكم الشرع أعدل...](2). وحذف ما بعده..

فالمقرر يقرر الضوابط ويؤكد عليها، كما تقدم ولكن القوم يكتمونها، بل وينفونها، ويزعمون أنه لا ضوابط للتكفير في المقررات، نعوذ بالله من الهوى.

فانظر يا طالب الحقيقة إلى المقرر نفسه، وهو يقرر أنه: [يشترط للتكفير شرطان:

**أحدهما**: أن يقوم الدليل على أن هذا الشيء مما يكفر به فاعله.

**الثاني**: انطباق الحكم على من فعل ذلك بحيث يكون عالماً بذلك، قاصداً له مختاراً، فإن كان جاهلاً، أو متأولاً، أو مخطئاً، أو مكرهاً، فقد قام به مانع من موانع التكفير، فلا يكفر على حسب التفصيل الآتي في موانع التكفير](3) ثم ذكر المقرر موانع

---

(١) التوحيد للصف الثالث ثانوي، ص٧٠، طبعة ١٤٢٢هـ.

(٢) ينظر: المقررات الدراسية أين الخلل. ص١٥ عبد العزيز القاسم، وإبراهيم السكران.

(٣) التوحيد للصف الثالث ثانوي، ص٣٤. طبعة ١٤٢٢هـ.

التكفير وهي الجهل، والخطأ، والتأويل، بتفصيل واضح.

ولم يكتف المقرر بذلك، وإنما أكد على ضوابط التطبيق فقال: [لا يحكم على معين بالكفر إلا بعد قيام الحجة عليه، وإصراره على الكفر الذي وقع منه، وإقامة الحجة يختلف من بلد إلى آخر، ومن زمان إلى آخر، ومن شخص إلى آخر، ومن كونه نظرياً إلى تطبيق على شخص معين، ويتلخص ذلك: ببلوغ الحجة للمعين وثبوتها، وتمكنه من معرفتها، وكل ذلك لا يتم إلا بوجود من يحسن إقامة الحجة...][1].

فانظر أيها القارئ الكريم إلى هذه الضوابط، وقارنها بالدعوى السابقة من أن أحكام التكفير في المقررات (معزولة عن ضوابط التطبيق)، ولا تستغرب من هذا التجني والاتهام الفاضح، واسأل ربك العافية، واعلم أن من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

ولتعلم أيها القارئ الكريم: أن مقصود بعض الكتاب، هو إدانة المقررات الشرعية فقط، تجد أن بعض المناوئين لها يقول إن المقررات تقدم قواعد خطرة، معزولة عن التطبيق — كما سبق ذكره — بينما مناوئ آخر يقول ما نصه: [يوجد موضوع باسم التكفير، من تعريفه، وأنواعه، وشروطه، وكيفية قيام الحجة ص٣٢، وهذا موضوع من أساسه غير مناسب للطلاب، ويدعهم تحت مهب ريح عاتية، ويشوش عليهم حياتهم، ونظرتهم الطبيعية للناس والمسلمين، لأنه يقدم لهم المسلمين على طبق من أنواع الكفر، وما عليك إلا أن تختار منها، ما يناسب المزاج الناري، لطلاب المدارس الثانوية][2].

فأحدهما ينفي وجود الضوابط، ويرى أن ذلك خطر على الطلاب، بينما الآخر يثبت وجود الضوابط، ويرى أن وجودها غير مناسب للطلاب بل حتى هذا الذي ينفي وجود الضوابط، نسي ما حدث به، وقرر في موضع آخر أنه لا حاجة إلى دراسة أحكام التكفير، فقال: [ما علاقة الطالب حديث السن بدقائق أحكام التكفير][3]، فنقول له:

---

(١) المرجع السابق ص٣٦.

(٢) تقرير مقدم في ندوة مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني في الفترة من ٢٧ — ٢٠٠٣/١٢/٣١م ص ٦.

(٣) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟. ص٤ عبد العزيز القاسم، وإبراهيم السكران.

الطالب في الصف الثالث الثانوي، ليس حديث السن، ومن الأهمية بمكان أن يعرف أحكام التكفير وضوابطه، على أيدي أهل العلم الموثوقين، لئلا يستغل من أصحاب الأفكار المنحرفة، الذين يدرسونهم هذه الأحكام بعيداً عن أهل العلم، وفي الأودية والشعاب ومنابت الشجر.

فهؤلاء الكتاب متناقضون يقولون القول ونقيضه، فماذا يستنتج المنصف من هذه التناقضات؟

لا ريب أن كل من كذب بالحق، سيكون مآله إلى اختلاط الأمور، والتناقض، والاضطراب، كما قال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَهُمْ فِىٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾[ق: ٥].

قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري: [«فهم في أمر مريج» في أمر مختلط عليهم ملتبس، لا يعرفون حقه من باطله، يقال قد مرج أمر الناس، إذا اختلط وأهمل][(١)].

وقال ابن كثير في تفسير الآية: [وهذا حال كل من خرج عن الحق، مهما قال بعد ذلك فهو باطل، والمريج: المختلف المضطرب الملتبس المنكر خلاله، كقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ۝٨ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾[الذاريات: ٨-٩]][(٢)].

وقال ابن سعدي: [كل من كذب بالحق، فإنه في أمر مختلط، لا يدري له وجهة، ولا قرار، فترى أموره متناقضة مؤتفكة][(٣)]، كما هو حال أصحاب هذه الدعاوى.

وقد أظهر أحد منتقدي المناهج الشرعية، أن هدف هذه الهجمة على المناهج ليس وجود أخطاء في محتواها، وإنما لكونها سبب لبقاء هذه الدولة المباركة، وهو ومن كان على شاكلته لا يريدون بقاءها، وأما دعوى مكافحة الإرهاب فهي مجرد سلمٍ للوصول إلى الهدف السيئ، يقول علي الأحمد -وهو سعودي مقيم في أمريكا-: [إن النظام

---

(١) جامع البيان ١١/٤٠٧.

(٢) تفسير ابن كثير ٤/٢٣٧.

(٣) تيسير الكريم المنان ص٨٠٣.

السعودي لديه القدرة على إقناع رجال الدين بتعديل المناهج، كما أقنعهم بوجود قوات أجنبية في حرب الخليج، ولكنه لا يريد ذلك، حيث أن هذه الأفكار (أي الأحكام الشرعية في المقررات) هي سبب وجوده، وبقائه، فقبل الوهابية لم يكن لحكام السعودية أي حيثية، أو مكانة، وبفقدان الوهابية، فإنهم سيفقدون هذه الحيثية والمكانة][1]، فهذا صريح في مقصدهم الخبيث.

فنسأل الله أن يحفظ بلادنا، ونحن واثقون بحمد الله، أن الله سينصر دينه ومن تمسك به كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَـٰدُ ﴾ [غافر: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٧]، وأن المكر السيئ لا يحيق إلا بأهله، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ ﴾ [فاطر: ٤٣]، وأنه على قدر العبودية لله تكون كفاية الله للعبد ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ﴾ [الزمر: ٣٦].

والمقصود أن هذه المسألة (مسألة الحاكمية) مسألة خطيرة، ينبني عليها التكفير عموماً، لا للحكام فقط، بل وللمحكومين أيضاً، فهي فتنة عظيمة، وإن حسبها بعض المتدينين المتحمسين هيّنة، وصاروا يتصدون لإصدار الأحكام على المسلمين، وحصل بسبب ذلك التكفير والتفجير، وسفك الدماء، وزعزعة الأمن، وغير ذلك من الشر والفتن، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وإن مما يسر كل حريص على دينه ووطنه، اهتمام مناهجنا بتبصير الطلاب بخطر التكفير، وتفصيل أنواع الحكم بغير ما أنزل الله.

وأن منه ما يكون كفراً أكبر يخرج من الملة، ومنه ما يكون كفراً أصغر لا يخرج من الملة، وذلك بحسب الحاكم، فيكون كفراً أكبر إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب،

---

(١) تقرير واشنطن ٢٩ /٥ /٢٠٠٦م ص ٤، وعندي نسخة منه.

أو أن غيره من القوانين والنظم الوضعية أحسن منه، ويكون كفراً أصغر غير مخرج من الملة إذا اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهو عاصي، ويسمى كافراً كفراً أصغر، أما لو جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه، في معرفة الحكم وأخطأه، فهذا مخطئ، وله أجر اجتهاده، وخطؤه مغفور[1].

ولخطورة المسألة لاسيما في هذا الزمن، وأهمية بسطها، فهذا تفصيل، للعلامة ابن القيم رحمه الله، يوضح أصل الخلاف في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، ومتى يكون كفراً أكبر، ومتى يكون كفراً أصغر.

قال رحمه الله – بعد ذكر الكفر الأصغر – [وهذا تأويل ابن عباس وعامة الصحابة في قوله تعالى: ﴿ **وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ** ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال ابن عباس: ليس بكفر ينقل عن الملة، بل إذا فعله فهو به كفر، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر، وكذلك قال طاووس، وقال عطاء: هو كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق.

ومنهم من تأول الآية على ترك الحكم بما أنزل الله جاحداً، وهو قول عكرمة، وهو تأويل مرجوح، فإن نفس جحوده كفر سواء حكم، أو لم يحكم.

ومنهم: من تأولها على ترك الحكم بجميع ما أنزل الله، قال: ويدخل في ذلك الحكم بالتوحيد والإسلام، وهذا تأويل عبدالعزيز الكناني. وهو أيضا بعيد، إذ الوعيد على نفي الحكم بالمنزل، وهو يتناول تعطيل الحكم بجميعه أو بعضه.

ومنهم: من تأولها على أهل الكتاب، وهو قول قتادة والضحاك وغيرهما، وهو بعيد، وهو خلاف ظاهر اللفظ، فلا يصار إليه.

---

(١) ينظر لكتاب التوحيد للصف الثالث الثانوي.ط ١٤٢٢هـ ص ٧٠ – ٧٢

ومنهم: من جعله كفراً ينقل من الملة.

والصحيح: أن الحكم بغير ما أنزل الله، يتناول الكفرين الأصغر والأكبر، بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة، وعدل عنه عصياناً، مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا كفر أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب، وأنه مخير فيه، مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر.

وإن جهله وأخطأه فهذا له حكم المخطئين][1].

ويقول ابن أبي العز الحنفي: [إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله، فهذا كفر أكبر][2].

وأما الحكم في قضية معينة، بغير حكم الله تعالى، وإنما لهوى أو رشوة، ونحوهما، فذلك كفر أصغر.

يقول القرطبي: [إن حكم به – أي: بغير ما أنزل الله – لهوى ومعصية، فهو ذنب، تدركه المغفرة، على أصل أهل السنة في الغفران للمذنبين][3].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: [أما من كان ملتزماً لحكم الله ورسوله، باطناً وظاهراً، لكن عصى واتبع هواه، فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة][4].

فالواجب على المسلمين وغيرهم، ألا يستعجلوا ويتسرعوا في الحكم على عباد الله، ولا يتكلموا فيما ليس من شأنهم، كقضايا الأمة المصيرية، ومسائل التكفير، وأمور السلم والحرب، وإنما عليهم الرجوع إلى العلماء، كما أمرهم الله تعالى في قوله: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣].

---

(١) مدارج السالكين ١/٣٣٦، ٣٣٧.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ٢/٤٤٦.

(٣) تفسير القرطبي ٦/١٩١.

(٤) منهاج السنة ٥/١٣١.

قال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله [فالواجب علينا التثبت وعدم التسرع، والله ﷻ أمرنا بالتثبت فيما يختص بالعامة من الأمة، وجعل أمور السلم والحرب والأمور العامة، جعل المرجع فيها إلى ولاة الأمور، وإلى العلماء خاصة، ولا يجوز لأفراد الناس أن يتدخلوا فيها، لأن هذا يشتت الأمر، ويفرق الوحدة، ويتيح الفرصة لأصحاب الأغراض الذين يتربصون بالمسلمين الدوائر][1].

* * *

(١) وجوب التثبت في الأخبار وبيان مكانة العلماء، ص٢١.

## المبحث الرابع
## حق ولاة الأمور

قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

فما المراد بأولي الأمر؟

قال ابن جرير الطبري رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩]: [وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قولُ من قال: هم الأمراء والولاة، لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ، بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان طاعة، وللمسلمين مصلحة...][(١)].

قال النووي[(٢)] رحمه الله: [المراد بأولي الأمر: من أوجب الله طاعته من الولاة والأمراء، وهذا قول جماهير السلف والخلف، من المفسرين والفقهاء وغيرهم، وقيل: هم الأمراء والعلماء...][(٣)].

والحديث الذي ورد في نزول هذه الآية، دليل على أنها في الأمراء، ونص الحديث ذكره البخاري ومسلم في صحيحيهما فعن علي رضي الله عنه (أنه قال: بعث النبي ﷺ سرية، وأمَّر عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم وقال: أليس قد أمر

---

(١) جامع البيان ٥/١٥٠.

(٢) أبو زكريا يحي بن شرف النووي الدمشقي، الفقيه المحدث، ولد بنوى في الشام سنة ٦٣١هـ، ودرس العلوم، واشتغل بالتدريس، وله مؤلفات كثيرة، توفي سنة ٦٧٧هـ (انظر: البداية والنهاية ١٣/٢٧٨، طبقات الشافعية ٨/٣٩٥).

(٣) شرح النووي على مسلم ١٢/٢٢٣.

النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: قد عزمت عليكم لما جمعتم حطباً، وأوقدتم ناراً، ثم دخلتم فيها، فجمعوا حطباً، وأوقدوا ناراً، فلما هموا بالدخول، قاموا ينظر بعضهم إلى بعض، فقال بعضهم: إنما تبعنا النبي ﷺ فراراً من النار، أفندخلها؟ فبينما هم كذلك إذ خمدت النار، وسكن غضبه، فذُكر للنبي ﷺ فقال: «لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً، إنما الطاعة في المعروف»)[١].

قال ابن القيم رحمه الله: [وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد رحمه الله في أولي الأمر، وعنه فيهم رحمه الله روايتان:

إحداهما: أنهم العلماء، والثانية: أنهم الأمراء.

والقولان: ثابتان عن الصحابة في تفسير الآية، والصحيح أنها متناولة للصنفين جميعاً، فإن العلماء والأمراء ولاة الأمر الذي بعث الله به رسوله، فإن العلماء ولاته حفظاً وبياناً وذباً عنه، ورداً على من ألحد فيه، وزاغ عنه.

وقد وكلهم الله بذلك فقال تعالى: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾[الأنعام: ٨٩]، فيا لها من وكالة، أوجبت طاعتهم، والانتهاء إلى أمرهم، وكون الناس تبعاً لهم.

والأمراء ولاته قياماً، وعناية، وجهاداً، وإلزاماً للناس به، وأخذهم على يد من خرج عنه.

وهذان الصنفان هما الناس، وسائر النوع الإنساني تبع لهما، ورعية][٢].

ولهذا فإن السمع والطاعة لولاة أمر المسلمين، أصل من أصول العقيدة السلفية، إذ لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة.

---

(١) أخرجه البخاري ٥/١٨٠ في كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ومسلم ٣/١٤٦٥ في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

(٢) زاد المهاجر إلى ربه ص٣٠.

فولاة الأمر، لهم المكانة العظيمة في النصوص الشرعية، وقد قال الحسن البصري فيهم [هم يلون من أمورنا خمساً، الجمعة والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله لا يستقيم الدين إلا بهم، وإن جاروا وظلموا، والله لما يُصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أن طاعتهم لغبطة، وأن فرقتهم لكفر](1).

ولقد كان السلف الصالح يولون هذا الأمر، اهتماماً خاصاً خصوصاً عند ظهور بوادر الفتنة، يقول حنبل رحمه الله: [اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثقِ إلى أبي عبد الله – يعني: الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله، وقالوا له: إن الأمر قد تفاقم وفشا (يعنون: إظهار القول بخلق القرآن، وغير ذلك)، ولا نرضى بإمارته، ولا سلطانه.

فناظرهم في ذلك، وقال: عليكم بالإنكار في قلوبكم، ولا تخلعوا يداً من طاعة، لا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح برٌّ، ويُستراح من فاجر.

وقال: ليس هذا – يعني: نزع أيديهم من طاعته – صواباً، هذا خلاف الآثار](2).

وقال عبد الله القلعي الشافعي: [نظام أمر الدين والدنيا مقصود، ولا يحصل ذلك إلا بإمام موجود، لو لم نقل بوجوب الإمامة، لأدى ذلك إلى دوام الاختلاف، والهرج إلى يوم القيامة.

لو لم يكن للناس إمام مطاع لانثلم شرف الإسلام وضاع، لو لم يكن للأمة إمام قاهر، لتعطلت المحاريب والمنابر، وانقطعت السبل للوارد والصادر.

لو خلا عصر من إمام لتعطلت فيه الأحكام، وضاعت الأيتام، ولم يحج البيت الحرام.

---

(١) آداب الحسن البصري، لابن الجوزي ص١٢١.

(٢) الآداب الشرعية، لابن مفلح ١/١٩٥-١٩٦.

لولا الأئمة والقضاة والسلاطين والولاة، لما نكحت الأيامى، ولا كفلت اليتامى، لولا السلطان لكان الناس فوضى، ولأكل بعضهم بعضا][1].

ومن أجل ذلك، جاءت النصوص الشرعية مؤكدة على أهمية السمع والطاعة لولاة الأمور بالمعروف، والتحذير الشديد من سبهم، وإثارة الناس عليهم.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: (على المرء المسلم السمع والطاعة، فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة)[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك)[3].

فتجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس، كما يجب فيما يسهل وتحبه النفوس، إذا كان في غير معصية.

وعن علقمة بن وائل الحضرمي عن أبيه قال: سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم، ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة؟ فجذبه الأشعث بن قيس وقال: [اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم][4].

أي اسمعوا وأطيعوا، وإن اختص الأمراء بالدنيا، ولم يوصلوا حقكم مما عندهم، فالولاة حملوا العدل بين الناس، والرعية حملوا السمع والطاعة لهم، فعدم قيام الولاة بما حملهم الله به، لا يسوغ للرعية عدم قيامهم بما حملهم الله به، فكل مسئول عما أمره الله به.

---

(١) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، للقلعي. ص٩٤-٩٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام ١٣/١٢١، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ومسلم في كتاب الإمارة ٣/١٤٦٩، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٤٦٧، كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة ٣/١٤٧٤، باب: في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق.

وعن حذيفة ﷺ قال: (قلت يا رسول الله، إنا كنا بشرٍ، فجاء الله بخير، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: نعم. قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: نعم. قلت: فهل وراء الخير شر؟ قال: نعم. قلت: كيف؟ قال: يكون بعدي أئمة، لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال، قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع)[1].

فطاعة ولاة الأمر ليست مترتبة على عدلهم، بل يطاعون بالمعروف وإن جاروا وظلموا، ويدعى لهم بالصلاح والمعافاة، ولا يخرج عليهم. فعن عوف بن مالك ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال: لا ما أقاموا الصلاة فيكم، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة)[2].

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة)[3]، كما ورد النهي عن سب ولاة الأمر، لما في سبهم من تمرد الناس عليهم، وإيقاظ الفتنة، وفتح باب الشرور على الأمة، فعن زياد بن كسيب العدوي قال: كنت مع أبي بكرة تحت منبر ابن عامر وهو يخطب وعليه ثياب رقاق، فقال أبو بلال[4]: انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال أبو بكرة:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة ١٤٦٧/٣، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة ١٤٨١/٣، باب: خيار الأئمة وشرارهم.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ١٠٥/٨ في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية.

(٤) هو مرداس بن أُديَّة، أحد الخوارج، قاله المزي في هامش كتابه «تهذيب الكمال» ٣٩٩/٧.

اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله)(١).

وعن طاووس(٢) قال: ذكرت الأمراء عند ابن عباس، فابترك فيهم رجل (أي جعل يذمهم)، فتطاول حتى ما أرى في البيت أطول منه، فسمعت ابن عباس يقول: (لا تجعل نفسك فتنة للقوم الظالمين) فتقاصر حتى ما أرى في البيت أقصر منه(٣).

وهذا هو دأب أهل العلم في كل زمان ومكان، يأمرون بطاعة ولاة الأمور، ويحذرون من غشهم، والخروج عليهم، ويناصحونهم سراً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [وأما أهل العلم والدين، فلا يرخصون لأحد فيما نهى الله عنه من معصية ولاة الأمور، وغشهم، والخروج عليهم، بوجه من الوجوه، كما قد عُرِف من عادات أهل السنة والدين، قديماً وحديثاً، ومن سيرة غيرهم](٤).

وقال الطحاوي(٥) في سياق معتقد أهل السنة والجماعة: [ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا، وإن جاروا، ولا ندعوا عليهم، ولا ننزع يداً من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة](٦).

---

(١) أخرجه الترمذي ٤/٧ في كتاب الفتن، وصححه ابن حبان، وقال الترمذي في سننه ٤/٧: حديث غريب.

(٢) هو الإمام التابعي طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبدالرحمن الجندي، أحد الأعلام علماً وأدباً وعملاً، أخذ عن جماعة من الصحابة، توفي سنة ١٠٦هـ (ينظر: تهذيب التهذيب ٨/٥، والعبر ٩٩/١).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٧٥/١٥.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٢/٣٥.

(٥) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري المصري، شيخ الحنفية، سمع من طائفة كبيرة من الأئمة، وقد عاصر الأئمة الستة، وكان إماماً ثقة ثبتاً فقيهاً عاقلاً، له مصنفات نافعة، منها شرح معاني الآثار، ومتن العقيدة الطحاوية، توفي سنة ٣٢١هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٩٥/١٥، وشذرات الذهب ٢٨٩/٢).

(٦) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥٤٠.

وقال أبو العز الحنفي: [وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم، تكفير السيئات، ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة، وإصلاح العمل، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعۡضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعۡضَۢا بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩]، فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير الظالم، فليتركوا الظلم][1].

وقال علماء الدعوة [إذا فهم ما تقدم من النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، وكلام العلماء المحققين في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر، وتحريم منازعته، والخروج عليه، وأن المصالح الدينية والدنيوية، لا انتظام لها إلا بالإمامة والجماعة، تبين أن الخروج عن طاعة ولي الأمر، والافتيات عليه بغزو أو غيره، معصية ومشاقة لله ورسوله، ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة][2].

وقد كان علماؤنا الراسخون في هذه البلاد المباركة – المملكة العربية السعودية – يؤكدون على هذا الأصل الأصيل، ولا يسمحون لأحد أن يقلل من شأن الولاة، أو يثير الناس عليهم، وكانوا يكتبون الرسائل العامة والخاصة في هذا الشأن، ولتطلع أخي القارئ على أحد النماذج المشرفة في هذا الأمر، فها هي رسالة من مفتي البلاد السعودية

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص٥٤٣.

(٢) نصيحة مهمة في ثلاث قضايا ص٤٨، كتبها عدد من علماء الدعوة، اعتنى بها: عبدالسلام البرجس رحمه الله.

في زمنه الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله، كتبها إلى أحد الدعاة في زمنه، بعد أن لاحظ عليه التركيز على أخطاء الولاة أمام الناس، قال رحمه الله ما نصه [من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم الشيخ... السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد، بلغني أن موقفك مع الإمارة ليس كما ينبغي، وتدري بارك الله فيك، أن الإمارة ما قصد بها إلا نفع الرعية، وليس شرطها أن لا يقع منها زلل، والعاقل بل وغير العاقل يعرف أن منافعها وخيرها الديني والدنيوي، يربوا على مفاسدها بكثير، ومثلك إنما منصبه منصب وعظ وإرشاد وإفتاء بين المتخاصمين.

ونصيحة الأمير والمأمور بالسر، وبنية خالصة، تعرف فيها النتيجة النافعة للإسلام والمسلمين.

ولا ينبغي أن تكون عثرة الأمير، أو العثرات نصب عينيك، والقاضية على فكرك، والحاكمة على تصرفاتك، بل في السر قم بواجب النصيحة، وفي العلانية أظهر وصرح بما أوجب الله من حق الإمارة، والسمع والطاعة لها، وأنها لم تأت لجباية أموالٍ، وظلم دماءٍ وأعراضٍ من المسلمين، ولم تفعل ذلك أصلاً، إلا أنها غير معصومة فقط.

فأنت كن وإياها أخوين: أحدهما مبين واعظ ناصح، والآخر باذلُ ما يجب عليه، كاف عن ما ليس له، إن أحسن دعا له بالخير، ونشط عليه، وإن قصر عُومل بما أسلفت لك.

ولا يظهر عليك عند الرعية، ولاسيما المتظلمين بالباطل، عتبك على الأمير، وانتقادك إياه، لأن ذلك غير نافع الرعية بشيء، وغير ما تعبدت به، إنما تعبدت بما قدمت لك ونحوه، وأن تكون جامع شمل، لا مشتتاً، مؤلفاً، لا منفّراً.

واذكر وصية النبي ﷺ لمعاذ وأبي موسى (يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفّرا، وتطاوعا ولا تختلفا)(١).

وأنا لم أكتب لك ذلك لغرض، سوى النصيحة لك، وللأمير، ولكافة الجماعة،

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ٥/ ٢٤.

ولإمام المسلمين، والله ولي التوفيق، والسلام عليكم][1].

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: [ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر، لأن ذلك يفضي إلى الفوضى، وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف، النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به، حتى يوجه إلى الخير... إلى أن قال: قتل جمٌ كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني، وذكر العيوب علناً، حتى أبغض الناس ولي أمرهم، وحتى قتلوه، نسأل الله العافية][2].

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: [فا الله الله في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وأن لا يتخذ من أخطاء السلطان، سبيلاً لإثارة الناس، وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور، فهذا عين المفسدة، وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس.

كما أن ملء القلوب على ولاة الأمر، يحدث الشر والفتنة والفوضى، وكذا ملء القلوب على العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها.

فإذا حاول أحد أن يقلل من هيبة العلماء، وهيبة ولاة الأمر، ضاع الشرع والأمن، لأن الناس إن تكلم العلماء لم يثقوا بكلامهم، وإن تكلم الأمراء تمردوا على كلامهم، فحصل الشر والفساد، فالواجب أن ينظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان، وأن يضبط الإنسان نفسه، وأن يعرف العواقب، وليُعلم أن من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام...][3].

وقال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: [... لا يستقيم أمر المسلمين إلا بجماعة، ولا يستقيم لهم جماعة إلا بسمع وطاعة لولي أمرهم.

---

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ١٢/ ١٨٢ـ ١٨٣.

(٢) حقوق الراعي والرعية ص ٢٧ـ ٢٨.

(٣) ضمن رسالة (حقوق الراعي والرعية) ص٣٥.

فليتق الله أولئك الذين يحرشون، ويتكلمون في ولاة الأمور في مجالسهم، وفي منابرهم، وفي الأشرطة، يحرشون، ويسبون ولاة الأمور، ويكفرونهم، هؤلاء من المفسدين في الأرض، الذين يجب الأخذ على أيديهم قبل أن يستفحل الأمر، ويستعصي العلاج، فإن هذا ليس من شأن المسلمين، شأن المسلمين، أنهم يتناصحون بينهم، النصيحة اللائقة، بلا تشهير، ولا تعيير، وبلا غيبة، وبلا إشاعة للفاحشة، فطريق المسلمين النصيحة اللائقة المفيدة...][1].

فهذا التأصيل الشرعي من الكتاب والسنة، وفهم السلف الصالح، ومن تبعهم بإحسان من العلماء الراسخين، في موضوع حق ولاة الأمور، هو الذي تقرره مناهجنا الدراسية بحمد الله، كما سنذكر أمثلة من ذلك، فهذه المنظومة والقيم في مناهجنا هي التي تجتث الغلو والفكر المنحرف، وأما من زعم غير ذلك، فعكس الأمر، واتهم المناهج، ودعا إلى تفكيك منظومة القيم في المناهج، فهذا لا حيلة فيه، ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور، وأنا أتساءل: ألم يقرأوا المقررات؟ أم أن عندهم مشكلة في النظر والفكر؟ تعكس المحاسن إلى مساوئ، وقديماً قيل:

ومن يك ذا فم مر مريض ❖ يجد مراً به الماء الزلالا[2]

فأحد الكتاب – هداه الله – يقول: [... لا يمكن لنا أن نجتث شجرة الإرهاب، ما لم نجتث القيم التي تغذيها من الجذور، ولعل أولى تلك الجذور بالمعالجة ما تشتمل عليه المناهج الدينية في المراحل الدراسية الأولية بالذات...][3]. ولا ريب أن حقوق ولاة الأمور هي من القيم الجميلة التي تضمنتها المقررات، والتي يريد هذا الكاتب وأمثاله – هداهم الله – اجتثاثها.

---

(١) جزء من خطبة للشيخ صالح الفوزان حول (حقوق ولاة الأمر)، نشرت في صحيفة الرياض، عدد ١٢٧٢٩.

(٢) من ضمن قصيدة للمتنبي، يمدح بها أبا الحسين بدر بن عمار الطبرستاني، وهو في ديوانه ص١٤١.

(٣) من مقال في صحيفة الرياض عدد رقم ١٤١٤٨ بعنوان (الجذور الفكرية للإرهاب).

وانظر إلى توكيده إلى عبارة (الاجتثاث)، وكأن مقرراتنا، تدرس الشرك والوثنية — نعوذ بالله من الهوى والفظاظة —، ومما يدعوا للعجب أن كثيراً من هؤلاء الكتاب، يقررون في بعض أطروحاتهم ما لا يرضى ربنا من القول، وإذا نوقشوا في ذلك، قالوا لا تُقْصُوا آراءنا، لابد من الرأي، والرأي الآخر، فإذا كان الأمر كذلك، فما بالهم لا يطبقون هذا على أنفسهم، فهاهم يُقْصُون تقريرات أهل العلم، ويدعون إلى اجتثاث ما تشتمل عليه مناهجنا الدينية، في المراحل الدراسية.

ويا أيها المنصف انظر إلى مقرراتنا، تجدها تقرر الاجتماع على ولي الأمر، والسمع والطاعة له، وتحذر من الخروج عليه، لما في الاجتماع من الأمن، والقضاء على الفرقة والشغب والفتن.

ففي كتاب الحديث[1] للصف الثاني الثانوي، جاء فيه [لكي ينتظم أمر الرعية، ويقوم شأنها، وتستقيم حياتها، لابد أن تقوم بحقوق الراعي حق قيام، وهي، السمع والطاعة... والاجتماع على الوالي... والنصرة والجهاد معه والدعاء له... والنصيحة له... وعدم الخروج عليه... لما يترتب على الخروج عليه، من المفاسد العظيمة، كالتفرق والتشتت، وعدم الأمن والطمأنينة، وغير ذلك، وقد تقدم ما يدل على ذلك من حديث حذيفة وغيره.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من رأى من أميره، شيئاً يكرهه فليصبر، فإن من فارق الجماعة شبرا فمات فميتته جاهلية)[2].

وروى مسلم عن عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺقال: (خيار أئمتكم

(١) ص ١٤٦ – ١٥١.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٥/١٣، كتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ (سترون بعدي أموراً...)، ٧٠٥٤، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٤٧٧/٣، كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن.

الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم، ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، ) فقلنا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعته][1].

وقد ذكر المقرر آثار القيام بحقوق ولي الأمر، ومنها [في تلاحم الرعية مع الراعي، تمكين لقوة الأمة وعزها ورفعتها بين الأمم، فالأمة المتلاحمة يهابها أعداؤها، ويخشون قوتها، وفي هذه العلاقة المتينة ينتشر الأمن والرخاء، ويعم الخير والنفع سائر أرجاء البلاد، فما بليت أمة بأعظم من الفرقة والشحناء والاختلاف، وفي تعاون الرعية والراعي، عدم نفاذ الأعداء في صفوفهم، فلا ينفذ عدو إلا بضعف مقابلة، كما هي سنة الله تعالى في خلقه][2].

وتقرير حق ولي الأمر، والسمع والطاعة له، وعدم الافتئات عليه، ليس في كتاب واحد فقط، وإنما تم التأكيد عليه في أكثر من موضع من المقررات، وذلك لما يترتب على الجهل به، أو إغفاله من الفساد العريض في العباد والبلاد، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد، فمن ذلك: تقرير المقررات[3] أهمية الاجتماع، وتوضيح الحكمة من طاعة ولي الأمر، وبيان الموقف السليم من المسلم عند وقوع الفتن، وذلك بأن يلزم جماعة المسلمين وإمامهم[4].

وأن على الناس أن يصبروا على جور الولاة[5].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١٤٨١/٣، كتاب الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم.

(٢) كتاب الحديث للصف الثاني الثانوي ص١٥١.

(٣) ينظر: حديث الصف الأول الثانوي ص ٥٧- ٦٠.

(٤) ينظر: توحيد الصف الثالث الثانوي ص١١٣.

(٥) ينظر: التوحيد الثالث الثانوي ص١١٤.

كما وضحت المقررات خطر الخارجين على ولاة الأمر، وبينت حكم من يخرج على الحاكم[1].

وبينت أنه ليس لأحد أن يفتات على ولي الأمر بإقامة الحدود، وإنما ذلك من صلاحية ولي الأمر[2].

كما تدعوا المقررات للتعاون مع ولاة الأمر، والإبلاغ عما يضر المجتمع[3].

فهل هذه المعاني والقيم تدعوا للأمن والطمأنينة والسعادة، أم أنها تدعوا إلى الفتن، والشرور، وبالتالي فإن اجتثاثها وغيرها من القيم في مقرراتنا هو الذي يدعوا للأمن ومكافحة الإرهاب؟ كما يدّعي المناوئون.

وصدق الله العظيم حيث يقول: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

* * *

(١) ينظر: مقرر الفقه للصف الأول الثانوي ص ١١٠-١١١، والحديث للصف الثاني ثانوي ص١٤٩.

(٢) ينظر: فقه الصف الأول الثاني. ص ٦٣، ١١٦.

(٣) مقرر الحديث للصف الأول المتوسط ص١١٤.

## المبحث الخامس
## مسألة حب الوطن

**١ – تعريف الوطن في اللغة:**

قال ابن منظور، الوطن: المنزل تقيم فيه، وهو موطن الإنسان، ومحله.

يقال: أوطن فلان أرض كذا وكذا، أي: اتخذها محلاً، ومسكناً يقيم فيه[١].

وقال الزبيدي[٢]: الوطن منزل الإقامة من الإنسان ومحله، وجمعها أوطان[٣].

**٢ – تعريف الوطن في الاصطلاح:**

الوطن: هو المكان الذي ولد فيه الإنسان، والبلد الذي هو فيه[٤].

فهو بلد الشخص، ولادة ونشأة، وتعارف الناس عليه في العصر الحاضر، بالحصول على الجنسية[٥].

أما الوطنية: فهي ممارسة وتطبيق يقوم بها الفرد، ليؤدي حق وطنه المشروع.

**٣ – حب الوطن غريزة:**

للوطن الذي ولد فيه الإنسان، ونشأ وترعرع، مكانته في القلوب، يحن الإنسان لذكرياته، وأيام صباه، مع والديه وأهله وجيرانه وأحبابه، على حد قول الشاعر:

كم منزل في الأرض يألفه الفتى ❖ وحنينه أبداً لأول منزل[٦]

---

(١) لسان العرب ٤٥١/١٣، مادة «وطن».

(٢) محمد بن محمد الرضي الزبيدي، أبو الفيض الحسيني، علامة باللغة والحديث والرجال، من كبار المصنفين، له «تاج العروس» في اللغة، والعشرات غيره، توفي سنة ١٢٠٥هـ (الأعلام ٧٠/٧).

(٣) تاج العروس ٣٦٢/٩، مادة «وطن».

(٤) التعريفات، للجرجاني ص٢٥٣.

(٥) أحكام الجنسية ومركز الأجانب في دول مجلس التعاون الخليجي ص٣٣.

(٦) من قصيدة لأبي تمام (حبيب بن أوس الطائي)، وهي موجودة في ديوانه ص٨٦.

هذا الوطن تشتاق لذكراه القلوب، وتأنس عند القدوم إليه، طالما تفنن في وصفه الأدباء، وتغنى به الشعراء، وقديماً قيل:

وحبب أوطان الرجال إليهم ❖ مآرب قضاها الشباب هنالكا

إذا ذكروا أوطانهم ذكرتهم ❖ عهود الصبا فيها فحنوا هنالكا[1]

قال الأصمعي[2]: [قالت الهند: ثلاث خصال في ثلاثة أصناف من الحيوان، الإبل تحن إلى أوطانها، وإن كان عهدها بها بعيدا، والطير إلى وكره، وإن كان موضعه مجدبا، والإنسان إلى وطنه، وإن كان غيره أكثر نفعا][3].

وقال أيضاً: [سمعت أعرابياً يقول: إذا أردت أن تعرف الرجل، فانظر كيف تحننه إلى أوطانه، وتشوقه إلى إخوانه، ...][4].

فالإنسان مجبول ومفطور على حب الوطن، والإسلام لا يعارض الفطرة، وإنما يؤكد على أن يكون ذلك تحت رابطة العقيدة الإسلامية.

فحب الإنسان لوطنه، لا يعني أن يترك تنفيذ أوامر الله ورسوله من أجل الوطن، كما أن حب الإنسان لوالديه، لا يسوِّغ له، أن يترك تنفيذ أوامر الله ورسوله، فرسول الله ﷺ كان يحب بلده مكة كثيرا، لكن ذلك لم يمنعه من تنفيذ أوامر الله ورسوله، ولو أدى ذلك إلى مغادرة بلده، لأن محبة الإنسان يجب أن تكون تابعة لما يحبه الله ورسوله.

وإذا كان البلد، بلداً إسلامياً -كالمملكة العربية السعودية- التي هي منبع

---

(١) من قصيدة لابن الرومي، وهي موجودة في ديوانه ٣/١٤.

(٢) عبد الملك بن قريب بن أصمع، حجة الآداب، لغوي نحوي، صاحب النوادر والملح، كان شديد الحفظ، يحفظ اثنتي عشرة ألف أرجوزة، له مؤلفات كثيرة، توفي بالبصرة سنة ٢١٦هـ، وقد بلغ ٨٨ سنة. (بغية الوعاة ٣١٣).

(٣) رواه الدينوري في المجالسة عن الأصمعي، (ينظر: كشف الخفاء ومزيل الإلباس) حرف الحاء، للعجلوني.

(٤) رواه الدينوري في المجالسة عن الأصمعي، (ينظر: كشف الخفاء ومزيل الإلباس) حرف الحاء، للعجلوني.

الإسلام، وبلادها مهبط الوحي، وفيها الحرمان الشريفان، والمشاعر المعظمة، وقادتها هم حماة التوحيد وأنصاره، وليس فيها وثن يعبد، أو قبر مشيد، فإن حب هذا الوطن يتضاعف، ويجتمع فيه الحب الفطري، والحب الشرعي، وهذا ما أكدت عليه مقرراتنا الدراسية، لا كما يتوهمه البعض – هداهم الله – من أن: [مقرراتنا الدراسية، تقول للطلبة أن حب الوطن من المعاصي الكبيرة، التي تتعارض مع الدين][1].

وسآتي إن شاء الله، بنقولات من مقرراتنا الدراسية، تدحض هذه الدعوى وتبين تركيز المقررات على الحفاظ على مكونات هذا الوطن، ومدخراته، فإذا تبين الحق، فما بعد الحق إلا الضلال، لاسيما وأن كثيراً من أصحاب هذه الدعاوى، لا يذكرون أدلة على دعاواهم، حتى يتم مناقشتها، وإنما هي أقوال بلا بينات، كقولهم – كما تقدم – أنه يقال للطلبة في المقررات [حب الوطن من المعاصي الكبيرة التي تتعارض مع الدين][2] هكذا بدون أدلة على هذه الدعوى، ولذا: فإن ردها يكون بنقولٍ موثقة من المقررات، تثبت عكس هذه الدعوى، وغيرها من الدعاوي – كما سيأتي إن شاء الله، وقبل هذا أحب أن أؤصل مسألة حب الوطن في النصوص الشرعية.

**تأصيل مسألة حب الوطن في النصوص الشرعية:**

١ – قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة: ٢٤].

فهذه الآية أثبتت وجود الحب للآباء والأبناء والإخوان والأزواج والعشيرة

(١) من مقال في صحيفة الوطن عدد رقم (٢٣٩٧).

(٢) المرجع السابق.

والأوطان، ولم تنه عن هذا الحب، ولكن المنهي عنه تقديم محبتها، على محبة الله ورسوله، فـ(أحب) هي أفعل التفضيل.

فالمنهي هنا هو تفضيل ما ذكر على الهجرة إلى الله ورسوله[1].

قال ابن كثير[2]: أمر الله تعالى رسوله أن يتوعد من آثر أهله وقرابته وعشيرته، على الله ورسوله، وجهاد في سبيله[3].

قال ابن القيم[4] في تفسير الآية: [... فالقلب وإن كان يحن إلى وطنه الأول، فحنينه إلى آبائه وأبنائه وزوجاته أعظم...][5].

وإذا كان الإنسان يحب آباءه وأبناءه وإخوانه وأزواجه وعشيرته وأمواله وتجارته، ولا يلام على ذلك، فكذلك وطنه، ولاسيما وقد وردت في سياق واحد في الآية الكريمة كما نرى.

فهذه الأشياء المذكورة في الآية محبوبة للإنسان، ولا يلام على محبتها، وإنما النهي [والوعيد الشديد، والمقت الأكيد، على من كان شيء من هذه المذكورات، أحب إليه من الله ورسوله، وجهاد في سبيله][6].

٢ – قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم

---

(١) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن ٦/٣٣٩.

(٢) هو الحافظ المؤرخ المفسر إسماعيل بن عمر بن كثير بن درع الدمشقي، أبو الفداء، ولد سنة ٧٠١هـ طلب العلم من صغره، ورحل من أجله، وله تصانيف كثيرة تناقلها الناس، توفي بدمشق سنة ٧٧٤هـ. (ينظر: شذرات الذهب ٦/٢٣١، البداية والنهاية ١٤/٣١، ٤٦).

(٣) المصباح المنير في تهذيب تفسير لان كثير ص٥٥٩.

(٤) هو الإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي، من العلماء الحنابلة، ولد عام ٦٩١هـ بدمشق، وتتلمذ على يد ابن تيمية، له تآليف كثيرة نافعة منها: الصواعق المرسلة، زاد المعاد، وإعلام الموقعين وغيرها. (ينظر: الأعلام ٦/٥٦).

(٥) بدائع الفوائد ١/٧٥–٧٦.

(٦) تيسير الكريم المنان في تفسير الكلام الرحمن. ص٣٣٢.

مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ﴾ [النساء: ٦٦]، فقرن محبة النفس، مع محبة الوطن، ذلك لأنه من المتأصل في النفوس حب الوطن، وحب النفس، وأن الإخراج من الوطن، وقتل النفوس شاق جداً على النفوس.

يقول ابن سعدي [يخبر تعالى أنه لو كتب على عباده الأوامر الشاقة على النفوس، من قتل النفوس، والخروج من الديار، لم يفعله إلا القليل منهم والنادر، فليحمدوا ربهم، وليشكروه على تيسير ما أمرهم به، من الأوامر، التي تسهل على كل أحد، ولا يشق فعلها][1].

ولمكانة الوطن في النفوس أمر الله بالإحسان إلى الكفار، الذين لم يقاتلوا المسلمين في الدين، ولم يخرجوهم من أوطانهم.

وأما من أخرج المسلم من وطنه فإنه متعد، مستوجب للعداوة.

يقول ابن كثير في قوله تعالى: [ ﴿ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ﴾ هذا مع ما قبله من التهييج على عداوتهم، وعدم موالاتهم، لأنهم أخرجوا الرسول وأصحابه من بين أظهرهم، وكراهة لما هم عليه من التوحيد، وإخلاص العبادة لله][2].

فسمى الله تعالى ذلك إخراجاً من الوطن، مع أن مكة آنذاك دار شرك.

٣ – قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ﴾ [القصص: ٨٥].

قال ابن جرير: بعد أن ذكر الأقوال في تفسير الآية: [والصواب من القول في ذلك عندي: قول من قال: لرادك إلى عادتك من الموت، أو إلى عادتك حيث ولدت][3].

وقال القرطبي: [قال القتبي: معاد الرجل بلده، لأنه ينصرف ثم يعود، وقال

(١) تيسير الكريم المنان ص١٨٥.

(٢) المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير ص١٣١٩.

(٣) جامع البيان ١٠/١١٨.

مقاتل: خرج النبي ﷺ من الغار ليلاً مهاجراً إلى المدينة في غير الطريق مخافة الطلب، فلما رجع الطريق، ونزل الجحفة عرف الطريق إلى مكة، فاشتاق إليها، فقال له جبريل إن الله يقول: (إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد) أي: إلى مكة، ظاهراً عليها][1].

٤ — وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر، فأبصر درجات المدينة، أوضع ناقته أي: لتسرع، وإذا كانت دابة حركها. قال أبو عبد الله: زاد الحارث بن عمير عن حميد «حركها من حبها»)[2].

قال ابن حجر في فتح الباري — مبيناً فوائد الحديث —، وأنه فيه الدلالة [على مشروعية حب الوطن، والحنين إليه][3].

فالإنسان يحب وطنه، بل ويحب جباله، ووديانه، وهضابه، وقد قال النبي ﷺ في جبل أحد (إن أحداً جبل يحبنا ونحبه)[4]، فإن قيل: كيف يحبنا — يعني: أحدا — وهو جماد، فالجواب: أن الله أخبر أنه يحبنا، ولم يخبرنا كيف يحبنا.

قال النووي رحمه الله: [قيل: معناه: يحبنا أهله، وهم أهل المدينة، والصحيح أنه على ظاهره، وأن معناه يحبنا هو بنفسه، وقد جعل الله فيه تمييزا][5].

٥ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ في مكة: (ما أطيبك من بلد، وما أحبك إلي، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك)[6].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٣/٢٣٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/٢٠٥، في كتاب العمرة، باب: من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣/٦٢١.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/١٥٣ في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، ومسلم في صحيحه ٢/١٠١١، كتاب الحج باب أحد جبل يحبنا ونحبه.

(٥) شرح النووي على مسلم ٩/١٦٢.

(٦) أخرجه الترمذي والحاكم، انظر صحيح سنن الترمذي ٣/٢٥٠ رقم ٣٠٨٣، والمستدرك للحاكم

فالنبي عليه الصلاة والسلام يصرح في هذا الحديث أن مكة، من أحب البلاد إليه، مع أنها آنذاك دار شرك، وذلك لأنها بلده، التي عاش فيها، وألفها.

وكان بلال رضي الله عنه إذا أقلعت الحمى عنه، يقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ❖ بواد وحولي إذخر[1] وجليل[2]

وهل أردن يوماً مياه مجنة ❖ وهل يبدون لي شامة[3] وطفيل

وقال: اللهم العن شيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، وأمية بن خلف، كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء، ثم قال رسول الله ﷺ: (اللهم حبب إلينا المدينة، كحبنا مكة أو أشد)[4].

فهاهو الصحابي الجليل بلال رضي الله عنه، يشتاق إلى وطنه مكة، كما يظهر في البيتين، وكما في دعائه على الذين تسببوا في إخراجهم من وطنهم.

قال ابن حجر رحمه الله [وقوله: كما أخرجونا، أي: أخرجهم من رحمتك كما أخرجونا من وطننا][5].

مما تقدم يتضح أن حب الوطن أمر مشروع، وأن المحذور تقديم حب الوطن على ما يحبه الله ورسوله.

وهذا التأصيل الشرعي من الكتاب والسنة هو الذي تسير عليه مقرراتنا الدراسية

---

١/٤٨٦.

(١) الاذخر: حشيشة طيبة الرائحة، يسقف بها البيوت فوق الخشب. لسان العرب ٤/٣٠٣ مادة (ذخر).

(٢) الجليل: نبت ضعيف، يحشى به خصاص البيوت، واحدته: جليلة. لسان العرب ١١/١٢٠مادة (جلل).

(٣) شامة وطفيل: الطفيل، بفتح الطاء، قال ابن الأثير: وفي شعر بلال: وهل يبدون لي شاة وطفيل؟ قال: هما جبلان بنواحي مكة. لسان العرب ١١/٤٠٤ مادة (طفل).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/٢٢٥، ٢٢٤، كتاب فضائل المدينة، باب (حدثنا مسدد..).

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٧/٢٦٣.

ولله الحمد.

وسأذكر أمثلة من مقرراتنا الدراسية على ذلك، مع أن هناك كتباً خاصة للوطنية تبين هذه المسألة بالتفصيل، ولكن لأن الانتقاد على المواد الدراسية الشرعية فقط، فسأكتفي بالمقررات الدراسية الشرعية، وبالطبعات القديمة لئلا يظن أن ذلك في الطبعات الجديدة.

ففي كتاب الحديث للصف الثاني الثانوي، يقول المقرر ما نصه: [على الشاب أن يعرف ما لوطنه وولاة أمره من الحق، فهو بلد الإسلام الذي ولد فيه، وعلى أرضه نشأ، وأن عليه لولاة الأمر الطاعة في المعروف، وليحذر أن يكون آلة يستخدمها الأعداء لهدم الأمة من داخلها، والإفساد في الوطن][1].

هكذا يؤكد المقرر على الطلبة، بأن يعرفوا حقوق وطنهم، بصفته بلد الإسلام الذي ولدوا فيه، ونشأوا على أرضه، ويحذرهم من الإفساد في الوطن، فهل يصح بعد هذا أن يقال إن المقرر يعلم الطلاب أن حب الوطن من المعاصي الكبيرة؟!

والحقيقة أنني لا أدري هل زاغت أبصار منتقدي المناهج عن هذا التوجيه في رعاية حق الوطن، أم أن عين السخط تبدي المساويا؟ وتقلب الحقائق؟

والمطّلع على الكثير من المقررات يلاحظ تأكيدها على حقوق الوطن، ومن ذلك:

١ - التحذير مما يعكر صفو أمن الوطن، يقول المقرر [لقد ذلل الله لعباده الأرض، وأمرهم بالسير في مناكبها لتبادل مصالحهم، وتنمية أموالهم، وصلة أرحامهم، وتعاونهم على البر والتقوى، وأعظم من ذلك السفر إلى بيته العتيق، والسفر لطلب العلم، أو الدعوة إلى الله، أو الجهاد في سبيله، ونحو ذلك، فإذا أراد أحد أن يسد طريق هؤلاء، أو يعوق سيرهم، أو يخوفهم

(١) مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي، القسم الشرعي، ص ٧١.

وجب منعه وردعه، حفظاً لنعمة الأمن، التي امتن الله بها على عباده](١).

كما حذر المقرر من زعزعة أمن الوطن، بالإخافة والتهديد، أو الاختطاف، أو احتجاز أحد، أو أخذه رهينة، أو اقتناء المتفجرات التي تعكر صفو الأمن، وتنشر الذعر والخوف، يقول المقرر: [من صور الحرابة التي منيت بها الأمة في العصر الحاضر، ما يسمى بـ (الاختطاف) الذي كثر وقوعه، وتفنن المجرمون في أساليبه.

ولذا فإن جرائم الخطف لانتهاك الحرمات، على سبيل المجاهرة من الحرابة والفساد في الأرض، ويستحق فاعلها العقاب الذي ذكره الله تعالى في آية المائدة(٢)، وسبق بيانه.

وسواء في ذلك أن يكون الخاطف قد قتَلَ، أوجنى جناية دون القتل، أو أخذ المال، أو انتهك العرض، أو لم يكن منه إلا الإخافة والتهديد، سواء كان الخطف في المدن والقرى، أو في الصحاري، في السيارات، أو الطائرات، أو غيرها، وسواء كان تهديداً بسلاح، أو وضعاً لمتفجرات، أو أخذاً لرهائن، أو احتجازاً لهم في أماكنهم، والتهديد بقتلهم، أو نحو ذلك](٣).

ومما أكدت عليه المقررات رغبة في حفظ أمن الوطن، خطورة الإشارة بالسلاح، يقول المقرر (عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده، فيقع في حفرة من النار»(٤).

السلاح هنا في الحديث، يشمل كل ما يجرح، أو يقتل من سكين، وبندقية،

---

(١) مقرر الفقه للصف الأول الثانوي ص ١٠٤، طبعة ١٤٢٣هـ.

(٢) يشر إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣].

(٣) مقرر الفقه للصف الأول الثانوي، ص١٠٧-١٠٨، طبعة ١٤٢٣هـ.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ١٣/٢٣ كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: من حمل علينا السلاح فليس منا، ورواه مسلم ٤/٢٠٢٠ في كتاب البر والصلة، باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم.

ومسدس، أو حجر كبير، أو حديدة، أو ما شابه ذلك.

وفي الحديث وعيد شديد بالنار، لمن يشير بالسلاح، ويقع منه على أخيه، فيجرحه، أو يقتله)[1].

كما أكدت المقررات بتكاتف المجتمع، والحذر من الإضرار بالآخرين، لأن ذلك سبب للفتن، والشغب في الوطن.

يقول المقرر في بيان الأمور التي يجب اجتنابها، في حال المزاح، ومنها: [الأذى والإضرار، والإساءة إليهم، أو أخذ حقوقهم وترويعهم، أو الضرب الذي يتجاوز به الحد، أو الهزل، بما فيه ضرر، كسلاح وحجارة وغيرهما.

فإن مثل هذا يورث الأحقاد والضغائن، وقد يؤدي إلى النزاع والخصام...][2].

٢ – الحفاظ على الأمور التنظيمية في البلد، يقول المقرر: [إن المتأمل في هذه الحياة يدرك عظم نعمة الله علينا، حيث أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة، من أمن ومسكن، وملبس ومطعم، ومن بين هذه النعم ما يسره الله لنا في الوقت الحاضر من وسائل النقل... إلى أن قال: من التوصيات المهمة، مراعاة أنظمة المرور الضابطة، والتنبه لإرشادات السير، وعدم الانشغال أثناء القيادة، وغير ذلك مما يلزم مراعاته والعناية به][3].

٣ – السمع والطاعة لولاة الأمور، وعدم الخروج عليهم، لأن ذلك سبب لاستتباب الأمن في الوطن.

يقول المقرر: [من أصول أهل السنة والجماعة:

- السمع والطاعة لأئمة المسلمين، برهم وفاجرهم، ما لم يأمروا بمعصية الله، فإنه لا

---

(١) مقرر الحديث للصف الثالث المتوسط ص١١٨ ـ ١١٩. طبعة ١٤٢٣ هـ.

(٢) مقرر الحديث للصف الثالث الثانوي، القسم الشرعي. ص٩٤. طبعة ١٤٢٢ هـ.

(٣) مقرر الفقه للصف الأول الثانوي. ص٣٣ ـ ٣٤. طبعة ١٤٢٣هـ.

طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [النساء: ٥٩]، وقال رسول الله ﷺ: (على المرء المسلم السمع والطاعة، فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية لله، فإن أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة)(١).

- إقامة الحج والجمع والجهاد في سبيل الله معهم.

- عدم الخروج عليهم، لما في ذلك من الفرقة، وإثارة الفتن بين المسلمين](٢).

وفي مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي، بعد أن ذكر حاجة المواطنين إلى الاجتماع، وذكر الأدلة الكثيرة التي تؤكد على السمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف، وذكر حقوق الراعي، قال: [ومن أهم الحقوق، الاجتماع على الوالي، وعدم الفرقة والاختلاف عليه، فالاجتماع رحمة، والفرقة شر، وكلما اجتمعت الأمة على الوالي، قويت شوكتها، وشاع الأمن فيها، واطمأن الناس، وهابها أعداؤها، واستقام أمرها.

«فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم، فقلت: هل بعد هذا الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن، قال: قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر، فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها، قذفوه فيها، فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ قال: نعم، قوم من بني جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، فقلت: يا رسول الله، فما ترى إذا أدركني ذلك؟

قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، فقلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟

---

(١) أخرجه البخاري ١٠٥/٨ في كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم يكن معصية، ومسلم ١٤٦٩/٣ في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية.

(٢) مقرر التوحيد للصف السادس الابتدائي (الفصل الدراسي الثاني) ص٢٣.

قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك»[1] ولا شك أن مقتضى الاجتماع عليه، والطاعة له، عدم الخروج عليه، أو منابذته بالسيف وغيره، ولو كان جائراً، لما يترتب على الخروج عليه من المفاسد العظيمة، كالتفرق والتشتت، وعدم الأمن والطمأنينة، وغير ذلك، وقد تقدم ما يدل على ذلك من حديث حذيفة وغيره.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه، فليصبر، فإن من فارق الجماعة شبراً، فمات فميتته جاهلية»[2].

وروى مسلم عن عوف بن مالك رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم، ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم. فقلنا: يا رسول الله أفلا ننابذهم بالسيف عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية، ولا ينزعن يداً من طاعته»[3][4].

فهذه النصوص الشرعية، التي تتضمنها مقرراتنا، ألا تُعزِّز الوحدة الوطنية على ولي الأمر، وبالتالي يستتب أمن الوطن، ويأمن الناس على حفظ الضرورات التي جاءت بها الشريعة، وينعموا بنعمة التوحيد، ونعمة الأمن من الخوف، والإطعام من الجوع.

ولو عمل بهذه التوجيهات النبوية الواردة في المقررات، هل يحدث خروج على ولي الأمر؟ وما يتبع ذلك من تخريب وتفجير، وهدم للمساكن، وإتلاف للممتلكات، وترويع

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/٩٢-٩٣ كتاب الفتن، باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، وأخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٤٧٥ كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/٨٧ كتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ: (سترون بعدي أموراً...) وأخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٤٧٧ كتاب الإمارة، باب: ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٤٨١ كتاب الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم.

(٤) مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي. ص١٤٦-١٤٩. طبعة ١٤٢٢ هـ.

للآمنين، في الوطن؟

والجواب: لا يمكن ذلك، وإنما يحدث ذلك إذ تم الإعراض عن هذه التوجيهات الشرعية في مقرراتنا، وتتبع الشباب وغيرهم مصادر حاقدة، تدعوا إلى سفك الدماء، وتدمير الوطن، وقبل ذلك إضاعة الدين، والله المستعان.

فالمقررات الدراسية ولله الحمد، تمنع كل ما يؤدي إلى الفرقة والانقسام – كما تقدم – وتركز على مقومات المواطنة الصالحة، ومنها السمع والطاعة لولاة الأمور، ومواجهة الإشاعات والحملات المشككة التي تدعوا إلى عدم الاستقرار، كما تدعوا إلى الحفاظ على مدخرات هذا الوطن، ومؤسساته، وأجهزته، وسمعته، وتربط الشباب بولاة أمرهم وعلمائهم، وهذه ميزة لمقرراتنا قلَّ أن توجد في أي مقررات أخرى.

* * *

# الفصل الثاني

# دعوى توسع المقررات في مسائل التكفير والتبديع والتفسيق

وفيه ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول: مسائل التكفير.**
- **المبحث الثاني: مسائل التبديع وضوابطه.**
- **المبحث الثالث: مسائل التفسيق**

# الفصل الثاني
## دعوى توسع المقررات في مسائل التكفير والتفسيق والتبديع

هذه المسائل المهمة، مسائل التكفير والتفسيق والتبديع، هي أحكام شرعية، لا يحل لأحد التوسع فيها، كما لا يحل لأحد تعطيلها، وذلك أن هذه المسائل هي إلى الله ورسوله، ليس لأحد في هذا حكم، وإنما على الناس إيجاب ما أوجبه الله ورسوله، وتحريم ما حرمه الله ورسوله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [الكفر والفسق أحكام شرعية، ليس ذلك من الأحكام التي يستقل بها العقل، فالكافر: من جعله الله ورسوله كافراً، والفاسق: من جعله الله ورسوله فاسقاً، كما أن المؤمن والمسلم: من جعله الله ورسوله مؤمناً ومسلماً، والعدل من جعله الله ورسوله عدلاً، والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوم الدين، والسعيد في الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد في الآخرة، والشقي فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شقي فيها... إلى أن قال رحمه الله: فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع][1].

وإذا دلت النصوص الشرعية، على أن هذا العمل المعين يعتبر كفراً، أو فسقاً، أو بدعةً، فإنه لا يلزم أن يحكم على فاعلها بأنه كافر، أو فاسق، أو مبتدع، حتى تقوم عليه الحجة الرسالية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [هذا مع أني دائماً، ومن جالسني يعلم ذلك مني، أني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير، وتفسيق، ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية، التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى،

---

(١) منهاج السنة ٥/٩٣، ٩٢.

وعاصياً أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية.

وما زال السلف يتنازعون في كثير من المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد، لا بكفر ولا بفسق، ولا بمعصية، كما أنكر شريح[1] قراءة من قرأ (بل عجبتُ ويسخرون)، وقال: إن الله لا يعجب[2].

فبلغ ذلك إبراهيم النخعي، فقال: إنما شريح شاعر، يعجبه علمه، كان عبد الله[3] أعلم منه، وكان يقرأ[4] (بل عجبت)[5].

وكما نازعت عائشة وغيرها من الصحابة في رؤية محمد ﷺ ربه، وقالت: من زعم أن محمداً رأى ربه، فقد أعظم على الله الفرية[6]، ومع هذا لا تقول لابن عباس ونحوه من المنازعين لها، إنه مفتر على الله، وكما نازعت في سماع الميت كلام الحي، وفي تعذيب الميت ببكاء أهله، وغير ذلك.

وقد آل الشر بين السلف إلى الاقتتال، مع اتفاق أهل السنة على أن الطائفتين جميعاً

---

(١) هو الفقيه شريح بن الحارث بن قيس الكندي، قاضي الكوفة، يقال: له صحبه، ولم يصح، بل هو ممن أسلم في حياة النبي ﷺ، وانتقل من اليمن زمن الصديق، ولاه عمر رضي الله عنه قضاء الكوفة، عاش مائة وعشر سنين، توفي سنة ثمان وسبعين. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٤/١٠٠، طبقات ابن سعد ٦/١٤٥).

(٢) الأثر عن شريح ذكره النحاس في معاني القرآن ٦/١٥.

(٣) أي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، روى ذلك البيهقي في الأسماء والصفات ص ٤٧٥.

(٤) قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري: [اختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأ عامة قراء الكوفة: «بل عجبتُ ويسخرون» بضم التاء من عجبت، بمعنى: بل عظم عندي وكبر اتخاذهم لي شريكاً، وتكذيبهم تنزيلي وهم يسخرون، وقرأ عامة قراء المدينة والبصرة، وبعض قراء الكوفة «بل عجبتَ» بفتح التاء، بمعنى: بل عجبت أنت يا محمد ويسخرون من هذا القرآن، **والصواب من القول في ذلك** أن يقال: إنهما قراءتان مشهورتان في قراءة الأنصار، فبأيهما قرأ القارئ فمصيب]. ينظر: جامع البيان ١٠/٤٧٦.

(٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٦/١٤٥.

(٦) رواه الطبري في تفسيره ٢٧/٥٠.

مؤمنتان، وأن الاقتتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم، لأن المقاتل، وإن كان باغياً فهو متأول، والتأويل يمنع الفسوق، وكنت أبين لهم أنما نقل لهم عن السلف والأئمة، من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين.

وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار، وهي مسألة «الوعيد» فإن نصوص القرآن في الوعيد مطلقة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وكذلك سائر ما ورد: من كذا فله كذا، فإن هذه مطلقة عامة.

وهي بمنزلة من قال من السلف، من قال كذا فهو كذا، ثم الشخص المعين، يلتغي حكم الوعيد فيه، بتوبة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو شفاعة مقبولة.

والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها، وإن كان مخطئاً.

وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال: (إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين، ففعلوا به ذلك، فقال الله له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له)[1]، فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُريَ، بل اعتقد أنه لا يُعاد وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٤/١٤٨ في كتاب الأنبياء، باب ٥٤، ومسلم ٤/٢١٠٩ في كتاب التوبة، باب: في سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه.

والمتأول من أهل الاجتهاد، الحريص على متابعة الرسول ﷺ، أولى بالمغفرة من مثل هذا][1].

والمقصود أن هذه المسائل هي أحكام شرعية ليست خاضعة للآراء، والعواطف، وردود الأفعال، ولهذا [كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفِّرهم، لأن الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك، وزنى بأهلك، ليس لك أن تكذب عليه، وتزني بأهله، لأن الكذب والزنا، حرام لحق الله تعالى][2].

وفيما يأتي سنتعرض لدعوى بعض الجهال أو المغرضين، توسع المقررات الدراسية، في مسائل التكفير، والتبديع، والتفسيق، وسنقف على حقيقة هذه الدعوى، ومدى موافقة أو مخالفة ما تضمنته المقررات في هذه المسائل، لمنهج السلف الصالح، المبني على الكتاب والسنة.

* * *

(١) مجموع الفتاوى ٣/٢٢٩.

(٢) الرد على البكري، لشيخ الإسلام ص٢٦٠.

# المبحث الأول
# مسائل التكفير

**تعريف التكفير لغةً:**

التكفير مصدر من الفعل الثلاثي المضعف كفرَّ، ويأتي لعدة معان.

منها: أنه يأتي بمعنى الانحناء، وطأطأة الرأس، كالركوع، ومنه: إيماء الذمي برأسه، كالتسليم عندنا[١].

ومنها: أنه يأتي بمعنى وضع اليدين على الصدر[٢]. وفيه قول جرير[٣] يخاطب الأخطل[٤]، ويذكر ما فعلت قيس بتغلب في الحروب التي كانت بعدهم:

وإذا سمعت بحرب قيس بعدها ❖ فضعوا السلاح وكفروا تكفيرا[٥]

ومنها: أنه يأتي بمعنى الذل والخضوع، وفي ذلك حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: (إذا أصبح ابن آدم، فإن الأعضاء، كلها تكفِّر اللسان، فتقول: اتق الله فينا، نحن بك، فإن استقمت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا)[٦].

---

(١) لسان العرب، لابن منظور ٥/١٥٠، ١٥١، مادة (كفر)، والنهاية ٤/١٨٨.

(٢) لسان العرب، لابن منظور ٥/١٥٠.

(٣) هو جرير بن عطية الخطفي، واسمه حذيفة، أبو حرزة، شاعر مشهور، كانت بينه وبين الفرزدق مهاجاة، ولد سنة ٢٨هـ، وتوفي سنة ١١٠هـ. (ينظر: وفيات الأعيان ١/٣٢١، والأعلام ٢/١١٩).

(٤) هو غياث بن غوث، أبو مالك، من بني مالك، شاعر مصقول الألفاظ، في شعره إبداع، ولد سنة ١٩هـ، وتوفي سنة ٩٠هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٤/٥٨٩، والأعلام ٥/١٢٣).

(٥) ديوان جرير ص٢٢٥.

(٦) أخرجه الترمذي ٧/١٢٨ كتاب الزهد، باب: ما جاء في حفظ اللسان، وأخرجه أيضاً الإمام أحمد في مسنده ٣/٥٢٤، وعبد بن حميد في مسنده ١/٣٠٢، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي برقم ٢٤٠٧.

ومعنى، تكفِّر: تذل، وتقر بالطاعة له، وتخضع لأمره[1].

ومنها: أنه يأتي بمعنى التغطية، ومنه قول لبيد بن ربيعة[2]: حتى إذا ألقت يداً في كافر[3].

يريد الليل، لأنه يغطي كل شيء.

وأكفر، وكفَّر، يستويان في المعنى، مع اختلاف الصيغة، ولهذا يقال: أكفرت الرجل، أي: دعوته كافراً، ويقال: لا تكفر أحداً من أهل قبلتك، أي: لا تنسبهم إلى الكفر، أي: لا تَدْعُهم كفاراً، ولا تجعلهم كفاراً، بقولك وزعمك.

وأكفره إكفاراً: أي: حكم بكفره[4].

وقد جاء الحديث بالصيغتين [كفَّر، وأكفر]، ففي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا كفَّر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما)[5].

وفي سنن أبي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أيما رجل مسلم أكفر رجلاً مسلماً، فإن كان كافراً، وإلا كان هو الكافر)[6].

فالفعلان، كفَّر، وأكفر، يعنيان: الحكم على آخر بالكفر.

**التكفير اصطلاحاً:**

وأما معنى التكفير في الاصطلاح الشرعي فهو نسبته إياه إلى الكفر، بصيغة الخبر،

---

(١) لسان العرب، لابن منظور ١٥٠/٥، والنهاية ١٨٨/٤.

(٢) هو شاعر مشهور، أدرك الإسلام، وهو صحابي جليل، كان فارساً شجاعاً، ومات سنة ٤١هـ، (ينظر: الإصابة ٦٧٥/٥).

(٣) وعجز هذا البيت هو: وأجن عورات الثغور ظلامها. (ينظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة ص ١٥٦).

(٤) لسان العرب ١٤٦/٥.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٧٩/١، كتاب الإيمان، باب: حال إيمان من قال لأخيه يا كافر.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه ٢٢١/٤، كتاب السنة، باب: الدليل على زيارة الإيمان ونقصانه، وصححه الألباني في صحيح أبي داوود برقم ٤٦٨٧.

نحو: أنت كافر، أو بصيغة النداء، نحو: يا كافر، أو باعتقاد ذلك فيه، كاعتقاد الخوارج تكفير المؤمنين بالذنوب[(١)].

وعرفه السبكي[(٢)]، بأن التكفير هو: [حكم شرعي سببه جحد الربوبية، أو الوحدانية، أو الرسالة، أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر، وإن لم يكن جحداً][(٣)].

وفي الدرر السنية: إذا قال قولاً يكون القول به كفراً، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر[(٤)].

ويتلخص مما تقدم بأن التكفير: هو الحكم على شخص بأنه كافر، إما بالخبر عنه بأنه كافر، وإما بندائه به نحو: يا كافر، وإما باعتقاد ذلك فيه، كاعتقاد الخوارج تكفير المسلمين.

وقد جاءت النصوص الشرعية في التحذير من التكفير بغير دليل صحيح صريح، قال تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا** ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقد قرن الله تعالى القول عليه بلا علم، بالإشراك معه غيره، فقال تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فالتثبت، وعدم العجلة، أمر مطلوب، يقول الله تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا**

---

(١) إكمال الإكمال، للأبي ١ /١٧٨.

(٢) هو عبد الله بن علي الشافعي، ولد بالقاهرة سنة ٧٢٧ هـ، واشتغل بالفتاوى والتدريس والقضاء، وله مؤلفات متعددة، توفي بدمشق سنة ٧٧١هـ (ينظر الدرر الكامنة ٣/ ٣٩، والبدر الطالع ١ /٤١٠).

(٣) فتاوى السبكي ٢ /٥٨٦.

(٤) الدرر السنية ١٠ /٤٣٢، ٤٣٣.

﴿تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ [النساء: ٩٤].

فالتثبت في هذه الأمور يحصل به من الفوائد الكثيرة، والكف عن شرور عظيمة، ما به يعرف دين العبد، وعقله ورزانته، بخلاف المستعجل للأمور في بداياتها، قبل أن يتبين له حكمها، فإن ذلك يؤدي إلى ما لا ينبغي.

يقول ابن جرير الطبري رحمه الله في الآية: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾ يقول: ولا تقولوا لمن استسلم لكم فلم يقاتلكم، مظهراً أنه من أهل ملتكم ودعوتكم] لَسْتَ مُؤْمِناً [فتقتلوه][1].

قال الشوكاني في الآية: [والمراد هنا: لا تقولوا لمن ألقى بيده إليكم، واستسلم، لست مؤمناً فالسلم والسلام كلاهما بمعنى الاستسلام، وقيل هما بمعنى: الإسلام.

أي لا تقولوا لمن ألقى إليكم التسليم، فقال: السلام عليكم، لست مؤمناً، والمراد نهى المسلمين عن أن يهملوا ما جاء به الكافر، مما يستدل به على إسلامه][2].

فإذا كان ذلك في حق الكافر الأصلي الذي جاء بما قد يستدل به على إسلامه، فكيف بالمسلم، الذي ثبت إسلامه بيقين.

يقول ابن عبد البر[3]: [كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع من المسلمين، ثم أذنب ذنباً، لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنى يوجب حجة، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه، إلا باتفاق آخر، أو سنة ثابتة لا معارض لها.

وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن أحداً لا يخرجه ذنبه[4] من الإسلام،

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ٤ /٢٢٥.

(٢) فتح القدير ١ /٥٠١.

(٣) هو أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي المالكي، حافظ المغرب، ومؤرخ أديب، ولد سنة ٣٦٨هـ بقرطبة رحل كثيراً، وتولي القضاء، له مؤلفات كثيرة، توفي بشاطبة سنة ٤٦٣هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/١٥٣، والديباج المذهب ٢/٣٦٧).

(٤) أي الذنب الذي دون الشرك والكفر.

وخالفهم أهل البدع، فالواجب في النظر أن لا يكفَّر إلا من اتفق الجميع على تكفيره، أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له، كتاب أو سنة][1].

وقال ابن بطال[2]: [من ثبت إسلامه بيقين، لم يزل عنه بالشك][3].

ومن الأحاديث النبوية المحذرة من التكفير بغير حق، قوله ﷺ: (أيما امرئ قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه)[4].

وقال ﷺ: (من دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه)[5].

ولما رأى العلامة الشوكاني بعض الناس يتهافتون على التكفير بغير دليل، قال: [وها هنا تسكب العبرات، ويناح على الإسلام وأهله، بما جناه التعصب في الدين على غالب المسلمين، من الترامي بالكفر، لا لسنة، ولا لقرآن، ولا لبيان من الله، ولا لبرهان... إلى أن قال: والأدلة الدالة على وجوب صيانة عرض المسلم واحترامه، يدل بفحوى الخطاب على تجنب القدح في دينه بأي قادح، فكيف إخراجه عن الملة الإسلامية، إلى الملة الكفرية، فإن هذه جناية لا تعدلها جناية، وجرأة لا تماثلها جرأة، وأين هذا المجترئ على أخيه من قول رسول الله ﷺ: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه)[6]، وقوله ﷺ: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)[7] وقوله ﷺ: (إن دماءكم وأموالكم

---

(١) التمهيد ٧ /٢١.

(٢) هو أبو الحسن، علي بن عبد الملك بن بطال القرطبي، له شرح البخاري ينقل عنه الحافظ في الفتح كثيراً، توفي سنة ٤٤٩هـ (شذرات الذهب ٣ /٢٨٣، الأعلام ٤ /٨٥).

(٣) ينظر فتح الباري ١٢ /٣١٤.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٧٩، كتاب الإيمان، باب حال إيمان من قال لأخيه يا كافر.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٨٠، كتاب الإيمان، باب حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم.

(٦) أخرجه البخاري ٣ /٩٨ كتاب المظالم، باب: لا يظلم المسلم المسلم، ولا يسلمه.

(٧) أخرجه البخاري ١ /١٧، كتاب الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، ومسلم ١/ ٨١ كتاب الإيمان، باب: قول النبي سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

وأعراضكم عليكم حرام)[1]][2].

ولسلفنا الصالح رحمهم الله منهج واضح في مسائل التكفير، فمن ذلك:

١ – أنهم يفرقون بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر، فالكفر الأكبر هو ما يضاد الإسلام، الذي بزواله عن الشخص يكون كافراً، خارجاً عن الملة، وفي الآخرة يكون من أهل النار الخالدين فيها، وهذا يحصل بما لا يدل إلا على الكفر الأكبر، إذا ثبتت شروطه وانتفت موانعه، سواءً كان قولاً أو فعلاً.

قال ابن القيم رحمه الله: [فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختياراً، وهي شعبة من شعب الكفر، كذلك يكون بفعل شعبة من شعبه، كالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف][3].

وأما الكفر الأصغر: [فهو ما لا يناقض أصل الإيمان، بل هو مما يتعلق بفروع الإيمان ودرجاته ومكملاته، فلا يخرج به الشخص عن دائرة الإسلام، لأن أصل الإيمان باق معه، وإنما الذي ينتفي في هذا النوع، هو كمال الإيمان الواجب][4].

٢ – أن تكفير المعين لا يحل إلا بانطباق الشروط، بأن يقوم الدليل على أن هذا الشيء المعين، مما يكفر به فاعله، وبأن ينطبق الحكم على من فعل ذلك، بحيث يكون عالماً بذلك، قاصداً له مختارا، ولا يكفي انطباق الشروط، بل لابد أن تنتفي الموانع، كالجهل، والخطأ، والإكراه، والتأويل.

ومسألة الجهل، يكتنفها أمران:

**الأول:** نوعية المسألة المجهولة، هل هي من الأصول المعلومة من الدين بالضرورة أم لا؟

---

(١) أخرجه البخاري ١ /٢٤ كتاب العلم، باب: قول النبي ﷺ رب مبلغ.

(٢) السيل الجرار ٤ /٥٨.

(٣) كتاب الصلاة. لابن القيم ص٣٤.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٣١٩/٧.

**الثاني**: نوعية الشخص الجاهل، هل هو حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية، بعيدة عن العلم، أم هو مفرط في طلب العلم؟

وعندما يقول سلفنا الصالح، بأن الجهل من موانع التكفير، وأنه يعذر بالجهل، فهم يعنون الجهل الذي يعجز عن إزالته.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [العذر لا يكون عذراً، إلا مع العجز عن إزالته، وإلا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق، فقصَّر فيها لم يكن معذوراً][1].

وقال القرافي[2]: [القاعدة الشرعية دلت على أن كل جهل، يمكن المكلف دفعه، لا يكون حجة للجاهل، فإن الله تعالى قد بعث رسله إلى خلقه برسائله، وأوجب عليهم كافة أن يعلموها، ثم يعملوا بها، فالعلم والعمل بها واجبان، فمن ترك التعلم والتعليم، وبقي جاهلاً، فقد عصى معصيتين، لتركه واجبين][3].

وأدلة العذر بالجهل كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله ﷺ: (كان رجل يسرف على نفسه، فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا مت، فاحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فو الله لئن قدر الله علي، ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً، فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض، فقال: اجمعي ما فيك منه، ففعلت. فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال يا رب خشيتك. فغفر له)[4].

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٢٨٠.

(٢) هو أحمد بن إدريس الصنهاجي المالكي، فقيه أصولي مفسر، ولد بمصر سنة ٦٢٦هـ، وتوفي بها سنة ٦٨٤هـ، له مؤلفات نافعة. (ينظر: الديباج المذهب ١/٢٣٦، معجم المؤلفين ١/١٥٨).

(٣) الفروق ٤/٢٦٤.

(٤) أخرجه البخاري ٤/١٤٨ في كتاب الأنبياء، باب: ٥٤، ومسلم ٤/٢١٠٩ كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

قال ابن حزم[(١)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا الحديث: (فهذا إنسان جهل إلى أن مات، أن الله عَزَّ وَجَلَّ يقدر على جمع رماده، وإحيائه، وقد غفر له، لإقراره، وخوفه وجهله)[(٢)].

وقال ابن قتيبة[(٣)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا الحديث [وهذا الرجل مؤمن بالله، مقر به، خائف منه، إلا أنه جهل صفة من صفاته، فظن أنه إذا أحرق، وذري في الريح، أنه يفوت الله تعالى، فغفر الله تعالى له بمعرفته ما بنيته، وبمخافته من عذابه، وجهله بهذه الصفة من صفاته][(٤)].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا الحديث [فهذا الرجل ظن أن الله لا يقدر عليه إذا تفرق، فظن أنه لا يعيده إذا صار كذلك، وكل واحد من إنكار قدرة الله تعالى، وإنكار معاد الأبدان وإن تفرقت، كفر، لكنه كان مع إيمانه بالله، وإيمانه بأمره، وخشيته منه جاهلاً بذلك، ضالاً في هذا الظن، مخطئاً، فغفر له ذلك...][(٥)].

وكما أن الجهل من موانع التكفير، فهكذا الشأن في الإكراه، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل: ١٠٦].

وروى ابن جرير عن أبي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال: (أخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه، حتى قاربهم في بعض ما أرادوا، فشكى ذلك إلى النبي ﷺ، فقال

---

(١) أبو محمد على بن أحمد بن سعيد الظاهري الأندلسي، فقيه حافظ وأديب، له تصانيف نافعة، ولد بقرطبة سنة ٣٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٦هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/١٨٤، وشذرات الذهب ٣/٢٩٩).

(٢) الفصل ٣/٢٥٢.

(٣) هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، صاحب التصانيف، تولى القضاء، توفي سنة ٢٧٦هـ. (ينظر: تاريخ بغداد ١٠/١٧٠، والبداية والنهاية ١١/٤٨).

(٤) تأويل مختلف الحديث ص١٣٦.

(٥) مجموع الفتاوى ١١/٤٠٩.

النبي ﷺ: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئناً بالإيمان. قال النبي ﷺ: إن عادوا فعد)(١).

كما دلت الأدلة على الإعذار بالخطأ، كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقد ثبت في الحديث الصحيح أن الله سبحانه وتعالى قال: (قد فعلت)(٢).

وكما في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وأما التكفير، فالصواب أنه من اجتهد من أمة محمد، وقصد الحق فأخطأ، لم يكفر، بل يغفر له خطؤه](٣).

وكما أن الخطأ مانع من موانع التكفير، فهكذا الشأن في التأويل فهو أيضاً من موانع التكفير.

والمقصود بالتأويل، ما يعرض للشخص من فهم لنصوص الشريعة، يكون مخالفاً لما فهمه السلف الصالح من الصحابة، والتابعين لهم، وأئمة الدين، وذلك لورود شبهة معينة، على ذهن الشخص، تصرفه عن الحق، فيقع في المخالفة، وهو لا يقصد مخالفة الشريعة.

والمتأول في حقيقة أمره جاهل، لذلك فإن الأدلة التي جاءت في عذر الجاهل، تنطبق على المتأول.

٣ – أن السلف الصالح يفرقون بين أحكام الدنيا، وأحكام الآخرة، فمن أقر

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره ١٢٢/٢٤، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٠٨/٨ـ ٢٠٩، والحاكم في مستدركه ٣٥٧/٢، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال: ابن حجر في الفتح ٣١٢/١٢ وهو مرسل ورجاله ثقات، وذكر له طرقاً أخرى مرسله، ثم قال: وهذه المراسيل يقوي بعضها بعضا.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١١٥/١ كتاب الإيمان، باب: بيان أنه تعالى لم يكلف إلا ما يطاق.

(٣) مجموع الفتاوى ٣١٧/٣.

بالشهادتين، وأظهر الإسلام، فهو مسلم، له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، وتجري عليه أحكام الإسلام في الدنيا، ويستوي في هذا المسلم على الحقيقة، والمسلم نفاقاً خوفاً من قتل، أو طمعاً في مكسب، ولم يكلف أحد بشق صدور الناس.

هذا الحكم في الدنيا، وأما في أحكام الآخرة، فإن حكم المنافقين، حكم الكفار، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

## مسائل التكفير في المقررات الدراسية:

وإذا كان ما تقدم إيضاحه هو منهج السلف الصالح في مسألة التكفير، المستند على كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ.

فإن مقرراتنا الدراسية بحمد الله تسير على نفس المنهج، ولم تحد بحمد الله عن منهج سلفنا الصالح رحمهم الله، قيد أنملة، ولذا: فإني سأثبت ذلك إن شاء الله، ثم أجيب عن دعاوي المناوئين لها.

يقول المقرر(١) – مبيناً خطورة تكفير المسلم – ما نصه: [تكفير المسلم أمر عظيم وخطير، لا يجوز الإقدام عليه، إلا إذا توفرت الشروط، وانتفت الموانع، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤].

وقال ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم

---

(١) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي «قسم العلوم الشرعية» ص٣٢. طبعة: ١٤٢٢هـ.

وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله)[1]، ... وقد ورد في السنة التشديد في تكفير المسلم لأخيه المسلم، قال ﷺ: (إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما][2].

وتبين المقررات أن خطأ المسلم لا يبرر تكفيره، وإنما الطريقة المتبعة عند السلف، نصحه وإرشاده، ليقلع عن الخطأ، فذلك خير من تكفيره.

يقول المقرر: [على المسلم أن ينصح أخاه المسلم، إذا رأى منه أمراً يخل بالدين، بدل أن يسارع إلى رميه بالكفر][3].

ويوضح المقرر أن التكفير حق لله، فلا نكفر إلا من كفره الله ورسوله، فليس التكفير سلاحاً يشهره الإنسان في وجه من خالفه، كما أنه ليس سلاحاً لتصفية الحسابات، وردود الأفعال.

يقول المقرر: [كان أهل العلم والسنة لا يكفِّرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم، لأن الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك، وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه، وتزني بأهله، لأن الزنا والكذب حرام لحق الله تعالى، وكذلك التكفير حق لله، فلا نكفر إلا من كفره الله ورسوله][4].

ولخطورة مسألة التكفير، فإن المقررات تبين أن التكفير ثلاثة أنواع، وله شروط، وموانع، وأن قيام الحجة لا تقوم إلا بمن يحسن إقامتها.

وسأنقل ذلك بنصه، ليتبين شدة تحرز المقررات في مسائل التكفير، وليتضح خطأ

---

(١) رواه البخاري ١/ ١١ كتاب الإيمان، باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة، ومسلم ١/ ٥١ كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله.

(٢) أخرجه البخاري ٧/ ٩٦ كتاب الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ومسلم ١/ ٧٩ كتاب الإيمان، باب: حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر.

(٣) مقرر الحديث، للصف الأول المتوسط. ص٨٤، طبعة ١٤٢٣هـ.

(٤) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي. ص٣٣، طبعة ١٤٢٢هـ.

من زعم أن المقررات، تجازف برسم صور تكفيرية شمولية عن العالم الإسلامي، وتلقى عبارات إهدار الدماء، واستباحة الممتلكات، وتنثرها بين ثنايا المقرر، بشكل فوضوي، غير منظم المعنى، والمعايير[1].

يقول المقرر [للتكفير أنواع ثلاثة، تكفير بالعموم، وتكفير أوصاف، وتكفير أشخاص، وسنعرض لهذه الأنواع بالتفصيل التالي:

**(أ) التكفير بالعموم:** ومعناه تكفير الناس كلهم، عالمهم وجاهلهم، من قامت عليه الحجة ومن لم تقم، وهذه طريقة أهل البدع، وقد برأ الله أهل السنة منها.

**(ب) تكفير أوصاف:** وهذا كقول أهل العلم، في كتب العقائد في باب الردة من كتب الفقه: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم ويسألهم كفَرَ، ومن سب الله أو رسوله ﷺ كفَرَ، ومن كذب بالبعث كفَرَ، وإطلاق أهل العلم هذا، يقصدون به أن الفعل كفر يخرج من الإسلام، أما صاحبه فلا يكفرونه، حتى تتوفر الشروط، وتنفي الموانع، فليس من لازم كون الفعل كفراً، أن يكون فاعله كافراً.

**(ج) تكفير المعين:** والمقصود به الحكم على الشخص، الذي وقع في أمر يخرج من الملة بالكفر.

ومذهب أهل السنة والجماعة في ذلك وسط بين من يقول: لا نكفِّر أحداً من المسلمين، ولو ارتكب ما ارتكب من نواقض الإسلام، وبين من يكفِّر المسلم بكل ذنب، دون النظر إلى أن هذا الذنب مما يَكْفُر به فاعله أم لا؟ ودون النظر إلى توفر شروط التكفير، وانتفاء موانعه.

**ويشترط للتكفير شرطان:**

أحدهما: أن يقوم الدليل على أن هذا الشيء مما يكفر به فاعله.

---

(١) كما ادعَّى ذلك صاحب ورقة: المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ لإبراهيم السكران، وعبد العزيز القاسم. ص٧.

الثاني: انطباق الحكم على من فعل ذلك، بحيث يكون عالماً بذلك قاصداً له، مختارا، فإن كان جاهلاً، أو متأولاً، أو مخطئاً أو مكرها، فقد قام به مانع من موانع التكفير، فلا يكفر على حسب التفصيل الآتي في موانع التكفير.

**وموانع التكفير هي:**

**(أ) الجهل:** والجهل يكون مانعاً، من موانع التكفير في حالات دون حالات، وإليك تفصيل ذلك فيما يأتي:

١ – من كان حديث عهد الإسلام، أو من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، فأنكر شيئاً مما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالصلاة، أو تحريم شرب الخمر، وكذا من نشأ في بلاد يكثر فيها الشرك، ولا يوجد من ينكر عليهم ما يقعون فيه من شرك، فلا يُكَفَّرون إلا بعد أن تقام عليهم الحجة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: بعد أن ذكر بعض أنواع الشرك «... وإن ذلك من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، لكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة، في كثير من المتأخرين، لم يمكن تكفيرهم بذلك، حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول مما يخالفه»(١) وقال الشيخ محمد ابن عبد الوهاب «... وإذا كنا لا نكفِّر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم...»(٢).

٢ – من أنكر الأمور المعلومة من الدين بالضرورة، كوجوب الصلاة والزكاة، وتحريم شرب الخمر، مع كونه في دار إسلام وعلم، ولم يكن حديث عهد بإسلام، فإنه يكفر بمجرد ذلك.

---

(١) الرد على البكري ص ٣٧٦.

(٢) فتاوى ومسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص١١، ضمن مؤلفات الشيخ، القسم الثالث، **وجواب إذا** في عبارة الإمام محمد بن عبدالوهاب هو قوله: (فكيف نكفِّر من لا يشرك بالله، إذا لم يهاجر إلينا).

٣ – هناك أحكام ظاهرة متواترة، مجمع عليها ومسائل خفية غير ظاهرة، لا تعرف إلا من طريق الخاصة من أهل العلم، كإرث بنت الإبن السدس مع بنت وارثة النصف تكملة للثلثين.

فمن أنكر شيئاً من هذه الأحكام من العامة فلا يكفر، إلا بعد أن تبين له، ثم يصر على إنكاره، أما من أنكرها من أهل العلم، فيكفر إذا كان مثله لا يجهلها.

**(ب) الخطأ:** بأن يعمل عملاً أو يعتقد اعتقاداً، يكون مخالفاً للإسلام كمن حكم بغير ما أنزل الله مخطئاً، وهو يريد أن يحكم بما أنزل الله، أو فعل شيئاً من الشرك يظنه جائزاً، أو أنكر شيئاً من الدين ظاناً أنه ليس منه، والدليل قوله ﷺ: (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ، فله أجر)[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط، حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة»[2].

**(ج) التأويل:** وهو صرف اللفظ عن ظاهرة، الذي يدل عليه إلى ما يخالفه لدليل منفصل، وهو قسمان:

**القسم الأول:** قسم يعذر صاحبه بتأويله، وهو ما كان مبنياً على شبهة، بأن كان له وجه من لغة العرب، وخلصت نية صاحبه، كمن تأول في صفات الله تعالى، وكان تأويله مبيناً على شبهة، وخلصت نية صاحبه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن سبب عدم تكفير الإمام أحمد وغيره، لمن قال بخلق القرآن بعينه: «إن التكفير له شروط وموانع، وقد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا

---

(١) أخرجه البخاري ١٥٧/٨ كتاب الاعتصام بالسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، ومسلم ١٣٤٢/٣ كتاب الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٦٦/١٢.

وجدت الشروط، وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد، وعامة الأئمة، الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفّروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه»[1].

وقال في موضع آخر عن نفس المسألة: «فالإمام أحمد ﷺ ترحم عليهم، واستغفر لهم، لعلمه بأنه لم يتبين لهم أنهم مكذبون للرسول، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطأوا، وقلدوا من قال ذلك لهم»[2].

**القسم الثاني:** تأويل لا يعذر أصحابه، كتأويلات الباطنية[3] والفلاسفة[4] ونحوهم، ممن حقيقة أمرهم تكذيب للدين جملة وتفصيلاً، أو تكذيب لأصل لا يقوم الدين إلا به، كتأويل الفرائض والأحكام بما يخرجها عن حقيقتها وظاهرها. فهذا كفر مخرج عن الإسلام.

**(د) الإكراه:** من أكره على الكفر، بأن ضُرِب وعُذب، بأن يرتد عن دينه، أو يسب الإسلام، أو هُدِّد بالقتل، والمهدد قادر على فعل ما هدد به، فَكَفَر ظاهراً، مع اطمئنان قلبه بالإيمان، فهذا معذور، ولا يَكْفُر بفعله ذلك، قال تعالى: ﴿ **مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ﴾ [النحل: ١٠٦]... — ثم بين المقرر، كيفية

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٢/٤٨٧– ٤٨٩.

(٢) المسائل الماردينية ص١٢٦.

(٣) سمو بذلك، لأنهم يقولون: إن للنصوص ظاهراً وباطناً، ولكل تنزيل تأويل، ولهم ألقاب كثيرة، وهم يعتقدون أن الإله لا يوصف بوجود ولا هو معلوم ولا مجهول، والمنقول عنهم الإباحة المطلقة، وإنكار الشرائع. (ينظر: الفرق بين الفرق ص٢٨١، الملل والنحل ١/٢٢٨).

(٤) مذهب الفلاسفة أن العالم قديم، وعلته مؤثرة بالإيجاب، وليس فاعلة بالاختيار، وأكثرهم ينكرون علم الله تعالى، وينكرون حشر الأجساد، وقد أصبح اسم الفلاسفة في عرف المتأخرين اسماً لاتباعه، وهم المشاؤن، وهم الذين هذب ابن سينا طريقتهم، وبسطها وقررها. (ينظر: الملل والنحل ٢/٣٦٩، المعجم الفلسفي جميل صليبيا ٢/١٦٠).

قيام الحجة — فقال: لا يحكم على معين بالكفر، إلا بعد قيام الحجة عليه، وإصراره على الكفر الذي وقع منه، وإقامة الحجة يختلف من بلد إلى آخر، ومن زمان إلى آخر، ومن شخص إلى آخر، ومن كونه كلاماً نظرياً إلى تطبيق على شخص معين، ويتلخص ذلك: ببلوغ الحجة للمعين وثبوتها، وتمكنه من معرفتها، وكل ذلك لا يتم إلا بوجود من يحسن إقامة الحجة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية «... وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها: قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون عنده ولم تثبت عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله بها، فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ، فإن الله يغفر له خطأه كائناً ما كان»(1)، وقال الشيخ سليمان(2) بن سحمان: (الذي يظهر لي والله أعلم أنها لا تقوم الحجة، إلا بمن يحسن إقامتها، وأما من لا يحسن إقامتها، كالجاهل الذي لا يعرف أحكام دينه، ولا ما ذكره العلماء في ذلك، فإنه لا تقوم به الحجة)(3)](4).

مما تقدم من هذا التأصيل والتفصيل الجيد، في مقرر التوحيد، حول مسائل التكفير نستنتج ما يلي:

أولاً: موافقة ما ذكره المقرر من أحكام التكفير، لمنهج السلف الصالح الذي سبق ذكره في أول هذا المبحث، وأن المقررات لم تأت بجديد، فالقدح فيها، قدح في منهج السلف الصالح.

ثانياً: أن المقررات تعمدت التأصيل والتفصيل في مسائل التكفير، لأسباب منها:

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٣/٣٤٦.

(٢) هو الشيخ سليمان بن سحمان، ولد في إحدى قرى أبها سنة ١٢٦٦هـ، وقد انتقل إلى الرياض، ودرس على أئمة الدعوة، له مؤلفات نافعة، توفي في الرياض سنة ١٣٤٩هـ. (ينظر: علماء نجد ١/٢٧٩، مشاهير علماء نجد ص ٢٩٠).

(٣) منهاج الحق والاتباع ص٦٨.

(٤) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي «قسم العلوم الشرعية» ص٣٣ — ٣٦. طبعة ١٤٢٢هـ.

١ – خطورة مسائل التكفير، ولئلا تزل قدم بعد ثبوتها.

٢ – تحصين الشباب من الغلو في التكفير، لأنهم إذا عرفوا الشروط، والضوابط، والموانع، وكيفية إقامة الحجة، فإنهم يتحرزون من التكفير.

٣ – لأن الطلاب إذا لم يدرسوا هذا الموضوع المهم، بتفصيل واضح، على منهج السلف الصالح، وفي مدارس التربية والتعليم، على مرأى ومسمع رجال التربية والتعليم، فإنهم سيدرسونها في الأودية والشعاب، ومنابت الشجر، والاستراحات، ومواقع الانترنت، والأماكن المظلمة، على أيدي متبعي المتشابه، الذين يبتغون الفتنة، كما قال تعالى: ﴿ **فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ** ﴾ [آل عمران: ٧].

ثالثاً: أن هذا التفصيل في مسائل التكفير، يكشف حقيقة منتقدي المناهج، الذين يقطعون الكلام عن سياقاته، ويأخذون سطراً من هنا، وسطراً من هناك، ثم يخلصون بمنهجهم التلفيقي إلى نتيجة ظالمة، مفادها: أن المقررات تجازف برسم صور تكفيرية شمولية، وبشكل فوضوي(١).

والحق أن هذا التفصيل الذي ذكره المقرر حول مسائل التكفير، هو الجواب الكافي، لمن اتهم المقررات بالتوسع في التكفير، كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

**نماذج من دعاوي متهمي المناهج بالتوسع في مسائل التكفير، والجواب عنها:**

١) نقل أحد الكتاب عبارة المقرر، ونصها «من نفى ما وصف الله به نفسه، أو وصفه به رسوله فقد كفر».

---

(١) ينظر: المقررات الدراسية الدينية أين الخلل...؟ ص٧، للقاسم والسكران، ومناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. لحسن فرحان المالكي ص٦٦.

وانتقدها من أربعة أوجه وهي:

أ/ أن فيها عدواناً على جمهور علماء الأمة، وأتباعهم.

ب/ أنه لا قائل بالتكفير في هذا المقام بهذا الاطلاق.

ج/ أن الطالب لا علاقة له في هذا السن – المرحلة الثانوية – بدقائق أحكام التكفير هذه.

د/ أن في هذا تهويناً لقواعد تعظيم التكفير، وبيان خطره.

حيث قال عن مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، ما نصه: [ويقدِّم – أي المقرر – للطالب قواعد تكفيرية مجملة عن الأشاعرة والماتريدية، وكافة المخالفين في تفسير نصوص الصفات الإلهية، كقوله: «من نفى ما وصف الله به نفسه، أو وصفه به رسوله كفر» ففي هذا النص عدوان على جمهور علماء الأمة وأتباعهم، إذ لا قائل للتكفير في هذا المقام بهذا الإطلاق، وما علاقة الطالب حديث السن بدقائق أحكام التكفير هذه؟ ثم أليس في هذه النصوص تهوين لقواعد تعظيم التكفير، وعظيم خطره][(1)].

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

**الأول**: أن هذا الكاتب يتهم جمهور علماء المسلمين، بأنهم نفاة لما وصف الله به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ، وفي هذا الكلام جرأة وتهويل، يخالف الواقع والحقيقة، ذلك أن المسلمين في عامتهم على أدلة الشرع، وما تقتضيه الفطرة الموافقة للكتاب والسنة، في إثبات صفات الله تعالى، ولم ينكر ذلك، إلا من خالف الكتاب والسنة، وتلوثت فطرته، وانحرف فكره، وفسد منهجه.

**الثاني**: أن هذا الكاتب ظن أنه يلزم من وصف المقالة بأنها كفر، أو إطلاق القول بأن من قال كذا فهو كافر، ظن أنه يلزم من ذلك تكفير أعيان كل من قال بذلك، وهذا

---

(١) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ إبراهيم السكران، وعبد العزيز القاسم. ص٤.

الظن مخالف لمنهج السلف الصالح الذين يفرقون بين القول والقائل، والفعل والفاعل، والتكفير بالوصف والتكفير بالشخص، فلا يلزم من كون المقالة كفراً، أن يكون قائلها كافراً، فالتكفير له شروط وموانع، فقد يمنع من التكفير، جهل القائل، وتأويله، وكذا الخطأ، والإكراه، وكل ذلك موضح في مقرراتنا، لكن الكاتب أعماه الهوى والعجلة عن معرفة ذلك، وإلا فالتفريق بين تكفير المعين، والتكفير المطلق، معلوم عند علماء السلف، ومقرر في مقرراتنا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية [هذا مع أني دائماً، ومن جالسني يعلم أني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية، التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد، لا بكفر، ولا بفسق، ولا بمعصية... إلى أن قال: وكنت أبين لهم أنما نقل لهم عن السلف والأئمة، من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين.

وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار، وهي مسألة «الوعيد» فإن نصوص القرآن في الوعيد مطلقة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وكذلك سائر ما ورد: من فعل كذا فله كذا، فإن هذه مطلقة عامة.

وهي بمنزلة من قال من السلف، من قال كذا فهو كذا، ثم الشخص المعين، يلتغي حكم الوعيد فيه، بتوبة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو شفاعة مقبولة.

والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما

يجحده حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها، وإن كان مخطئاً.

وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال: (إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين، ففعلوا به ذلك، فقال الله له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له)[1]، فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُرِيَ، بل اعتقد أنه لا يُعاد وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك.

والمتأول من أهل الاجتهاد، الحريص على متابعة الرسول ﷺ، أولى بالمغفرة من مثل هذا][2].

وقال ابن أبي العز الحنفي [وأما الشخص المعين، إذا قيل هل تشهدون أنه من أهل الوعيد وأنه كافر؟ فهذا لا نشهد عليه، إلا بأمر تجوز معه الشهادة، فإنه من أعظم البغي أن يُشهد على معين أن الله لا يغفر له، ولا يرحمه، بل يخلده في النار، فإن هذا حكم الكافر بعد الموت][3].

وقال الشيخ محمد بن عبدالوهاب [إذا قال قولاً يكون القول به كفراً، فيقال: من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة، التي يكفر تاركها][4].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١٤٨/٤ في كتاب الأنبياء، باب ٥٤، ومسلم ٢١٠٩/٤ في كتاب التوبة، باب: في سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٢٩/٣.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ص٣٥٧.

(٤) مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب (الرسائل الشخصية، القسم الخامس ص١٤).

وقد أكدت مقرراتنا الدراسية، على هذا التأصيل، فقد جاء في مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، ما نصه: [إن التكفير له شروط وموانع، وقد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات(١)، لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه](٢).

ويقول المقرر: [لا يحكم على معين بالكفر، إلا بعد قيام الحجة عليه، وإصراره على الكفر الذي وقع منه، وإقامة الحجة يختلف من بلد إلى آخر، ومن زمان إلى آخر، ومن شخص إلى آخر، ومن كونه كلاماً نظرياً إلى تطبيق على شخص معين، ويتلخص ذلك: ببلوغ الحجة للمعين وثبوتها، وتمكنه من معرفتها، وكل ذلك لا يتم إلا بوجود من يحسن إقامة الحجة](٣).

كما جاء في المقرر أن [للتكفير ثلاثة أنواع، تكفير بالعموم، وتكفير أوصاف، وتكفير أشخاص](٤) وقد شرحها المقرر بالتفصيل.

**الثالث:** أن تكفير من أنكر ونفى صفات الله تعالى، مشهور عن أئمة السلف، على وجه العموم دون الأفراد، كما قال نعيم(٥) بن حماد شيخ البخاري (ومن شبه الله بخلقه فقد كفر، ومن أنكر ما وصف به نفسه فقد كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه)(٦).

---

(١) كقول: من قال إن القرآن مخلوق فقد كفر، ومن كذب بالبعث فقد كفر.

(٢) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص٣٥. طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٣) المرجع السابق ص٣٦.

(٤) المرجع السابق ص٣٣.

(٥) هو نعيم بن حماد بن معاوية، الإمام الحافظ، روى عنه البخاري وأبو داود والترمذي، توفي سنة ٢٢٩هـ (سير أعلام النبلاء ١٠/٥٩٥، تهذيب التهذيب ١٠/٤٥٨).

(٦) أخرجه عنه الذهبي بإسناده، في سير أعلام النبلاء ١٠/٦١٠.

وقال الشافعي[1] [لله أسماء وصفات، لا يسع أحداً جهلها، فمن خالف بعد ثبوت الحجة كفر][2]، فكيف يزعم هذا الكاتب بأنه لا قائل بالتكفير في هذا المقام، بهذا الإطلاق.

فأهل الإيمان متفقون على إثبات صفات الله تعالى، ولم يتنازعوا فيها كما يتنازعون في بعض الأحكام.

قال ابن القيم: [إن أهل الإيمان قد يتنازعون في بعض الأحكام، ولا يخرجون بذلك عن الإيمان، وقد تنازع الصحابة في كثير من مسائل الأحكام، وهم سادات المؤمنين، وأكمل الأمة إيماناً، ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسألة، من مسائل الأسماء والصفات والأفعال، بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة، كلمةً واحدة، من أولهم إلى آخرهم، ولم يسموها تأويلا، ولم يحرفوها عن مواضعها تبديلاً، ولم يبدوا لشيء منها إبطالا، ولا ضربوا لها أمثالا، ولم يدفعوا عن صدورها وأعجازها، ولم يقل أحد منهم: يجب صرفها عن حقائقها، وحملها على مجازها، بل تلقوها بالقبول والتسليم، وقابلوها بالإيمان والتعظيم، وجعلوا الأمر فيها كلها أمراً واحداً، وأجروها على سنن واحدة][3].

**الرابع**: أما قوله: بأنه لا علاقة للطالب بهذا السن، بدقائق أحكام التكفير.

فالجواب: بأن الطالب في هذه المرحلة الثانوية، من المهم أن يعلم خطر إنكار صفات الله تعالى، وما يؤدي إليه، ثم إن هذه المسألة ليست من دقائق أحكام التكفير، بل

---

(١) هو محمد بن إدريس الهاشمي القرشي، أبو عبدالله، أحد أئمة أهل السنة والجماعة، ولد في غزة سنة ١٥٠هـ، زار بغداد مرتين، قصد مصر، توفي بها سنة ٢٠٤هـ، له مؤلفات نافعة منها: الأم، والرسالة. (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٠/٥، تهذيب التهذيب ٩/٢٥).

(٢) ينظر: مناقب الشافعي للبيهقي ١/٤١٢.

(٣) إعلام الموقعين ١/٥١، ٥٢.

هي من أظهرها، فهي متعلقة بأوصاف الخالق ﷻ، الواردة في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وقد أمرنا الله ورسوله، أن نتعلم ونعلّم أبناءنا هذه الأحكام المهمة، فمعارضة تدريس نصوص الوحي المتعلقة بصفات الله تعالى، ليس عليها أثارة من علم، وإنما ذلك من اتباع الظن وما تهوى الأنفس، واتباع للخرص، والعقول الضعيفة.

قال ابن القيم رحمه الله: [وأنت إذا تأملت ما عند هؤلاء المعارضين لنصوص الأنبياء بعقولهم، رأيت كله خرصاً، وعلمت أنهم هم الخراصون][1].

ثم نقول أيضاً: هذه المعقولات التي تعارضون بها النصوص، هل لها ضابط؟ وبعقل مَنْ يوزن كلام الله ورسوله؟

قال ابن القيم: [المعقولات ليس لها ضابط، ولا هي محصورة في نوع معين، فإنه ما من أمة من الأمم إلا ولهم عقليات، يختصمون إليها، ويختصمون بها، فللفرس عقليات، وللهند عقليات، وللمجوس علقيات، وللصائبة عقليات، وكل طائفة من هذه الطوائف ليسوا متفقين على العقليات][2].

وأيضاً هذا الكاتب متناقض، فهنا يرى إبعاد الطالب عن هذه المسائل التي فيها دقة، وفي موضع آخر ينتقد المقررات، بأنها [تفتقر إلى الحد الأدنى من الدقة...][3].

والظاهر أن هذا الكاتب: لما ظهر له أن كلامه متناقض، وليس مبيناً على أصول وقواعد الشريعة، سمى ورقته (المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟).

وأنا أجيبه: أن الخلل في فهمه، وليس في مقرراتنا الدراسية الدينية، فهو يعيب قولاً سليماً، وآفته من الفهم السقيم، كما قيل:

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة ص١٢٢.

(٢) المرجع السابق ص١٧٣.

(٣) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٦.

وكم من عائب قولاً صحيحاً ❖ وآفته من الفهم السقيم[1]

**الخامس:** أما زعمه بأن فيها تهويناً لقواعد التكفير، فليس الأمر كذلك، فقواعد تعظيم التكفير باقية، وهي موضحة بالتفصيل في مقرراتنا الدراسية كما تقدم، ولكنها ليست مانعة من تكفير من يستحق ذلك، ثم إن تقرير مثل هذه المسألة فيها تعظيم لنصوص الشرع في نفوس الطلاب، وتحذير من الجرأة عليها بالتحريف، ولاسيما فيما يتعلق بصفات الله تعالى، فقد ذم الله تعالى المحرفين للكلم، سواء كان تحريفاً للألفاظ، أو تحريفاً للمعاني.

قال ابن القيم: [إن الله سبحانه ذم المحرفين للكلم، والتحريف نوعان: تحريف اللفظ، وتحريف المعنى، فتحريف اللفظ: العدول به عن جهته إلى غيرها، إما بزيادة، وإما بنقصان، وإما بتغير حركة إعرابية، وإما غير إعرابية... وأما تحريف المعنى، فهذا الذي جالوا -أي أهل البدع- وصالوا، وتوسعوا، وسموه تأويلاً، وهو إصطلاح فاسد، لم يعهد به استعمال في اللغة، وهو العدول في المعنى عن وجهه وحقيقته، وإعطاء اللفظ، معنى لفظ آخر، بقدر ما مشترك بينهما][2].

٢) ذكر أحد[3] الكتاب أن المقرر يعد التحريف كفراً، ومع ذلك يجعل المقرر تأويلات الأشاعرة تحريفاً، وقال: إن المقرر يقدم قواعد تكفيرية مجملة عن الأشاعرة، ونص عبارته هي: [المقرر يعتبر التحريف كفراً، ومع ذلك يجعل تأويلات الأشاعرة تحريفاً، كما يقول (أي: المقرر) «التحريف اللفظي يكون بتغيير الكلمة، بزيادة، أو تغيير شكل، كتحريف الأشاعرة»][4].

---

(١) من ضمن أبيات للمتنبي، وهي موجودة في ديوانه ص٩٨.

(٢) مختصر الصواعق ص ٣٨٧.

(٣) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٤. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

(٤) المرجع السابق.

**والجواب عن ذلك:**

أولاً: أن هذا الكاتب غير دقيق، إذ ليس في المقرر ما يدل على أن كل تحريف كفر، ثم إن المسائل الاعتقادية، لا تؤخذ بهذه الطريقة التلفيقية، فالمقرر يبين أن من أنواع التكفير، تكفير الأوصاف، وتكفير الأشخاص، وأنه لا يلزم من التكفير المطلق، تكفير المعين، إلا إذا انطبقت الشروط، وانتفت الموانع، كما تقدم.

لكن هذا الكاتب يريد التوصل إلى نتيجة، لا تدل عليها عبارات المقرر، وإنما غاية ما في المقرر، أن تأويلات الأشاعرة لنصوص الصفات من قبيل التحريف، وهذا حق، ولا يلزم أن يكون كل تحريف كفرا.

ثانياً: أن الكلام على تحريف الأشاعرة الذي ذكره هذا الكاتب، إنما جاء في حاشية المقرر، ولم يكن في صلبه، ولذا لم تكن عبارة الحاشية محررة، حيث إنها جعلت تحريف «استوى» إلى «استولى» من قبيل التحريف اللفظي، والصواب: أنها من قبيل التحريف اللفظي والمعنوي، فهو تحريف في معاني الألفاظ، وليس في اللفظ نفسه فقط، فتحريف الاستواء بالاستيلاء والغلبة، هو تحريف في اللفظ، وتحريف في المعنى، وفيه إساءة أدب مع الله تعالى.

قال ابن القيم: [إذا فُسِّر الاستواء بالغلبة والقهر، عاد معنى هذه الآيات كلها - أي: الآيات التي فيها أن الله استوى على العرش - أن الله تعالى أعلم عباده بأنه خلق السموات والأرض، ثم غلب على العرش بعد ذلك، وقهره وحكم عليه، أفلا يستحي من الله من في قلبه أدنى وقار لله بكلامه أن ينسب ذلك إليه، وأنه أراد بقوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، أي: اعلموا يا عبادي أني بعد فراغي من خلق السموات والأرض، غلبتُ عرشي وقهرته، واستوليتُ عليه][(١)].

(١) الصواعق المرسلة ٣٨٢.

ثالثاً: أن هذا الأسلوب الذي سلكه هذا الكاتب في النقد، وهو إيراد جملة، أو مقطع من مقررات التوحيد، ثم يفسره بما شاء، ثم ينتقد التفسير الذي ذهب إليه، وزعم أنه هو معنى عبارة المقرر، بعد عجزه عن نقد النص المنقول من عبارة المقرر، هذا من أعجب الأمور، وهو من غارات الجياع، وهو إلى التلبيس أقرب[١].

٣) زعم أحد الكتاب: أن المنهج قرر إهدار دم المتهم بالشرك، واستباحة ماله، ولو كان جاهلاً، واستشهد على ذلك بما جاء في المقرر من أن الذي يقول: لا إله إلا الله، ولا يترك عبادة الموتى، والتعلق بالأضرحة، لا يحرم ماله ودمه، حيث يقول ما نصه: [يلقي المقرر الكثير من عبارات إهدار الدماء، واستباحة الممتلكات، وينثرها بين ثنايا المقرر بشكل فوضوي، غير منظم المعنى والمعايير، كما يقول – أي المقرر – «الشرك الأكبر يبح الدم والمال»[٢]، ويعود أيضاً ليؤكد: «المشرك حلال الدم والمال»[٣]، وحتى لو كان المتهم بالشرك من جهلة المسلمين، يقرر المنهج إهدار دمه، واستباحة ماله، فيقول المقرر: «الذي يقول لا إله إلا الله، ولا يترك عبادة الموتى، والتعلق بالأضرحة، لا يحرم ماله ودمه»[٤]][٥].

**والجواب عن ذلك:** أن هذا الكاتب تجاهل ما قرره المنهج، فقد تقدم النقل من المقرر العذر بالجهل، ومن ذلك قول المقرر: [من نشأ في بلاد يكثر فيها الشرك، ولا يوجد من ينكر عليهم، ما يقعون فيه من الشرك، فلا يكفر إلا بعد أن تقام عليهم الحجة][٦].

ويقول المقرر بعد أن ذكر بعض أنواع الشرك [... وإن ذلك من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، لكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة، في كثير من المتأخرين، لم يمكن

(١) ينظر الرد السديد د/ إبراهيم الرحيلي، ونظرات في ملحوظات د/ سليمان الغصن ص١٠.
(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص١٥.
(٣) المرجع السابق ص١٢.
(٤) المرجع السابق ص١٨.
(٥) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٨.
(٦) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص٣٣.

تكفيرهم بذلك، حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول مما يخالفه][1]، فمع هذا الإيضاح والبيان، تجرأ هذا الكاتب على الكذب، وكتمان الحقيقة التي بينها المقرر مع أنه يعلمها، بدليل أن هذه النقولات التي ذكرتها موجودة في نفس المقرر الذي نقل منه الكاتب ما أراد، بعد أن قَطَعَه من سياقاته.

ونقول له: كيف ادعيت هذه الدعوة الظالمة الخاطئة، وزعمت أن المقرر قرر إهدار الدماء بشكل فوضوي، ولم يعذر بالجهل، في حين أن عبارات المقرر نفسه تكذب هذه الدعوى؟ وهذا ما لا جواب له عليه، وهو مما يلقي شبهته ودعواه المجردة من الحقيقة في الحضيض الأسفل.

٤) ويقول أحد الكتاب، في نقده لمقرر التوحيد للصف الثاني الابتدائي ما نصه [جاء في تعريف المقرر للإسلام بأنه: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله.

وهذا من الناحية النظرية لا شيء فيه، ولكن التربويين لا يعرفون أن هذا من التقعيد لتكفير المسلمين، لأن الشرك هنا ليس المراد به الشرك الأصلي (شرك الكفار)، وإنما المقصود به شرك المسلمين (وأهل الشرك) هنا المراد بهم المسلمون، والدليل على ذلك أن هذه العبارة في تعريف الإسلام، مأخوذة من كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وعلماء الدعوة، والشيخ محمد وعلماء الدعوة لا يقصدون بالشرك والمشركين، في جميع كتبهم ومؤلفاتهم، إلا المخالفين لهم من المسلمين، وهذا مما يجهله التربويون، ويخفيه العقائديون، تهيئة منهم للطالب لأن يصبح مكفراً للمسلمين][2].

**والجواب عن ذلك:** أن هذا الكاتب لما لم يجد ما يطعن به على مقررات التوحيد،

(١) المرجع السابق.
(٢) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن فرحان مالكي. ص١٨.

كما في قوله: وهذا من الناحية النظرية لا شيء فيه، لجأ إلى تأويل الكلام الواضح، إلى معاني باطلة، لا يدل عليها دليل، وإنما هي مبنية على أوهام وخيالات، لا حقيقة لها في الواقع، ثم هو متناقض، حيث يقول المراد به شرك المسلمين، وكيف يكونون مسلمين وهم مشركون؟ فالإسلام لا يجتمع مع الشرك الأكبر.

وانظر إلى تحريفه معنى (البراءة من الشرك وأهله): إلى معنى (البراءة من المسلمين) وأن المراد: بأهل الشرك، المسلمون. هكذا فهمه، وهذا هو مبلغه من العلم.

فكيف يترك الكلام الواضح، ثم يعمد إلى تفسير النوايا، والرجم بالغيب، وسوء الظن بالمسلمين؟

مع أنه يطالب الناس أن يحسنوا به الظن، في نقده للمقررات، حيث يقول [يجب على الجميع ترك سوء الظن، بمن نقد مقررات التوحيد...][(١)] في حين أنه يسيء الظن بالمقررات، ورجال التربية والتعليم، بل ويصف التربويين بالجهل، ويتهم مؤلفي المقررات، بالدس التكفيري، حيث يقول في عبارة المقرر: وترك عبادة غير الله: [لم يقل المقرر: وترك عبادة الأصنام، وهذا من الدس التكفيري، الذي سيفسر في مراحل لاحقة، بأن غيرنا من المسلمين، يعبدون القبور...الخ][(٢)].

ويتهم علماء هذه البلاد أيضاً بعدم القدرة على التأليف، ويقول [أرى من المناسب أن يتم تكليف جهة إسلامية خارجية، لتأليف مقررات التوحيد، لعدم قدرة المجتمع المحلي، على وضع المقرر المناسب، طيلة هذه السنوات][(٣)].

فهو بهذا يجهِّل علماء المسلمين في هذه البلاد المباركة، بينما يمجد الجهمية، والقدرية، والمعتزلة، والشيعة، والزيدية وغيرهم، ويرى أنهم دعاة إلى الله، ويحققون

---

(١) المرجع السابق.

(٢) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد، حسن فرحان مالكي. ص١٧.

(٣) المرجع السابق ص٣.

العدالة، وأنهم من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، حيث يقول: [كل التيارات التي نصمها بالبدعة، كالجهمية، والقدرية، والمعتزلة، والشيعة، والزيدية، وغيرهم، كل هؤلاء كانوا من الدعاة إلى تحكيم كتاب الله، وتحقيق العدالة، وكانوا من الآمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر][1].

فهذا الإنسان، مع طعنه في عقيدة أهل السنة وأهلها، وتمجيده لأهل الزيغ والضلال، يطالب أن يحسن الظن فيه، وأما هو في معاملته لغيره، فيعطي لنفسه الحق، في الطعن والقدح في أهل العلم والإيمان، فهم في نظره ما بين عالم ماكر، أو تربوي ساذج، ولم ينج من هذه التهمة إلا هو، ومن يعظمهم من الجهمية والمعتزلة والشيعة، وهذه طريقة كل مبطل عجز عن إثبات دعواه، وقامت عليه حجة الله، فإنه يلجأ إلى المكابرة والتشنيع على مخالفيه من أهل الحق، وقد ذكر أهل العلم أن أهل الباطل لو اجتمعوا كلهم [لما أجابوا بغير المكابرة والتشنيع... هذه وظيفة كل مبطل، قامت عليه حجة الله][2].

وأحسب أن مجرد قراءة كلامه، وتصوره، كاف في إبطاله.

إذ كيف يكون قولنا [الدين: هو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك] تقعيداً لتكفير المسلمين؟

قال ابن جرير الطبري في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّنِي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴾ [الأنعام: ١٩] (قل وإنني بريء من كل شريك، تدعونه لله، وتضيفونه إلى شركته، وتعبدون معه، ولا أعبد سوى الله شيئاً، ولا أدعو غيره إلهاً)[3]. وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِذۡ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسۡلِمۡۖ قَالَ أَسۡلَمۡتُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة: ١٣١] [أمره بالإخلاص له، والاستسلام

(١) المرجع السابق ص١٤.
(٢) مختصر الصواعق ص٤٩.
(٣) تفسير الطبري ٥/ ١٦٣.

والإنقياد، فأجاب إلى ذلك شرعاً وقدرا][1].

ثم يقال له: الشرك يكون بعبادة غير الله من الأصنام والأشجار والأحجار والقبور، وليس الشرك خاصاً بعبادة الأصنام، كما سيأتي تفصيله، وذكر الأدلة عليه في المبحث الثاني من الفصل الرابع في هذا الباب.

والمقصود أن بين صاحب هذه الدعوى، وبين العلم أمداً بعيداً، والفتنة تحصل من هذا الصنف من الناس، كما قال ابن القيم رحمه الله:

والفتنة العظمى من المتسلق الـ ❖ ـخدوع ذي الدعوى أخي الهذيان
لم يعرف العلم الذي فيه الكلام ❖ ولا له إلف بهذا الشأن
لكنه منه غريب ليس من ❖ سكانه كلا ولا الجيران
فهو اللئيم دعي قوم لم يكن ❖ منهم ولم يصحبهم بمكان
وكلامهم أبداً لديه مجمل ❖ وبمعزل عن إمرة الإيقان
شد التجارة بالزيوف يخالها ❖ نقداً صحيحاً وهو ذو بطلان
حتى إذا ردت إليه ناله ❖ من ردها خزي وسوء هوان[2]

٥) قال أحدهم منتقداً مقررات التوحيد، ما نصه: [ذكر مقرر التوحيد للصف الخامس موضوعاً بعنوان الهجرة، وعرفه بأنه الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، .... إلى أن قال: ولا يعرف الاخوة التربويون أن المراد هنا ليس الهجرة من أوربا أو الصين إلى العالم الإسلامي، وإنما المراد الهجرة من العراق، والشام، ومصر، واليمن، والحجاز، والأحساء، وغيرها][3].

---

(١) تفسير ابن كثير ١/٤٤٦.
(٢) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية. ص١٦٢.
(٣) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد، حسن فرحان مالكي. ص٢٢.

**والجواب عن ذلك:** هذا الإنسان، يريد أن يتوصل إلى أن مقرراتنا الدراسية تجعل بلاد المسلمين، بلاد كفر، وعمدته في ذلك الرجم بالغيب، فالتربويون في نظره لا يعرفون المراد، والطلاب من باب أولى، ولا يفهم المراد إلا هو، لأنه يفسر النصوص، بتفسير الباطنية لنصوص الشرع، الذين يفسرون الكعبة: بالنبي، وكذلك الصفا: بالنبي، والمروة: بعلي، والطواف بالبيت سبعاً: بالطواف بمحمد إلى تمام الأئمة السبعة، إلى غير ذلك من تأويلات الباطنية(١).

فهو حريص على الطعن في الكتب المصنفة في عقيدة أهل السنة، يدل على ذلك قوله: [وقد احتوت كتب العقائد، ومن أبرزها كتب عقائد الحنابلة، على كثير من العيوب الكثيرة، التي لا تزال تفتك بالأمة، ولعل من أبرزها التكفير، والظلم، والغلو في المشايخ، والشتم، والكذب، والقسوة في المعاملة، والذم بالمحاسن، والأثر السيء في الجرح والتعديل، والتجسيم الصريح، أو التأويل الباطل](٢)، كما أنه حريص على الطعن في أهل السنة، ويصفهم بالنواصب الظلمة، يدل على ذلك قوله [تكوَّن تيار السنة والجماعة، خليطاً من تيار العثمانية النواصب، وتيار المحايدين، وتم استبعاد العلوية، من السنة والجماعة، ووصفهم بالشيعة والخشبية(٣) ثم الرافضة(٤)](٥)، وقوله [تتابع علماء

---

(١) ينظر: فضائح الباطنية. للغزالي ص٥٦.

(٢) قراءة في كتب العقائد. حسن فرحان مالكي. ص٢٨.

(٣) الخشبية: هم أتباع المختار بن أبي عبيد، من الشيعة، وهم من الكيسانية، وسموا بذلك لاستعمالهم العكاكيز في الحرب. (ينظر: مروج الذهب ٣/٣١٠).

(٤) سمو بذلك، لرفضهم زيد بن علي، حينما توجه لقتال هشام بن عبدالملك، فقال أصحابه: تبرأ من الشيخين حتى نكون معك. فقال: بل أتولاهما، وأتبرأ ممن تبرأ منهما، فقالوا: إذا نرفضك، فسميت الرافضة. ومن عقائدهم: إثبات الإمامة عقلاً، وإن إمامة علي وتقديمه ثابت نصاً، وأن الأئمة معصومون، وأن الأمة ارتدت بتركها إمامة علي رضي الله عنه. (ينظر: مقالات الإسلاميين ص ١٦).

(٥) قراءة في كتب العقائد ص٧٦.

الشام كابن تيمية وابن كثير وابن القيم، وأشدهم ابن تيمية على التوجس من فضائل علي وأهل بيته... إلى أن قال: فلذلك حوكم ابن تيمية في عصره على بغض علي، واتهمه مخالفوه من علماء عصره بالنفاق، وأخطئوا في ذلك، واتهموه بالنصب، وأصابوا في كثير من ذلك][1]، ويقول أيضاً: [بما أن ابن القيم مقلد لابن تيمية فهو تلميذه، والناشر لعلومه، فلا بد أن يكون في أبحاثه ومؤلفاته تكفير لبعض المسلمين، إن لم أقل لكثير من المسلمين][2]، ويستمر في إطلاق نفثاته المسمومة قائلاً [هذه الفوضى التكفيرية، هي نتيجة طبيعية وحتمية، من نتائج منهج الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، الذي توسع في التكفير، حتى وجدت كل طائفة في كلامه ما يؤيد وجهة نظرها، بل حركة الحرم، وأصحاب التفجير في العليا، ما هم إلا نتيجة لمنهج الشيخ في التكفير][3].

والمقصود من هذه النقولات: أن يعرف القارئ الكريم حقيقة عداوة وحقد وتجني هذا الإنسان المناوئ لعقيدة أهل السنة والجماعة، والمناوئ لعلماء الإسلام، بل ولصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث أنه ينكر عدالتهم[4]، ويرى أن بعض الصحابة كخالد ابن الوليد، وعمرو بن العاص، وطلقاء مكة، لم يدركوا الصحبة الشرعية[5].

وإذا كان هذا هو حاله، فلا يستغرب منه الكذب على مقرراتنا الدراسية، لأن الشيء من معدنه لا يستغرب.

أما دعواه بأن كل طائفة مخالفة، تؤيد وجهة نظرها بكلام الشيخ محمد ابن عبدالوهاب، وأن ذلك سببه منهج الشيخ في التكفير، فهي دعوى كاذبة، لم يقم عليها دليلاً يستند عليه.

---

(١) المرجع السابق ص١٧٦.

(٢) المرجع السابق ص٦٧.

(٣) محمد بن عبد الوهاب داعية وليس نبياً ص٢١.

(٤) انظر: أقواله في ذلك في كتابه: الصحابة بين الصحبة اللغوية والصحبة الشرعية. ص٦١.

(٥) المرجع السابق ص٤٤.

فمنهج الإمام محمد بن عبدالوهاب في التكفير، هو منهج السلف الصالح[(١)]، ولو وُجد أن بعض أهل الانحراف يستدلون بأقوال الشيخ محمد ابن عبدالوهاب على غير وجهها الصحيح، فهذا لا يعيبه، وإنما يعيبهم هم، لأن آفتهم من الفهم السقيم.

وهنا نسأل المالكي: فنقول: لو سلمنا جدلاً صحة ما تقول، فهل تطعن بالقرآن الكريم لأن الخوارج يستدلون به على ما يريدون، والمرجئة يستدلون به على ما يريدون، وغيرهما من الفرق والطوائف؟ كل يزعم أنه يجد فيه ما يؤيد وجهة نظره.

فتقريرات هذا المدعي، تدل على الزيغ والضلال والانحياز للفرق الضالة، ومعاداة أهل السنة وأهلها، وهو من الجهل العظيم، الذي يترأس به على أصحابه.

ورحم الله ابن القيم حيث قال:

يا قوم فانتبهوا لأنفسكم وخلوا ❖ الجهل والدعوى بلا برهان
ما في الرياسة بالجهالة غير ضحـ ❖ ـكة عاقل منكم مدى الأزمان
لا ترتضوا برياسة البقر التي ❖ رؤساؤها من جملة الثيران[(٢)]

* * *

(١) وقد بينت ذلك بالتفصيل في رسالتي للماجستير والتي بعنوان (منهج الإمام محمد عبدالوهاب في مسألة التكفير).

(٢) الكافية الشافعية في الانتصار للفرقة الناجية. ص٣٢٠.

## المبحث الثاني
## مسائل التبديع وضوابطه

**معنى البدعة في اللغة:**

تأتي مادة (بدع) في اللغة على معنيين:

**أحدهما:** ابتداء الشيء على غير مثال سابق، ومنه، قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [الأحقاف: ٩]، أي: لست بأول رسول طرق العالم، بل جاءت الرسل من قبلي، فما أنا بالأمر الذي لا نظير له[1]، وقول العرب: لست ببدع في كذا وكذا، أي: لست بأول من أصابه هذا[2].

**والمعنى الثاني:** التعب والكلال والانقطاع، يقال: أُبْدِعت الراحلة، إذا كلّت[3]، وأُبدعت الإبل: إذا تُركت في الطريق من الهزال[4].

وفي الحديث: (أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أُبدع بي، فاحملني)[5]، وفي حديث الهدي: (فَأَزْحَفت عليه بالطريق فَعَيَّ بشأنها إن هي أُبْدِعَت)[6].

أي: انقطعت عن السير بكلال، كأنه جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير إبداعاً، أي: إنشاء أمر خارج عما اعتيد عليه منها.

---

(١) تفسير ابن كثير (المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير) ص١٢٦٧.

(٢) معجم مقاييس اللغة ١/٢٠٩، العين للخليل بن أحمد ٢/٥٤.

(٣) معجم مقاييس اللغة ١/٢١٠.

(٤) العين ٢/٥٥، والجمهرة ١/٢٤٥.

(٥) أخرجه أبو داود ٥/٣٤٦، كتاب الأدب، باب: في الدال على الخير، والترمذي ٥/٤١ كتاب العلم، باب: ما جاء في الدال على الخير كفاعله. والإمام أحمد في المسند ٤/١٢٠.

(٦) أخرجه مسلم ١/٩٦٢ كتاب الحج، باب: ما يفعل بالهدي إذا عطب الطريق.

وهذا المعنى الثاني: يرجع إلى المعنى الأول: لأن معنى أُبْدِعت الإبل: بدأ بها التعب بعد أن لم يكن بها.

فيكون معنى البدعة: لغة: ابتداء الشيء على غير مثال سابق.

**معنى البدعة في الشرع:**

عرفها الشاطبي[(١)] رحمه الله: بأنها: طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه[(٢)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [البدعة في الدين: هي ما لم يشرعه الله ورسوله][(٣)].

وقال أيضاً: [البدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة، من الاعتقادات والعبادات][(٤)].

وعرفها ابن حجر[(٥)] رحمه الله: بأنها [ما أحدث وليس له أصل في الشرع][(٦)].

وعرفها النووي رحمه الله بقوله: [البدعة بكسر الباء، في الشرع: هي إحداث ما لم

---

(١) هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي، الشهير بالشاطبي، عالم أصولي فقيه لغوي محدث، من أئمة المالكية، صنف في العقيدة «الاعتصام» وله مؤلفات أخرى نافعة، توفي سنة ٧٩٠هـ. (معجم المؤلفين ١/ ١١٨، الأعلام ١/ ٧٥).

(٢) الاعتصام ١/ ٣٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٤/ ١٠٧.

(٤) المرجع السابق ١٨/ ٢٤٦.

(٥) أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين، من أئمة العلم، ومن أشهر العلماء، أصله من عسقلان بفلسطين، وولد بالقاهرة عام ٧٧٣هـ، وأقبل على الحديث ورحل في طلب العلم حتى أصبح حافظ الإسلام في عصره، ولي قضاء مصر، ثم اعتزل، توفي بالقاهرة سنة ٨٥٢هـ (الدرر الكامنة ٤/ ٤٩٢، الضوء اللامع ١/ ٣٦).

(٦) فتح الباري ١٣/ ٢٥٣.

يكن في عهد رسول الله ﷺ][1].

وقال الشيخ ابن سعدي رحمه الله: [البدعة هي خلاف السنة][2].

فهذه التعريفات مؤداها واحد، واختلاف عباراتها، هو من اختلاف التنوع، لا من اختلاف التضاد.

وخلاصة ما تقدم أن البدعة هي: ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، من عقيدة أو عمل.

فالمعنى اللغوي للبدعة، أعم من المعنى الشرعي، فكل بدعة في الشرع، فإنها تدخل في المعنى اللغوي للبدعة، ولكن ليس كل بدعة في اللغة، كالمخترعات المادية ونحوها، داخلة في المعنى الشرعي للبدعة.

**شروط العمل المقبول:**

لا يكون العمل مقبولاً عند الله تعالى، إلا بشرطين أساسين هما:

**الشرط الأول:** الإخلاص لله: وهذا الشرط متعلق بالإرادة، والقصد، والنية.

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ **إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ** ﴾ [الزمر: ٢-٣]، وقوله تعالى: ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ** ﴾ [النساء: ١٢٥]، وقوله تعالى: ﴿ **فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا** ﴾ [الكهف: ١١٠]، قال ابن كثير رحمه الله: [أي: لا يقبل الله من العمل، إلا ما أخلص فيه العامل لله وحده لا شريك له][3].

وقال ابن القيم رحمه الله: (فإسلام الوجه: إخلاص القصد، والعمل لله)[4].

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢٢/٣.

(٢) المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ ابن سعدي ٦٩.

(٣) تفسير ابن كثير ٧٨/٦.

(٤) مدراج السالكين ٩٠/٢.

وقال ابن كثير – أيضاً –: [وهذان ركنا العمل المتقبل، لابد أن يكون خالصاً لله، صواباً على شريعة رسول الله ﷺ][1]، والآيات في تقرير ذلك كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث فمنها، قوله ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى... الحديث)[2].

قال الشوكاني[3] رحمه الله: [حصول الأعمال وثبوتها لا يكون إلا بنية، فلا حصول، أو لا ثبوت لما ليس كذلك، فكل طاعة من الطاعات، وعبادة من العبادات، إذا لم تصدر عن إخلاص نية، وحسن طوية، لا اعتداد بها، ولا التفات إليها][4].

وفي الحديث القدسي يقول الله تعالى: (أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، فهو للذي أشرك به، وأنا منه بريء)[5].

ومما ورد عن السلف في الإخلاص، قول الفضيل[6] بن عياض في قوله تعالى: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: ٢] هو [أخلصه وأصوبه، قالوا: يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إذا كان العمل خالصاً، ولم يكن صواباً، لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً، لم يقبل، حتى يكون

---

(١) تفسير ابن كثير ٤/ ٤٣٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ٢ كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي، ومسلم ٣/ في كتاب الإمارة، باب: قوله ﷺ: (إنما الأعمال بالنية).

(٣) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، ولد بخولان، ونشأ بصنعاء، وولي قضائها، له ١١٤ مؤلفاً، منها: نيل الأوطار، إرشاد الفحول، توفي عام ١٢٥٠هـ. (ينظر: الأعلام ٦/ ٢٩٨).

(٤) آداب الطلب. ص٥.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٦/ ٢٢٨٩، في كتاب الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله.

(٦) هو أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود، الزاهد العابد، الثقة الإمام المشهور، سمع الحديث بالكوفة، وانتقل إلى مكة، وجاور بها، إلى أن مات سنة ١٨٧هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٨/ ٤٢١، تهذيب التهذيب ٨/ ٢٩٤).

خالصاً صواباً، والخالص إذا كان لله عز وجل، والصواب إذا كان على السنة][1].

**الشرط الثاني:** الموافقة للشرع، وهو متعلق بالعمل، عمل القلب والجوارح.

قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث، فمنها قول الرسول ﷺ: (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة رسوله)[2]، وقوله ﷺ: (أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة)[3]، زاد النسائي: (وكل ضلالة في النار)[4].

وقوله ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو رد)[5]، وقال ﷺ:

---

(١) حلية الأولياء ٨/٩٥، والبداية والنهاية ١٠/١٩٩.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٢٩٨، في كتاب القدر، باب: النهي عن القول بالقدر، والحاكم في المستدرك ١/٩٣ بسند حسن.

(٣) أخرجه مسلم ١/٥٩٢ في كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، والبخاري نحوه ٨/١٣٩ في كتاب الاعتصام بالسنة، باب: الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ، والترمذي ٥/٤٤ في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، وأبو داود ٥/١٥، في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة.

(٤) سنن النسائي ٣/١٨٨ في كتاب صلاة العيدين، باب: كيفية الخطبة، وهذه الزيادة صحيحة، كما في مشكاة المصابيح ١/٥١.

(٥) أخرجه البخاري ٣/١٦٧ في كتاب الصلح، وأخرجه مسلم ٢/١٣٤٣، كتاب الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، وأبو داود ٥/١٢ في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة. وأحمد ٦/١٤٦.

(من رغب عن سنتي فليس مني)[1].

ومما ورد عن السلف في المتابعة، والحذر من الابتداع، قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: [إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأمر][2].

قال محمد[3] بن سيرين رحمه الله قال: [كانوا يرون أنهم على الطريق، ما كانوا على الأثر][4]، وقال الأوزاعي[5]: [عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس، وإياك ورأي الرجال وإن زخرفوه لك بالقول، فإن الأمر ينجلي، وأنت على طريق مستقيم][6].

والمقصود أن دين الإسلام مبني على هذين الشرطين، أن نعبد الله وحده لا شريك له، وأن نعبده بما شرعه من الدين، لا نعبده بعبادة مبتدعة.

## أسباب ظهور البدع:

### ١ – سنة الله في الصراع بين الحق والباطل:

قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد: ٤]، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ

---

(١) أخرجه البخاري ٦/١١٦ في كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ومسلم ٥/١٠١٨ في كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ١/٨٦.

(٣) هو أبو بكر الأنصاري، مولى أنس بن مالك، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، أوصاه أنس أن يغسله ويصلي عليه عند موته، توفي سنة ١١٠هـ بالبصرة. (سير أعلام النبلاء ٤/٦٠٦، تهذيب التهذيب ٩/٢١٤).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ١/٨٧.

(٥) هو الإمام العابد الحجة عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي الفقيه، روى عن خلق كثير من التابعين، وكان رأساً في العلم والعمل والاتباع، كان يكثر من الصلاة والعبادة وقيام الليل، توفي في بيروت عام ١٥٨هـ. (ينظر: تهذيب التهذيب ٦/٢٣٨، شذرات الذهب ١/٣٤١).

(٦) شرف أصحاب الحديث. للبغدادي ص٦.

﴿وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨ـ ١١٩]، والنبي ﷺ أخبر عن اتباع بعض هذه الأمة من سبقها من الأمم وأخبر عن افتراقها، فقال (ألا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة)(١).

وقال ﷺ: (لتتبعن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟)(٢). وهذا الأمر القدري الواقع، لا يعني عدم بذل الأسباب للحذر منه.

بل إني أقول: إنه لا تعارض بين الشرع والقدر، فنؤمن ونصدق ما جاءت به الأخبار، من الافتراق في هذه الأمة، ونتبع الشرع في الحذر من الافتراق، وتجنب البدع، ونتبع هدي النبي ﷺ، وهدي صحابته الكرام.

**٢ – الخلل في منهج التلقي والاستدلال:**

من أسباب ظهور البدع، الخلل في منهج التلقي والاستدلال عند المبتدعة، فهم يتلقون عن مصادر غير الكتاب والسنة وآثار السلف الصالح، ومن ذلك:

(أ) اتباع الهوى: فأصل الضلال والبدع اتباع الهوى، وإذا جاء الحكم يخالف أهواء المبتدعة، أصلوا أصولاً تناقض الحق، وتوافق أهواءهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية [وأما أهل البدع من أهل الكلام والفلسفة ونحوهم، فهم لم يثبتوا الحق، بل أصلوا أصولاً تناقض الحق، فلم يكفيهم أنهم لم يهتدوا، ولم

---

(١) أخرجه أبو داود ٥/٥ كتاب السنة وأحمد في المسند ١٠٢/٤، والترمذي ٢٥/٥ في كتاب الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة، وابن ماجه ١٣٢٢/٢ في كتاب الفتن، باب: افتراق الأمة، وابن أبي عاصم ٦٦، وابن حبان ٣٩٩١، وصححه الترمذي ٢٥/٥.

(٢) أخرجه البخاري ٣٦٧/٣ كتاب الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ: لتتبعن سنن من كان قبلكم، ومسلم ٢٠٥٤/٤ في كتاب العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى.

يُدَّلوا على الحق، حتى أصلوا أصولاً تناقض الحق، ورأوا أنها تناقض ما جاء به الرسول ﷺ، فقدموها على ما جاء به الرسول ﷺ][1].

ولهذا فإن أهل البدع يُسمَّون أهل الأهواء، لأنهم قدموا أهواءهم وآراءهم، على النصوص الشرعية.

قال ابن القيم: [وكان السلف يسمون أهل الآراء المخالفة للسنة، وما جاء به الرسول في مسائل العلم الخبرية، ومسائل الأحكام العملية، يسمونهم أهل الشبهات والأهواء، لأن الرأي المخالف للسنة جهل لا علم، وهوى لا دين، فصاحبه ممن اتبع هواه بغير هدى من الله، وغايته الضلال في الدنيا، والشقاء في الآخرة][2].

(ب) اعتمادهم على كتب الأدب والكلام والفلسفة، وما يسمونه عقليات: وإنما قلت ما يسمونه عقليات، لأنه من المتقرر أن نصوص الكتاب والسنة الصحيحة الصريحة، لا يعارضها شيء من المعقولات الصريحة، [بل الشرع الصحيح، والعقل الصريح متصادقان، متعاضدان، متناصران، يصدق أحدهما الآخر، ويشهد أحدهما بصحة الآخر][3].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وقد تأملت عامة ما تنازع الناس فيه، فوجدت ما خالف النصوص الصحيحة الصريحة، شبهات فاسدة، يعلم بالعقل بطلانها، بل يعلم بالعقل ثبوت نقيضها الموافق للشرع، وهذا تأملته في مسائل الأصول الكبار، كمسائل التوحيد، والصفات، ومسائل القدر، والنبوات، والمعاد، وغير ذلك، ووجدت ما يعلم بصريح العقل، لم يخالفه سمع قط][4].

والمطلع على كتب المعتزلة وغيرهم من أهل البدع، يجد اعتمادهم على

---

(١) مجموع الفتاوى ١٦/ ٤٤٠.

(٢) إغاثة اللهفان ٢/ ١٣٨.

(٣) إعلام الموقعين ١/ ٣٣١.

(٤) درء تعارض العقل والنقل ١/ ١٤٧.

معقولاتهم، وكتب الفلسفة والأدب، ظاهراً، ولا يعتمدون على النصوص الشرعية، إلا بعد لي أعناقها، لتوافق أهواءهم.

قال شيخ الإسلام: [المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع، يفسرون القرآن برأيهم، ومعقولهم، وما تأولوه من اللغة، ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ، والصحابة والتابعين، وأئمة المسلمين، فلا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والحديث وآثار السلف، وإنما يعتمدون على كتب الأدب، وكتب الكلام التي وضعتها رؤوسهم، وهذه طريقة الملاحدة أيضاً][(١)].

(ج) اعتمادهم على الظن، والأحلام والرؤى والكشف والذوق والإيهام.

قال شيخ الإسلام: [فالذي يقول: إنه يحدث عن قلبه عن ربه، أو أنه يأخذ عن الله بلا واسطة... له نصيب من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ٩٣]][(٢)].

**كل بدعة ضلالة:**

هذه قاعدة محكمة شاملة لكل البدع في الدين، فليس هناك بدع محمودة، وبدع مذمومة، وأما قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح (نعمت البدعة هذه)[(٣)]، فلا تدخل في ذلك، لأن صلاة التراويح لها أصل في الشرع، وإذا قيل إنها بدعة، فالمقصود البدعة لغة لا شرعاً.

وإنما قلنا: إن هذه قاعدة محكمة شاملة، لأنها من كلام من لا ينطق عن الهوى، وإنما كلامه وحي يوحى، ولم يرد في آية ولا حديث ما يقيد أو يخصص هذا اللفظ العام، بل ولم يأت ما يفهم منه خلاف ظاهر هذه القاعدة الكلية، وهذا يدل دلالة واضحة على

---

(١) مجموع الفتاوى ١٤٧/٧.

(٢) بغية المرتاد ٤٨٥، ٤٨٦.

(٣) أخرجه البخاري ٢٥٢/٢، كتاب صلاة التراويح، باب: فضل من قام رمضان.

أن هذه القاعدة على عمومها وإطلاقها[1].

فالقول بأن هناك بدعاً في الدين محمودة أو حسنة، مناقض للأدلة الشرعية، الواردة في ذم جميع البدع، وفيه اتهام الدين بالنقص وعدم الكمال، ثم إن القول بالبدعة الحسنة يفسد الدين، ويفتح المجال للمتلاعبين، فيأتي كل من يريد، تحت ستار البدعة الحسنة، فتتحكم حينئذ أهواء الناس وعقولهم وأذواقهم في شرع الله، وكفى بذلك إثماً وضلالاً مبينا.

ولو فرض أن ما قيل إنه بدعة، ثبت حسنه بالشرع، فإنه ليس ببدعة في الدين حينئذٍ.

فكل ما لم يشرع من الدين فهو ضلالة، أما ما سمي بدعة، وثبت حسنه بأدلة الشرع فليس ببدعة في الدين، وإن كان يسمى بدعة من حيث اللغة، كما قال عمر رضي الله عنه (نعمت البدعة هذه)[2].

**موقف السلف من المبتدعة:**

البدع وإن كانت مذمومة كلها، إلا أنها ليست على حد سواء، وإنما تختلف، فبعضها يصل إلى درجة الكفر، كبدعة القدرية في إنكار علم الله، وكالقول بخلق القرآن الكريم، أو خلق أي صفة من صفات الله، وبعضها ليست بمكفرة، كتقديم الخطبة على صلاة العيد.

فتقسيم البدع إلى مكفِّرة، ومفسِّقة، ومعصية، أمر تدل عليه النصوص الشرعية، ولذلك فإن مواقف السلف، تختلف، حسب تحقيق المصالح، ودرء المفاسد، التي دلت عليها النصوص الشرعية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، في هجر أهل البدع [ومن هذا الباب ترك عيادتهم، وتشييع جنائزهم، كل هذا من باب الهجر المشروع في إنكار المنكر للنهي عنه.

---

(١) ينظر: الاعتصام للشاطبي ١/١٤١.

(٢) أخرجه البخاري ٢/٢٥٢، كتاب صلاة التراويح، باب: فضل من قام رمضان. وينظر: مجموع الفتاوى ١٠/٣٧١.

وإذا عرف أن هذا هو من باب العقوبات الشرعية، علم أنه يختلف باختلاف الأحوال، من قلة البدعة وكثرتها، وظهور السنة وخفائها، وأن المشروع قد يكون هو التأليف تارة، والهجران أخرى، كما كان النبي ﷺ يتألف أقواماً من المشركين، ممن هو حديث عهد بالإسلام... لأن المقصود، دعوة الخلق إلى طاعة الله بأقوم طريق، فيستعمل الرغبة حيث تكون أصلح، والرهبة حيث تكون أصلح][1].

**كما أن من منهج السلف أيضاً في معاملة المبتدعة:**

(أ) الرد عليهم، وإنكار بدعهم، كما في قول ابن مسعود رضي الله عنه، لمن تحلقوا في المسجد، وفي أيديهم حصى، وفي كل حلقة رجل يقول: كبروا مائه، هللوا مائه، سبحوا مائة، قال لهم: [إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد، أو مفتتحوا باب ضلالة...][2].

(ب) التأديب، والتعزير، بالضرب والحبس، (وهذه لولاة الأمور) كما فعل عمر رضي الله عنه مع صبيغ[3] بن عسل، عندما تتبع المتشابه[4].

(ج) مناظرتهم وتبيين الحق لهم، كما فعل ابن عباس رضي الله عنهما مع الخوارج[5].

ومما ينبغي التنبيه عليه: أن تقسيم البدع، إلى مكفرة، ومفسقة، ورد السلف على هؤلاء المبتدعة، والإنكار عليهم، لا يعني الحكم على الإنسان بمجرد وقوعه في الابتداع الذي يؤدي إلى الكفر، أو الفسق، أنه كافر أو فاسق، لأن المقالة قد تكون كفراً أو فسقاً، ولا يحكم على قائلها بالكفر أو الفسق، إلا مع وجود الشروط، وانتفاء الموانع، كما تقدم في مبحث التكفير.

---

(١) منهاج السنة ١/٦٣– ٦٥.

(٢) رواه الدارمي في المقدمة، باب: كراهية أخذ الرأي، حديث رقم ٢٠٤.

(٣) صبيغ بن عسل الحنظلي التميمي، عاقبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه على تتبعه المتشابه، فنفاه إلى البصرة، وأمر بعدم مجالسته، ثم صلح حاله، فعفا عنه. (ينظر: الإصابة ٢/١٩١، البدع لابن وضاح ص٥٦).

(٤) البدع لابن وضاح ٥٦، والشريعة للآجرى ٧٣.

(٥) البداية والنهاية ٧/٢٧٩.

فهذا التقرير والتأصيل، المبني على الكتاب والسنة، ومنهج السلف الصالح، حول مسائل البدعة وأحكامها، هو الموجود في مقرراتنا الدراسية، ففي مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، تم تعريف البدعة في الشرع بأنها: [ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ، وأصحابه من عقيدة وعمل](1).

**وقسم المقرر البدعة إلى نوعين:**

[النوع الأول: بدعة قولية اعتقادية، كمقالات الجهمية والمعتزلة، وسائر الفرق الضالة، واعتقاداتهم.

النوع الثاني: بدعة عملية، كالتعبد لله بعبادة لم يشرعها، وهي أقسام...](2).

وبيَّن المقرر: [أن كل بدعة في الدين فهي محرمة وضلالة... ولكن التحريم يتفاوت بحسب نوعية البدعة، فمنها كفر صراح كالطواف بالقبور تقرباً إلى أصحابها...

ومنها ما هو من وسائل الشرك، كالبناء على القبور والصلاة والدعاء عندها، ومنها ما هو فسق اعتقادي، كبدعة الخوارج...، ومنها ما هو معصية كبدعة التبتل(3)](4).

وأكد المقرر على أن من قسَّم البدعة إلى بدعة حسنة، وبدعة سيئة، فهو مخطئ ومخالف لقوله ﷺ (فإن كل بدعة ضلاله) لأن الرسول ﷺ حكم على البدع كلها، بأنها ضلالة.

وأجاب المقرر على من استدل بقول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح: (نعمت البدعة هذه)، بأن المقصود البدعة اللغوية، وليست الشرعية، لأن صلاة التراويح لها أصل في الشرع، فليست محدثة(5).

---

(١) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص١١٦. طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٢) المرجع السابق.

(٣) قال في لسان العرب ١١/٤٢: (التبتل: ترك النكاح، والزهد فيه، والانقطاع عنه وعن الدنيا).

(٤) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص١١٧. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٥) المرجع السابق ص١١٨.

وذكر المقرر الأسباب التي أدت إلى ظهور البدع، ومنها: الجهل بأحكام الدين، واتباع الهوى، والتعصب للآراء والرجال، والتشبه بالكفار، وبيَّن خطر البدع، وأنها بريد الكفر، وهي شر من المعصية الكبيرة، لأن العاصي يفعل المعصية، وهو يعلم أنها معصية فيتوب منها، والمبتدع يفعل البدعة يعتقدها ديناً يتقرب إلى الله، فلا يتوب منها[1].

وشَرَح المقرر موقف السلف من المبتدعة، وأنهم يردون على المبتدعة، وأن منهجهم في ذلك المنهج المقنع، المبني على الكتاب والسنة، وذكر أمثلة من ذلك[2].

فتأصيل أحكام البدع في مقرراتنا، موافق تماماً لما هو موجود في كتب السلف الصالح.

ومع هذا التأصيل المتزن، إلا أن بعض الكتاب يبالغ في نقد المقررات، وربما لجأ إلى الحذف من أجل أن يصل إلى اتهام المقررات، ومن ذلك:

أولاً: أورد بعض الكتاب نصاً في إنكار بدعة المولد النبوي، وحرفه بحذف بعض الجمل، ليصل إلى ما يريد، لأن الجمل التي حذفت مهمة في بيان مراد المقرر، وإبطال مراد الكاتب.

يقول أحد الكتاب[3] ما نصه [ويعرض -أي: المقرر- بعض ممارسات المسلمين بمبالغة وتهويل، تنطلق بالأخطاء، إلى مستويات مشبعة بالتضليل، من الطبيعي أن تربك الانضباط الشرعي للطالب مع المخالفين فيقول مثلاً: (الاحتفال بمناسبة المولد النبوي... وهو تشبه بالنصارى... فيحتفل جهلة المسلمين أو العلماء المضلون... ويحضر جموع كثيرة من دهماء الناس وعوامهم، ... ولا يخلو من الشركيات والمنكرات.. وقد يكون فيها اختلاط الرجال والنساء، مما يسبب الفتنة، ويجر إلى الوقوع في الفواحش... وهو بدعة أحدثها البطالون، وشهوة النفس، اغتنى لها الأكالون)].

---

(١) المرجع السابق ١٢٠، ١٢٩.

(٢) المرجع السابق ١٢٤.

(٣) ينظر: المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٥. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

والجواب عن ذلك كما يلي:

١ – أن هذا الكاتب حذف بعد قوله، وهو تشبه بالنصارى، عبارة «في عمل ما يسمى بالاحتفال بمولد المسيح» وهذه العبارة المحذوفة، تبين حقيقة المشابهة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [كل ما يشابهون فيه – أي الكفار – من عبادة، أو عادة، أو كليهما، هو من المحدثات في هذه الأمة، ومن البدع، إذ الكلام فيما كان من خصائصهم... فجميع الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع، على قبح البدع وكراهتها، تحريماً أو تنزيهاً، تندرج هذه المشابهات فيها، فيجتمع فيها: أنها بدع محدثة، وأنها مشابها للكافرين، وكل واحد من هذين الوصفين، موجب للنهي][1].

٢ – المقرر لم يطلق بأن الاحتفال لا يخلو من الشرك والمنكرات، كما أوهم الكاتب، بل قال: [والغالب أن هذا الاحتفال علاوة على كونه بدعة، وتشبهاً بالنصارى، لا يخلو من الشركيات والمنكرات، فإنشاد القصائد، التي فيها الغلو في حق الرسول ﷺ، إلى درجة دعائه من دون الله، والاستغاثة به...][2]. فهذا الكاتب غير أمين في نقله، لأنه يسقط عبارات مهمة من المقرر، تبطل دعواه، ولم يكتف بذلك، بل ينفث سمومه على المقرر بدون دليل، ويصفه بأوصاف لا وجود لها إلا في خياله وأوهامه، كقوله عن المقرر: أنه يربك الانضباط الشرعي للطالب... وغير ذلك من الأوصاف الكاذبة الظالمة.

٣ – ذكر المقرر[3] أمثلة الشركيات، والمنكرات التي يغلب وجودها في مثل هذه الاحتفالات، ومنها: إنشاد القصائد التي فيها الغلو بالنبي ﷺ، إلى درجة دعائه من دون الله، ومن المنكرات: الأناشيد الجماعية وضرب الطبول،

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤٢٣، ٤٢٤.

(٢) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص١٢٦. طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٣) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص١٢٦. طبعة: ١٤٢٢هـ.

وغير ذلك من عمل الأذكار الصوفية المبتدعة.

لكن الكاتب تغافل عنها، وحذفها، ولم يذكر إلا مسألة اختلاط الرجال بالنساء، وكأن في هذا إيحاءً بأن كثيراً من الاحتفالات بهذه المناسبة لا يكون فيها اختلاط، وبهذا يتحقق له المقصود، بوصف المقرر بالمبالغة والتهويل.

في حين أن التهويل والتحريف، هو ما فعله هذا الكاتب، وأما عبارة (وهي بدعة أحدثها البطالون) فهي عبارة صحيحة، وقد نسبها المقرر إلى الفاكهاني، وليست من صياغة مؤلف المقرر، لكن الكاتب كتم ذلك، ولفَّق الكلام من هنا وهناك، ليصل إلى مراده.

٤ – يجب على هذا الكاتب وغيره أن يعلم أن البدع لا خير فيها، وأن في مشابهة الكافرين عموماً، ومشابهتهم في أعيادهم خصوصاً، مفاسد كثيرة منها:

أ/ أن المشاركة في الهدي الظاهر، تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين في الباطل، على وجه المسارقة، والتدرج الخفي، وهذا أمر محسوس، فإن اللابس ثياب أهل العلم، يجد من نفسه نوع انضمام إليهم، وهكذا.

ب/ أن التبشه بالكافرين من أسباب سخط الله، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (اجتنبوا أعداء الله في عيدهم، فإن السخط ينزل عليهم)[1].

ج/ أن مشابهتهم في بعض أعيادهم، يوجب سرور قلوبهم بما هم عليه من الباطل، فيرون المسلمين قد صاروا فرعاً لهم في خصائص دينهم، وذلك يوجب قوة قلوبهم، وانشراح صدورهم، وربما أطمعهم ذلك في انتهاز الفرص، واستذلال الضعفاء.

ثانياً: استنكر أحد الكتاب وصف الفرق البدعية كالجهمية، والمعتزلة والأشاعرة، والصوفية، بالضلال والانحراف، فبعد أن أورد عبارة المقرر الآتية: [... الفرق المخالفة من

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٣٤.

جهمية ومعتزلة وأشاعرة وصوفية، حيث قلدوا من قبلهم من أئمة، فضلوا وانحرفوا][1]، قال ما نصه: [فهذ النص يختزل أسباب الاختلاف في تقليد أئمة الضلال، وقد خلط – أي المقرر – فئات لا يجوز بحال التسوية بينهم، ووصمهم بالضلال والانحراف، في مادة تقدم لصغار الطلاب، ويؤكد – أي المقرر – أوصاف الضلال والانحراف، فيقول «قول الفرق الضالة، المنحرفون عن منهج السلف»][2].

كما استنكر ذلك أيضاً أحد الكتاب[3]، لكثرة الأشاعرة – بزعمهم –، وقال: (الأشاعرة يمثلون أكثر من ٩٥٪ من المسلمين).

**والجواب عن ذلك أن يقال:** لا شك أن هذه الفرق المذكورة، ضلت وانحرفت عن منهج السلف، ووقعت في البدع، على تفاوت في ضلالها وانحرافها، فاستنكار الكاتب لا وجه له، فإن كان لا يعلم بضلال تلك الفرق وانحرافها، ويجهل عقائدها، فالواجب عليه أن لا يقفوا ما ليس له به علم، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا** ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وعليه أن يسأل أهل العلم، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ **فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ [النحل: ٤٣]، و[الأنبياء: ٧].

وإن كان يعلم بانحرافها وضلالها، لكنه يستعظم وصفها بالانحراف والضلال، فهذا من الغش لأبنائنا، الذين يجب أن يعرفوا الحقيقة كاملة.

وإذا كان هذا الكاتب وأمثاله، يستعظمون وصف الجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، والصوفية، بالانحراف؟ فلماذا لا يستعظمون وصف مقرراتنا الدراسية بالانحراف؟ بل أشد من ذلك من التهم الباطلة التي لا تثبت أمام المنهج العلمي النقدي، كقولهم عن

---

(١) مقرر التوحيد للصف الأول الثانوي ص ١٢.

(٢) المقررات الدراسية الدينية... إلى أين؟ ص٤. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

(٣) في مقال نشر في صحيفة الرياض عدد ١٣٦٥٣.

المقررات [أنها تقدم قواعد تكفيرية مجملة عن الأشاعرة][1]، و[أنها تمجِّد التعامل العنيف مما يؤدي إلى انهيار حرمة الدماء في نفوس الشباب][2] وأن [منهج التوحيد من بين أكثر المناهج إثارة، وتسبباً للمشكلات، وتوتيراً للعلاقات، وحملاً للتصورات السلبية][3]، و[لم يبق من مقررات التوحيد ما بقى دون تناقض، إلا أن الله واحد أحد لا يستحق العبادة دون سواه، وهذا يعرفه أجهل العوام، فلا داعي لوضع مقررات التوحيد إذن][4].

فعند الكلام عن الجهمية والمعتزلة وغيرهما من الفرق الضالة، يستعملون الألفاظ اللينة، ويلتمسون لهم الأعذار، وإذا جاء الكلام على مقرراتنا الدراسية لاسيما (مقررات التوحيد)، سلقوها بألسنة حداد.

وأما دعوى: أن الأشاعرة يمثلون نسبة ٩٥٪ من المسلمين.

**فالجواب عن ذلك من وجوه وهي كما يلي:**

١ — أن هذه الدعوى عارية عن الدليل، فهل هناك دراسة علمية، أثبتت هذه النتيجة، أم أن ذلك من باب الرجم بالغيب؟

٢ — أن هذه الدعوى يكذبها الواقع التاريخي، وكتب الأشاعرة نفسها.

فالثابت تاريخياً أن مذهب الأشاعرة لم ينتشر إلا في القرن الخامس الهجري، إثر انتشار كتب الباقلاني[5]، وكتب الأشاعرة نفسها، تقول إن مذهب السلف، هو مذهب القرون الثلاثة، وبعضها يقول إنه مذهب القرون الخمسة[6].

---

(١) المقررات الدراسية الدينية... إلى أين؟ ص٣. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

(٢) المرجع السابق.

(٣) تقرير حول مناهج التعليم الديني في السعودية، قدم لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ص٢.

(٤) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. ص٥٨.

(٥) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري القاضي، أبو بكر، متكلم أشعري، له في الكلام «الانصاف» و«التمهيد»، توفي ٤٠٣هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/١٩٠).

(٦) ينظر شرح الباجوري على الجوهرة ١/٨٢.

وقد ذكر ابن القيم، والذهبي وغيرهما من كبار أهل السنة والجماعة، الذين يفوقون كبار الأشاعرة، عدداً وعلماً وفضلاً[1].

وأما عوام المسلمين، فالأصل أنهم على عقيدة السلف، التي يولد عليها الإنسان، وينشأ عليها، فكل مسلم لم يلقنه المبتدعة بدعتهم، ويدرسوه كتبهم، فهو من أهل السنة والجماعة.

وإن شئت مثالاً على عقيدة العوام، فاسأل الملايين من المسلمين، شرقاً وغرباً، هل فيهم من يعتقد أن الله لا داخل العالم، ولا خارجه، ولا فوقه، ولا تحته، كما تقول الأشاعرة.

أم أنهم كلهم مفطورون على أنه تعالى فوق المخلوقات، وهذه الفطرة تظل ثابتة في قلوبهم، حتى وإن وجدوا من يلقنهم في أذهانهم تلك المقولة، الموروثة عن فلاسفة اليونان.

١ – يطلق مصطلح أهل السنة والجماعة، ويراد به معنيان:

الأول: المعنى الأعم وهو ما يقابل الشيعة، فهذا المعنى يدخل فيه الأشاعرة[2].

الثاني: المعنى الأخص: وهو ما يقابل المبتدعة وأهل الأهواء، فإذا قيل عن الرجل، إنه صاحب سنة، فالمراد: أنه ليس من إحدى الطوائف البدعية وأهل الكلام، وهذا المعنى لا يدخل فيه الأشاعرة.

وقد نص الإمام أحمد وابن المديني: على أن من خاض في شيء من علم الكلام، لا يعتبر من أهل السنة، وإن أصاب بكلامه السنة، حتى يدع الجدل، ويسلم للنصوص[3].

٢ – أن الأشاعرة يختلفون مع أهل السنة، وأول ذلك مصدر التلقي، حتى آخر

---

(١) ينظر: كتابي اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم، والعلو للذهبي.

(٢) منهاج السنة لابن تيمية ٢/١٦٣.

(٣) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة. للالكائي ١/١٥٧، ١٦٥.

السمعيات، ما عدا قضية واحدة، وهي (الصحابة والإمامة)، فكيف يكونون هم أهل السنة بالمعنى الأخص؟

**والأصول المنهجية المخالفة في مذهب الأشاعرة (باختصار) كما يلي:**

**(أ) مصدر التلقي:**

فمصدر التلقي عند الأشاعرة هو العقل، كما صرح بذلك أئمتهم كالجويني[1] والرازي[2]، والبغدادي[3]، والآمدي[4]، والإيجي[5]، وابن فورك[6] وغيرهم[7].

**(ب) إثبات وجود الله:**

فوجود الله عند السلف فطري، والأدلة عليه في الكون، والنفس، والآثار، والآفاق، والوحي، ففي كل شيء له آية، وعليه دليل.

أما الأشاعرة: فعندهم دليل يتيم، هو «دليل الحدوث والقدم»[8]، وأن الكون

---

(١) عبدالملك بن عبدالله بن يوسف، أبو المعالي، إمام الحرمين، متكلم أشعري، له في الكلام «الإرشاد» وغيره، ولد سنة ٤١٩هـ، وتوفي سنة ٤٧٨هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/٤٦٨).

(٢) محمد بن عمر بن الحسين التيمي، فخر الدين، متكلم أشعري، له في الكلام «أساس التقديس» وغيره، ولد سنة٥٤٤، وتوفي سنة ٦٠٦هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٣١٩).

(٣) عبدالقادر بن طاهر البغدادي، أبو منصور، متكلم أشعري، له في الكلام «أصول الدين» وغيره، توفي سنة ٤٢٩هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/٥٧٧).

(٤) علي بن محمد الثعلبي، سيف الدين، متكلم أشعري، له في الكلام «غاية المرام» وغيره، ولد سنة ٥٥١هـ، وتوفي سنة ٦٣١هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٢/٣٦٤).

(٥) محمد بن عبدالرحمن بن محمد الإيجي، من أهل إيج بنواحي شيراز، متكلم أشعري، له في الكلام «المواقف في علم الكلام»، ولد سنة ٨٣٢هـ، وتوفي سنة ٩٠٥هـ (ينظر: الأعلام ٦/١٩٥).

(٦) محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، متكلم أشعري، له في الكلام «مجرد مقالات الأشعري» وغيره، توفي سنة ٤٠٦هـ، (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/٢١٤).

(٧) ينظر: أساس التقديس للرازي ١٣٧ – ١٦٨، الشامل للجويني ٥٦١، المواقف للإيجي ٣٩ – ٤٠.

(٨) ولخطورة هذا الدليل، فقد أبطله شيخ الإسلام ابن تيمية في غالب كتبه. (ينظر: مجموع فتاوى ١٢/١٤٠، ودرء التعارض ٢/٣٨٩ وغيرهما).

حادث، وكل حادث له محدث قديم، وأخص صفات هذا القديم مخالفته للحوادث، وعدم حلولها فيه، ومن مخالفته إثبات أنه ليس جوهراً ولا عرضاً ولا جسماً... وأطالوا في ذلك، ورتبوا أصولاً فاسدة، كإنكار صفات الرضا، والغضب، والاستواء، ومن اطلع على الأبواب الأولى من أي كتاب في عقيدتهم، رأى ذلك ظاهرا.

**(ج) التوحيد:**

التوحيد عند أهل السنة والجماعة، معروف بأقسامة الثلاثة، وهو عندهم أول واجب على المكلف.

أما الأشاعرة: فالتوحيد عندهم هو نفي التثنية، أو التعدد، ونفي التبعيض، والتركيب، والتجزئة، ومن هذا المعنى فسروا الإله بأنه القادر على الاختراع، أما التوحيد الحقيقي، وما يقابله من الشرك، والتحذير منه، فلا ذكر له في كتب عقيدتهم إطلاقاً.

وأول واجب عند الأشاعرة هو: النظر، أو القصد إلى النظر، وأن من آمن بالله، بغير طريق النظر، فإنما هو مقلد، ورجح بعضهم كفره، واكتفي بعضهم بتعصيته، وهذا ما خالفهم فيه الحافظ ابن حجر رحمه الله، ونقل أقولاً كثيرة، في الرد عليهم، وإن لازم قولهم تكفير العوام، بل تكفير الصدر الأول[1].

**(د) الإيمان:**

الأشاعرة في الإيمان مرجئة جهمية، فقد أجمعت كتبهم على أن الإيمان هو التصديق القلبي، وأولوا كل آية أو حديث ورد في زيادة الإيمان ونقصانه[2].

**(هـ) القرآن:**

مذهب أهل السنة والجماعة، أن القرآن الكريم كلام الله، منزل، غير مخلوق، وأن

---

(١) فتح الباري ٣/٣٥٧، ٣٦١، ١٣/٣٤٧-٣٥٨. وانظر: الإنصاف للباقلاني ٢٢.

(٢) المواقف ٣٨٤، الإنصاف ٥٥. (وانظر: رسالة منهج الأشاعرة في العقيدة للدكتور سفر الحوالي، فقد استفدت منها كثيراً في هذا المبحث).

الله يتكلم بكلام حقيقي مسموع.

أما مذهب الأشاعرة: فهو عندهم، معنى أزلي أبدي، قائم بالنفس، ليس بحرف ولا صوت(١).

**(و) القدرة:**

أراد الأشاعرة أن يوفقوا بين الجبرية والقدرية، فجاؤا بنظرية الكسب، وهي في مآلها جبرية خالصة، لأنها في مآلها تنفي أي قدرة للعبد، أما حقيقتها النظرية الفلسفية، فقد عجز الأشاعرة أنفسهم عن فهمها، فضلاً عن إفهامها لغيرهم، فبعضهم يقول في تعريف الكسب هو [ما وجد بالقادر، وله عليه قدرة محدثة](٢)، ويضرب بعضهم للكسب مثلاً [بالحجر الكبير قد يعجز عن حمله رجل، ويقدر آخر على حمله منفرداً به، إذا اجتمعا جميعاً على حمله كان حصول الحمل بأقواهما، ولا خرج أضعفهما بذلك عن كونه حاملاً، كذلك العبد لا يقدر على الانفراد بفعله، ولو أراد الله الانفراد بإحداث ما هو كسب للعبد، قدر عليه ووجد مقدوره، فوجوده على الحقيقة بقدرة الله تعالى، ولا يخرج مع ذلك المكتسب من كونه فاعلاً، وإن وجد الفعل بقدرة الله تعالى](٣).

ومنشأ الخطأ عندهم، هو قولهم: إن الفعل هو المفعول، والخلق هو المخلوق، وعدم تفريقهم بين ما يقوم بالله من الأفعال، وما هو منفصل عنه، وجعلهم كل أفعال الله مفعولة له منفصلة عنه.

فلما جاؤا إلى مسألة القدر وأفعال العباد، واعتقدوا أنها مفعولة لله، قالوا: هي فعله، لأن الفعل عندهم هو المفعول(٤)، فقيل لهم في ذلك: أهي فعل العبد؟ فاضطربوا

---

(١) المواقف ٢٩٣، الإنصاف ٩٦-٩٧.

(٢) المعتمد في أصول الدين للقاضي أبي يعلى ص١٢٨.

(٣) أصول الدين للبغدادي ص١٣٣.

(٤) ينظر: المواقف للجرجاني ص٢٣٧، والملل والنحل للشهرستاني ١/٩٦-٩٩.

في الإجابة، فقال جمهورهم: هي كسب العبد لا فعله، ولم يفرقوا بين الكسب والفعل، بفرق محقق.

**والتحقيق:** أن كسب الأشعري هذه لا حقيقة له، لأنهم يرون أن العبد ليس بفاعل، ولا له قدرة مؤثرة في الفعل، وإذا كان الأمر كذلك، فالزعم بأنه كاسب، وتسمية فعله كسباً، لا حقيقة له، لأنهم لا يستطيعون أن يوجدوا فرقاً بين الفعل الذي نفوه عن العبد، والكسب الذي أثبتوه له.

وكثيراً ما يشير شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن قول الأشاعرة هذا، قريب من قول الجهم الذي يصرح بالجبر[1].

**(ر) السببية وأفعال المخلوقات:**

أنكر الأشاعرة كل «باء سببية» في القرآن، وكفَّروا وبدَّعوا من خالفهم، ومأخذهم فيها، هو مأخذ القدر، فمثلاً عندهم: من قال: إن النار تحرق بطبعها، فهو كافر، لأنه لا فاعل عندهم إلا الله مطلقاً فمن احترق بالنار، فقد احترق عندها، لا بها[2].

**(ز) الحكمة الغائبة:**

ينفي الأشاعرة قطعاً، أن يكون لشيء من أفعال الله تعالى، علة مشتملة على حكمة تقتضي إيجاد الفعل أو عدمه، لأن كونه يفعل شيئاً لعله، ينافي كونه مختاراً مريداً، ورتبوا على ذلك أصولاً فاسدة، كقولهم: بجواز أن يخلد الله في النار، أخلص أوليائه، ويخلد في الجنة، أفجر الكفار.

وسبب هذا التأصيل الباطل، هو ظنهم التعارض بين المشيئة والحكمة[3].

---

(١) ينظر: في مناقشة شيخ الإسلام لمسألة الكسب، وأنه لا حقيقة له (الصفدية ١/١٤٩-١٥٣، مجموع الفتاوى ٨/٣٨٧، ٤٠٣-٤٠٧).

(٢) ينظر: المواقف ٣١١، الإنصاف ٤٥-٤٦.

(٣) المواقف ٣٣١، وانظر: شفاء العليل لابن القيم ص٣٩١-٥٢١، حيث رد عليهم بتوسع.

**(س) التحسين والتقبيح:**

ينكر الأشاعرة أن يكون للعقل والفطرة، أي دور في الحكم على الأشياء، بالحسن والقبح، ويقولون مرد ذلك إلى الشرع وحده، ومما يترتب على هذا الأصل الفاسد قولهم: أن الشرع قد يأتي بما هو قبيح في العقل، فإلغاء دور العقل بالمرة، أسلم من نسبة القبح إلى الشرع، ومثلوا لذلك بذبح الحيوان، فإنه إيلام له بلا ذنب وهو قبيح في العقل، ومع ذلك أباحه الشرع، وهذا في الحقيقة قول البراهمة، الذين يحرمون أكل لحم الحيوان، فلما عجز هؤلاء عن رد شبهتهم، أنكروا حكم العقل، وتوهموا أنهم بذلك يدافعون عن الإسلام[(١)].

**(ص) التأويل:**

وهو أصل منهجي من أصول الأشاعرة، سواء في الصفات، أو أكثر نصوص الإيمان، وخاصة ما يتعلق بإثبات زيادته ونقصانه، وكذا بعض نصوص الوعد والوعيد[(٢)].

**(ظ) السمعيات:**

ومصدره عندهم النقل وحده، أما عند أهل السنة فالسمعيات، كأمور الآخرة، تدل عليها الأدلة من القرآن والسنة، ولكن ليس ذلك فقط، بل إن الأدلة على الإيمان بالآخرة من القرآن الكريم هي نفسها عقلية، كما أن الفطر السليمة تشهد به، فهو حقيقة مركوزة في الفطر، ما لم يحرفهم أحد عن هذه الفطرة، لكن لو قيل إن العقل حكم باستحالة شيء من تفصيلاته، فحكمه مردود، وليس إيماننا متوقفاً على حكم العقل.

وغاية الأمر: أنه قد يأتي بمحارات العقول، ولا كن لا يمكن أن يأتي بمحالات العقول[(٣)].

---

(١) ينظر: الإرشاد للجويني ص٢٥٨، وشرح المواقف للجرجاني ١٨١/٨.

(٢) أساس التقديس للرازي ص٨١.

(٣) ينظر: الإرشاد ٣٥٨، ٣٤٠، ومجموع الفتاوى ٢/٧–٢٧.

**(ع) التكفير:**

التكفير عند أهل السنة والجماعة، حق لله تعالى، لا يطلق إلا على من يستحقه شرعاً.

أما الأشاعرة: فهم مضطربون إضطراباً كبيراً، فتارة يقولون نحن لا نكَفِّر أحداً، وتارة يقولون نحن نكفر من كفرنا، وتارة يكفرون بأمور لا تستوجب أكثر من التفسيق أو التبديع، وتارة يكفرون بأمور هي نفسها شرعية، ويجب على كل مسلم أن يعتقدها، مثل: تكفيرهم من يثبت علو الله[1].

**(غ) الصفات:**

فمذهب الأشاعرة في الصفات مركب من بدع سابقة وأضافوا إليه بدعاً أحدثوها.

وأصل منهجهم في ذلك: أنه لما تعارضت عندهم أصولهم العقلية، مع النصوص الشرعية، وقعوا في مأزق، هل يأخذون الكل، أم يردون الكل، فوجدوا في التحريف مهرباً عقلياً من التعارض، الذي اختلقته أوهامهم، وعقولهم[2].

فهل يرى هؤلاء الكتاب، الذين يهرفون بما لا يعرفون، أن من وقع في هذه المخالفات يمثلون ٩٥٪ من المسلمين؟ أليس هذا من سوء الظن بالمسلمين؟

ثم هذه المخالفات، ألا تستحق أن توصف بالانحراف؟

لو سلمنا - جدلاً - أن الأشاعرة يمثلون ٩٥٪ من المسلمين، وأنهم هم الغالبية، والأكثرية، فإن ذلك لا يعني صحة منهجهم، فليست الكثرة، دليلاً على صحة الشيء، ولا ينبغي أن تكون أصلاً يعتمد عليها، وإنما الأصل هو موافقة الكتاب والسنة.

ولهذا فإن من المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، الاعتماد على الكثرة، والاحتجاج بالسواد الأعظم، والاحتجاج على بطلان الشيء بقلة أهله،

---

(١) للتوسع ينظر: المواقف ٣٩٢، أساس التقديس ١٦/١٩٦.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ٥/٤١٠ وما بعدها.

فأنزل الله تعالى ضد ذلك وما يبطله، فقال تعالى: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٦].

فالكثرة على خلاف الحق، لا تستوجب العدول عن اتباعه لمن كان له بصيرة وقلب، فالحق أحق بالاتباع، وإن قل أنصاره، كما قال تعالى: ﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾ [ص: ٢٤]، فأخبر الله عن أهل الحق أنهم قليل، غير أن القلة لا تضرهم:

تعيرنا أنا قليل عديدنا ❖ فقلت لها: إن الكرام قليل[١]

فالمقصود أن من له بصيرة ينظر إلى الدليل، ويأخذ ما يستنتجه البرهان، وإن قلَّ العارفون به، المنقادون له.

ومن أخذ ما عليه الأكثر، وما أَلِفَتْه العامة، من غير نظر في الدليل، فهو مخطئ، سالك سبيل الجاهلية، مقدوح عند أهل البصائر[٢].

ثالثاً: ذكر أحد[٣] الكتاب أن المقرر الدراسي، يقدم قواعد للتعامل مع المبتدعة، تتعارض مع القواعد الشرعية، وضرب لذلك أمثلة منها: تحريم زيارة المبتدع ومجالسته، وقال ما نصه: [يضع المقرر منهج المفاصلة والعزلة، فيقول: (إياك وصاحب البدعة، فإنه يجرك إلى بدعته، ولا أقل من أن يشوش فكرك، ويؤذي خاطرك) ثم ينقل في الهامش معلقاً على هذه العبارة (للاستفادة في هذه الجزئية، انظر رسالة: هجر المبتدع)، وأقل ما يقال عن هذه الرسالة، التي أحال إليها أنها تفتقر إلى الحد الأدنى من قواعد العدل،

---

(١) البيت للشاعر السموأل بن غريض الأزدي، كما في ديوانه ص١٣.

(٢) ينظر: شرح المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية. للألوسي. ص٦٥-٦٦.

(٣) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٥. للسكران والقاسم.

وأخلاق الاختلاف المقررة في الشريعة، بل هي رسالة صدرت في ظروف خاصة من المنافسة، ومغاضبة الأقران بعضهم لبعض، وكثيراً ما تكون هذه السياقات مواطن زلل وعدوان، فكيف تكون أساساً يربى عليه صغار الطلاب][1].

**والجواب أن يقال:**

١ – دلت النصوص الشرعية، على الحذر من القعود مع الذين يخوضون في آيات الله، من المبتدعين وغيرهم.

قال تعالى: ﴿ **وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ** ﴾ [الأنعام: ٦٨].

قال ابن جرير الطبري رحمه الله: [حدثني يحي بن طلحة اليربوعي قال، حدثنا فضيل بن عياض، عن ليث، عن أبي جعفر قال: لا تجالسوا أهل الخصومات، فإنهم الذين يخوضون في آيات الله][2].

وقال ابن كثير رحمه الله: [والمراد بذلك كل فرد من آحاد الأمة، أن لا يجلس مع المكذبين، الذين يحرفون آيات الله، ويضعونها على غير مواضعها][3].

وقال ابن سعدي [المراد بالخوص في آيات الله: التكلم بما يخالف الحق، من تحسين المقالات الباطلة، والدعوة إليها، ومدح أهلها، والإعراض عن الحق، والقدح فيه، وفي أهله، فأمر الله رسوله أصلاً، وأمته تبعاً إذا رأوا من يخوض بآيات الله بشيء مما ذكر بالإعراض عنهم، وعدم حضور مجالس الخائضين بالباطل][4].

---

(١) المرجع السابق.
(٢) جامع البيان في تفسير القرآن ٥/٢٢٦.
(٣) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير لبن كثير ٢/١٣٠.
(٤) تيسير الكريم المنان ص٢٦٠.

وعليه: فإن تحذير المقرر من مجالسة أهل البدع، هو امتثال لما دلت عليه الآية الكريمة، فهل يجرأ الكاتب أن يقول إن قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨] يدعو للعزلة والمفاصلة، ويقدم قواعد للتعامل غير صحيحة؟

فإن كان لا يستطيع أن يقول ذلك: فإننا نقول: المقرر لم يقل خلاف ما جاء في الآية.

٢ - نقل الكاتب قول المقرر [تحرم زيارة المبتدع، ومجالسته][(١)]، ولم يكن أميناً في نقله، حيث حذف كلاماً مهماً.

وإليك نص عبارة الكتاب [تحرم زيارة المبتدع، ومجالسته، إلا على وجه النصيحة له، والإنكار عليه، لأن مخالطته تؤثر على مخالطه شراً وتنتشر عدواه إلى غيره][(٢)]، فلاحظ قوله [إلا على وجه النصيحة]، لكن الكاتب حذفها، ليصل إلى ما يريد، من أن المقرر يضع منهج المفاصلة، والعزلة، ويتعارض مع القواعد الشرعية.

٣ - انتقد الإحالة في الهامش إلى «رسالة هجر المبتدع» للشيخ بكر أبو زيد، وسبب نقده لها ما يلي:

(أ) أنها - في نظره - تفتقد إلى الحد الأدنى من قواعد العدل.

(ب) أنها صدرت في ظروف خاصة من المنافسة، ومغاضبة الأقران.

لكن لم يذكر مثالاً واحداً، يثبت فيه أنها تخالف قواعد العدل، من أجل أن ننظر فيه ونناقشه، وإنما هو مجرد دعاوى، يستطيع أن يطلقها كل من شاء.

ثم إن الكاتب ما فتئ يطالب بحسن الظن مع أهل البدع، وينتقد من يحذر من المبتدعة، حيث قال ما نصه [وهذا الأسلوب في التشكيك بالمخالف المسلم (المبتدع)،

---

(١) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص١٣٠. طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٢) المرجع السابق.

يسهم في إضعاف أخلاقيات الطالب، ويوهن حسن الظن بالمسلمين -أي: بالمسلمين الذين وقعوا في البدع- في وجدان الطالب][1].

لكن لم يلتزم بإحسان الظن في تعامله مع عالم من علماء المسلمين، حيث زعم أن تأليفه رسالة (هجر المبتدع) لمغاضبة الأقران، فانظر كيف: يحذر من توهين حسن الظن بالمسلم المبتدع، وأما علماء أهل السنة، فلا بأس -عنده- بإساة الظن بهم، والقول بأن تآليفهم هو لمغاضبة الأقران.

وهذا دخول في نيته، وإساءة ظن به، وأنه لم يؤلف من أجل نشر دين الله، وإنما من أجل المنافسة، ومغاضبة الأقران.

رابعاً: استنكر أحد الكتاب، ما عرضه المقرر من مواقف الصحابة رضي الله عنهم، ومن تبعهم من علماء الإسلام وأئمتهم، في تعاملهم مع رؤس أهل البدع، وزعم أن ذلك يؤدي إلى انهيار حرمة الدماء والنفوس في وجدان الشباب، حيث قال ما نصه: [يقول المقرر «مع طول الزمن، والبعد عن آثار الرسالة، يحصل كثير من الانحراف، ويخفى كثير من السنن، وينبت كثير من البدع... وكان الصحابة والتابعون، يقفون لهذه الأمور بحزم وعلم، فلم تفلت، بل قمعوها، وبينوا الحق، وأزالوا الشبهة، وما من بدعة إلا ويقيض الله لها من يردها، ويكشف عوارها، وينصر السنة»، فهذا العرض التمجيدي للتعامل العنيف مع المخالف، شديد الخطورة على نفسية الطالب، حيث قد يوحي بتأييد ضمني لما انطوت عليه من ظروف شائكة، يصعب عليهم فهم دقائقها، وضوابط التعامل معها، الأمر الذي قد يؤدي إلى انهيار حرمة الدماء والنفوس، في وجدان الشاب، فيشعر بهوان النفوس، ومشروعية القتل، وإزهاق الأرواح...][2].

---

(١) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٤. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

(٢) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٦. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

**والجواب عن ذلك أن يقال:**

١ – أن الله تعالى أثنى على الصحابة رضي الله عنهم، وأثنى عن من اتبعهم بإحسان، كما قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فالصحابة رضي الله عنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقرب إلى أن يوفقوا إلى الصواب، لما خصهم الله تعالى به من توقد الأذهان، وفصاحة اللسان، وسعة العلم، وسهولة الأخذ، وحسن الإدراك وسرعته، وحسن القصد، وتقوى الرب تعالى، وشهود التنزيل[١].

وإذا كان الصحابة بهذه المثابة العلية، فهل ينكر على المقرر استشهاده بمواقفهم العطرة؟ وكيف يساء الظن بسيرة الصحابة رضي الله عنهم، ويزعم أن مواقفهم مع أهل البدع، تؤدي إلى انهيار حرمة الدماء، وأن ذكر سيرهم هو من باب العرض التمجيدي، للتعامل العنيف مع المخالف؟ فأين العنف في تعامل الصحابة؟ فهذا الكاتب يتنقص الصحابة، ويريد قطع الخلف عن سيرة خير القرون، ثم إن مواقف التأديب للمبتدعة المذكورة في المقرر، صدرت ممن لهم ولاية من الصحابة، فلا يرد هذا الايهام الذي زعمه الكاتب.

٢ – انتقد الكاتب عبارة الكتاب: [مع طول الزمن والبعد عن آثار الرسالة، يحصل كثير من الانحراف، ويخفى كثير من السنن، وينبت كثير من البدع][٢]، حيث قال عن المقرر ما نصه: [يوهم – أي المقرر – أن التعامل العنيف مع المخالفين، إحدى المهام التي يجب أن يعنى بها الطالب في حداثة سنة، يقول المقرر: «مع

---

(١) ينظر: إعلام الموقعين ٤/١٢٢.

(٢) مقرر التوحيد للصف الأول الثانوي ص١٥.

طول الزمن، والبعد عن آثار الرسالة، يحصل كثير من الانحراف، ويخفى كثير من السنن، وينبت كثير من البدع...»، فهذا العرض التمجيدي، للتعامل العنيف مع المخالف، شديد الخطورة على نفسية الطالب](1).

**والجواب عن ذلك:** أن عبارة المقرر صحيحة، ولم يذكر الكاتب حجة لانتقاده لهذه العبارة، وما جاء بمعناها، إلا ما يتوهمه أن هذا يعد من العرض التمجيدي للتعامل العنيف مع المخالف، وأنه شديد الخطورة، ونحو ذلك من أوهامه، وخيالاته، التي لم تبن على منهج علمي رصين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ومعلوم أنه كلما ظهر نور النبوة، كانت البدعة المخالفة أضعف، فلهذا كانت البدعة الأولى أخف من الثانية، والمتأخرة تتضمن جنس ما تضمنته الأولى وزيادة عليها، كما أن السنة كلما كان أصلها أقرب إلى النبي ﷺ كانت أفضل، فالسنن ضد البدع، فكلما قرب منه ﷺ، مثل سيرة أبي بكر وعمر كان أفضل مما تأخر كسيرة عثمان وعلي، والبدع بالضد، كلما بعد عنه كان شراً مما قرب منه](2).

* * *

---

(١) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٦. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨/٤٩٠.

# المبحث الثالث
# مسائل التفسيق

**معنى: الفسق لغة:**

الفسق والفسوق: مصدران لقولهم: فَسق يفسُق ويفسِق، بمعنى الخروج عن الطاعة.

تقول العرب: فسقت البيضة، إذا خرجت عن قشرها[1].

والفسق في الشرع هو: الترك لأمر الله تعالى، والعصيان، والخروج عن طريق الحق، ومنه، قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] أي: خروج عن الطاعة.

والتفسيق: ضد التعديل، يقال: فسقه يفسقه، إذا نسبه إلى الفسق[2].

والخروج عن طاعة الله، يشمل الخروج الكلي من الإسلام، وما دون ذلك من المعاصي التي لا تخرج من الإسلام.

يقول ابن عطية[3]: [الفسق في عرف الاستعمال الشرعي: الخروج من طاعة الله عز وجل، فقد يقع على من خرج بكفر، وعلى من خرج بعصيان][4].

وقال الألوسي: [الفسق شرعاً: خروج العقلاء عن الطاعة، فيشمل الكفر، ودونه من الكبيرة والصغيرة][5].

فالفسق ينقسم إلى قسمين:

---

(١) ينظر: الصحاح ١٥٤٣/٤، لسان العرب ٣٠٨/١٠، البحر المحيط لأبي حيان ٢٦٣/١.

(٢) كتاب العين ٨٢/٥، الصحاح ١٥٤٣/٤، لسان العرب ٣٠٨/١٠.

(٣) هو عبدالحق بن غالب المحاربي الغرناطي المالكي، كان فقيهاً عالماً بالتفسير والحديث والنحو، تولى القضاء، ورحل إلى المشرق، توفي سنة ٥٤١هـ (ينظر: الديباج المذهب ٥٧/٢، وسير أعلام النبلاء ٥٨٧/١٩).

(٤) تفسير ابن عطية.

(٥) تفسير الألوسي ٢١٠/١.

(أ) فسق يخرج عن الإسلام، وقد يكون اعتقادياً، وقد يكون عملياً، مثال الاعتقادي فسق المنافقين، الذين نزل فيهم قرآنا في زمن النبي ﷺ، كقوله تعالى: ﴿ قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ [التوبة: ٥٣]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٦٧].

ومثال الفسق العملي، المخرج عن الملة، فسق إبليس، كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ [الكهف: ٥٠]، وكما في قوله تعالى عن فرعون وقومه: ﴿ وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ فِي تِسْعِ آيَاتٍ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ [النمل: ١٢].

قال ابن سعدي: [فسقوا بشركهم، وعتوهم، وعلوهم على عباد الله، واستكبارهم في الأرض بغير الحق][(١)].

(ب) فسق لا يخرج عن الإسلام، وقد يكون أيضاً اعتقادياً وقد يكون عملياً، ومثال الاعتقادي، [فسق أهل البدع، الذين يؤمنون بالله ورسوله واليوم الآخر، ويحرمون ما حرم الله، ويوجبون ما أوجب الله، ولكن ينفون كثيراً مما أثبت الله ورسوله، جهلاً وتأويلاً، وتقليداً للشيوخ][(٢)].

والفسق العملي غير المخرج من الإسلام، له أمثلة كثيرة، فسباب المسلم فسوق، وإتيان المعاصي في الحرم وغيره، فسوق، كما في قوله تعالى: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

قال ابن كثير: في قوله تعالى (ولا فسوق) [أي: إتيان المعاصي في الحرم، والسباب][(٣)].

---

(١) تيسير الكريم المنان ص٦٠٢.

(٢) مدارج السالكين ١/٣٦٢.

(٣) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ١/١٦٠.

ومرتكب الكبيرة عند أهل السنة، فاسق بكبيرته، مؤمن بإيمانه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ومن أصول أهل السنة والجماعة، أن الدين والإيمان، قول وعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي، كما قال سبحانه: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وقال سبحانه: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ٩-١٠]، ولا يسلبون الفاسق الملي الإسلام بالكلية، ولا يخلدونه في النار، كما تقول المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان المطلق، كما في قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، وقوله: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن)(١)، ونقول: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه، وفاسق بكبيرته، فلا يعطى الإسلام المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم](٢).

فأهل السنة والجماعة، لا يسلبون الفاسق الملي الإسلام بالكلية، ونقصد (بالملي) المنتسب إلى الملة، الذي لم يخرج منها.

---

(١) أخرجه البخاري ١٠٧/٣ في كتاب المظالم، باب: النهب بغير إذن صاحبه، ومسلم مع النووي ٤١/٢ في كتاب الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي.

(٢) العقيدة الواسطية ١٥٢.

وقد بين شيخ الإسلام، كما تقدم، أن الإيمان قد يراد به مطلق الإيمان، وقد يراد به الإيمان المطلق.

والفرق بين مطلق الشيء، والشيء المطلق، أن: الشيء المطلق هو الشيء الكامل، ومطلق الشيء يعني: أصل الشيء، وإن كان ناقصاً.

فالفاسق الملي لا يعطي الاسم المطلق في الإيمان، وهو الاسم الكامل، ولا يسلب مطلق الاسم، فلا نقول: ليس بمؤمن، بل نقول: مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته.

هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، وهو المذهب العدل الوسط(١).

أما مفهوم (الفسق) عند المخالفين لأهل السنة والجماعة من المعتزلة والأشاعرة، فكما يأتي:

أولاً: المعتزلة: يرون أن الفاسق، ليس مؤمناً، كما أنه ليس كافراً، بل هو في منزلة بين المنزلتين(٢).

ثانياً: الأشاعرة: يرون أن الفاسق الملي مؤمناً بإطلاق، ويعتبرونه مؤمناً حقاً، وذلك مبني على قول جمهورهم بأن الإيمان هو التصديق، حيث أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان.

يقول الآمدي(٣): [مهما كان مصدقاً بالجنان، وإن أخل بشيء من الأركان، فهو مؤمن حقاً، وانتفاء الكفر عنه واجب، وإن صح تسميته فاسقاً، بالنسبة إلى ما أخل به من

---

(١) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، للشيخ ابن عثيمين ٢/٢٤٤.

(٢) شرح الأصول الخمسة ص٦٩٧.

(٣) علي بن أبي علي بن محمد الثعلبي، سيف الدين، متكلم أشعري، من كتبه في علم الكلام: «أبكار الأفكار»، و«غاية المرام»، ولد سنة ٥٥١هـ، وتوفي سنة ٦٣١هـ (سير أعلام النبلاء ٢٢/٣٦٤).

الطاعات، وارتكب من المنهيات][1].

وما تقدم من مفهوم الفسق عند أهل السنة والجماعة، هو المقرر في مناهجنا الدراسية، ولله الحمد.

ولإيضاح ذلك، أنقل مقطعاً مما ورد في المقرر عن مفهوم الفسق، وأقسامه، يقول المقرر: [المراد بالفسق شرعاً: الخروج عن طاعة الله، وهو يشمل الخروج الكلي، فيقال للكافر: فاسق، والخروج الجزئي، فيقال للمؤمن المرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب: فاسق.

فالفسق قسمان:

١ — فسق يخرج عن الملة: وهو الكفر، فيسمى الكافر فاسقاً، فقد ذكر الله إبليس فقال: ﴿ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ ﴾ [الكهف: ٥٠]، وكان ذلك الفسق منه كفراً، وقال تعالى: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ﴾ [السجدة: ٢٠] يريد الكفار، دل على ذلك قوله: ﴿ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴾ [السجدة: ٢٠].

٢ — فسق لا يخرج من الملة: وهو المعصية، فيسمى العاصي من المسلمين فاسقاً، ولم يخرجه فسقه من الإسلام، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [النور: ٤]، وقال تعالى: ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٩٧]، قال العلماء في تفسير الفسوق هنا: هو المعاصي][2].

وهذا الفسق الذي لا يخرج صاحبه من الإسلام، حتى وإن كان من الكبائر،

---

(١) المواقف في علم الكلام ص٣٨٩.

(٢) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص٢٩. طبعة: ١٤٢٢هـ.

المتوعد عليها بالنار، لا يحل لأحد أن يحكم على فاعله بعينه، أنه من أهل النار، طالما أنه من أهل القبلة.

وقد أكد المقرر على هذا، حيث قال: [من أصول أهل السنة والجماعة، عدم القطع لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار، إلا من شهد له النبي ﷺ بذلك، بل يرجون للمحسن الثواب، ويخافون على المذنب العقاب][1].

وفي موضع آخر يقول المقرر [مرتكب الذنوب والمعاصي -التي هي دون الشرك- تحت المشيئة إن شاء الله غفر له بعفوه ورحمته، وإن شاء عذبه وعاقبه بعدله وحكمته، وفي هذا رد على الخوارج الذين زعموا أن مرتكب الكبيرة، كافر مخلد في النار][2].

وكما أنه لا يلزم من التكفير المطلق، تكفير المعين -كما تقدم في مبحث التكفير- فكذلك لا يلزم من التفسيق المطلق، تفسيق المعين، إلا إذا وجدت الشروط، وانتفت الموانع.

ومع هذا التفصيل والتأصيل في مقرراتنا، وشدة التحرز، من الحكم على الناس بالفسق إلا بدليل صحيح صريح، إلا أن بعض الناس، يزعمون أن مقرراتنا تفسق المسلمين، فمن ذلك:

أولاً: قال أحد الكتاب، في نقده لمقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ما نصه [عقد المقرر فصلاً (ص٢٧) بعنوان: (الفسق) ويراد به المسلمون][3].

**والجواب أن يقال:**

١ - هذه الطريقة التي سلكها الكاتب، في نقده لمقررات التوحيد، ليس عليها أثارة من علم، ذلك أنه لما لم يجد ما ينتقده في مقرراتنا، لجأ إلى هذه الطريقة الغريبة، التي اعتمد فيها على مجرد الظن.

---

(١) مقرر التوحيد، للصف السادس ص٢٩. طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٢) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص١٨. طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٣) انظر: مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. فرحان حسن المالكي ص٣٦.

٢ – ما دليل الكاتب على أن إيراد موضوع [الفسق] في مقرر التوحيد، يقصد به تنزيله على أهل الإسلام، فهو لا يأخذ بما ظهر من عبارات الكتاب، وإنما يلجأ إلى الدخول في نيات مؤلفي مقررات التوحيد، وأنهم ما قصدوا كذا، وإنما قصدوا كذا، هكذا يحكم على النيات.

مع أنه في موضع آخر من كتابه (مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد)، ينتقد الإمام أحمد، ويزعم أنه يحكم على النيات.

حيث قال ما نصه: [قوله رحمه الله (أي الإمام أحمد) إن صدق الحنابلة في النقل عنه: (ما أحد على أهل الإسلام أضر من الجهمية، ما يريدون إلا إبطال القرآن وأحاديث رسول الله ﷺ) أقول – القائل المالكي – من أراد إبطال القرآن فهو كافر بلا شك لكن علم النيات، ليس لأحمد، ولا لغيره من البشر][1].

مع أن الإمام أحمد، لم يحكم على الجهمية بما في نياتهم وقلوبهم، بل بما يظهر منهم، وليس هذا مما انفرد به الإمام أحمد.

والمقصود أن هذا الكاتب متناقض، وليس له منهج علمي يسير عليه.

٣ – المقررات تؤكد على أن الكفر والفسق أسماء شرعية، وأن التكفير والتفسيق هو إلى الله ورسوله، ليس لأحد في هذا حكم، إنما على الناس إيجاب ما أوجبه الله ورسوله، وتحريم ما حرمه الله ورسوله[2].

وقد ورد التحذير الشديد من تكفير المسلم أو تفسيقه بغير حق، وليس في مقرراتنا ولله الحمد، وصف أحد بالفسق بدون دليل.

وما ورد في المقرر من تسمية القاذف فاسقاً، ومرتكب المعاصي فاسقاً، فهذا دل

(١) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد ص٦٤.

(٢) ينظر: مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص٣٢.

عليه كتاب الله تعالى، كما أشار إلى ذلك المقرر في قوله [يسمى العاصي من المسلمين فاسقاً، ولا يخرجه فسقه من الإسلام، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[النور: ٤]، وقال تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾[البقرة: ١٩٧]، قال العلماء في تفسير الفسوق هنا: هو المعاصي][(١)].

فهذا هو الذي ورد في تسميته فاسقاً، أما المسلم الذي لم يرتكب الكبائر والمعاصي، فلم يرد في المقرر تسميته فاسقاً البتة.

وقد تقدم: أن مرتكب الكبائر عند أهل السنة: مؤمن بإيمانه، فاسق بمعصيته، ولذلك عد المقرر القاذف مسلماً.

فإن كان الكاتب يرى أن القاذف لا يسمى مسلماً، لأنه مرتكب للكبيرة، فهو متبع لمنهج الخوارج والمعتزلة.

ثانياً: قال أحد الكتاب ما نصه: [تكوين المناهج بشكلها التي هي عليه الآن، هو حصيلة لتراكم تاريخي كبير، حصيلة لتراكم الخلاف الذي نشأ بين أهل الحديث وبين أهل الرأي، بين المتكلمين وبين أهل الحديث، وهذا يظهر في المناهج في قضية المبالغة في التفسيق والتبديع، فيما يتعلق بالمعتزلة أو بالخوارج أو بالأشاعرة][(٢)].

**والجواب من وجوه:**

١ — هذا الاتهام هو ظلم لمناهجنا، وعلمائنا، وولاة أمرنا، وسوء ظن بهم، لأن معنى ذلك أنهم تواطئوا على غش أبنائنا الطلاب، ولم يقدموا لهم ما ينفعهم، وإنما قدموا لهم تراكمات من الخلافات التاريخية، التي تضر ولا تنفع.

---

(١) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص٢٩. طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٢) من مقابلة في برنامج إضاءات، وهو موثق في الانترنت، وعندي نسخة منه، لعبد العزيز القاسم.

٢ – الكاتب المذكور، كرر تهمته تلك، في ورقته المسماة (المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟) وزعم أن المقررات تتضمن معارك كلامية وسياسية في تاريخ الجدل العقدي(١).

٣ – ولئلا تروج تهمته الظالمة على من لم يطلع على مقرراتنا الدينية، ولإيضاح الحقيقة لمبتغيها، أورد عرضاً لموضوعات العقيدة في مدارسنا، ليعلم هل هي تراكمات لخلافات تاريخية، وجدل عقدي – كما ادعى هذا الكاتب – أم هي تقرير لعقيدة أهل السنة والجماعة، فأقول:

**(أ) مقررات التوحيد في المرحلة الابتدائية:**

**أولاً:** موضوعات التوحيد في الصف الأول الابتدائي:

١ – ما يجب على الإنسان معرفته (من ربك؟ من نبيك؟ ما دينك).

**ثانياً:** موضوعات التوحيد في الصف الثاني الابتدائي:

١ – الأصول الثلاثة التي يجب على الإنسان معرفتها.

٢ – الحكمة من خلق الجن والإنس.

٣ – وجوب عبادة الله وحده، وترك عبادة غيره.

٤ – أركان الإسلام، ومعنى الشهادتين، والإيمان.

**ثالثاً:** موضوعات التوحيد في الصف الثالث الابتدائي:

١ – شرح أركان الإسلام.

٢ – الإحسان.

**رابعاً:** موضوعات التوحيد في الصف الرابع الابتدائي:

١ – العبادة.

---

(١) ينظر: المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ ص٣٠. إبراهيم السكران وعبد العزيز القاسم.

٢ — التوحيد وأنواعه (توحيد الربوبية، توحيد الألوهية، توحيد الأسماء والصفات).

٣ — أول ما فرض الله على الناس.

٤ — الشيطان هو الطاغوت الأكبر.

٥ — من الطواغيت الحاكم بغير ما أنزل الله، ومدعي علم الغيب، ومن عُبد من دون الله وهو راض.

**خامساً:** موضوعات التوحيد في الصف الخامس الابتدائي:

١ — أسباب الفلاح.

٢ — العلم يسبق العمل.

٣ — وجوب طاعة الرسول والبعد عن الشرك.

٤ — لا تجوز موالاة من حاد الله ورسوله.

٥ — الحنيفية، الأصول الثلاثة، أنواع العبادة، الشهادتان.

٦ — الإحسان، معرفة النبي ﷺ، البعث بعد الموت، أول الرسل وخاتمهم.

سادساً: موضوعات التوحيد في الصف السادس الابتدائي:

١ — أهمية التوحيد، أنواع الشفاعة، الشرك وأنواعه، الكفر وأنواعه.

٢ — النفاق وأنواعه، نواقض الإسلام، حق الرسول، حق الصحابة.

٣ — حق الخلفاء الراشدين، حق زوجات الرسول ﷺ، حق أئمة المسلمين.

٤ — الإسراء والمعراج، نعيم القبر وعذابه... من أحوال يوم القيامة.

٥ — عدم الحكم لأحد من أهل القبلة بجنة أو نار.

هذه موضوعات العقيدة في المرحلة الابتدائية، فهل يصح أن يقال عنها، أنها حصيلة لتراكم خلاف تاريخي كبير؟

**(ب) مقررات التوحيد في المرحلة المتوسطة:**

**أولاً:** موضوعات التوحيد في الصف الأول المتوسط:

١ – كتاب التوحيد، فضل التوحيد، من حقق التوحيد، الخوف من الشرك.

٢ – الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله، تفسير التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله.

٣ – من الشرك لبس الحلقة والخيط، ما جاء في الرقي والتمائم، من تبرك بشجرة أو حجر.

٤ – ما جاء في الذبح لغير الله، النذر لغير الله، الاستعانة والاستغاثة بغير الله.

٥ – باب قول الله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾.

٦ – باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾.

**ثانياً:** موضوعات التوحيد في الصف الثاني المتوسط:

١ – باب الشفاعة، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾.

٢ – باب ما جاء أن سبب بني وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين.

٣ – باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده.

٤ – باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله.

٥ – باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد.

٦ – باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان.

٧ – باب ما جاء في السحر، باب: ما جاء في الكهان، باب: ما جاء في النشرة.

٨ – باب ما جاء في التطير، باب: ما جاء في التنجيم، باب: ما جاء في الاستسقاء بالأنواء، باب: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾.

٩ – باب: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾، باب: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾.

١٠ – باب: قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾، باب: من الإيمان الصبر على أقدار الله.

**ثالثاً:** موضوعات التوحيد في الصف الثالث المتوسط:

١ – باب: ما جاء في الرياء، باب: من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا.

٢ – باب: من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله...، باب: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾.

٣ – باب: من جحد شيئاً من الأسماء والصفات، باب: قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾.

٤ – باب: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾، باب: ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله.

٥ – باب: قول: (ما شاء الله وشئت)، باب: من سب الدهر فقد آذى الله.

٦ – باب: التسمي بقاضي القضاة، باب: احترم أسماء الله.

٧ – باب: من هزل بشيء فيه ذكر الله، باب: قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا﴾.

٨ – باب: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾، باب: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾.

٩ – باب: لا يقال (السلام على الله)، باب: قول (اللهم اغفر لي إن شئت)، باب: لا يقول أحدكم: (عبدي...).

١٠ – باب: لا يرد من سأل بالله، باب: لا يسأل بوجه الله إلا الجنة، باب: ما جاء في اللو.

١١ – باب: النهي عن سب الريح، باب: ما جاء في منكري القدر، باب: ما جاء في المصورين.

١٢ – باب: ما جاء في كثرة الحلف، باب: ما جاء في ذمة الله...، باب: في الإقسام على الله.

١٣ – باب: لا يستشفع بالله على خلقه، باب: حماية النبي ﷺ حمى التوحيد، باب: قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾.

هذه موضوعات العقيدة في المرحلة المتوسطة، فأين الجدل العقدي فيها؟

وأين المعارك السياسية، والخلافات التاريخية، التي يدعيها، الكاتب في ورقته عن المقررات الدينية في مدارسنا؟ وعبر القنوات الفضائية، التي يشاهدها الملايين، وكيف يسمح لنفسه، أن يكذب الكذبة، حتى تبلغ الآفاق؟

**(ج) مقررات التوحيد في المرحلة الثانوية:**

**أولاً:** موضوعات التوحيد في الصف الأول الثانوي:

١ – بيان معنى الإسلام، أصول العقيدة، الإيمان بالملائكة والرسل والقدر.

٢ – برهان الفطرة، واتساق النظام الكوني، وبرهان الكمال الإلهي.

٣ – التوحيد المطلوب، وشمول العبادة، والرد على عزل الدين عن الدولة.

٤ – الأدلة من الكتاب والسنة والعقل على ثبوت الأسماء والصفات.

٥ – منهج أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته، والرد على من أنكرها.

**ثانياً:** موضوعات التوحيد في الصف الثاني الثانوي:

١ – الإيمان، أركان الإيمان، نواقض الإيمان، حكم مرتكب الكبيرة.

٢ – قول الفرق الضالة في أسماء الله وصفاته مع الرد عليها، الإيمان بالملائكة، الإيمان بالكتب، الإيمان بالرسل، الإيمان باليوم الآخر.

٣ – الإيمان بالقدر.

**ثالثاً:** موضوعات التوحيد في الصف الثالث الثانوي:

١ – الشرك: تعريفه – أنواعه.

٢ – الكفر: تعريفه – أنواعه.

٣ – النفاق، والفروق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، والنفاق الأكبر والنفاق الأصغر.

٤ – ادعاء علم الغيب، التنجيم، السحر والكهانة والعرافة.

٥ – تقديم القرابين للمزارات، تعظيم التماثيل، الاستهزاء بالدين.

٦ – ادعاء حق التشريع، الحكم بغير الله ما أنزل الله، الانتماء إلى المذاهب الإلحادية.

٧ – أثر الحزبيات في تفريق المسلمين، النظرة المادية للحياة، التوسل بغير الله.

٨ – محبة الرسول وتعظيمه، فضل أهل البيت، فضل الصحابة.

٩ – مذهب أهل السنة والجماعة فيما حدث بين الصحابة، ومسالك أهل البدع فيما حدث بين الصحابة.

١٠ – النهي عن سب الصحابة، وأئمة الهدى.

١١ – الولاء والبراء، البدعة أنواعها وأحكامها، وأسباب ظهورها، ومفاسدها، والموقف منها، وما يعامل به المبتدعة.

١٢ – التبرك بالأماكن والآثار والأشخاص، خطر البدع.

هذه مناهجنا، تدعوا إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وترسخ العقيدة الصحيحة، المستقاة من كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

وبهذا العرض التوضيحي، يتضح أن قول الكاتب: [تكوين المناهج بشكلها التي هي عليه الآن، هو حصيلة، لتراكم تاريخي كبير...]، دعوى عارية من الدليل، والواقع يكذبها.

دعوى الكاتب المبالغة في التفسيق والتبديع، فيما يتعلق بالمعتزلة، أو بالخوارج، أو بالأشاعرة لا تثبت أمام النقد العلمي الصحيح.

فهل وصف الخوارج أو المعتزلة أو الأشاعرة، بالفسق، يعد مبالغة.

ألم يخبر رسول الله ﷺ أن الخوارج هم (كلاب النار)(١)،

هل يقول الكاتب: أن الرسول ﷺ بالغ في وصفهم بالكلاب؟

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير برقم ٣٠٠٠، وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم ٢٣٩٨.

ألم يقل النبي ﷺ عنهم (لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم، فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة)[1]؟.

فكيف إذاً: يدعي هذا الكاتب وأمثاله، أن مناهجنا، تبالغ بالتفسيق، لمجرد أنها حكمت على الخوارج بالفسق؟

أليس الخوارج هم الذين يكفرون، ويفجرون، ويدمرون الممتلكات؟

إن مقتضى نصوص هؤلاء الكتاب، يدل على أنهم يتعاطفون مع أولئك الخوارج، لأنهم يستنكرون مجرد تفسيقهم، ويتهمون المناهج بالمبالغة في تفسيق أولئك الخوارج.

* * *

(١) رواه البخاري ٥٢/٨ كتاب المناقب، ومسلم ١٠٩/٣ كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم.

# الفصل الثالث

# دعوى التناقض في طريقة التعامل مع الكفار

وفيه أربعة مباحث:

- **المبحث الأول: مسائل الولاء والبراء.**
- **المبحث الثاني: أقسام الكفار.**
- **المبحث الثالث: المعاملة مع الكفار.**
- **المبحث الرابع: العدل والإحسان مع الكفار.**

## الفصل الثالث
## دعوى التناقض في طريقة التعامل مع الكفار

المسائل العقدية الثابتة في الكتاب والسنة، لا يمكن أن تتناقض، لأنها من عند الله، قال تعالى: ﴿ **وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا** ﴾ [النساء: ٨٢]، وإنما يتوهم التناقض والتعارض، قصَّار النظر.

وبعض الناس يورد دليلاً شرعياً، يتوهمه مناقضاً لأصل شرعي ثابت في الكتاب والسنة، **والحق أن الأمر ليس كذلك**، بل قد يكون ذلك الدليل الشرعي، الذي أورده، محمولاً على نوع معين، يناسب المقام.

فكما أن الكفار ليسوا سواء، فمنهم الحربيون، ومنهم المعاهدون، ومنهم الذميون، ومنهم المستأمنون، فكذلك التعامل معهم يختلف، فليس المحارب، كالمسالم.

قال الله تعالى: ﴿ **لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ** ﴾ [الممتحنة: ٨ -٩] فأهل الذمة لهم أحكام، والمحاربون لهم أحكام، والمعاهدون والذميون كذلك، ومقرراتنا الدراسية فصلت هذه الأحكام، تبعاً للنصوص الشرعية، فلما لم يفهمها من قل حظه من العلم الشرعي، أو فهمها ولم توافق ذوقه ومنهجه المنحرف، ظن أن المقررات تتناقض في طريقة التعامل مع الكفار، وخلص إلى هذه النتيجة الظالمة الخاطئة، وسيأتي إن شاء الله الرد عليها.

* * *

## المبحث الأول
## مسائل الولاء والبراء

### أولاً: تعريف الولاء، في اللغة:

يقول ابن فارس: [الواو، واللام، والياء أصل صحيح يدل على القرب، من ذلك: الوَلْي: القرب، يقال: تباعد بعد وَلْيٍ، أي: قرب وجلس مما يليني: أي يقاربني][1].

والولي: الذي يلي عليك أمرك، وهو: المحب، والقريب، والصديق، والناصر، والتابع، والحليف، والشريك[2].

فالأصل الجامع لمعنى كلمة الولي: هو القرب، سواء من حيث المكان، أو من حيث الدين، أو من حيث الصداقة والنصرة[3]. والولاية – بالفتح – النصرة[4]، وبالكسر: الإمارة.

يقول: سيبويه[5]: [والولاية – بالفتح – المصدر، وبالكسر الاسم، مثل: الإمارة والنقابة، لأنه اسم لما توليته، وقمت به، فإذا أرادوا المصدر فتحوا][6].

ووالى فلانا: إذا أحبه[7].

وهذا الحب لا يتحقق إلا بموالاة المحبوب، فأصل الولاء: الحب والقرب[1].

---

(١) معجم مقاييس اللغة، مادة (ولي): ٦/١٤١ ـ ١٤٢.

(٢) ينظر: المرجع السابق، ولسان العرب ١٥/٤٠٦ـ ٤١٥، وتاج العروس ٢٠/٣١٠.

(٣) ينظر: مفردات في غريب القرآن. ص٥٣٣.

(٤) لسان العرب ١٥/٤٠٧.

(٥) هو عمر بن عثمان بن قنبر الفارسي، ثم البصري، إمام في النحو، والعربية، توفي سنة ١٨٠هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/٣٥١ـ٣٥٢، ومعجم الأدباء ٨/١١٤).

(٦) لسان العرب ١٥/٤٠٧.

(٧) لسان العرب ١٥/٤٠٩.

**ثانياً: تعريف الولاء، في الشرع:**

تقدم أن الولاء في اللغة: يحمل معنى القرب، وهذا بحسب متعلقة، فالولاء له تعلق بالرب ويسمى: موالاة الله، أو الولاء لله[2].

وولي الله: هو القريب منه، المختص به[3].

وولاء له تعلق بالعبد، ويسمى: الولاء في الله.

وتتضمن: النصرة، والإكرام، والكون مع المحبوبين ظاهراً وباطناً[4].

وعليه: فالولاء شرعاً: هو القرب من الله تعالى بعبادته وحده لا شريك له، والقرب من المسلمين، بمودتهم، ونصرتهم، وإكرامهم.

**ثالثاً: تعريف البراء في اللغة:**

الباء، والراء، والهمزة، أصل صحيح، يدل على معانٍ منها:

الخلق، ومنها: القطع: يقال: برى يبري برياً، أي: قطع، من البري، وهو: القطع، يقال: برى العود، والقلم، والقدح، وغيرها، يبريه بريا: نحته، وبريت البعير: إذا حسرته، وأذهبت لحمه، من البري: وهو القطع[5].

ومنها: وهو المراد هنا: التباعد من الشيء، ومزايلته[6].

**رابعاً: تعريف البراء في الشرع:**

التباعد من الكفر وأهله، في عقائدهم وأعمالهم الباطلة، ظاهراً وباطناً[7].

---

(١) بدائع الفوائد ٣/١٠٦.

(٢) الجواب الكافي ص٢٨٢.

(٣) بدائع الفوائد ٣/١٠٦.

(٤) تيسير العزيز الحميد ص٤٢٢.

(٥) لسان العرب ٤/٧٠-٧٢.

(٦) معجم مقاييس اللغة ١/٢٣٦.

(٧) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص٤٢٢.

العلاقة بين الولاء والبراء:

الولاء والبراء، شرط في الإيمان، كما قال الله تعالى: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٨٠ – ٨١]، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، عن هذه الآية: [فذكر جملة شرطية، تقتضي أنه إذا وجد الشرط، وجد المشروط، بحرف (لو) التي تقتضي مع الشرط، انتفاء المشروط، فقال:] وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [فدل على أن الإيمان المذكور، ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب، ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه](١)، وقد قال ﷺ: (أوثق عرى الإيمان، الحب في الله، والبغض في الله)(٢).

وبهذا تتضح حقيقة العلاقة بين الولاء والبراء، وأنه لا ولاء لله، إلا بالبراءة من كل معبود سواه، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ ﴾ [الزخرف: ٢٦–٢٨] فهذه هي ملة إبراهيم، ومن رغب عنها فقد سفه نفسه.

**عقيدة أهل السنة والجماعة في الولاء والبراء:**

لما كان الولاء والبراء مبنيين على قاعدة الحب في الله، والبغض في الله، بوصفهما أوثق عرى الإيمان، فإن أحوال الناس، بحسب عقيدة أهل السنة والجماعة، ثلاثة أقسام:

(١) مجموع الفتاوى ٧/١٧.

(٢) أخرجه الإمام أحمد ٤/٢٨٦، والحاكم في مستدركه ٢/٤٨٠، وابن أبي شيبة في كتاب الإيمان رقم الحديث ١١٠، ورواه الطبراني في الكبير ١١/١٥، والبغوي في شرح السنة ٣/٤٢٩، ومجموع طرق الحديث تشهد له في أقل أحواله بالحسن، وانظر: مجمع الزوائد ١/٩٠.

**الأول:** من يحب جملة، وهو من امتثل أوامر الله ورسوله، واجتنب نواهي الله ورسوله.

**الثاني:** من يبغض جملة، وهو من كفر بالله، لأنه عدو لله، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَـٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، ولكن ذلك البغض، لا يحمل على الظلم، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، وسيأتي مزيد تفصيل في المبحث الثالث.

**الثالث:** من يحب من وجه، ويبغض من وجه، وهو المسلم الذي وقع في بعض المعاصي والسيئات، فيحب لطاعته، ويبغض لمعصيته.

وقد كان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، يشرب الخمر فأتي به إلى رسول الله ﷺ، فلعنه رجل، وقال: ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ: (لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله)[1]، مع أنه ﷺ لعن الخمر، وشاربها، وبائعها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه)[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [والمؤمن عليه أن يعادي في الله، ويوالي في الله، فإن كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه وإن ظلمه، فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ٩-١٠].

فجعلهم إخوة مع وجود القتال، والبغي، والأمر بالإصلاح، بينهم فليتدبر المؤمن الفرق بين هذين النوعين، فما أكثر ما يلتبس أحدهما بالآخر، وليعلم أن المؤمن تجب

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١٢/٧٥ كتاب الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر....

(٢) أخرجه أبو داود ٤/٨٢ كتاب الأشربة، وابن ماجه ٢/١٢٢ في الأشربة، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ٥/١٩.

موالاته، وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته، وإن أعطاك، وأحسن إليك، فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب، ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه، والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه، والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه، والعقاب لأعدائه.

وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة، وسنة وبدعة: استحق من الموالاة والثواب، بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب، بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد، موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا.

كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته. هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة][1].

ومما يجب التوكيد عليه: أنه لا يجوز تعليق الولاء والبراء، بغير الأسماء التي علق الله بها ذلك، مثل أسماء القبائل، والمدائن، والمشايخ ونحو ذلك مما يراد به التعريف، ليتميز عن غيره، فأما الحمد والذم، والحب والبغض، والموالاة، والمعاداة، فإنما تكون بالأشياء التي أنزل الله بها سلطانه، وسلطانه: كتابه، فمن كان مؤمناً وجبت موالاته، من أي صنف كان، ومن كان كافراً وجبت معادته من أي صنف كان، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۝ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [المائدة: ٥٥ – ٥٦]، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ [الممتحنة: ١]، وقال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/٢٠٨.

**قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾** [المجادلة: ٢٢].

ومن كان فيه إيمان، وفيه فجور، أعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي، كما يقوله الخوارج والمعتزلة.

ولا يجعل الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون، بمنزلة الفساق، في الإيمان والدين والحب والبغض والموالاة والمعاداة، قال الله تعالى: **﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾** [الحجرات: ٩-١٠]، فجعلهم إخوة مع وجود الاقتتال والبغي[1].

كما أن مما ينبغي التوكيد عليه: أن موالاة الكفار، ليست على حد سواء، فقد قال المفسرون، في قوله تعالى: **﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾** [المائدة: ٥١]، [إن كان تولياً تاماً، كان ذلك كفراً مخرجاً عن دائرة الإسلام، وتحت ذلك من المراتب ما هو غليظ، وما هو دونه][2].

فالموالاة المكفرة هي ما كانت من أجل محبة دين الكفار، وأما إذا كانت لغير ذلك فهي محرمة، كما في قوله تعالى: **﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾**... الآية [الممتحنة: ١]، إلا ما استثني من المودة الطبيعية، فهذه جائزة، كمودة المسلم لزوجته الكتابيه، فقد جعل الله بين الزوجين مودة ورحمة، وكذلك محبة القريب لقريبه، ومنه قوله تعالى: **﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾** [القصص: ٥٦].

قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري في تفسير الآية: [لو قيل: معناه إنك لا تهدي

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ٢٨/٢٢٩، ٢٢٨.

(٢) تفسير الكريم المنان ٣٥٧/٧.

من أحببته، لقرابته منك، ولكن الله يهدي من يشاء، كان مذهباً][1].

وقال الألوسي في تفسيره: [إنك لا تهدي من أحببت، أي كل من أحببته طبعاً من الناس، قومك وغيرهم، ولا تقدر أن تدخله في الإسلام][2].

وقال الشيخ عبد اللطيف[3] بن عبد الرحمن آل الشيخ: [وأصل الموالاة هي: الحب والنصرة والصداقة، ودون ذلك مراتب متعددة، ولكل ذنب حظه وقسطه من الوعيد والذنب، وهذا عند السلف الراسخين في العلم من الصحابة والتابعين معروف في هذا الباب، وفي غيره، وإنما أشكل الأمر، وخفيت المعاني، والتبست الأحكام على خلوف من العجم والمولدين، الذين لا دراية لهم بهذا الشأن، ولا ممارسة لهم بمعاني السنة والقرآن][4].

وإنما ذكر العجم والمولدين لعدم فهم كثير منهم للغة العربية، ومعاني القرآن والسنة، وإلا فمن المعلوم أن دين الإسلام للناس كافة عربهم وعجمهم، فكلهم مكلفون، والفهم يهبه الله لمن يشاء من العرب والعجم، ويصرفه عمن يشاء، ولو كان هذا العلم بالثريا، لتناوله رجال من فارس.

**من مقتضيات الولاء والبراء:**

من مقتضيات موالاة المؤمنين ما يلي:

١ – المودة والمحبة: يجب على المؤمن أن يحب إخوانه المؤمنين في الله، ويواليهم فيه،

---

(١) جامع البيان ١٠/٨٧.

(٢) تفسير الألوسي ٢٠/٩٦.

(٣) هو العالم الجليل، والفقيه المحقق عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، ولد بالدرعية سنة ١٢٢٥هـ، نفاه إبراهيم باشا مع أبيه إلى مصر وعمره ٨ سنوات، درس على أبيه وعمه عبد الله، كما قرأ على علماء الأزهر، وأقام بمصر ٣١ سنة، ثم غادرها إلى نجد، فأكرمه الإمام فيصل بن تركي. (روضة الناظرين ١/٣٣٨).

(٤) مجموعة الرسائل والمسائل ٣/٧.

قال ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)(١).

وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر)(٢).

٢ – النصرة: وهي مما يجب على كل مسلم لأخيه المسلم، حسب الوسع والطاقة.

ففي الحديث (ما من امرئ يخذل امرأً مسلماً في موضع تهتك فيه حرمته، وينتقص فيه عرضه إلا خذله الله، في موضع يحب فيه نصرته)(٣).

٣ – الترغيب في اجتماع المؤمنين على الحق، والنهي عن فرقتهم: يقول الله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

قال ابن عباس رضي الله عنهما في الآية: [أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله](٤).

ومن وسائل ذلك الاجتماع، الاجتماع على ولي الأمر، والسمع، والطاعة له بالمعروف، لأن ذلك سبب لوحدة المسلمين، وأمنهم، ولأن طاعة ولاة الأمر، من مقتضيات موالاة المؤمنين.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١/٧٥ كتاب الإيمان، ومسلم ١/٦٧ كتاب الإيمان.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (مع الفتح) ١٠/٤٥٢ كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، ومسلم ٤/٢٧٠ في كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٥/١٩٧، كتاب الأدب، باب: من درأ عن مسلم غيبة، وأحمد في مسنده ٤/٣٠.

(٤) جامع البيان لابن جرير ٧/٩٣.

**كما أن من مقتضيات البراءة من الكافرين ما يلي:**

١ - عدم اتخاذهم بطانة من دون المؤمنين:

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٨-١١٩].

ففي هذه الآية الكريمة نهى الله تعالى عباده المؤمنين، أن يتخذوا الكفار، دخلاء وخواص، يفاوضونهم الآراء، ويسندون إليهم الأمور، من دون المؤمنين.

وإذا اتخذت شخصاً بطانة، فقد جعلته من خاصتك، وبطانة الرجل: صاحب سره، وداخلة أمره، الذي يشاوره في أحواله(١).

وسبب هذا النهي، هو قوله تعالى: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ يعني: فسادا، فلا يتركوا الجهد في فسادكم، وردكم عن دينكم إن استطاعوا.

٢ - عدم اتباع أهوائهم، والتشبه بهم:

قال الله تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [فانظر كيف قال في الخبر: (ملتهم)، وقال في النهي: (أهواءهم)، لأن القوم لا يرضون إلا باتباع الملة مطلقاً، والزجر وقع عن اتباع أهوائهم، في قليل أو كثير](٢).

---

(١) ينظر: لسان العرب ١٣/ ٥٥، ومعجم مقاييس اللغة ١/ ٢٩٥. (مادة: بطن).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ١٠/ ٨٦.

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، والآيات في النهي عن ترك أهواء الكافرين كثيرة، وما ذاك إلا لعظم خطرهم، لأن من أطاعهم ردوه عن إيمانه إلى الكفر، كما قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَـٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٩].

وهكذا فإن التشبه بالكفار، يورث نوع مودة ومحبة، وموالاة في الباطن، كما أن المحبة في الباطن، تورث المشابهة في الظاهر.

وقد قال ﷺ (من تشبه بقوم، فهو منهم)(١)، ففي هذا الحديث تحريم المشابهة، وفي أحاديث أخرى: الأمر بمخالفتهم، فمن ذلك قوله ﷺ: (احفوا الشوارب، واعفوا اللحى، خالفوا اليهود)(٢).

**ومخالفة أهل الكتاب تندرج تحتها أقسام:**

**الأول:** ما كان مشروعاً في الشريعتين، أو ما كان مشروعاً لنا، وهم يفعلونه فهذا كصوم يوم عاشوراء، أو كأصل الصلاة والصيام، فهنا تقع المخالفة في صفة ذلك العمل، كما سن لنا صوم تاسوعاء وعاشوراء، وكما أمرنا بتعجيل الفطور والمغرب، مخالفة لأهل الكتاب، وبتأخير السحور، مخالفة لأهل الكتاب، وكما أمرنا بالصلاة في النعلين، مخالفة لليهود...

**الثاني:** ما كان مشروعاً ثم نسخ بالكلية كالسبت، أو إيجاب صلاة أو صوم، ولا

---

(١) أخرجه أبو داود ٤/٣١٤ في كتاب اللباس، باب: في لبس الشهرة، وأحمد في مسنده ٢/٥٠ وقال عنه شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ١/٢٣٦: وإسناده جيد، وقال عنه: في الفتاوى ٢٥/٣٣١ وهو حديث جيد.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (مع الفتح) ١٠/٣٦٣ في كتاب اللباس، باب: إعفاء اللحى، ومسلم ١/٢٢٢ في كتاب الطهارة، باب: خصال الفطرة.

يخفى النهي عن موافقتهم في هذا... وكذلك الأعياد التي كانت مشروعة لهم... فموافقتهم في هذا القسم المنسوخ، أقبح من موافقتهم فيما هو مشروع الأصل"[1].

والمقصود أن من أعظم مقتضيات البراءة من الكافرين، هجر شعائرهم وطقوسهم، وأعيادهم المكانية والزمانية.

وبعد هذا التأصيل لمسائل الولاء والبراء، في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، فإن المطلع على مسائل الولاء والبراء في مقرراتنا[2] الدراسية، يظهر له جلياً أنها لا تخالف عقيدة أهل السنة والجماعة في شيء.

ففي مقرر التوحيد[3]، تم تعريف الولاء والبراء، وبيان مكانتهما في الإسلام، من خلال النصوص الشرعية، وذكر نماذج من الموالاة والمعاداة في الله، وقد اعتمد المقرر على النصوص الشرعية في ذلك، وموقف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ومواقف صحابة رسول الله ﷺ.

وذكر المقرر حكم الاحتفاء بأعياد الكفار، وشعائرهم، وفصَّل في ذلك، وهو في كل ذلك يعتمد على الكتاب والسنة، وفهم السلف الصالح، كما سيأتي إيضاحه في رد دعاوى المناوئين.

**نماذج من دعاوى منتقدي المناهج، في مسائل الولاء والبراء، والإجابة عنها:**

١ – زعم أحد الكتاب[4] أنه اختلط في مناهجنا، فكر التكفير في مسائل الولاء والبراء، ولما تحداه أحد علمائنا أن يثبت ذلك، قال ما نصه[5]: [وأزيل تحدي

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ١/٤٢٢، ٤٢١.

(٢) انظر: مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي، ص٨٢-٩٤. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٣) المرجع السابق.

(٤) من مقال نشره بعنوان (المطلوب أولاً)، في عكاظ، يوم الثلاثاء ٨/١٠/١٤٢٤هـ.

(٥) في صحيفة عكاظ، عدد ٩١٢، بعنوان (هدى الله الجميع).

الشيخ بإرجاعه إلى كتاب التوحيد، للصف الأول الثانوي، طبعة ١٤٢٢هـ (بنات وبنين) (باب الولاء والبراء)، جاء فيه مع الاختصار.. والصواب أنها لا تجوز تهنئتهم، ولا تعزيتهم، كما تحرم بداءتهم بالسلام والتوسيع لهم في الطريق، فهذا إن سلم قائله من الكفر، فهو من المحرمات، بل ذلك آثم عند الله من التهنئة بشرب الخمر، وقتل النفس، وارتكاب الزنا، ونحوه (ص١١٨)... الخ].

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

الأول: رجعت إلى كتاب التوحيد، ونفس الطبعة التي أحال إليها الكاتب، وهي طبعة «١٤٢٢هـ».

فلاحظت ما يلي:

(أ) هذه العبارة، التي نقلها الكاتب، غير موجودة، بل إن الصفحة التي أحال إليها (١١٨) لا وجود لها، لأن الكتاب كله بفهارسه، ينتهي عند صفحة (١٠٣).

(ب) يظهر لي أن الكاتب أراد أن يوهم القراء، والرأي العام، بإحالته إلى طبعة قديمة، ظناً منه أنه لن يرجع إليها.

(ج) قرأت كامل باب الولاء والبراء، في الكتاب الذي أحال إليه الكاتب، لعلي أجدها في غير الموضع الذي أحال إليه، فوجدتها ولكن بعد أن أضاف إليها ما يريد، حيث ركب جملة تلفيقية، بعضها لا وجود لها في كتاب التوحيد أصلاً.

وها هي عبارة الكتاب، لمن أراد أن يقارن، ويقف على الحقيقة.

يقول المقرر[1] ما نصه [وأما مشاركتهم في أفراحهم وأتراحهم بالأمور المباحة، وتعزيتهم في المصائب، فالصواب أنها لا تجوز تهنئتهم ولا تعزيتهم، كما جزم به كثير من

(١) مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي، ص٩٠. طبعة ١٤٢٢هـ.

العلماء، وعللوا ذلك بأنه تحصل الموالاة لهم، وتثبت المحبة بسبب ذلك، ولما فيه من تعظيمهم، فيحرم لهذه المحاذير، كما تحرم بداءتهم بالسلام، والتوسيع لهم في الطريق].

(د) ما نسبه الكاتب إلى المقرر، من عبارة [فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، بل ذلك آثم عند الله من التهنئة بشرب الخمر، وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه] غير صحيح، ولا وجود لها في مقرر التوحيد، وإنما هذه العبارة، من كلام ابن القيم رحمه الله ذكرها في كتابه أحكام[1] أهل الذمة، وقد ساقها رحمه الله فيمن يهنئ الكفار، رضاً بدينهم، وقد حذف الكاتب أيضاً من كلام ابن القيم عبارة (وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب).

فكيف يتجرأ هذا الكاتب ويتبع هذا المنهج التلفيقي، ثم ينشره أمام الملايين؟

ولا يكتفي بذلك، وإنما يقول بعد ذلك (وهذا غيض من فيض)[2]، سبحان الله: غيض من فيض ماذا؟

٢ – ظن بعض الكتاب[3] أن ما جاء في مقرر التوحيد، من معاداة المشرك شركاً أكبر، يتناقض مع المحبة الطبيعية، وبعضهم[4] ينتقد مقرر التوحيد، ويقول إن المقرر يريد (أن يعامل الطالب (الكفار) بأخلاق حسنة، وهو يبغضهم؟ إن هذا منتهى التناقض، وجمع المتضادات).

**والجواب:**

(أ) أن هذا الظن والانتقاد ليس عليه أثارة من علم، بل هو جهل بمدلول النصوص الشرعية.

---

(١) أحكام أهل الذمة ١/٢٠٦.

(٢) انظر صحيفة عكاظ، عدد ٩١٢، مقال بعنوان (هدى الله الجميع).

(٣) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ إبراهيم السكران، وعبد العزيز القاسم. ص١٠.

(٤) من مقال نشر في صحيفة الوطن، عدد (٢٠٨٥).

فالمشرك الكافر يبغض لأجل كفره، ولو كان أقرب قريب، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ [الممتحنة: ٤]، وقوله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

قال ابن جرير الطبري: [وقوله: «كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ»، يقول جل ثناؤه مخبراً عن قيل أنبيائه لقومهم الكفرة: كفرنا بكم، أنكرنا ما كنتم عليه من الكفر بالله، وجحدنا عبادتكم ما تعبدون من دون الله أن تكون حقاً، وظهر بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً على كفركم بالله، وعبادتكم ما سواه، ولا صلح بيننا ولا هوادة، حتى تؤمنوا بالله وحده، يقول: حتى تصدقوا بالله وحده، فتوحدوه، وتفردوه بالعبادة][(1)].

وقال القرطبي: [قوله تعالى: «قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ»، لما نهى عز وجل عن موالاة الكفار، ذكر قصة إبراهيم عليه السلام، وإن من سيرته التبرؤ من الكفار، أي: فاقتدوا به وأتموا، إلا في استغفاره لأبيه... «كَفَرْنَا بِكُمْ» أي: بما آمنتم به من الأوثان، وقيل: أي بأفعالكم، وكذبناها وأنكرنا أن تكون على حق، «وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ» أي: هذا دأبنا معكم، ما دمتم على كفركم «حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ»، فحينئذ تنقلب المعادة موالاة][(2)].

فالكافر يبغض لكفره، حتى يؤمن بالله وحده، ولا تجوز موالاته ومحبته، وأما المحبة

(١) جامع البيان ١٢/٥٩.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٨/٥٧.

الطبيعية، كمحبة الزوجة الكتابية، أو الوالد الكافر، فليست من المحبة الدينية في شيء، ولم ينه المقرر إطلاقاً عن هذه المحبة الطبيعية، فلا منافاة بين الأمرين.

وآفة القوم، أنهم لم يجمعوا بين النصوص، بل لما نظروا في النصوص التي أثبتت وجود المودة الطبيعية، مع الزوجة الكتابية، والمصاحبة بالمعروف مع الوالد الكافر، ونحوهما، رأوا أن ذلك يناقض الآيات التي تنهي عن موادة من حاد الله ورسوله، ولو كان أقرب قريب.

عند ذلك ألغوا دلالة النصوص في البراءة من الكفار، ولو أنهم جمعوا بين النصوص، لأنها كلها من عند الله، وما كان من عند الله، لا يمكن أن يتعارض، فيحمل النهي على المحبة الدينية، وإثبات المودة على المودة الطبيعية، فلا منافاة بين الأمرين، كما أن الإحسان إلى الكافر المعاهد والمستأمن، وبره، ليس من الموالاة والمودة المنهي عنها.

يقول المقرر [أما غير المحاربين من المعاهدين والمستأمنين، فإن برهم والإحسان إليهم، والتعامل معهم «ليس من الموالاة والمودة المنهي عنها، بل هو من الإحسان الذي يحبه الله ويرضاه، وكتبه على كل شيء»[1]][2].

وقال ابن حجر رحمه الله: [البر والصلة والإحسان، لا يستلزم التحابب والتوادد المنهي عنه، في قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢]][3].

وأحسب أن عامة الفرق دخل عليهم الخلل من هذا الباب (عدم جمع النصوص)، فالخوارج أخذوا بنصوص الوعيد، وتركوا نصوص الوعد، فضلوا، والمرجئة أخذوا بنصوص الوعد، وتركوا نصوص الوعيد، فضلوا، وهدى الله أهل السنة والجماعة،

(١) أحكام أهل الذمة ص ١/ ٣٠١.
(٢) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي، ص١٢٤.
(٣) فتح الباري ٥/ ٢٣٣.

فأخذوا بجميع النصوص.

(ب) استغراب الكاتب من بغض الكافر لدينه، مع الإحسان إليه، لا وجه له، وذلك لما يلي:

**أولاً:** أن لا يلزم من الإحسان إليهم، من باب المكافأة لهم، محبتهم، فالمسلم يتعامل مع الكافر بالبيع والشراء والتأجير، وإن كان لا يحبه.

**ثانياً:** لأن الذي أمرنا ببغض الكفار حتى يؤمنوا بالله وحده، هو الذي أمرنا بالإحسان إلى الكفار الذين لم يقاتلونا في الدين، ولم يخرجونا من ديارنا، فنحن نؤمن بجميع النصوص، كل من عند ربنا.

قال الله تعالى: ﴿ **قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ** ﴾ [الممتحنة: ٤]، وقال تعالى: ﴿ **لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ** ﴾ [الممتحنة: ٨].

فالمسلم يبغض الكافر لدينه، وهذا لا يعني عدم العدل والإحسان كما تقدم، بل ويبغض الكافر، وإن أحسن الكافر إليه، ويوالي المؤمن، وإن اعتدى عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ولْيُعلم أن المؤمن تجب موالاته، وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته، وإن أعطاك وأحسن إليك، فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب، ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه، والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه، والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه، والعقاب لأعدائه][1].

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/٢٠٩.

٣ – ينتقد أحد الكتاب(١)، مقرر التوحيد للصف الخامس الابتدائي، فيقول ما نصه: [في المقرر ص١٤ عنوان (لا تجوز موالاة من حاد الله ورسوله) ولو كان أقرب قريب.

يظن بعض السذج، أن المراد بهؤلاء المحادين لله والرسول هم (الكفار الأصليون)، بل المحاربون منهم خاصة، ولا يعرفون أن المراد به (خصوم الدعوة السلفية) من أتباع المذاهب الأربعة...].

**والجواب عن ذلك:**

١ – هل يقول الكاتب إن المقصود في قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾... الآية [المجادلة: ٢٢]، خصوم الدعوة السلفية، من أتباع المذاهب الأربعة، فإنه إن نفى ذلك، فيقال: وكذلك عبارة الكتاب هي نفس ما دلت عليه الآية؟ وإن أثبت ذلك، فقد زعم أن في القرآن الكريم تكفير المسلمين، فيكون قال في القرآن برأيه وهواه.

٢ – كيف يفهم هذا الفهم الفاسد، الذي لم يدل عليه دليل، لا من اللفظ، ولا من السياق، ويزعم أن من لم يفهم مثل فهمه السقيم، أنه ساذج، ومغفل، قال ابن القيم: [هذا من لغة الطماطم(٢)، لا من لغة القوم الذين بعث فيهم الرسول ﷺ](٣).

٣ – هذا المسلك الذي سلكه الكاتب، هو منهج الباطنية، الذين يزعمون أن للنصوص ظاهراً وباطناً، وأن الظاهر هو ما يفهمه السذج، وأما الباطن فهو ما يفهمه الأذكياء، عن طريقة الرموز والإشارات، ولا ريب أن لكل قوم وارثاً.

---

(١) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. ص٢١. حسن فرحان مالكي.

(٢) قال ابن منظور في لسان العرب ١٢/٣٧٠: (والطماطم والطمطماني: هو الأعجم الذي لا يفصح).

(٣) مختصر الصواعق المرسلة ص٣٨٣.

٤ – قوله: (بل المحاربون منهم خاصة) هذا قيد من عنده، لم يدل عليه كتاب ولا سنة، بل الأدلة تدل على بغض الكفار عموماً، المحاربون وغير المحاربين، والكافر الأصلي، والمرتد، وذلك لكفرهم وعداوتهم لله ورسوله والمؤمنين.

* * *

# المبحث الثاني
# أقسام الكفار

شريعة الإسلام، شريعة عادلة، جعلت لكل شيء قدرا، فكما أن المؤمنين في حكم الشريعة، تتفاوت أحوالهم، تفاوتاً عظيماً، بحسب درجاتهم في الإيمان.

فكذلك الكفار، فهم وإن اشتركوا في الكفر، إلا أنهم ليسوا سواء، بحسب أقسامهم وأنواعهم، فمنهم الذمي، ومنهم المعاهد، ومنهم الحربي، ومنهم المستأمن.

قال ابن القيم رحمه الله: [الكفار إما أهل حرب، وإما أهل عهد، وأهل العهد ثلاثة أصناف: أهل ذمة، وأهل هدنة، وأهل أمان، وقد عقد الفقهاء لكل صنف باباً، فقالوا: باب الهدنة، باب الأمان، باب عقد الذمة.

ولفظ «الذمة والعهد» يتناول هؤلاء كلهم في الأصل... إلى أن قال: ولكن صار في اصطلاح كثير من الفقهاء، (أهل الذمة) عبارة عمن يؤدي الجزية، وهؤلاء لهم ذمة مؤبدة، وهؤلاء قد عاهدوا المسلمين، على أن يجري عليهم حكم الله ورسوله، إذ هم مقيمون في الدار التي يجرى فيها حكم الله ورسوله.

بخلاف أهل الهدنة فإنهم صالحوا المسلمين، على أن يكونوا في دارهم، سواء كان الصلح على مال أو غير مال، لا تجري عليهم أحكام الإسلام، كما تجري على أهل الذمة، لكن عليهم الكف عن محاربة المسلمين، وهؤلاء يسمون أهل العهد، وأهل الصلح، وأهل الهدنة.

وأما المستأمن: فهو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها، وهؤلاء أربعة أقسام:

رسل، وتجار، ومستجيرون حتى يعرض عليهم الإسلام والقرآن، فإن شاؤا دخلوا فيه، وإن شاؤا رجعوا إلى بلادهم، وطالبوا حاجة من زيارة أو غيرها، وحكم

هؤلاء ألا يهاجروا، ولا يقتلوا، ولا تؤخذ منهم الجزية، وأن يعرض على المستجير منهم الإسلام والقرآن، فإن دخل فيه فذاك، وإن أحب اللحاق بمأمنه ألحق به، ولم يعرض له قبل وصوله إليه، فإذا وصل إليه عاد حربياً كما كان][1].

فالمعاهدون: هم الذين صالحهم إمام المسلمين، على إنهاء الحرب، لمدة مطلقة[2] أو معينة، كما عاهد النبي ﷺ قريشاً، على وضع الحرب عشر سنوات، فصاروا بهذا الصلح معاهدين، لا يجوز الاعتداء عليهم، يقول النبي ﷺ (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً)[3].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (وذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل)[4].

وتُسمى هذه المعاهدة، هدنة، وموادعة، ومسالمة، ولا يعقدها إلا الإمام الذي بيده الحل والعقد، أو نائبه، لأنها تتعلق بنظرهما واجتهادهما، وليس غيرهما محلاً لذلك، لعدم ولايته، وصلاحيته لترك القتال، والأصل فيها قوله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١]، وقوله: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١].

وأما الذميون: فهم الكفار الذين أبقوا في دار الإسلام، على كفرهم، بالتزام الجزية، ونفوذ أحكام الإسلام فيهم.

---

(١) أحكام أهل الذمة ٢/٤٧٥-٤٧٦.

(٢) قال ابن القيم: [وعامة عهود النبي ﷺ مع المشركين كانت مطلقة، غير مؤقتة، جائزة غير لازمة، منها عهده مع أهل خيبر... وقد ثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال: «نقركم ما شئنا...»]، ينظر: أحكام أهل الذمة ٢/٤٧٨.

(٣) أخرجه البخاري ٤/٦٥ في كتاب الجزية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم.

(٤) أخرجه البخاري ٤/٧٣ في فضائل المدينة، ومسلم ٢/٩٩٦ في الحج، باب فضل المدينة.

قال ابن قدامة[1] رحمه الله: [الجزية: هي الوظيفة المأخوذة من الكافر، لإقامته بدار الإسلام في كل عام، وهي فعلة من جزى يجزي: إذا قضى. قال الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا﴾ [البقرة: ٤٨]. تقول العرب: جزيت ديني، إذ قضيته.

والأصل فيها الكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقول الله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، وأما السنة، فما روى المغيرة بن شعبة، أنه قال لجند كسرى يوم نهاوند[2]: أمر نبينا رسول ربنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده، أو تؤدوا الجزية أخرجه البخاري[3].

عن بريدة أنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو جيش، أوصاه بتقوى الله تعالى في خاصة نفسه، وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال له: (إذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث، ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية، فإن أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن أبوا، فاستعن بالله وقاتلهم)[4]، في أخبار كثيرة، وأجمع المسلمون على جواز أخذ الجزية في الجملة][5].

وإنما سمو (أهل الذمة) لأنهم يصيرون في ذمة المسلمين، أي: في عهدهم وأمانتهم.

---

(١) هو عبد الله بن أحمد بن قدامة، أبو محمد، فقيه من أكابر الحنابلة ولد سنة ٥٤١هـ ورحل في طلب العلم إلى بغداد وغيرها. له تآليف نافعة، منها «روضة الناظر» و«المغني» وغيرهما، توفي سنة ٦٢٠هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٢/١٦٥، والأعلام ٤/٦٧).

(٢) نهاوند: مدينة عظيمة، في قبلة همذان، بينهما ثلاثة أيام. (معجم البلدان ٤/٨٢٧).

(٣) صحيح البخاري ٤/١١٨، كتاب الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الحرب.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٣٥٧ كتاب الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث.

(٥) المغني ١٣/٢٠٢.

ويؤيد ذلك ما جاء في حديث بريدة ﵁، من وصية رسول الله ﷺ، لكل أمير يبعثه للجهاد، حيث كان يقول له: [وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله، وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله، وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك، وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم، وذمم أصحابكم، أهون من أن تخفروا ذمة الله، وذمة رسوله](١).

وهذا الاسم «أهل الذمة» اسم حسن، لأنه يتضمن الوصية بهم، وبيان حقوقهم، يؤيد ذلك، ما جاء في وصية أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﵁، حين وفاته، للخليفة من بعده، حيث قال (... وأوصيه بذمة الله، وذمة رسول الله ﷺ، أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم)(٢)، وجاء في وصية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﵁: [... والله الله في الزكاة، فإنها تطفئ غضب الرب، والله الله في ذمة نبيكم، لا تظلمن بين ظهرانيكم، والله الله في أصحاب نبيكم، فإن رسول الله ﷺ أوصى بهم](٣).

وأما المستأمنون: جمع (مستأمن) وهو الطالب للأمان، فهو الكافر الذي يدخل دار الإسلام بأمان، قال ابن قدامة ﵀: [الأمان إذا أعطي أهل الحرب، حرم قتلهم ومالهم والتعرض لهم، ويصح من كل مسلم بالغ عاقل مختار، ذكراً كان أو أنثى... ويصح أمان الإمام لجميع الكفار وآحادهم، لأن ولايته عامة على المسلمين...](٤).

والمستأمن من الدماء المعصومة في الإسلام، كالذمي، والمعاهد، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التوبة: ٦].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٣٥٧ كتاب الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٤/٢٠٥ كتاب المناقب، باب: قصة البيعة...
(٣) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير ١١/١٧.
(٤) المغني ١٣/٧٥-٧٦.

أي: اجعله في حماية منك، حتى يبلغ المكان الآمن في بلده، وفي صحيحي البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: (ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل)(١).

ومعنى الحديث: أن الإنسان المسلم إذا أمن إنساناً، وجعله في عهده، فإن ذمته ذمة للمسلمين جميعاً، من أخفرها وغدر بهذا الذي أعطي الأمان من مسلم، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وفي صحيح البخاري أن أم هاني بنت أبي طالب رضي الله عنها، أتت النبي ﷺ يوم فتح مكة، فسلمت عليه، فقال: (من هذه)؟ فقالت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب، فقال: النبي ﷺ: (مرحباً يا أم هانئ)، فقالت: يا رسول الله، زعم ابن أمي علي — تعني علي بن أبي طالب — أنه قاتل رجلاً، قد آجرته، فقال النبي ﷺ: (قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ)(٢).

وأما الحربيون: جمع (حربي)، وهو الكافر الذي ليس بينه وبين المسلمين أي عهد، أو ميثاق(٣)، فالواجب أن يدعى إلى الإسلام(٤)، فإذا بلغته الدعوة، يطلب منه، الإسلام، أو دفع الجزية، فإن أبى فإن ولي أمر المسلمين، يستعين بالله ويقاتله.

ودليل ذلك ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا

(١) سبق تخريجه ص٣٢٤.

(٢) أخرجه البخاري ١/ ٩٤ في كتاب الصلاة، باب: الصلاة في الثوب الواحد، ومسلم ١/ ٤٩٨ في صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة الضحى.

(٣) للتوسع في أحكام الحربي، ينظر: أحكام الذمة لابن القيم ١/ ١٦٨، ٤٧٠.

(٤) وانظر: أحكام أهل الذمة ١/ ٥.

تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث أو خلال، فأيتهنَّ ما أجابوك، ، فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا، فاستعن بالله وقاتلهم)[1].

ومما ينبغي التنبيه عليه: أن قتل الكفار عند الحرب ليس على الإطلاق، بل منهم من يجوز قتله من قبل ولي أمر المسلمين، ومنهم من لا يجوز قتله إلا إذا قاتل بنفسه أو برأيه.

فكل حربي باشر القتال ضد المسلمين، أو ساعد على قتالهم بماله، أو رأيه، فإنه يقتل، وأما من لا يصلح للقتال كالصبيان، والشيوخ، ممن لا يعين على القتال بنفس ولا رأي، فإنه لا يقتل، لنهيه ﷺ، عن قتل النساء[2] والصبيان.

فتلخص أن الذمي والمعاهد والمستأمن[3] لا يقتلون، وأما الحربي فمن كان من أهل القتال جاز قتله، بعد أن يدعى إلى الإسلام، فيأبى، ويدعى إلى الجزية فيأبى، ومن لم يكن من أهل القتال، فلا يجوز قتله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وأما من لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة، كالنساء، والصبيان، والراهب، والشيخ الكبير، والأعمى، والزمن، ونحوهم، فلا يقتل عند جمهور العلماء، إلا أن يقاتل بقوله أو فعله، وإن كان بعضهم يرى إباحة قتل الجميع، لمجرد الكفر إلا النساء والصبيان، والأول هو الصواب، وذلك أن الله أباح من قتل النفوس، ما يحتاج إليه في صلاح الخلق، كما قال تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، أي:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٥٦/٣ كتاب الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء.

(٢) رواه البخاري ١٠٤/٦ في كتاب الجهاد، ومسلم ١٣٦٤/٣ في كتاب الجهاد، باب: تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب.

(٣) انظر: زاد المعاد لابن القيم ١٢٤/٣.

أن القتل وإن كان فيه شر وفساد، ففي فتنة الكفار من الشر والفساد، ما هو أكبر][1].

فهذه هي أقسام الكفار، حسب الأدلة الشرعية.

ولأهمية التمييز بين هذه الأقسام، وحكم كل قسم، فإن مقرراتنا الدراسية، بينت للطلاب، أن الكفار ليسوا سواء في الأحكام، وأن منهم المحاربون، وغير المحاربين، وأن لكل منهم نوعاً من التعامل، حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية.

ولكثرة الأطروحات التي تتهم[2] مقرراتنا، بأنها لم توضح للطلاب، هذا التفصيل فإن من المهم أن أعرض ما قررته المقررات، في هذا الشأن،.

يقول المقرر ما نصه:

[١- الكفار قسمان: غير محاربين (مسالمون) - ومحاربون، فالمسالمون هم الذين يلتزمون بالشروط، التي ذكرها الله تعالى وهي:

(أ) ألا يقاتلوا المسلمين من أجل الدين.

(ب) ألا يخرجوا المسلمين من ديارهم، وذلك بالتضييق عليهم، وإلجائهم لترك بلادهم.

(ج) ألا يساعدوا عدو المسلمين عليهم، بأي نوع من المساعدة، قال الله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [المتحنة: ٨].

٢- والمحاربون هم الذين يخلّون بهذه الشروط، فهم:

(أ) يقاتلون المسلمين في الدين.

(ب) يخرجونهم من ديارهم.

(ج) يساعدون عدوهم عليهم، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى

---

(١) السياسة الشرعية ١٣٢.

(٢) انظر على سبيل المثال: مقال في ذلك، في صحيفة الوطن عدد ٢٠٨٥.

﴿ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ﴾ [الممتحنة: ٩].

الكفار المسالمون يجوز برهم، والإحسان إليهم، من باب المكافأة، قال تعالى: ﴿أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ٨]، والبر يكون بالإحسان إليهم بطعام وكسوة ونحو ذلك، خصوصاً إذا كانوا من الأقارب، مع عدم محبتهم في القلب، والإقساط يكون بالحكم بالعدل والإنصاف، وعدم ظلمهم][1].

وبين مقرر التوحيد، أقسام الكفار، وأحكامهم، فقال: [باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١]، وعن بريدة ﷺ: كان رسول الله ﷺ، إذا أمر أميراً على جيش أو سرية، أوصاه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خصال، فأيتهن ما أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك، فاقبل منهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين... الحديث)[2].

دلت الآية الكريمة على وجوب وفاء المسلم بعهده، فإنه إنما يعاهد بالله تعالى، وباسم الله تعالى، ويشهد الله على عهده، فلا يجوز أن ينقض عهده، لأن ذلك خيانة لله، ولأمانته، وغفلة عن عظيم حق الله عليه)[3].

فها هو المقرر – كما ترى – بين أقسام الكفار، ولم يجعلهم سواء، وأمر بإيفاء العهود مع المعاهدين، والذميين، وجعل ضوابط لقتال ولي الأمر للمحاربين، واستثنى من ذلك قتل من ليس من شأنه المقاتلة كالصبيان ونحوهم.

---

(١) مقرر التفسير، للصف الثالث المتوسط. ص٧٠-٧١. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٢) تقدم تخريجه ص٣٢٨.

(٣) مقرر التوحيد، للصف الثالث المتوسط، ص١٣٥-١٣٧.

# المبحث الثالث
# المعاملة مع الكفار

المعاملة: مصدر من قولك: عاملته، وأنا أعامله معاملة[1].

والمعاملة من باب المفاعلة، وهي تدل على المشاركة في الأخذ والرد، وقد كان رسول الله ﷺ أحسن الناس معاملة، ليس فقط مع أصحابه، وإنما مع أعدائه أيضاً.

وقد عقد ابن القيم رحمه الله في كتابه «زاد المعاد» فصلاً، في هديه ﷺ في معاملته، وكان مما جاء فيه [... وباعه يهودي بيعاً إلى أجل، فجاءه قبل الأجل يتقاضاه ثمنه، فقال: لم يحل الأجل، فقال اليهودي: إنكم لمطل، يا بني عبد المطلب، فهمَّ به أصحابه، فنهاهم، فلم يزده ذلك إلا حلما، فقال: اليهودي: كل شيء منه قد عرفته من علامات النبوة، وبقيت واحدة، وهي أنه لا تزيده شدة الجهل عليه إلا حلما، فأردت أن أعرفها، فأسلم اليهودي][2].

وقال أيضاً [وكانت تقدم عليه رسل أعدائه، وهم على عداوته، فلا يهيجهم، ولا يقتلهم، ولما قدم عليه رسولا مسيلمة الكذاب: وهما عبد الله النواحة، وابن أثال، قال

(١) معجم مقاييس اللغة ٤/ ١٤٥.

(٢) زاد المعاد ١/ ١٦٧، وقال محقق الكتاب «شعيب الأرنؤوط»: وهذا الحديث رواه مطولاً ابن حبان (٢١٠٥) وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٨٣، ٨٥، من حديث محمد بن المتوكل، عن الوليد بن مسلم، عن محمد بن حمزة بن يوسف، عن أبيه عن جده عبد الله ابن سلام. قال الحافظ في (الإصابة) في ترجمة زيد بن سنعة (٢٩٠٤): ورجال الإسناد موثقون، وقد صرح الوليد فيه بالتحديث، ومداره على محمد بن المتوكل، المعروف بابن أبي السري، الراوي له عن الوليد، وثقه ابن معين، ولينه أبو حاتم، وقال: ابن عدي: كثير الغلط، والله أعلم، قال: ووجدت لقصته شاهداً من وجه آخر، لكن لم يسم فيه، قال ابن سعد: حدثنا يزيد، حدثنا جرير بن حازم حدثني من سمع الزهري، يحدث أن يهودياً قال: ما كان بقي شيء من نعت محمد في التوراة إلا رأيته إلا الحلم... فذكر القصة.

لهما: (فما تقولان أنتما)؟ قالا: نقول كما قال، فقال رسول الله ﷺ: (لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما)[1] فجرت سنته ألا يقتل رسول.

وكان هديه أيضاً ألا يحبس الرسول عنده، إذا اختار دينه، فلا يمنعه من اللحاق بقومه، بل يرده إليهم، كما قال أبو رافع: بعثتني قريش إلى النبي ﷺ، فلما أتيته، وقع في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله: لا أرجع إليهم. فقال: (إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد، ارجع إليهم، فإن كان في قلبك الذي فيه الآن، فارجع)[2]][3].

**نماذج من التعامل مع الكفار في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة:**

١ – ما أمر الله به من الإحسان إلى الوالدين، وإن كانا مشركين، قال تعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

ولما سألت أسماء بنت أبي بكر رسول الله ﷺ، عن صلتها لأمها، وهي مشركة، قال لها (صلي أمك)[4].

قال ابن حجر رحمه الله: [واللفظ عام، فيتناول كل من كان في معنى والدة أسماء][5].

٢ – عدم إكراههم في الدين، لقوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

فإذا خير الكافر، بين الإسلام، أو دفع الجزية، فاختار دفع الجزية، فإنه يقبل منه ذلك، ولا يجبر على الإسلام.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٨٣/٣، كتاب الجهاد، باب: في الرسل، وأحمد ٤٨٧/٣، وله شاهد صحيح عند أحمد من حديث ابن مسعود ٣٩٠/١، والدرامي ٢٣٥/٢، فيتقوى به.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ٨٢/٣، كتاب الجهاد، باب: في الإمام يستجن به في العهود، وأحمد ٨/٦، وإسناده صحيح. وقوله: لا أخيس العهد، معناه: لا أنقض العهد، ولا أفسده.

(٣) زاد المعاد ١٣٨/٣، ١٣٩.

(٤) أخرجه البخاري (مع الفتح) ٢٣٣/٥ في كتاب الهبة، باب: الهدية للمشركين.

(٥) فتح الباري ٢٣٤/٥.

وقد أطال شيخ المفسرين ابن جرير، في ذكر أقوال المفسرين في هذه الآية، ثم قال: [وأولى هذه الأقوال بالصواب، قول من قال: نزلت هذه الآية، في خاص من الناس، وقال: عنى بقوله تعالى ذكره: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ أهل الكتابين والمجوس، وكل من جاء لإقراره على دينه المخالف دين الحق، وأخذ الجزية منه، وأنكروا أن يكون شيء منها منسوخاً.

وإنما قلنا: هذا القول أولى الأقوال في ذلك بالصواب، لما قد دللنا عليه في كتابنا (كتاب اللطيف من البيان عن أصول الأحكام)، من أن الناسخ غير كائن ناسخاً إلا ما نفى حكم المنسوخ، فلم يجز اجتماعهما، فأما ما كان ظاهره العموم من الأمر والنهي، وباطنه الخصوص، فهو من الناسخ والمنسوخ بمعزل.

وإذا كان ذلك كذلك، وكان غير مستحيل، أن يقال: لا إكراه لأحد ممن أخذت منه الجزية في الدين، ولم يكن في الآية دليل على أن تأويلها بخلاف ذلك، وكان المسلمون جميعاً، قد نقلوا عن نبيهم ﷺ، أنه أكره على الإسلام قوماً، فأبى أن يقبل منهم إلا الإسلام، وحكم بقتلهم إن امتنعوا منه، وذلك كعبدة الأوثان من مشركي العرب، وكالمرتد عن دينه، دين الحق إلى الكفر، ومن أشبههم، وأنه ترك إكراه آخرين على الإسلام، بقبوله الجزية منه، وإقراره على دينه الباطل، وذلك كأهل الكتابين ومن أشبههم، كان بينا بذلك أن معنى قوله: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ إنما هو لا إكراه في الدين لأحد، ممن حل قبول الجزية منه بأدائه الجزية، ورضاه بحكم الإسلام.

فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما روى عن ابن عباس، وعمن روي عنه: من أنها نزلت في قوم من الأنصار، أرادوا أن يكرهوا أولادهم على الإسلام قلنا: ذلك غير مدفوعة صحته، ولكن الآية قد تنزل في خاص من الأمر، ثم يكون حكمها عاماً في كل ما جانس المعنى الذي أنزلت فيه، فالذين أنزلت فيهم هذه الآية — على ما ذكر ابن عباس وغيره — إنما كانوا قوماً دانوا بدين أهل التوراة، قبل ثبوت عقد الإسلام لهم، فنهى الله تعالى ذكره عن إكراههم على الإسلام، وأنزل بالنهي عن ذلك، آية يعم حكمها كل من

كان في مثل معناهم، ممن كان على دين من الأديان التي تجوز أخذ الجزية من أهلها، وإقرارهم عليها، على النحو الذي قلنا][1].

٣ – عيادة مريضهم، ورعاية جوارهم، بالإحسان إليهم.

عيادة المرضى من غير المسلمين، جائز شرعاً، لقصد دعوتهم إلى الإسلام، وترغيبهم فيه، ومحاولة إنقاذهم من الكفر، الموجب لدخول النار.

فقد عاد رسول الله ﷺ غلاماً كان يخدمه من أهل الكتاب، فعن أنس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: أسلم، فنظر إلى أبيه، وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: (الحمد لله الذي أنقذه من النار)[2].

وعاد عليه الصلاة والسلام، عمه أبا طالب، مع أنه كان مشركاً، فعن أبي سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ، فوجد عنده أبا جهل بن هشام، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله ﷺ: (يا عم قل: لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله...)[3].

قال ابن تيمية رحمه الله، في عيادة الكافر: [وأما عيادته فلا بأس بها، فإنه قد يكون في ذلك مصلحة لتأليفه على الإسلام][4].

وقال ابن القيم رحمه الله: [قال المروذي: بلغني أن أبا عبد الله سئل عن رجل له قرابة

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ١٨/٣، ١٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١٧٦/٣، في كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٩٨/٢ في كتاب الجنائز، باب: إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله، ومسلم ٥٤/١ في كتاب الإيمان، باب: الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، ما لم يشرع في النزع.

(٤) مجموع فتاوى ١٦٥/٢٤.

نصراني، يعوده؟ قال: نعم، قال الأثرم، قلت له مرة أخرى، يعود اليهود والنصارى؟ قال: أليس عاد رسول الله ﷺ اليهودي، ودعاه إلى الإسلام][1].

٤ – معاملتهم في البيع والشراء، والرهن، والاقتراض ونحو ذلك:

فاختلاف الدين، لا يمنع من التعامل مع الكفار، قال ابن القيم رحمه الله: [ثبت عن النبي ﷺ، أنه اشترى من يهودي سلعة إلى ميسرة، وثبت عنه أخذ من يهودي ثلاثين وسقاً من شعير، وراهنه درعه[2]، وفيه دليل على جواز معاملتهم، ورهنهم السلاح، وعلى الرهن في الحضر، وثبت عنه أنه زارعهم[3] وساقاهم، وثبت عنه أنه أكل من طعامهم[4]، وفي ذلك كله قبول قولهم: إن ذلك الشيء ملكهم][5].

وقد ذكر ابن قدامة في المغني: أن عمر رضي الله عنه، كان يسمح لليهود والنصارى، بدخول المدينة لبيع بضائعهم، بعد أن أجلاهم من جزيرة العرب، ويشتري منهم المسلمون، غير أنهم لا يستوطنون بها[6].

والمطلع على مقرراتنا الدراسية يجدها تقرر التعامل مع الكفار، على ضوء عقيدتنا الإسلامية، وهدي النبي ﷺ، فمثلاً يقول المقرر عن الكفار، ما نصه: [وهم من حيث التعامل معهم على ثلاثة أنواع:

**النوع الأول:** المعاهدون على إقرارهم على دينهم وإقامتهم في بلاد المسلمين وتحت حمايتهم، وهؤلاء يجب الوفاء لهم بالعهد، فلا يجوز الاعتداء عليهم في دمائهم وأموالهم أو حقوقهم، لأنها معصومة لا يحل شيء منها، إلا بوجه شرعي لقوله ﷺ: (من قتل

---

(١) أحكام أهل الذمة ١/٢٠٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (مع الفتح) ٥/١٤٣، كتاب الرهن، باب: من رهن درعه.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٣/١٥٧ كتاب الخراج، باب: ما جاء في حكم أرض خيبر، وسنده صحيح.

(٤) فقد ثبت في الصحيحين: أن يهودية سمته في شاة، فأكل منها... الحديث.

(٥) أحكام أهل الذمة ١/٢٦٩.

(٦) المغنى لابن قدامة ١٣/٢٤٤.

معاهداً لم يرح رائحة الجنة)[1]، وقوله ﷺ: (ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه حقه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً، بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة)[2].

**النوع الثاني:** المعاهدون على كف القتال والمستأمنون، وهم اللذين لهم أمان، كسفراء الدول غير المسلمة والرسل والمندوبين، ومن قدم لتجارة أو معرفة الإسلام، فهؤلاء يحترمون في دمائهم، وأموالهم، وحقوقهم، لقوله تعالى: ﴿ **وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ** ﴾ [التوبة: ٦].

ولقوله عليه الصلاة والسلام: (إني لا أخيس «أي أنقض» بالعهد، ولا أحبس الرسل)[3].

**النوع الثالث:** المحاربون والمعتدون، وهؤلاء قد أمر الله برد عدوانهم وقتالهم، قال تعالى: ﴿ **وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ** ﴾ [البقرة: ١٩٠][4]. ثم أطال الكلام حول نماذج من التعامل مع غير المسلمين[5].

كما ذكر المقرر[6] موضوعاً كاملاً حول حقوق الجار، بما فيه الجار الكافر، ومنها ترك أذيته، والإحسان إليه، والنصح له، وعيادته، وذكر في ذلك الأدلة من الكتاب والسنة.

**نماذج من دعاوي منتقدي المناهج، في مسائل معاملة الكفار، والإجابة عليها:**

أولاً: ذكر أحد الكتاب أن المقررات، لم تعرف أصول التعامل مع غير المسلمين،

---

(١) أخرجه البخاري ٦٥/٤، في كتاب الجزية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم.

(٢) سبق تخريجه ص٦٨.

(٣) سبق تخريجه ص٣٣٣.

(٤) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي «قسم العلوم الشرعية» ص١٢٢-١٢٣.

(٥) المرجع السابق.

(٦) مقرر الفقه والثقافة الإسلامية، «قسم العلوم الشرعية» ص٩٢-٩٥.

وأنها تفصِّل، وكان الأولى ألا تفصِّل، ليذهب الناس في تفسيرها كل مذهب، حيث قال: [المقرر لم يعرف أصول الاختلاف، وقواعد التعامل مع المخالفين، وذكر أن على رأسها ستة أصول، منها:

١ – أن الرسل عليهم الصلاة والسلام، لم يبينوا إلا القواعد العامة، ولم يأتوا بكل التفصيل، وهذا ليذهب الناس في التفسير كل مذهب.

٢ – تعميق الإيمان بالتعددية.

٣ – نبذ الزهو المذهبي.

٤ – تكريس قيم التعايش.

٥ – عدم بخس المخالف.

٦ – مراعاة الوسع...][1].

**والجواب عن ذلك ما يلي:**

١ – أن هذا الكاتب، سبق وأن زعم أن المقررات لم تفصِّل الأحكام، وأنها تذكر قواعد معزولة عن التطبيق، وأنها تلقي العبارات بشكل فوضوي، حيث قال ما نصه: [يرسم – أي المقرر – صوراً تكفيرية شمولية... ومع هذه الصور الموهمة، التي تحمل تكفيراً مجملاً، يلقي المقرر الكثير من عبارات إهدار الدماء، بشكل فوضوي غير منظم المعنى والمعايير][2]، وهنا يطالب المقررات بالفوضوية، وفتح الظنون والاحتمالات في تفسير النصوص، ليذهب الناس – كما يقول – في تفسيرها كل مذهب، وهذا يدل على تناقض الكاتب، وجهله.

---

(١) المقررات الدراسية الدينية... إلى أين؟ إبراهيم السكران، وعبد العزيز القاسم. ص ١١-١٢.

(٢) انظر: المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ خصوصاً ص٨، ص١٥ لإبراهيم السكران، وعبد العزيز القاسم.

وإذا كانت مقرراتنا الدراسية بحمد الله واضحة القواعد والأصول، وقد فصلت الأحكام، ووضحت القواعد، فهذه منقبة لمقرراتنا الدراسية، لكن هذا الكاتب مضطرب، فأحيانا يتهم المقرر بالفوضوية، وعدم ذكر القواعد، وأحياناً يتهمها بالتقعيد، وعدم فتح الباب للاحتمالات في تفسير النصوص، فهذا ينقض قوله سابقاً، والمتتبع لأقوال هذا الكاتب يجده يتهم المقررات بدعاوى باطلة، لكنه ينسى، فيثبت ما ينقض قوله، وصدق من قال: [وإن من آفة الكذب، أن يكون صاحبه نسياً، فإذا كان كذلك، كان كالمنادي على نفسه بالخزي في كل لحظة وطرفة][1].

وقال آخر: [إن الله أعاننا على الكذابين بالنسيان][2].

٢ - زَعْم الكاتب أن الرسل لم يفصِّلوا للناس الشرائع، وإنما ذكروا بعض التفاصيل الثانوية، جرأة عجيبة.

ألم يقرأ قوله تعالى: ﴿ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً ﴾ [الإسراء: ١٢]؟ لاحظ قوله تعالى: ﴿ وَكُلَّ شَيْءٍ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل: ٨٩].

ولما قال أحد اليهود لسلمان الفارسي ﵁: (قد علمكم نبيكم ﷺ، كل شيء حتى الخراءة؟ فقال: أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط ولا بول)[3].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: [من تأمل ما تكلم به الأولون والآخرون في أصول الدين، والعلوم الإلهية، وأمور المعاد، والنبوات، والأخلاق، والسياسات، والعبادات، وسائر ما فيه كمال النفوس وصلاحها وسعادتها ونجاتها، لم يجد عند الأولين والآخرين، من أهل النبوات، ومن أهل الرأي كالمتفلسفة وغيرهم، إلا بعض ما جاء به القرآن.

---

(١) ذكره ابن حبان، في روض العقلاء، ص٥٣.

(٢) المرجع السابق.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٢٢٣ في كتاب الطهارة، باب الاستطابة.

ولهذا لم تحتج الأمة مع رسولها وكتابها إلى نبي آخر، وكتاب آخر](1).

٣ – رغبة الكاتب أن تبقى مفاوز ظنية محتملة، يذهب الناس في تفسيرها كل مذهب، هذه الرغبة في غير محلها، بل هذا هو منهج أهل البدع والأهواء،

قال الرازي: [لو كان القرآن كله محكماً، لما كان مطابقاً إلا لمذهب واحد، فكان على هذا التقدير تصريحه مبطلاً لكل ما سوى هذا المذهب، وذلك ينفر أرباب المذاهب عن قبوله، وعن النظر فيه](2).

٤ – دعواه أن المقرر أهمل تعميق الإيمان بالتعددية، نقول: ما مقصوده بالتعددية؟

إن كان يقصد أن لا يكره أحد على الدخول في دين الإسلام، فهذا لم يقع، ولم يأت في مقرراتنا الدراسية، إكراه الناس حتى يكونوا مؤمنين، وإنما أتى فيها قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وإن كان يقصد أنه يجوز لكل أحد أن يعتقد ما شاء من الأديان، فقد قال قولاً عظيماً وخطيراً.

قال ابن جرير الطبري: [ومن يطلب ديناً، غير دين الإسلام ليدين به، فلن يقبل منه](3).

ثم إن التعددية الحزبية، التي ينادون بها، لها مفاسد كثيرة منها:

أ/ أن بعض هذه الأحزاب، تنتمي إلى عقائد مخالفة للإسلام، مثل الباطنية، وغلاة الشيعة، وغلاة الصوفية، وما قامت إلا على أساس إحياء عقائدها، ونشر مذاهبها، إذ بدون هذه العقيدة لا وجود لها، فكيف يتفق منهجها مع دين الإسلام؟ وهل الإسلام يقر مشروعية هذه العقائد الباطلة في بلاد المسلمين؟

ب/ أن هذه التعددية التي ينادون بها، تخلط الإسلام بغيره من النظم والمفاهيم،

---

(١) مجموع فتاوى ١٧/٤٥.

(٢) أساس التقديس ص٢٤٨.

(٣) جامع البيان ٣/٣٣٧.

والله تعالى قد حملنا أمانة الحفاظ على مفاهيم الإسلام، كما أرادها الله، وكما جاءت عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضي الله عنهم، فهل يليق أن ينحرف المسلمون عن دينهم، لهذه الشبهات، والحجج الواهية؟

ج/ ثم إن هذه التعددية المزعومة في ظل الأحزاب، تجعل كلمة الحق ليس لها أثر، وإنما الأثر للأغلبية، وكلمة الله ورسوله – عندهم – رأي من الآراء، يصوّت عليه، فإن قبله الأكثرية، وإلا ترك.

والمقصود أن دعاوى التعددية خطيرة جداً، ومجرد تصورها كاف في إبطالها.

قال أبو المعالي الجويني: [وقد اتفق للمأمون – وكان من أمجد الخلفاء وأقصدهم – خطة ظهرت هفوته فيها، وعسر على من بعده تلافيها، فإنه رأى تقرير كل ذي مذهب على رأيه، فنبغ النابغون، وزاغ الزائغون، وتفاقم الأمر، وتطوق خطباً هائلاً، وانتهى زلله وخطله إلى أن سوغ للمعطلة، أن يظهروا آراءهم... ورتب مترجمين ليردوا كتب الأوائل إلى لسان العرب وهلم جرا، إلى أحوال يقصر الوصف عن أدناها، ولو قلت أنه مطالب بمغبات البدع والضلالات في الموقف، وفي العرصات لم أكن مجازفاً، **فالذي تحصل مما سلف أن التعرض لحسم البدع، من أهم ما يجب على الإمام الاعتناء به**...][1].

وقال الشيخ ابن عثيمين ما نصه [الذي يجيز أن يكون الإنسان حر الاعتقاد، يعتقد ما شاء من الأديان، فإنه كافر، لأن كل من اعتقد أن أحد يسوغ له، أن يتدين بغير دين محمد ﷺ، فإنه كافر بالله عز وجل، يستتاب، فإن تاب، وإلا وجب قتله... إلى أن قال: وخلاصة الجواب: أن من اعتقد أنه يجوز لأحد أن يتدين بما شاء، وأنه حر فيما يتدين به، فإنه كافر بالله عز وجل، لأن الله تعالى يقول: ﴿**وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ**﴾ [آل عمران: ٨٥]، فلا يجوز لأحد أن يعتقد أن ديناً سوى الإسلام يجوز للإنسان أن يتعبد به،

(١) غياث الأمم ص١٩٤.

بل إذا اعتقد هذا فقد صرح أهل العلم بأنه كافر، كفراً مخرجاً عن الملة][1].

ولو كان المنهج الدراسي يقرر هذا الأمر، لكان موجها للطلاب، لتقبل العقائد الباطلة، وقد حفظ الله مقرراتنا الدراسية من الوقوع في تلك المزالق.

٥ — ما ذكره الكاتب من تكريس قيم التعايش، لم يحدد مقصوده منها، فإن كان يقصد التعامل مع الكفار، وعدم أذيتهم، واحترام حقوقهم التي جاء بها الإسلام، والعدل معهم، والوفاء بالعقود والعهود والمواثيق، ونحو ذلك، فهذا موجود في مقرراتنا الدراسية، كما تقدم أمثلة من ذلك.

٦ — أما ما انتقده على المقررات لتضمنها (الزهو المذهبي) — كما يزعم —، فهذا أيضاً لم يوضح مقصوده فيه، حتى يتم مناقشته فيه، فإن كان يقصد: أن الدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، وتقرير عقيدة أهل السنة والجماعة، والتحذير مما يضادها من التيارات الفكرية المنحرفة، أن ذلك زهواً، فقد ضل عن سواء السبيل.

فإن عقيدة التوحيد، هي الحق، وقد قال الله تعالى: ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ﴾ [يونس: ٣٢].

قال ابن القيم: [فمن عبد غير الله، فما عبد إلا الضلال المحض، والباطل البحت، وأما من عبد الله بأمره، وكان في مقام التمييز بين محابه ومساخطه مفرقاً بينهما، يحب هذا، ويبغض هذا، ناظراً بلقبه إلى ربه، عاكفاً بهمته عليه، منفذاً لأوامره، فهو مع الحق المحض][2].

وأما دعوى أن الحق نسبي، وأن من ادعى الحق، فإن عنده زهواً وغروراً، حتى ولو كان مستنداً على الكتاب والسنة، فهذا تشكيك في المسلمات: يقول أحدهم في كتابه

(١) فتاوى العقيدة. ص٧٤٨.

(٢) طريق الهجرتين ٣٢٤.

الذي ألفه، واقترح أن يضمن مناهج العلوم الشرعية في مدارسنا: [كل زعم يحوي احتكار الحق المطلق، ويصم الآخرين بالباطل المحض، إن هو إلا شنشنة جهلة المشركين، ومن على شاكلتهم][(1)].

فهم يرون أن من ادعى الحق المطلق في التوحيد، وأن المشركين متبر ما هم فيه وباطل ما كانوا يعلمون، يرون أن لديه زهواً مذهبياً، بل يرون ذلك شنشنة جهلة المشركين، وهذا مخالف لقوله تعالى عن المشركين: ﴿ **إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ** ﴾ [الأعراف: ١٣٩]، وقوله تعالى: ﴿ **وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ** ﴾ [الأحقاف: ٥]، فالآية الكريمة تقرر أنه لا أحد أضل من هؤلاء المشركين، بينما أصحاب هذه الدعوى يعارضون كلام الله بعقولهم، كما تقدم النقل عن أحدهم في قوله: [كل زعم يحوي احتكار الحق المطلق، ويصم الآخرين بالباطل المحض، إن هو إلا شنشنة جهلة المشركين، ومن على شاكلتهم][(2)]، فربنا ﷻ يصم أهل الباطل بما فيهم، بينما أصحاب هذه الدعوى يحذرون من ذلك، ورحم الله ابن القيم حيث يقول: [وأنت إذا تأملت ما عند هؤلاء المعارضين لنصوص الأنبياء بعقولهم، رأيت كله خرصاً، وعلمت أنهم هم الخراصون][(3)]، وقال في موضع آخر: [وبالجملة فمعارضة أمر الرسل، أو خبرهم، بالمعقولات، إنما هي طريقة الكفار، فهم سلف الخلف بعدهم، فبئس السلف والخلف][(4)]، فليحذر إخواننا المسلمين، من اتباع سنن من كان قبلنا من الكفار.

وأصل مسألة نسبية الحق: كان بدعاية اليهود، ونشرهم لنظرية النسبية العامة،

(١) صورة الآخر في فلسفة التربية الإسلامية. د/ أحمد الدغشي ص٣٦.
(٢) صورة الآخر في فلسفة التربية الإسلامية. د/ أحمد الدغشي ص٣٦.
(٣) مختصر الصواعق ص ١٢٢.
(٤) المرجع السابق ص١٢٤.

والتي اشتقت من نظرية النسبية الخاصة بالفيزياء الكونية، والتي وضعها شخص يدعى إينشتاين، ومما تتضمنته هذه النظرية، أن أحداً لا يمكنه أن يثبت ما هي الأجرام الثابتة أو المتحركة في الفضاء، لعدم وجود مرجعية ثابتة (أي: نقطة ثابتة).

قالوا إذا كان ذلك كذلك، فإن كل شيء في هذه الدنيا، يمكن إدخاله في هذه النظرية (النسبية العامة) وعلى ذلك فلا يوجد حق مطلق، وإنما الحق نسبي، يختلف من دين إلى آخر.

وقد تأثر بمثل هذه الفلسفة، بعض من يسمون بالمفكرين الإسلاميين، وبسبب ذلك تأثروا بما يسمى بدعوات وحدة الأديان[1].

٧ – أما ما ذكره من عدم بخس المخالف، ومراعاة الوسع، فهذا موجود في مقرراتنا ولله الحمد، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨]، وقد تقدمت أمثلة كثيرة في ذلك.

ولم يذكر أمثلة توضح أن المقررات بخست حق المخالف، ولم تراع الوسع حتى يتم مناقشته.

ثانياً: في حكم السلام على الكافر، ذكر المقرر، أن الكافر لا يبدأ بالسلام، ولكن إن سلم فإنه يرد عليه، وإن كان المجلس فيه أخلاط من المسلمين والكافرين، فإنه يشرع السلام، وذكر المقرر الأدلة على هذا المسائل في معاملة الكفار[2].

عند ذلك ألف أحد الكتاب، كتاباً رغب تضمينه مناهج العلوم الشرعية في مدارسنا – كما تقدم –، وفيه مغالطات منها:

---

(١) ينظر: الموسوعة العربية العالمية ٢٥/٢٢٠، والموسوعة العالمية (مصورة بالألوان) ١٥/٢٦٠٦.

(٢) مقرر الحديث، للصف الثاني الثانوي، ص١٠٠. طبعة ١٤٢٢هـ.

تجويزة ابتداء السلام على الكافر، ونقل نقولات من كلام السلف، ليوهم أن مقرراتنا، تخالف منهج السلف الصالح، ومن تلك النقولات:

(أ) نقل في ص٦٨، ٦٩ من كتابه (صورة الآخر...) عن ابن حجر، أن ابن وهب جوز ابتداء السلام على كل أحد، ولو كان كافراً، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة:٨٣]، لكنه أسقط جملة [وتعقب بأن الدليل أعم من الدعوى][1]، مع أن هذه الجملة موجودة في فتح الباري، لكن الكاتب أسقطها، وأخذ ما قبلها وما بعدها، حيث قال ما نصه: [القول بتحريم ابتدائهم بالسلام أو كراهيته، مجرد قول اجتهادي.. أما ابن وهب فقال: «يجوز ابتداء السلام على كل أحد ولو كان كافراً، واحتج بقوله تعالى: ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة:٨٣]»، ولخص الأوزاعي المسألة بقوله: إن سلمت فقد سلم الصالحون، وإن تركت فقد تركوا][2].

(ب) عندما نقل كلام ابن حجر عن أبي أمامة، في مسألة السلام على اليهود والنصارى، حذف جملة [وكأنه لم يطلع على دليل الخصوص][3].

(ج) وحذف جملة [واستثنى ابن مسعود ما إذا احتاج لذلك المسلم، لضرورة دينية، أو دنيوية][4].

(د) في ص٦٦، ٦٧ من كتابه، نقل ما أشار إليه ابن القيم في زاد المعاد[5] حول السلام على اليهود والنصارى، هل هو حكم عام أم خاص، ونقل قول ابن القيم هذا

---

(١) فتح الباري ١١/٤٠.

(٢) صورة الآخر في فلسفة التربية الإسلامية. د/ أحمد الدغشي ص٦٩، وما نقله عن ابن حجر موجود في فتح الباري ١١/٤٠، ٤٥.

(٣) فتح الباري ١١/٤١.

(٤) فتح الباري ١١/٤١.

(٥) زاد المعاد ٢/٤٢٥.

موضع نظر، حيث قال الكاتب: [فحديث: لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام، ذو سبب خاص، أشار إليه ابن قيم الجوزية بعد أن أورده، نقل عن بعضهم أن «هذا كان في قضية خاصة، لما ساروا إلى بني قريظة، فقال: لا تبدؤهم بالسلام، فهل هذا حكم عام لأهل الذمة؟ أم يختص بمن كان حاله بمثل حال أولئك؟ هذا موضع نظر][1].

لكنه حذف ما بعده مباشرة، لأنه يخالف هواه، ويظهر حقيقة قول ابن القيم رحمه الله، الذي حرص الكاتب على إخفائه.

قال ابن القيم بعد قوله هذا موضع نظر: [ولكن قد روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في الطريق، فاضطروه إلى أضيقته»، والظاهر أن هذا حكم عام][2]، وهذا الذي قرره ابن القيم، هو الذي قرره علماؤنا رحمهم الله.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله: [فلا يبدأ الكافر بالسلام مطلقاً][3].

ثالثاً: ذكر هذا الكاتب إن على ولي أمر المسلمين إعادة كل ما تهدم من الكنائس، وأن عدم وجود كنائس إضافية، في بلاد المسلمين ليس لسبب ديني، وإنما لعدم الحاجة إليها، حيث يقول ما نصه: [يجب على ولي الأمر، إعادة كل ما تهدم من المعابد والكنائس وتشييدها من جديد، إذاً فليس المانع من إنشاء معابد أو كنائس جديدة في أمصار المسلمين وقراهم دينياً، بمعنى أن ذلك المنع يحمل معاداة لدينهم، أو تضيقاً على حرياتهم، ولكن لاعتبار الحاجة من عدمها، ليس أكثر][4].

---

(١) سورة الآخر في فلسفة التربية الإسلامية. د: أحمد الدغشي ص٦٦–٦٧.

(٢) زاد المعاد ٢/٤٢٥.

(٣) مقالات متنوعة ٥/٣٢٤.

(٤) صورة الآخر في فلسفة التربية الإسلامية. د/ أحمد الدغشي ص ٦١.

**والجواب عن ذلك:** كيف يقترح أن يضمن مثل هذا الكلام، في محتوى مقرراتنا[1] الدراسية، ويرى أن هذا من التعامل الحسن مع الكفار. أين الدليل على ذلك؟ وكيف يشار على ولي أمر المسلمين، ببناء الكنائس في بلاد الإسلام؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ولا يشير على ولي أمر المسلمين، بما فيه إظهار شعائرهم في بلاد الإسلام، أو تقوية أمرهم، بوجه من الوجوه، إلا رجل منافق يظهر الإسلام، وهو منهم في الباطن، أو رجل له غرض فاسد، مثل أن يكونوا برطلوه[2]، ودخلوا عليه برغبة أو رهبة، أو رجل جاهل في غاية الجهل، لا يعرف السياسة الشرعية الإلهية، التي تنصر سلطان المسلمين على أعدائه وأعداء الدين، وإلا فمن كان عارفاً ناصحاً له أشار عليه، بما يوجب نصره، وثباته، وتأييده، واجتماع قلوب المسلمين عليه، ومحبتهم له، ودعاء الناس له في مشارق الأرض ومغاربها، وهذا كله، إنما يكون بإعزاز دين الله، وإظهار كلمة الله، وإذلال أعداء الله تعالى][3]. وقال أيضاً — في جواب عمن ادعى أن هناك كنائس في القاهرة، زمن عمر بن الخطاب، وأن الخلفاء أقروا الكفار عليها — [وأما قولهم: إن هذه الكنائس قائمة من عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأن الخلفاء الراشدين أقروهم عليها، فهذا أيضاً من الكذب، فإن من العلم المتواتر، أن القاهرة بنيت بعد عمر بن الخطاب رضي الله عنه: بأكثر من ثلاثمائة سنة، بنيت بعد بغداد، وبعد البصرة، والكوفة، وواسط.

وقد اتفق المسلمون على أن ما بناه المسلمون من المدائن، لم يكن لأهل الذمة أن يحدثوا فيها كنيسة، مثل ما فتحه المسلمون صلحاً، وأبقوا لهم كنائسهم القديمة، بعد أن

---

(١) وقد اقترح ذلك صراحة كما في كتابه: صورة الآخر ص١٧.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٠٤/٢٨ (وأصل البرطيل هو الحجر المستطيل، سميت به الرشوة، لأنها تلقم المرتشي عن التكلم بالحق، كما يلقمه الحجر الطويل).

(٣) مجموع الفتاوى ٦٤٢/٢٨.

شرط عليهم فيها عمر بن الخطاب ﷺ، أن لا يحدثوا كنيسة في أرض الصلح، فكيف في مدائن المسلمين، بل إذا كان لهم كنيسة بأرض العنوة كالعراق ومصر ونحو ذلك، فبنى المسلمون مدينة عليها، فإن لهم أخذ تلك الكنيسة، لئلا تترك في مدائن المسلمين كنيسة بغير عهد... والمدينة التي يسكنها المسلمون، والقرية التي يسكنها المسلمون، وفيها مساجد، لا يجوز أن يظهر فيها شيء من شعائر الكفر، لا كنائس، ولا غيرها، إلا أن يكون لهم عهد فيوفى لهم بعهدهم، فلو كان بأرض القاهرة ونحوها كنيسة قبل بنائها، لكان للمسلمين أخذها، لأن الأرض عنوة، فكيف وهذه الكنائس محدثة، أحدثها النصارى؟][1].

رابعاً: يرى هذا الكاتب [أن اللعنة التي حاقت باليهود، الذين وصفوا يد الله بالغلول، إنما كانت بسبب مقولتهم تلك، لا لأي اعتبار غير سلوكي][2].

**والجواب عن ذلك:** ما دليله على قوله (لا لأي اعتبار غير سلوكي)؟

والصحيح أن اللعنة التي حقت على اليهود، ليست لكونهم وصفوا يد الله بأنها مغلوله فقط، بل: لهذا، ولغيره من صفاتهم القبيحة، المذكورة في الكتاب والسنة.

**ومن ذلك:**

١ - كونهم عصاة ومعتدين، قال الله تعالى: ﴿ **لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ** ﴾ [المائدة: ٧٨].

٢ - لنقضهم المواثيق، قال الله تعالى: ﴿ **فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗ** ﴾ [المائدة: ١٣].

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/ ٦٣٤ـ ٦٣٥.

(٢) صورة الآخر في فلسفة التربية الإسلامية. د/ أحمد الدغش ص٣٧.

٣ – لكفرهم، قال الله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [النساء: ٤٦].

٤ – لكونهم أصحاب حيل، يقدمونها على الوحي: ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولاً ﴾ [النساء: ٤٧].

٥ – لأنهم عبدة الطاغوت، ومنهم القردة والخنازير، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ٦٠].

٦ – لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، قال ﷺ: (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[١].

فهذه النصوص الشرعية التي ذكرتها، وغيرها مما لم أذكره، ترد دعوى الكاتب حول كون اليهود لعنوا، فقط لقولهم يد الله مغلولة.

* * *

(١) رواه البخاري ١/٤٠٨ في كتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ومسلم ١/٣٧٦ في كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور.

# المبحث الرابع
# العدل والإحسان مع الكفار

**العدل في اللغة:**

العَدل والعِدلُ والعديل سواء، أي: النظير والمثيل، فعِدْل الشيء: مثله من ضده، أو مقداره.

والتعادل: التساوي، وعدلته تعديلاً، فاعتدل: سويته فاستوى.

وعدلت فلان بفلان: إذا سويت بينهما، وتعديل الشيء: تقويمه، يقال: عدَّلته تعديلاً، فاعتدل، إذا قومته فاستقام[1].

**والعدل اصطلاحاً:** إعطاء كل ذي حق حقه.

وعرفه الجرجاني: بقوله: هو عبارة عن الاستقامة على طريق الحق[2].

وقال في موضع آخر: هو: عبارة عن الأمر المتوسط، بين طرفي الإفراط والتفريط[3].

وعرفه القرطبي: بقوله (العدل شرعاً: هو كل مفروض من عقائد وشرائع، في أداء الأمانات، وترك الظلم، والإنصاف، وإعطاء الحق[4].

أما الإحسان في اللغة: فهو ضد الإساءة، ورجل محسن ومحسان، والمحاسن في الأعمال ضد المساوي[5].

والإحسان شرعاً: فسره النبي ﷺ بقوله «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[6].

---

(١) لسان العرب لابن منظور ١١/٤٣٠-٤٣٢، مختار الصحاح للرازي ١/٧٦، مادة عدل.

(٢) التعريفات ١/١٩١-١٩٢، المصباح المنير للفيومي ٢/٤٤، ٤٥.

(٣) المرجع السابق ١/١٩١.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١٠/٦٦.

(٥) ينظر: لسان العرب ١٣/١١٦.

(٦) أخرجه البخاري (مع الفتح) ١/١١٤ في كتاب الإيمان، باب: سؤال جبريل، ومسلم ١/٤٠ في كتاب الإيمان.

وهو: إتقان العبادة لله تعالى، فيحسن في عبادة الله، ويحسن إلى عباد الله[1].

**والإحسان إلى العباد** يكون بإغاثة الملهوف، وإطعام الجائع، والتصدق على المحتاج، وإعانة العاجز، والتيسير على المعسر، والإصلاح بين الناس، قال تعالى: ﴿ وَأَحْسِنُوٓاْ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦]، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بالإحسان إلى هذه الأصناف، بإيصال الخير إليهم، ودفع الشر عنهم.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُواْ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُواْ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ [الذاريات: ١٥-١٩]، فبين الله سبحانه وتعالى سبب حصولهم على هذه الكرامة العظيمة، وأن ذلك بما أسلفوه من الإحسان في الدنيا، من صلاة الليل، والاستغفار بالأسحار، والتصدق على المحتاجين.

**كما أن الإحسان إلى البهائم** يكون بما يبقي عليه حياتها، ويدفع عنها الضرر، سواء كانت مملوكة، أو غير مملوكة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بينما رجل يمشي في طريق، اشتد عليه الحر، فوجد بئراً، فنزل فيه فشرب، ثم خرج فإذا كلب يلهث الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان مني، فنزل البئر، فملأ خفه ماء، ثم أمسكه بفيه حتى رقى، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له، قالوا: يا رسول الله، إن لنا في البهائم أجراً؟ فقال صلى الله عليه وسلم: في كل كبد رطبة أجر)[2].

---

(١) ينظر: فتح الباري ١/١٢٠.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ١/٥٠ في كتاب الوضوء، باب: إذا شرب الكلب في إناء أحدكم، مسلم ٤/١٧٦١ في كتاب السلام، باب: فضل سقي البهائم.

والإحسان في معاملة الخلق، منه ما هو واجب، كالإحسان إلى الوالدين والأقارب بالبر والصلة، وفيه ما هو مستحب كصدقة التطوع، وإعانة المحتاج، والإحسان في قتل ما يجوز قتله من الناس والدواب، بإزهاق نفسه على أسرع الوجوه وأسهلها، من غير زيادة في التعذيب.

**والإحسان في العمل**، معناه: موافقة شرع الله تعالى، بأن يكون خالصاً لله، متابعاً لسنة رسول الله ﷺ، وأي عمل لا يتوفر فيه هذان الشرطان، يكون هباءً منثوراً، ووبالاً على صاحبه، قال الله تعالى: ﴿ **وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ** ﴾ [لقمان: ٢٢].

قال القرطبي: يقال الإحسان على معنيين، أحدهما: متعد بنفسه، كقولك: أحسنت كذا، أي حسنته وكملته، وثانيهما: متعد بحرف جر، كقولك: أحسنت إلى فلان، أي أوصلت إليه ما ينتفع به[1].

وقد أمر الله تعالى بالعدل والإحسان في كتابه الكريم، فقال تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** ﴾ [النحل: ٩٠]، وقال تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** ﴾ [النساء: ١٣٥]، وقال تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ** ﴾ [النساء: ٥٨]، وقال تعالى في حق من نبغضهم: ﴿ **وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ** ﴾ [المائدة: ٨].

وليس هذا العدل والإحسان هو مع الناس فقط، بل حتى مع الحيوانات، فقد كتب

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٧٤.

الله الإحسان على كل شيء، قال ﷺ في أحكام الصيد والذبائح، (إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحدكم شفرته، فليرح ذبيحته)[1].

ونهى رسول الله ﷺ عن ظلم حيوان قيل فيه كلام غير صحيح، ففي قصة صلح الحديبية، لما بركت ناقة النبي ﷺ «القصواء»، قال الصحابة (خلأت القصواء) عند ذلك، دافع النبي ﷺ عنها، وقال: (ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل)[2].

قال ابن القيم، في سياق فوائد هذه القصة: [ومنها: رد الكلام الباطل، ولو نسب إلى غير مكلف، فإنهم لما قالوا: خلأت القصواء، يعني: حرنت وألحت، فلم تسر، والخلاء في الإبل بكسر الخاء والمد، نظير الحران في الخيل، فلما نسبوا إلى الناقة ما ليس من خلقها وطبعها، رده عليهم، وقال: (ما خلأت وماذاك لها بخلق) ثم أخبر ﷺ عن سبب بروكها، وأن الذي حبس الفيل عن مكة، حبسها للحكمة العظيمة التي ظهرت بسبب حبسها، وما جرى بعده][3].

قال ابن جرير رحمه الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل: ٩٠]: [يقول تعالى ذكره: إن الله يأمر في هذا الكتاب الذي أنزله إليك يا محمد بالعدل، وهو الإنصاف، ومن الإنصاف: الإقرار بمن أنعم علينا بنعمته، والشكر له على إفضاله، وتولي الحمد أهله... وقوله (والإحسان) فإن الإحسان الذي أمر به تعالى ذكره مع العدل، الذي وصفنا صفته: الصبر على طاعته فيما أمر ونهى، في الشدة والرخاء، والمكره

(١) رواه مسلم، ١٥٤٨/٣ كتاب الصيد والذبائح، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١٧٨/٣، كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط.

(٣) زاد المعاد ٣٠٢/٣.

والمنشط، وذلك هو أداء فرائضه][1].

وقال ابن كثير في هذه الآية: [يخبر تعالى أنه يأمر عباده بالعدل، وهو القسط والموازنة، ويندب إلى الإحسان، كقوله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الشورى: ٤٠] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على شرعية العدل، والندب إلى الفضل، قال ابن عباس (إن الله يأمر بالعدل) شهادة أن لا إله إلا الله، وقال: سفيان بن عيينة: العدل في هذا الموضع هو استواء السريرة والعلانية من كل عامل لله عملاً، والإحسان أن تكون سريرته أحسن من علانيته، والفحشاء والمنكر: أن تكون علانيته أحسن من سريرته][2].

وقال ابن كثير أيضاً في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المائدة: ٨]، [أي: لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل اعدلوا في الصديق والعدو، ولهذا قال: (اعدلوا هو أقرب للتقوى)، أي: عدلكم أقرب للتقوى من تركه][3].

وقال في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ [المائدة: ٢]: [أي: لا يحملنكم بغض قوم، قد كانوا صدوكم عن الوصول إلى المسجد الحرام، وذلك عام الحديبية، على أن تعتدوا حكم الله فيهم، فتقتصوا منهم ظلماً وعدواناً، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل، في حق كل أحد][4].

فهذه النصوص الشرعية الآمرة بالعدل والإحسان، تمثلها صحابة رسول الله ﷺ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، ولم يحملهم بغض الكفار، على عدم العدل معهم.

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ٧/٦٣٤.

(٢) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ٢/٦٠٠.

(٣) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ٢/٢٦.

(٤) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ٢/٤.

فهذا عبد الله بن رواحه رضي الله عنه، كان يأتي اليهود في خيبر كل عام، ليخرص الزرع والتمر عليهم.

ولما كان رضي الله عنه متصفاً بالعدالة، كما هو شأن الصحابة جميعاً رضي الله عنهم، كان يتعامل معهم بالعدل، ولا يظلمهم، ولا يحابيهم.

عند ذلك أرادوا أن يرشوه رضي الله عنه، فقال لهم: (أتطعموني السحت؟ والله لقد جئتكم من عند أحب الناس إليَّ، ولأنتم أبغض الناس إليَّ من عدلكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم، وحبي إياه، على ألا أعدل، فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض)[1].

فعلم مما تقدم أن النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، تدل على وجوب العدل مع كل أحد، كما تدل على الإحسان في عبادة الله، والإحسان إلى عباد الله، فقد كتب الله الإحسان على كل شيء.

وقد سارت مقرراتنا الدراسية بحمد الله، على وفق النصوص الشرعية، فهي تحرم الظلم، وتوجب العدل مع المسلم والكافر، والمحب والمبغض.

وقد ورد في المقرر[2]، حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من كانت له مظلمة لأخيه، من عرضه أو شيء، فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه)[3].

---

(١) رواه الإمام أحمد ٣/٣٦٧ وأبو داود ٣/٢٦٣ في كتاب البيوع، باب المساقاة، بلفظ (هذه الحقيقة وبه تقوم السماء والأرض...)، وقال الألباني في صحيح أبي داود: حسن صحيح ٢٩١.

(٢) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط، ص٩٢. طبعة ١٤٢٣هـ.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٥/١٢٧، في كتاب المظالم، باب: من كانت له مظلمة عند الرجل، فحلّلها له، هل يبين مظلمته.

وكان من إرشادات الحديث التي أكد عليها المقرر، تحريم الظلم بجميع أنواعه، وأن [على المسلم أن يسارع في رد المظالم التي عليه للآخرين، سواء كانوا مسلمين، أو غير مسلمين، قبل أن يفاجئه الموت، فتؤخذ من حسناته في الآخرة][1].

فكما ترى، لم يقتصر المقرر على التحذير من ظلم المسلمين، وإنما قال: سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين.

وهذا التقرير يعد انسجاماً مع النصوص الشرعية التي سبق ذكرها.

كما أكد المقرر على آداب وأحكام التعامل مع الخدم، سواء كانوا مسلمين، أو كفارا، وأن منها مراعاة العدل في إعطائهم أجورهم، والإحسان إليهم في المعاملة.

**يوضحٌ المقرر، تلك الحقوق، ويذكر منها:**

١ — حسن المعاملة، وذلك من خلال التعامل بأدب ولطف، والتزام الأخلاق الحسنة التي يأمر بها الشرع، وتجنب ذميم الأخلاق، من سب وشتم وسخرية وغيرها، والقدوة التامة في كل ذلك برسول الله ﷺ.

يقول أنس رضي الله عنه: (خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي: أف، ولا لم صنعت؟ ولا ألا صنعت؟)[2].

٢ — إعطاؤه أجرته كاملة حسب ما تم الاتفاق عليه، والأحسن في مثل ذلك كتابة عقد يوضح فيه العمل وأجرته، ويشهد عليه، للبعد عما قد يحصل من التنازع والاختلاف.

وحرمان العامل من أجرته أو بعضها منكر عظيم، وكبيرة من الكبائر، لا يتهاون بها إلا من لا خلاق له.

---

(١) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط. ص٩٢. طبعة: ١٤٢٣هـ.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (مع الفتح) ١٠/٤٥٦، كتاب الأدب، باب: حسن الخلق.

قال ﷺ: (قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل أستأجر أجيراً، فاستوفى منه، ولم يعطه أجره)[1]، كما أن تأخير أجرته داخل فيما حذر منه النبي ﷺ بقوله: (مطل الغني ظلم)[2]، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: والمراد هنا: تأخير ما استحق أداؤه بغير عذر[3].

وعن عمر رضي الله عنه مرفوعاً: (أعطوا الأجير أجره، قبل أن يجف عرقه)[4]][5].

وتأكيد المقررات على إعطاء الأجراء أجرهم، وعدم ظلمهم، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، هو من باب التأصيل الشرعي لهذه المسألة المهمة، ليفهمها الطلاب فهماً صحيحاً، وهو أيضاً بسبب ما يلاحظ من بعض الناس، من ظلم العمال الذين تحت كفالتهم، حتى إن بعضهم يؤجر العامل، لمستأجر آخر، فيأخذ الكفيل الجزء الأكبر من أجره، ويعطيه الأقل، وهذا مخالف للشرع والنظام.

وبعضهم يطلق العمال، يبحثون لأنفسهم عن أعمال، لقاء مبلغ يدفعونه لهم في آخر الشهر، سواء حصل العامل على عمل أو لا، وهذا من الظلم الذي حذرت منه مقرراتنا الدراسية، كما حذر منه أيضاً علماؤنا، فقد أصدر مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، قراراً[6] بهذا الخصوص، ونصه كما يلي:

[الحمد لله والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه وبعد:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (مع الفتح) ١٠/٤٥٦، كتاب الأدب، باب: حسن الخلق.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (مع الفتح) ٥/٦١، كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب: مطل الغني ظلم.

(٣) فتح الباري ٤/٤٦٥، شرح الحديث رقم (٢٢٨٧).

(٤) رواه ابن ماجه بإسناد جيد ٢/٨١٧، كتاب الرهون، باب: أجر الأجراء، والطبراني في الأوسط ٢/٨١٧، والبغوي في مصابيح السنة.

(٥) مقرر الحديث للصف الثالث الثانوي (قسم العلوم الشرعية) ص١٩٢. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٦) رقم القرار ١٠٣ في ١٤٠٣/٣/٢٨هـ.

ففي الدورة الحادية والعشرين لمجلس هيئة كبار العلماء، المنعقد بمدينة الرياض، ابتداء من السابع عشر، حتى الثامن والعشرين، من شهر ربيع الأول عام ١٤٠٣هـ، بحث المجلس موضوع استقدام العمال، وتشغيلهم عند غير المستقدمين على أن يكون للمستقدم جزء مشاع من أجورهم، أو مبلغ معلوم منها، بناءً على الأسئلة المتكررة، التي ترد إلى الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، واطلع على البحث الذي أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وبعد المناقشة وتداول الآراء، قرر المجلس أن كل استخدام وتشغيل للمستقدمين يخالف ما أقرته الدولة للمصلحة العامة، فهو ممنوع، وأن كل ما يأخذه المستقدمون من العمال، مقابل تمكينهم من العمل عند غيرهم، يعتبر محرماً، لأن الكتاب والسنة، قد دلا على وجوب طاعة ولي الأمر في المعروف، ولما يترتب على استخدام العمال على غير الوجه الذي استقدموا من أجله، من الفساد الكبير والشر العظيم على المسلمين، فوجب منعه، هذا وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد].

وما زال علماء هذه البلاد[1] المباركة، يوصون بالعدل مع الكفار، والإحسان إليهم، إذا لم يعتدوا على المسلمين، وقد حاول بعض المناوئين لمقرراتنا الدراسية، حجب هذه الحقيقة، من أجل تشويه سمعة علماء هذه البلاد، ولإيضاح الحقيقة، فهذه بعض أقوال كبار علمائنا، في التعامل مع الكفار.

يقول الشيخ ابن باز رحمه الله: [إذا كان لك جار من غير المسلمين، فإنك تحسن إليه، ولا تؤذه في جواره، وتتصدق عليه، إن كان فقيراً، وتهدي إليه إن كان غنياً، وتنصح له فيما ينفعه، لأن هذا مما يسبب رغبته في الإسلام، ودخوله فيه، ولأن الجار له حق عظيم، يقول النبي ﷺ: (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)[2]

(١) وهي: المملكة العربية السعودية.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٧٨/٧ في كتاب الأدب، باب: الوصاية بالجار.

متفق عليه، ولعموم قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨]](1).

وقال أيضاً محذراً المسلمين من ظلم الكافر: (لا يظلمه في نفسٍ ولا في مال، ولا في عرض، إذا كان ذمياً أو مستأمناً أو معاهداً، ولا يظلمه في البدن بالضرب ولا بالقتل، لأن كونه معاهداً أو ذمياً في البلد، أو مستأمناً، يعصمه)(2).

ويقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في حكم الإحسان إلى الكفار: [إذا وجدت شخصاً غير مسلم في الطريق، فلا حرج أن تركبه، لأن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨]](3).

ويقول الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: [الإسلام ليس دين غدر، ولا خيانة، ولكنه دين الوفاء، حتى الكفار نهانا الله جل وعلا عن الاعتداء عليهم بغير حق، وإن كنا نبغضهم ونعاديهم، فلا يجوز لنا الاعتداء عليهم بغير حق، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة: ٢]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨].

ولما سرق أحد المسلمين سرقة في المدينة، فأراد قومه أن يلصقوا التهمة بيهودي، وهو لم يسرق أنزل الله سبحانه وتعالى قرآناً: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ [النساء: ١٠٧-١٠٨]... فهذه هي

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ٤/٢٦٧.

(٢) المرجع السابق ص٢٦٦.

(٣) فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ٣/٤٤.

تعاليم الإسلام، أن الظلم لا يجوز حتى لو كان مع الكافر، فلا يجوز أن يلصق بالكافر ما لم يصدر منه، فإذا كان السارق مسلماً، فلا يجوز أن تحال القضية عنه إلى الكافر][1].

فهذه تأكيدات مقرراتنا وعلمائنا، للتمسك بأحكام الإسلام، ومنها: العدل مع الكفار.

ومع ذلك يطعن بعض الكتاب، في علمائنا، ويرى أنهم من الجذور الفكرية التي تعوق تطور مناهجنا الدراسية.

يقول أحد[2] الكتاب، تحت عنوان (الجذور الفكرية للمناهج التعليمية) [الجذر الأول: العلماء المعاصرون، وهم مع فضلهم وعبادتهم وإخلاصهم وحرصهم على حماية النشء، وحماية الأمة من الأخطار..إلا أنهم مقلدون لعلماء الدعوة في التكفير، وبعيدون عن الناحية التربوية، وهم يراقبون كل تطور في المناهج، ويحرصون على أن يكون تحت رضاهم... إلى أن قال: وعلماؤنا في المملكة هم جزء من المجتمع، وهم عائق كبير، من عوائق تطوير المناهج، والغريب أننا ننسى أنه كانت لهم مواقف سلبية من التعليم بشكل عام، فلماذا تم تجاوزها، ولم يتم تجاوز تحفظاتهم، في مسألة تطوير المناهج؟]

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

١ - إذا كان يرى أن علماءنا المعاصرين، أهل فضل، وعبادة، وإخلاص، وحرص على حماية النشء من الأخطار، - وهم كذلك بحمد الله - فلماذا يقلق من كون المناهج تحت رضاهم؟ أليس هذا مما يعطي المناهج قوة، كونها مرتبطة بأهل العلم والفضل والعبادة والإخلاص والحرص على حماية النشء من الأخطار.

---

(١) من محاضرة ألقاها فضيلته، في جامعة الإمام محمد بن سعود، وقد قام بتفريغها الشيخ د/ سليمان أبا الخيل، في كتابه «التقرير في حكم التكفير» ص٣٩٤.

(٢) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن المالكي. ص٤١.

٢ – أن الكاتب تناقض، حيث وصف علماءنا، بأنهم عائق لتطوير مناهجنا الدراسية، فكيف يكون الذي يعيق تطوير المناهج إلى الأفضل، فاضلاً، عالماً، مخلصاً، حريصاً؟

والذي يظهر لي: أن هذا الكاتب – هداه الله – لا يمدح إلا ليقدح، كما هنا، وكما في قوله في موضع آخر: [أن المسلمين منذ ثلاثة قرون، يصيحون ويطلبون منا نحن السلفيين في المملكة أن ننصفهم، ولا نرميهم بالكفر والشرك، كما هو موجود في مناهجنا التعليمية][١].

فقوله [نحن السلفيين] إنما نسب نفسه إليهم، ليطعن فيهم، وإلا فليس هو من السلفية في شيء، بل هو يطعن فيهم، ويزعم أنهم نواصب وظلمة، فيقول ما نصه: [تكوّن تيار أهل السنة والجماعة، خليط من تيار العثمانية النواصب...][٢].

في حين أنه يثني على الجهمية والقدرية، ويتأسف على بغضهم، فيقول ما نصه: [وحرارة هذا القول مني، كان أسفاً مني على سنوات، أضعتهما في بغض ولعن الجهمية والقدرية، ولم أتنبه لبراءتهما من أكثر ما نسب إليهما، وظلمي لهما، إلا بعد بحثي في الموضوع في فترة متأخرة][٣].

ويقول: [كل التيارات التي نصمها بالبدعة كالجهمية، والقدرية، والمعتزلة، والشيعة، والزيدية، وغيرهم، كل هؤلاء كانوا من الدعاة إلى تحكيم كتاب الله، وتحقيق العدالة، وكانوا من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، لكن غلاة السلفية، ومنهم غلاة الحنابلة كان لهم ارتباط قوي بالثقافة الشامية، التي لا ترى في هؤلاء إلا دعاة فتنة][٤].

---

(١) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد ص٥.
(٢) قراءة في كتب العقائد ص ٧٦.
(٣) المرجع السابق ص ٩١.
(٤) المرجع السابق ص ٩١.

٣ – أما دعواه أن علماءنا مقلدون لعلماء الدعوة في التكفير، فهي نفثة حاقد، ولو سئل عن مستنده، وبينته، التي يصك بها علماءنا صكَّ الجندل، لأفلت يديه، يقلِّب كفه، ولوجدت أن ما لديه من بينات، هي: وساوس غامضة، وانفعالات متوترة، وحسد قاطع، وتوظيف لسوء الظن، والظن أكذب الحديث، وبناءٌ على الزعم، وبئس مطية الرجل زعموا، فهذا الكاتب يقول القول ونقيضه، وإلا فكيف الجمع بين هذه التهمة، وبين قوله السابق: أن العلماء حريصون على حماية النشء من الأخطار؟

فكيف يكون دعاة التكفير بغير حق، حريصين على حماية النشء؟ هذا لا يمكن.

ثم إن العلماء المعاصرين ليسوا مقلدين، فهذه كتبهم موجودة، وفيها من التحقيق العلمي، والحرص على الدليل، ما هو معلوم.

على أن التقليد ليس كله مذموماً، لقوله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [والذي عليه جماهير الأمة، أن الاجتهاد جائز في الجملة، والتقليد جائز في الجملة، لا يوجبون الاجتهاد على كل أحد، ويحرمون التقليد، وأن الاجتهاد جائز على القادر على الاجتهاد، والتقليد جائز للعاجز عن الاجتهاد، فأما القادر على الاجتهاد، فهل يجوز له التقليد؟

هذا فيه خلاف، والصحيح أنه يجوز حيث عجز عن الاجتهاد، إما لتكافؤ الأدلة، وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد، وإما لعدم ظهور دليل له، فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه، وانتقل إلى بدله وهو التقليد، كما لو عجز عن الطهارة بالماء][(١)].

وأما طعنه في علمائنا، وعلماء الدعوة، وأنهم يتهافتون على التكفير بغير دليل،

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٢٠٥.

فهو ترديد لكلام أسلافه، الذين ما فتئوا يطعنون في أئمة الدعوة وعلمائها، فهذا ابن عفالق(١) يقول عن الإمام محمد بن عبد الوهاب: [حلف يميناً فاجرة، أن اليهود والمشركين، أحسن حالاً من هذه الأمة](٢).

ويقول أحمد زيني بن دحلان(٣)، عن الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: [وسعى بالتكفير للأمة، خاصها وعامها، وقاتلها على ذلك جملة، إلا من وافقه على قوله،... وإن تكفيرها حذَّر منه نبيها ﷺ، غاية التحذير](٤).

وقد أجاب عن ذلك أئمة الدعوة، فمما قاله الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله: [وأما القول بأنا نكفر بالعموم فذلك من بهتان الأعداء، الذين يصدون به عن هذا الدين، ونقول سبحانك هذا بهتان عظيم](٥). وقال أيضاً: [وأجلبوا علينا بخيل الشيطان ورجله، منها: إشاعة البهتان، بما يستحي العاقل أن يحكيه، فضلاً عن أن يفتريه، ومنها ما ذكرتم: أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني، وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة، ويا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل؟ هل يقول هذا مسلم، أو كافر، أو عارف، أو مجنون](٦).

وكان علماء هذه الدعوة، يطالبون الخصوم بإثبات هذه الدعاوى، وإلا فالكذب يقدر عليه أقل الناس عقلاً وعلماً وفهماً.

قال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ – جواباً عمَّن كذب على الإمام

---

(١) محمد بن عبد الرحمن بن عفالق، ولد في الإحساء سنة ١١٠٠هـ، وتوفي بها سنة ١١٦٤هـ، له مؤلفات ضد الدعوة السلفية. (انظر علماء نجد ٣ /٨١٨).

(٢) جواب ابن عفالق على رسالة ابن معمر، وهو مخطوط «نقلاً عن دعاوى المناوئين».

(٣) ولد دحلان بمكة سنة ١٢٣٢هـ، وتولى فيها الإفتاء، والتدريس، له عدة مؤلفات، وهو من خصوم الدعوة السلفية. (الأعلام ١ /١٢٩).

(٤) فتنة الوهابية. ص ٦٦.

(٥) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب (القسم الخامس، الرسائل الشخصية، ص١٨٩).

(٦) المرجع السابق ص١١.

محمد بن عبدالوهاب – ما نصه: [وأما قوله فسعى بالتكفير للأمة خاصها وعامها، وقاتلها على ذلك جملة إلا من وافقه على قوله، فهذه العبارة: تدل على تهور في الكذب، ووقاحة تامة، وفي الحديث (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى، إذا لم تستح فاصنع ما شئت)[1]، وصريح هذه العبارة، كفَّر جميع هذه الأمة، من المبعث النبوي إلى قيام الساعة، إلا من وافقه على قوله الذي اختص به، وهل يتصور هذا عاقل عرف حال الشيخ، وما جاء به، ودعا إليه؟

بل أهل البدع: كالقدرية والجهمية والرافضة والخوارج، لا يكفِّرون جميع من خالفهم، بل لهم أقوال وتفاصيل يعرفها أهل العلم.

والشيخ رحمه الله لا يُعرف له قول انفرد به عن سائر الأمة، بل ولا عن أهل السنة والجماعة منهم، وجميع أقواله في هذا الباب، أعني: ما دعا إليه من توحيد الأسماء والصفات، وتوحيد العمل والعبادات مجمع عليه عند المسلمين، لا يخالف فيه إلا من خرج عن سبيلهم، وعدل عن منهاجهم، كالجهمية والمعتزلة، وغلاة عبَّاد القبور، بل قوله مما أجمعت عليه الرسل، واتفقت عليه الكتب، كما يعلم ذلك بالضرورة من عرف ما جاؤا به وتصوره.

ولا يكفِّر إلا على هذا الأصل، بعد قيام الحجة المعتبرة، فهو في ذلك على صراطٍ مستقيم، متبعٌ لا مبتدع... إلى أن قال: وأما قوله، إنَّ تكفير الأمة حذَّر منه نبيها ﷺ غاية التحذير. فيقال: إن زعمت أن النبي ﷺ، حذَّر عن تكفير من أتى ما يوجب الكفر ويقتضيه ممن بدَّل دينه، فهذا مكابرة، وجحد للضروريات والحسيات، وقائله إلى أن يعالج عقله، أحوج منه إلى تلاوة الآيات والأحاديث، وحكاية الإجماع، وفعل الأمة طبقة طبقة وقرناً قرناً.

---

(١) أخرجه البخاري ٥/١٥٢، كتاب الأنبياء، باب ٥٤.

وإن أراد النهي عن تكفير عموم الأمة وجميعها، فهذا لم يقله أحد، ولم نسمع به عن مارق، ولا مبتدع، وهل يقول هذا من له عقل يدرك به، ويعرف ما في الأمة من العلم والإيمان والدين؟

وأما بعض الأمة: فلا مانع من تكفير من قام الدليل على كفره... ولولا ذلك لبطل الجهاد، وترك الكلام في أهل الردة وأحكامهم][1].

٤ – وأما قوله [والغريب أننا ننسى أنه كانت لهم مواقف سلبية من التعليم...].

**فالجواب عنه من وجوه:**

الأول: إن كان يقصد بالمواقف السلبية للعلماء من التعليم، تقريرهم للتوحيد، وصرف جميع أنواع العبادة لله وحده لا شريك له، فهذه ليست مواقف سلبية، إلا عند عباد القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج، ومن كان مدخولاً في عقيدته.

والمتتبع لأقوال هذا الكاتب – كما تقدم النقل عنه – يلحظ تمجيده لدعاة البدع والضلال من الجهمية والمعتزلة ومن سار على طريقهم، وتهجمه على دعاة التوحيد والسنة، ووصفهم بأبشع الأوصاف.

الثاني: أما إن كان يقصد بالمواقف السلبية، شيئاً آخر، فليوضِّحه، وليذكر أسماء هؤلاء العلماء، الذين يزعم أن لهم مواقف سلبية من التعليم، وليوثِّق النقل عنهم، وإلا فالكذب والاختلاق، يقدر عليه كل أفَّاك أثيم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ومن أراد أن ينقل مقالة عن طائفة، فليسم القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب][2].

وقال ابن القيم رحمه الله: [فمن ادعى دعوى بلا دليل، يقال له: هات برهانك إن

---

(١) مصباح الظلام ص٢١، ٣٠.

(٢) منهاج السنة ٦/٣٠٣.

كنت صادقاً فيما ادعيت][1].

وقال ابن سعدي رحمه الله: [كل من ادعى دعوى لابد أن يقيم البرهان على صحة دعواه، وإلا فلو قلبت عليه دعواه، وادعى مدع عكس ما ادعى بلا برهان، لكان لا فرق بينهما، فالبرهان: هو الذي يصدق الدعاوي، أو يكذبها][2].

الثالث: قوله [والغريب أننا ننسى]، أقول: ومن جملة نسيانك وتناقضك، أنك وصفت علماءنا بالفضل والعبادة والإخلاص، والحرص على حماية النشء[3]، وهنا تقول لهم مواقف سلبية، فبأي أقوالك نأخذ، فأنت تقرر الشيء، ثم تنسى فتقرر نقيضه، وصدق من قال [وإن من آفة الكذب أن يكون صاحبه نسيا، فإذا كان كذلك، كان كالمنادي على نفسه بالخزي في كل لحظة وطرفة][4].

* * *

(١) بدائع الفوائد ٤/ ١٥٠.

(٢) تيسير الكريم المنان ص٦٢-٦٣.

(٣) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن المالكي، ص٤١.

(٤) ذكره ابن حبان في روضة العقلاء، ص٥٣.

# الفصل الرابع

# دعوى توسع المقررات في صور الشرك ووسائله

وفيه أربعة مباحث:

- **المبحث الأول: تعريف الشرك، وبيان أقسامه.**
- **المبحث الثاني: أن الشرك ليس مقصوراً على عبادة الأصنام.**
- **المبحث الثالث: توكيد المقررات على الخوف من الشرك بكل صوره.**
- **المبحث الرابع: دعوى التوسع في سد ذرائع الشرك.**

# الفصل الرابع

## دعوى توسع المقررات في صور الشرك ووسائله

إذا كان حقيقة توحيد العبادة، هو صرف جميع أنواع العبادة لله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ – ١٦٣] فإن ضد التوحيد، الشرك بالله.

قال ابن القيم رحمه الله: [فالسجود، والعبادة، والتوكل، والإنابة، والتقوى، والخشية، والتحسب، والتوبة، والنذر، والحلف، والتسبيح، والتكبير، والتهليل، والتحميد، والاستغفار، وحلق الرأس خضوعاً، وتعبداً، والطواف بالبيت، والدعاء كل ذلك محض حق الله لا يصلح، ولا ينبغي لسواه من ملك مقرب، ولا نبي مرسل][(١)].

وأصل الشرك، أن تعدل بالله تعالى مخلوقاته في بعض ما يستحقه وحده[(٢)].

وقد كان الناس بعد آدم عليه السلام على الدين الصحيح، إلى أن حدث الشرك في قوم نوح، بسبب غلوهم في الصالحين، لما ماتوا فصوروا صورهم بإيحاء من الشيطان، ونصبوها على مجالسهم، ليتذكروا بها أحوالهم، فينشطوا على العبادة بزعمهم، فلما هلك هذا الجيل الذي نصب تلك الصور، زين الشيطان للجيل الذي جاء من بعدهم، عبادة تلك الصور فعبدوها.

ومن ذلك الحين حدث الشرك في الأرض، فبعث الله نبيه نوحاً عليه الصلاة والسلام يدعو قومه إلى التوحيد وينهاهم عن الشرك[(٣)].

---

(١) الجواب الكافي ١٨٠ /١٨١.

(٢) ينظر: الاستقامة لابن تيمية ١/ ٣٤٤.

(٣) محاضرات في العقيدة والدعوة. للشيخ صالح الفوزان ص ٤٨.

وهكذا كل الرسل من بعد نوح، يدعون إلى التوحيد، ويحذرون من الشرك، كل رسول يقول لقومه: ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وما ذاك إلا لأهمية التوحيد وخطر الشرك، وإذا كان إمام الحنفاء، وخليل الرحمن، إبراهيم عليه الصلاة والسلام، يخاف على نفسه الشرك، كما في دعائه ربه تعالى: ﴿ وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥] فما بالك بنا نحن؟.

ولذلك فإن المقرات الدراسية، حذرت الطلاب من الشرك، لأن الطلاب ليسوا أعظم إيماناً من الرسل، الذين خافوا الشرك على أنفسهم، وحذّروا أقوالهم منه.

وليسوا أعظم إيماناً من صحابة رسول الله ﷺ، الذين خافوا على أنفسهم النفاق.

حتى قال ابن أبي مليكة[1]: [أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه][2].

فالمقررات الدراسية لم تأت بشيء يخالف الكتاب والسنة، في تحذيرها من الشرك بجميع أقسامه، وتوكيدها على سد جميع الذرائع والوسائل الموصلة إليه، بل ذلك هو مقتضى الأدلة الشرعية.

وأما دعوى توسع المقررات في صور الشرك، ووسائله، فهي دعوى تحتاج إلى بينة، وسنقف إن شاء الله على نماذج من الأمثلة التي ذكرها أصحاب هذه الدعوى، وسندرس هذه الأمثلة، ونعرضها على الكتاب والسنة، فهما المرجع كما قال تعالى: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠]، وقال تعالى:

---

(١) هو الإمام عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة، زهير بن عبدالله بن جدعان القرشي، قاضي مكة زمن ابن الزبير، ومؤذن الحرم، وروى عن جده وعائشة وغيرهما من الصحابة ﷺ، توفي سنة ١١٧هـ. (ينظر: تذكرة الحفاظ ١/١٠١، شذرات الذهب ١/١٥٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه ١/٣٢، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحبط عمله.

﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

وكثيراً ما يورد بعض الناس أمثلة وأدلة، يظنونها تؤيد دعواهم، وحين دراستها والتأمل فيها، يتضح أنها أدلة عليهم، لا لهم، فحينئذ تقلب الأدلة، على الطوائف المضلة.

* * *

# المبحث الأول
# تعريف الشرك، وبيان أقسامه

**معنى الشرك لغة:**

قال ابن فارس: الشين والراء والكاف، أصلان، أحدهما يدل على مقارنة، وخلاف انفراد.

ومنه: الشركة، وهي أن يكون الشيء بين اثنين، لا ينفرد به أحدهما، يقال: شاركت فلاناً في الشيء، إذا صرت شريكه، وأشركت فلاناً، إذا جعلته شريكاً لك[1].

وقال الجوهري: الشريك يجمع على شركاء، وأشراك، وشاركت فلاناً صرت شريكه، واشتركنا، وتشاركنا في كذا، وشركته في البيع، والميراث، أشركه شركة، والاسم: الشرك[2].

**معنى الشرك شرعاً:**

عرفه النبي ﷺ، بتعريف جامع، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: (أن تجعل لله نداً وهو خلقك)[3].

قال ابن القيم رحمه الله: [الشرك: هو أن يتخذ من دون الله نداً][4].

وقال الدهلوي[5]: [إن الشرك لا يتوقف على أن يعدل الإنسان أحداً بالله،

---

(١) مقاييس اللغة ٣/٢٦٥.

(٢) الصحاح ٤/١٥٩٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/١٦٣، في كتاب التفسير، وأخرجه مسلم ١/٩٠ في كتاب الإيمان.

(٤) مدارج السالكين ١/٣٣٩.

(٥) هو إسماعيل بن عبد الغني بن عبد الرحيم الدهلوي، كان عالماً مجاهداً، نشأ في الهند، وسافر الحرمين، له مصنفات، توفي سنة ١٢٤٦هـ (ينظر إلى ترجمته: في مقدمة كتابه: رسالة التوحيد).

ويساوي بينهما بلا فرق، بل إن حقيقة الشرك، أن يأتي الإنسان بخلال وأعمال خصها الله بذاته العلية، وجعلها شعاراً للعبودية، لأحد من الناس، كالسجود لأحد، والذبح باسمه، والنذر له، ... وإن كان يعتقد أن هذا الإنسان، أو الملك، أو الجن الذي يسجد له، أو ينذر له، أو يذبح له، أو يستغيث به دون الله شأناً، وأن الله هو الخالق][1].

وعرفه الإمام محمد بن عبد الوهاب بقوله: [هو أن يدعوا مع الله غيره، أو يقصده بغير ذلك من أنواع العبادة، التي أمر الله بها][2].

وقال ابن سعدي: [إن حد الشرك الأكبر، وتفسيره، الذي يجمع أنواعه وأفراده، أن يصرف العبد نوعاً أو فرداً من أفراد العبادة لغير الله، فكل اعتقاد، أو قول، أو عمل، ثبت أنه مأمور به من الشارع، فصرفه لله وحده، توحيد وإيمان وإخلاص، وصرفه لغيره شرك وكفر، فعليك بهذا الضابط للشرك الأكبر، الذي لا يشذ عنه شيء][3].

كما وضع ضابطاً للشرك الأصغر – أيضاً – وقال: [هو جميع الأقوال والأفعال، التي يتوسل بها إلى الشرك، كالغلو في المخلوق الذي لا يبلغ رتبة العبادة، كالحلف بغير الله، ويسير الرياء، ونحو ذلك][4].

وقال الشيخ صالح الفوزان: [الشرك: هو صرف شيء من العبادة لغير الله][5].

**أقسام الشرك:**

الشرك نوعان: الشرك الأكبر، والشرك الأصغر، وهو ينقسم إلى ظاهر وخفي، **فالظاهر**: هو الألفاظ التي تعد شركاً، كالحلف بغير الله، وقول ما شاء الله

---

(١) رسالة التوحيد ص٣٢.

(٢) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب (القسم الأول، العقيدة، ص١٨٦).

(٣) القول السديد ص٤٣.

(٤) المرجع السابق ص١٥.

(٥) محاضرات في العقيدة والدعوة. ص٣٦.

وشئت، ولولا الله وأنت.

**والخفي**: هو الرياء والسمعة.

وقال بعض العلماء، الشرك ثلاثة أقسام أو (أنواع)، وهي:

(أ) الشرك الأكبر.

(ب) الشرك الأصغر.

(ج) الشرك الخفي.

وهذا التقسيم، هو أحسن التقاسيم المذكورة، لأقسام الشرك، قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: [واعلم أن ضد التوحيد الشرك، وهو ثلاثة أنواع: شرك أكبر، وشرك أصغر، وشرك خفي...](1).

**والشرك الأكبر** هو أعظم الذنوب على الإطلاق، لأنه تشبيه للمخلوق الضعيف، بالخالق القوي، فمن أشرك مع الله أحداً، فقد شبهه به، وهذا أعظم الظلم، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]، والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، فالمشرك ظالم، لأنه وضع العبادة في غير موضعها، وصرفها لمن لا يستحقها.

ولخطورة الشرك، وعظم جنايته، فإن الله لا يغفر لمن أشرك به، ولم يتب منه، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

قال ابن سعدي: [الشرك لا يغفره الله تعالى، لتضمنه القدح في رب العالمين، ووحدانيته، وتسوية المخلوق، الذي لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً، بمن هو مالك النفع والضر، الذي ما من نعمة إلا منه، ولا يدفع النقم إلا هو، الذي له الكمال المطلق من جميع الوجوه، والغنى التام بجميع وجوه الاعتبارات، فمن أعظم الظلم، وأبعد

(١) الدرر السنية ٢/٦٩.

الضلال، عدم إخلاص العبادة لمن هذا شأنه وعظمته، وصرف شيء منها للمخلوق، الذي ليس له من صفات الكمال شيء][1].

كما أن الشرك يحبط جميع الأعمال، فإذا دخل الشرك، في عبادة الإنسان المسلم، أبطلها، ولم تقبل، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

كما أن الله حرم الجنة على المشرك، وأخبر أنه خالد في نار جهنم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]. وهذا الشرك الأكبر، ينقسم إلى أقسام:

(أ) شرك في الربوبية، وهو أقسام:

١ - شرك في الربوبية بالتعطيل، إما بتعطيل الكون عن خالقه، كالقول بوحدة الوجود، وإما بالإلحاد، كقول فرعون: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣].

٢ - شرك في الربوبية باتخاذ الأنداد: إما بدعوى تصرف غير الله تعالى في الكون كشرك المتصوفة المعتقدين بتصرف الأوتاد والأبدال والغوث، والقطب[2]، وإما باعتقاد حق التحليل والتحريم والتشريع لغير الله.

(ب) شرك في توحيد الألوهية، وهي أقسام:

---

(١) تيسير الكريم المنان ١٦٥/٢.

(٢) هؤلاء اتخذهم الصوفية وسطاء إلى الله تعالى، ويعنون بالأوتاد: حفظه العلم، كل واحد منهم في ركن من أركان العالم، وهم على قدم بدل من الأبدال، أي أقل رتبة من الأبدال، لأن الأبدال يكونون على قدم قطب من الأقطاب، والقطب عندهم هو موضع نظر الله من العالم في كل زمان ومكان، وإذا مات قطب أحل الله محله بدلاً منه، والغوث الأكبر عندهم: هو أكبر الأولياء والأقطاب، وهو ذات الحق باعتبار تجريدها من الاسم والصفة. (ينظر: التصوف المنشأ والمصدر إحسان إلهي ظهير ص٢٣١).

١ – شرك الدعوة، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُواْ فِي ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ۝ لِيَكْفُرُواْ بِمَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُواْ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥ – ٦٦].

قال ابن جرير: [يقول تعالى ذكره: فإذا ركب هؤلاء المشركون السفينة في البحر، فخافوا الغرق والهلاك فيه، ﴿ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾، يقول: أخلصوا لله – عند الشدة التي نزلت بهم – التوحيد، وأفردوا له الطاعة، وأذعنوا له بالعبودية، ولم يستغيثوا بآلهتهم وأندادهم، ولكن بالله الذي خلقهم، ﴿ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ ﴾، يقول: فلما خلصهم مما كانوا فيه، وسلمهم، فصاروا إلى البر، إذا هم يجعلون مع الله شريكاً في عبادتهم، ويدعون الآلهة والأوثان معه أرباباً][(١)].

قال ابن تيمية: [من أثبت وسائط بين الله وبين خلقه، كالوسائط التي تكون بين الملوك والرعية، فهو مشرك، بل هذا دين المشركين][(٢)].

وقال ابن القيم، في بيان أنواع الشرك: [ومن أنواعه طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم][(٣)].

٢ – شرك النية وهي الإرادة والقصد، قال تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [هود: ١٥ – ١٦].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: [من عمل صالحاً التماس الدنيا، صوماً أو صلاةً أو تهجداً

---

(١) جامع البيان ١٠/١٥٩.

(٢) مجموع الفتاوى ١/١٣٤.

(٣) مدارج السالكين ١/٣٧٥.

بالليل، لا يعمله إلا لالتماس الدنيا، يقول الله: أوفيه الذي التمس في الدنيا من المثابة، وأحبط عمله الذي يعمل التماس الدنيا، وهو في الآخرة من الخاسرين](١).

وقال ابن القيم رحمه الله: [أما الشرك في الإرادات والنيات، فذلك البحر الذي لا ساحل له، وقل من ينجو منه، من أراد بعمله غير وجه الله، ونوى شيئاً غير التقرب إليه، وطلب الجزاء منه، فقد أشرك في نيته وإرادته](٢).

أما من كان الباعث له على العمل، حب الله، وابتغاء ثوابه، لكن دخل مع ذلك حب الجاه والثناء ونحو ذلك، فهذا شرك أصغر.

٣ – شرك الطاعة، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: [وتفسيرها الذي لا إشكال فيه، هو طاعة العلماء والعباد، في معصية الله سبحانه، لا دعاؤهم إياهم، كما فسرها رسول الله ﷺ لعدي بن حاتم، لما سأله فقال: لسنا نعبدهم، فذكر له أن عبادتهم، طاعتهم في المعصية](٣).

ونص حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه هو: أنه رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ، وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: (يا عدي، اطرح عنك هذا الوثن)، وسمعته يقرأ في سورة براءة: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ فقلت: إنا لسنا نعبدهم، قال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟ فقلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم(٤).

---

(١) انظر: جامع البيان، لابن جرير ١٣/٧.

(٢) الجواب الكافي ص١٦٣.

(٣) الدرر السنية ٢/٧٠.

(٤) أخرجه الترمذي ٤٨/٨، في تفسير القرآن، تفسير سورة التوبة، وابن جرير ١٠/٨٠، والبيهقي ١٠/١١٦، وحسنه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٦٧/٧.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً، حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله، فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، اتباعاً لرؤسائهم، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركاً، وإن لم يكونوا يصلون لهم، ويسجدون لهم، فكان من اتبع غيره في خلاف الدين، مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك، دون ما قاله الله ورسوله، مشركاً مثل هؤلاء.

والثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم، بتحريم الحلال، وتحليل الحرام، ثابتاً، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم، ما يفعله من المعاصي، التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم، من أهل الذنوب، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: (إنما الطاعة في المعروف)[1] وقال: (على المسلم السمع والطاعة، فيما أحب أو كره ما لم يؤمر بمعصية)[2]][3].

٤ - شرك المحبة، والدليل عليه، قول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

قال ابن كثير رحمه الله: [يذكر تعالى حال المشركين به في الدنيا، ومالهم في الدار

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/١٠٥ في كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ومسلم في صحيحه ٣/١٤٦٩ في كتاب الإمارة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/١٠٥ في كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية.

(٣) مجموع الفتاوى ٧/٧٠.

الآخرة من العذاب، بما جعلوا لله أنداداً، أي: أمثالاً، يعبدونهم، ويحبونهم كحبه][1].

قال الشيخ سليمان[2] بن عبد الله: [اعلم أن المحبة قسمان، مشتركة وخاصة: فالمشتركة ثلاثة أنواع، أحدهما: محبة طبيعية، كمحبة الجائع للطعام، والظمآن للماء، ونحو ذلك، وهذه لا تستلزم التعظيم.

الثاني: محبة رحمة وإشفاق، كمحبة الوالد لولده الطفل، وهذه أيضاً لا تستلزم التعظيم.

الثالث: محبة أنس وإلف، وهي محبة المشتركين في صناعة، أو علم أو مرافقة، أو تجارة، أو سفر، لبعضهم بعضاً، كمحبة الإخوة، بعضهم بعضاً، فهذه الأنواع الثلاثة، التي تصلح للخلق، بعضهم من بعض، ووجودها فيهم، لا يكون شركاً في محبة الله، ولهذا كان رسول الله ﷺ، يحب الحلواء والعسل، وكان يحب نساءه، وعائشة أحبهن إليه، وكان يحب أصحابه، وأحبهم إليه الصديق، رضي الله عنه.

القسم الثاني: المحبة الخاصة، التي لا تصلح إلا لله، ومتى أحب العبد بها غيره، كان شركاً لا يغفره الله، وهي محبة العبودية، المستلزمة للذل، والخضوع والتعظيم، وكمال الطاعة، وإيثاره على غيره، فهذه المحبة لا يجوز تعلقها بغير الله أصلاً][3].

**القسم الثاني: الشرك الأصغر:**

هو ما جاء تسميته في النصوص شركاً، ولا يخرج من الملة لنصوص أخرى. وقيل هو: كل وسيلة يتوصل بها إلى الشرك الأكبر، إذا لم تبلغ رتبة العبادة، كالحلف بغير الله، والرياء، ونحو ذلك.

---

(١) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ١/ ١٣٠.

(٢) هو العالم الجليل، الفقيه المحدث الشهير، الصابر الثقة الثبت، سليمان بن عبد الله بن محمد ابن عبد الوهاب، ولد في الدرعية سنة ١٢٠٠هـ في بيت علم ودين، كان ذكياً حافظاً، له مؤلفات نافعة، قتل شهيداً على يد إبراهيم باشا ١٢٣٣هـ. (روضة الناظرين ١/ ١٣١).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص٤١١.

قال الشيخ ابن سعدي، في شرحه لكتاب التوحيد، بعد أن بين تعريف الشرك الأكبر: [كما أن حد الشرك الأصغر، هو كل وسيلة وذريعة يتطرق منها إلى الشرك الأكبر، من الإرادات والأقوال والأفعال، التي لم تبلغ رتبة العبادة.

فعليك بهذين الضابطين[1]، للشرك الأكبر والأصغر ن فإنه مما يعينك على فهم الأبواب السابقة واللاحقة من هذا الكتاب[2]][3].

فإن قيل: هل هناك دليل على صحة تسمية بعض الممارسات الشركية، بالشرك الأصغر؟ أم أن ذلك يعد من التقسيم الاصطلاحي؟

فالجواب: نعم هناك دليل، فقد قال النبي ﷺ: (إن أخوف ما أخوف عليكم الشرك الأصغر) قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: (الرياء، يقول الله ﷻ لهم يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء؟)[4].

وعند شداد بن أوس رضي الله عنه قال: (كنا نعد على عهد رسول الله ﷺ أن الرياء، الشرك الأصغر)[5].

(١) وقد سبق الإشارة إلى ضابط الشرك الأكبر، حيث قال: (حد الشرك الأكبر وتفسيره الذي يجمع أنواعه وأفراده، أن يصرف العبد نوعاً أو فرداً من أفراد العبادة لغير الله، فكل اعتقاد أو قول أو عمل، ثبت أنه مأمور به من الشارع، فصرفه لله وحده، توحيد وإيمان وإخلاص، وصرفه لغيره شرك وكفر، فعليك بهذا الضابط للشرك الأكبر، الذي لا يشذ عنه شيء) انظر القول السديد لابن سعدي ص ٤٣.

(٢) أي كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب.

(٣) القول السديد ص ٤٤.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٢٨، وحسنه الحافظ ابن حجر في (بلوغ المرام) ص ٣٠٢، وقال المنذري في (الترغيب) ١/٦٩ إسناده جيد.

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب ٥/٣٣٣، وصححه الحاكم في المستدرك ٤/٣٦٥.

وهذا الشرك الأصغر ينقسم إلى الأقسام التالية:

(أ) قولي: وهو ما كان باللسان ومنه ما يأتي:

١ - الحلف بغير الله تعالى. ودليله قوله ﷺ: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)(١).

قال الشيخ سليمان آل الشيخ: [قوله: (فقد كفر أو أشرك) أخذ به طائفة من العلماء فقالوا: يكفر من حلف بغير الله كفر شرك، قالوا ولهذا أمره النبي ﷺ بتجديد إسلامه بقول: لا إله إلا الله، فلولا أنه كفر ينقل عن الملة، لم يؤمر بذلك.

وقال الجمهور: لا يكفر كفراً ينقله عن الملة، لكنه من الشرك الأصغر كما نص على ذلك ابن عباس وغيره.

وأما كونه أمر من حلف باللات والعزى أن يقول: لا إله إلا الله، فلأن هذا كفارة له مع استغفاره، كما قال في الحديث الصحيح: (من حلف، فقال في حلفه: واللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله)(٢).

فهذا كفارة له في كونه تعاطى صورة تعظيم الصنم، حيث حلف به، لا أنه لتجديد إسلامه، ولو قدر ذلك، فهو تجديد لإسلامه لنقصه بذلك، لا لكفره](٣).

٢ - قول ما شاء الله وشئت. فعن قتيلة: (أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ، إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، وأن

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٨٩٦)، وأحمد ٣٤/٢، ٨٦، وأبو داوود ٥٧٠/٣ في الأيمان، باب كراهة الحلف بالآباء، والترمذي ٢٥٣/٥ في الأيمان، باب كراهة الحلف بغير الله، وحسنه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١٢٦٦/٣ كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٥٢٩.

يقولوا: ما شاء الله ثم شئت)[1].

فتعظيم النبي ﷺ، بلفظ يقتضي مساواته للخالق شرك، فإن كان يعتقد المساواة فهو شرك أكبر، وإن كان يعتقد أنه دون ذلك فهو أصغر.

٣ – الاستسقاء بالأنواء: فعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال: صلى لنا النبي ﷺ صلاة الصبح بالحديبية، على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: (هل تدرون ماذا قال بكم؟) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي ومؤمن بالكوكب)[2].

قال الشيخ سليمان آل الشيخ: [قوله: مؤمن بي وكافر، المراد بالكفر هنا: هو الأصغر، بنسبة ذلك إلى غير الله، وكفران نعمته، وإن كان يعتقد أن الله تعالى هو الخالق للمطر، المنزل له، بدليل قوله في الحديث (فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته...) إلى آخره، فلو كان المراد هو الأكبر، لقال: أنزل علينا المطر نوء كذا، فأتى بباء السببية، ليدل على أنهم نسبوا وجود المطر إلى ما اعتقدوه سببا][3].

(ب) قلبي: ينشأ عنه فعل الجوارح، ومنه ما يأتي:

١ – الطيرة: بكسر الطاء وفتح الياء، وهي التشاؤم بالشيء، وهي مصدر تطير، طيرة، وتخيَّر خيرة، وأصله: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء، وغيرهما.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد ٣٧١/٦، والنسائي ٦/٧ في الإيمان، باب: الحلف بالكعبة، والحاكم ٢٩٧/٤ وصححه، والبيهقي ٢١٦/٣. وصححه الحافظ في الإصابة ٣٨٩/٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٠٥/١ كتاب الأذان، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم، ومسلم في صحيحه ٨٣/١ كتاب الإيمان، باب: كفر من قال مطرنا بالنوء.

(٣) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد. ص٤٠٢.

وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع وأبطله، ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضر(١).

قال الأزهري: [قيل: للشؤم طائر وطير وطيرة، لأن العرب كان من شأنها عيافة الطير وزجرها، والتطير ببارحها، وبنعيق غرابها، وأخذها ذات اليسار إذا أثاروها، فسموا الشؤم طيراً وطائراً وطيرة، لتشاؤمهم بها وبأفعالها](٢).

قال ابن القيم: [كانوا يزجرون الطير والوحش ويثيرونها، فما تيامن منها، وأخذت ذات اليمين سموه سانحاً، وما تياسر منها سموه بارحاً، وما استقبلهم منها فهو الناطح، وما جاءهم من الخلف فهو القعيد، فمن العرب من يتشاءم بالبارح، ويتبرك بالسانح، ومنهم من يرى خلاف ذلك](٣).

فالتطيُّر إذاً هو: التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

فالمرئي: كما لو رأى طيراً فتشاءم منه لكونه موحشاً.

والمسموع: كما لو هم بأمر فسمع أحداً يقول لآخر، يا خسران، فيتشاءم.

والمعلوم: كالتشاؤم ببعض الأيام أو الشهور أو السنوات، فهذه لا ترى ولا تسمع.

والتطير ينافي كمال التوحيد، لأنه من إلقاء الشيطان، وتخويفه ووسوسته، ومن كان معتنياً بالطيرة، قابلاً لها، كانت إليه أسرع من السيل إلى منحدره، وتفتحت له أبواب الوساوس فيما يسمعه ويراه ويعطاه، ويفتح له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة والقريبة، في اللفظ والمعنى، من يفسد عليه دينه، وينكد عليه عيشه، لأن المتطير تعلق بأمر لا حقيقة له، بل هو وهم وتخييل، وهذا يخل بالتوحيد، لأن التوحيد عبادة

---

(١) النهاية لابن الأثير ١٥٢/٣، وانظر: لسان العرب ٥١١/٤.

(٢) تهذيب اللغة ١٢/١٤.

(٣) مفتاح دار السعادة ٢٦٨/٣.

واستعانة، قال تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقال تعالى: ﴿ فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود: ١٢٣]، فعلى العبد أن ينطلق إلى ما يريد من الخير بانشراح صدر، واعتماد على الله[1].

وضابط الطيرة الشركية، التي من قامت في قلبه فهو مشرك الشرك الأصغر، وضحها النبي ﷺ بقوله: (إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك)[2]، فالطيرة شرك، وهي التي تقع في القلب، ويبني عليهما المرء مضاء في الفعل، أو نكوصاً عنه.

٢ – لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه:

والحلقة: تكون من حديد أو ذهب أو فضة أو نحو ذلك، والخيط معروف، والمراد عَقْدُه في اليد على وجه الاعتقاد، وليس المراد خيطاً بعينه.

فهذه الحلق والخيوط ونحوهما ليست أسباباً صحيحة لرفع البلاء أو دفعه، والناس في الأسباب طرفان ووسط:

**الأول:** من ينكر الأسباب، وهم من قال: بنفي حكمة الله، كالجبرية، والأشعرية.

**الثاني:** من يغلو في إثبات الأسباب، حتى يجعلوا ما ليس بسبب سببا، وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم.

**الثالث:** من يؤمن بالأسباب وتأثيراتها، ولكنهم لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبته الله تعالى ورسوله، سواء كان سبباً شرعياً أو حسياً.

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد. لسليمان بن عبدالله ص٣٦٩، والقول المفيد لابن عثيمين ٢/ ٩٣.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢١٣، وقال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد ص٣٨٦. في إسناده نظر، وقال ابن مفلح في «الآداب الشرعية» ٣/ ٣٧٧ رواه أحمد من رواية محمد بن عبدالله ابن علاثة، وهو مختلف فيه، وفيه انقطاع، وقال الساعاتي: في «بلوغ الأماني شرح الفتح الرباني» ١٧/ ١٩٩ لم أقف عليه لغير الإمام أحمد، وسنده ضعيف لانقطاعه، فإن مسلمة الجهني لم يدرك الفضل بن عباس.

قال ابن القيم رحمه الله : [وبالجملة ، فليس إسقاط الأسباب من التوحيد ، بل القيام بها ، واعتبارها ، وإنزالها منازلها ، التي أنزلها الله فيها ، هو محض التوحيد والعبودية.

والقول بإسقاط الأسباب هو توحيد القدرية الجبرية ، وأتباع جهم[1] بن صفوان في الجبر][2].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في يده حلقة من صفر ، فقال : ما هذه؟ قال : من الواهنة. فقال : (انزعها ، فإنها لا تزيدك إلا وهناً ، فإنك لو مت وهي عليك ، ما أفلحت أبداً)[3].

فلبس مثل هذه الحلقات لرفع البلاء أو دفعه ، قد يكون شركاً أصغر ، وقد يكون شركاً أكبر ، بحسب اعتقاد لابسها ، فإن اعتقد لابسها أنها مؤثرة بنفسها دون الله ، فهو مشرك شركاً أكبر ، لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً غيره.

وإن اعتقد أنها مجرد سبب ، لا تؤثر بنفسها ، فهو مشرك شركاً أصغر ، لأنه اعتقد أن ما لم يجعله الله سبباً ، سببا.

وطريق العلم بأن الشيء سبب :

إما عن طريق الشرع ، وذلك كالعسل ففيه شفاء للناس كما قال تعالى : ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ

(١) هو جهم بن صفوان ، أبو محرز الراسبي ، رأس الجهمية ، زنديق هالك ، لا يُعرف إلا بالبدعة ، قال عنه الذهبي : (رأس الجهمية... زرع شراً عظيماً) ، فتح باب التأويل ، وقال بالجبر ، وأن الإيمان هو المعرفة فقط ، قتله سلم بن أحوز ، وكان ذلك سنة ١٢٨هـ. (سير أعلام النبلاء ٢٦/٦ ، لسان الميزان ١٤٢/٢).

(٢) مدارج السالكين ٤٩٥/٣. وللتفصيل في هذه المسألة ، ينظر : مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ٥٢٦/٨ وما بعدها ، ومدارج السالكين ٤٩٥/٣. وانظر : القول المفيد ٢٠٥/١.

(٣) رواه الإمام أحمد ٤٤٥/٤ ، وابن ماجة ١١٦٧/٢ ، ورواه الحاكم ٢١٦/٤ وصححه.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٦٨-٦٩]، وكقراءة القرآن فيها شفاء للناس، ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

وإما عن طريق القدر، كما إذا جربنا هذا الشيء المباح، فوجدناه نافعاً في هذا الألم أو المرض، ولكن لابد أن يكون أثره ظاهراً مباشراً، كما لو اكتوى بالنار، فبرئ بذلك، فهذا سبب ظاهر بين، وإنما قلنا هذا: لئلا يقول قائل، أنا جربت هذا، وانتفعت به، وهو لم يكن مباشراً، كالحلقة، فقد يلبسها إنسان، وهو يعتقد أنها نافعة، فينتفع لأن للانفعال النفسي للشيء أثراً بيناً، فقد يقرأ إنسان على مريض فلا يرتاح له، ثم يأتي آخر يعتقد أن قراءته نافعة، فيقرأ عليه الآية نفسها، فيرتاح له، ويشعر بخفة الألم، كذلك الذين يلبسون الحلق، ويربطون الخيوط، قد يحسون بخفة الألم أو اندفاعه، أو ارتفاعه، بناءً على اعتقادهم نفعها.

وخفة الألم لمن اعتقد نفع تلك الحلقة، وهو مجرد شعور نفسي، والشعور النفسي ليس طريقاً شرعياً، لإثبات الأسباب، كما أن الإلهام ليس سبباً في الشرع.

وقال الشيخ سليمان آل الشيخ: في قوله ﷺ (ما هذه)؟، استفصال المفتي، واعتبار المقاصد(١).

٣ – إتيان الكهان والعرافين، وسؤالهم:

والكاهن: هو الذي يدعي مطالعة علم الغيب، ويخبر الناس عن الكوائن.

والعراف: صيغة مبالغة من العارف، أو نسبة إلى العرافة.

وهو الذي يخبر عن المستقبل، بمقدمات يستدل بها.

وقيل: هو اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم، ممن يستدل على معرفة

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص١٢٨.

الغيب، بمقدمات يستعملها، ويدعى بها المعرفة(١).

والمنجم هو: الذي يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية(٢).

وروى مسلم في صحيحه عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة)(٣).

فتحديد عدم قبول الصلاة أربعين يوماً، يدل على أنه كفر لا يخرج من الملة، ولو كان كافراً كفراً أكبر، فإن صلاته لا تقبل بتاتاً، حتى يرجع إلى الإسلام.

**وسؤال العراف ينقسم إلى أقسام:**

**القسم الأول:** أن يسأله سؤالاً مجرداً، فهذا حرام، لأنه يعاقب بعدم قبول صلاته أربعين يوماً، ولا عقوبة إلا على فعل محرم.

**القسم الثاني:** أن يسأله فيصدقه، ويعتبر قوله، فهذا كفر، لأن تصديقه في علم الغيب، تكذيب للقرآن، وقد قال الله تعالى: ﴿ **قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ** ﴾[النمل: ٦٥].

**القسم الثالث:** أن يسأله ليختبره، هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله، فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث.

وقد سأل النبي ﷺ ابن صياد، فقال: (ماذا خبأت لك؟ قال: الدخ. فقال اخسأ، فلن تعدو قدرك)(٤)، لأجل أن يختبره، فأخبره به.

---

(١) ينظر: النهاية لابن الأثير ٤/٢١٤، وشرح السنة للبغوي ١٢/١٨٢، كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب ص٣٠.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٥/١٩٢، كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٧٥١ في كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة، وإتيان الكهان.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/٣٧٤ في الجهاد، باب: كيف يعرض الإسلام على الصبي. ومسلم ٤/٤٤٢٢ في الفتن، باب: ذكر ابن صياد.

**القسم الرابع**: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجباً.

وإبطال قول الكهنة لا شك أنه أمر مطلوب، وقد يكون واجباً.

وقال بعض أهل العلم: يتوقف، فلا يقال يكفر كفراً أكبر، ولا يقال أصغر.

وإنما يقال: إتيان الكهان وتصديقهم كفر بالله، كما جاء في الحديث.

ولئلا يتجاسر الناس على هذا الأمر(١).

(ج) قلبي: ومن أمثلته الرياء.

وذلك بأن يعمل العبادة، لكي يرى أنه يعمل العبادة، ويدخل في ذلك من عمل العمل، ليسمعه الناس، لا لطلب ما عند الله، ولكن لأجل أن يراه الناس على ذلك فيثنوا عليه به.

وفي الحديث قال النبي ﷺ: (من راءى راءى الله به، ومن سمَّع سمَّع الله به)(٢).

والرياء من الشرك الأصغر، لأن الإنسان قصد بعبادته غير الله، وقد يصل إلى الشرك الأكبر، وذلك إذا كان في أصل الإسلام، وشعبه، وإيطان الكفر وشعبه، كرياء المنافقين، الذين قال الله عنهم: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله: [واعلم أن الرياء فيه تفصيل: فإن كان الحامل للعبد على العمل قصد مراءاة الناس، واستمر على هذا القصد الفاسد، فعمله حابط، وهو شرك أصغر، ويخشى أن يتذرع به إلى الشرك الأكبر، وإن كان الحامل على العمل إرادة

(١) تيسير العزيز الحميد ص٣٥٨، القول المفيد ٢/٦٠، التمهيد شرح كتاب التوحيد ص٣٢١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٤/١٩١ في الرقاق، باب: الرياء والسمع. ومسلم ٤/٢٢٨٩ في الزهد، باب: تحريم الرياء.

وجه الله، مع إرادة مراءاة الناس، ولم يقلع عن الرياء بعمله، فظاهر النصوص أيضاً بطلان هذا العمل.

وإن كان الحامل على العمل إرادة وجه الله وحده، ولكن عرض له الرياء في أثناء عمله، فإن دفعه وخلص إخلاصه لله لم يضره، وإن ساكنه واطمأن إليه نقص العمل، وحصل لصاحبه من ضعف الإيمان والإخلاص، بحسب ما قام في قلبه من الرياء، وتقاوم العمل لله، وما خالطه من شائبة الرياء، والرياء آفة عظيمة، ويحتاج إلى علاج شديد، وتمرين النفس على الإخلاص، ومجاهدتها في مدافعة خواطر الرياء، والأغراض الضارة، والاستعانة بالله على دفعها، لعل الله يخلص إيمان العبد، ويحقق توحيده](1).

**القسم الثالث: الشرك الخفي.**

والشرك الخفي: هو ما يقوم به العبد من تحسين صلاته وعبادته، لما يرى من نظر الناس إليه.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: (ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟ قالوا: بلى. قال: (الشرك الخفي، يقوم الرجل، فيصلي، فيزين صلاته، لما يرى من نظر رجلٍ إليه)(2).

وإنما كان الخوف من هذا الشرك الخفي، أخوف من المسيح الدجال، لأن التخلص منه صعب جداً، ولأن له مسالك دقيقة جداً، لأن تمام الإخلاص عزيز جداً، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أسعد الناس بشفاعتي من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه)(3).

---

(1) القول السديد في مقاصد التوحيد ص٣٨.

(2) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٣/٣٠، وابن ماجة ٢/١٤٠٦ في الزهد، باب: الرياء والسمعة، وأخرجه الحاكم وصححه ٤/٣٢٩.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه ١/٥٢ في العلم، باب: الحرص على الحديث.

وَوَصْفُ هذا القسم بالشرك الخفي، لأن صاحبه يظهر أن عمله لله، ويخفي في قلبه أنه لغيره، وإنما تزين بإظهاره أنه لله تعالى.

وقد أفرد بعض أهل العلم هذا النوع من الشرك، بقسم مستقل، لأنه شامل لكل ما خفي من أنواع الشرك، التي قد تكون أحياناً من الشرك الأصغر، وربما كانت من الشرك الأكبر.

ومن أمثلة الشرك الخفي، ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢]، حيث قال: [الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل، على صفاة سوداء، في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان، وتقول: لولا كليبة هذا، لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار، لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلاناً، وهذا كله شرك][1].

قال الشيخ سليمان آل الشيخ: [إن هذه الأمور من الشرك، خفية في الناس، لا يكاد يتفطن لها، ولا يعرفها إلا القليل، وضرب المثل لخفائها بما هو أخفى شيء، وهو أثر النمل، فإنه خفي.

فكيف إذا كان على صفاة؟ فكيف إذا كانت سوداء؟ فكيف إذا كانت في ظلمة الليل؟ وهذا يدل على شدة خفائه، على من يدعى الإسلام، وعسر التخلص منه][2].

فحقيقة التوحيد ألا يتلفظ بشيء جعل غير الله تعالى، شريكاً فيه، أو نداً له، كمن قال: لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، لأنه نظر إلى السبب دون المسبب، وهو

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في تفسير ابن كثير ١/٥٧. وقال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد ص٥٢٣: سنده جيد.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص٥٢٤.

الله تعالى، والواجب أن تضاف الأمور ووقوعها، ونفع الأسباب إلى إرادة الله تعالى، وإلى الله ابتداءً، ويذكر مع ذلك مرتبة السبب ونفعه، يقول: لولا الله ثم كذا، ليعلم أن الأسباب مربوطة بقضاء الله وقدره، فلا يتم توحيد العبد، حتى لا يجعل لله نداً في قلبه وقوله وفعله[1].

إما إذا أضيف الشيء إلى سببه الشرعي أو الحسي الصحيح، فلا بأس به، ويدل على ذلك قول النبي ﷺ في عمه أبي طالب: (لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار)[2].

ولا شك أن النبي ﷺ أبعد الناس عن الشرك، وأخلصهم توحيداً لله تعالى، فأضاف النبي ﷺ الشيء إلى سببه، لكنه شرعي حقيقي، فقد أُذِنَ له عليه الصلاة والسلام بالشفاعة لعمه أبي طالب بأن يخفف عنه العذاب.

ومن هذا الباب قول ابن القيم في ميميته يمدح الصحابة رضي الله عنهم:

أولئك أتباع النبي وحزبه ❖ ولولا همو ما كان في الأرض مسلم
ولولا همو كادت تميد بأهلها ❖ ولكن رواسيها وأوتادها هم
ولولا همو كانت ظلاماً بأهلها ❖ ولكن همو فيها بدور وأنجم[3]

ومن مسالك الرياء الخفية، ما ذكره الغزالي[4] بقوله: [وأخفى من ذلك أن يخفي —

(١) ينظر: القول السديد ص٤٢، والقول المفيد ٢/٣٨٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/٦١ في مناقب الأنصار، باب: قصة أبي طالب، ومسلم ١/١٩٤ في الإيمان، باب: شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب.

(٣) حادي الأرواح لابن القيم ص٢٧.

(٤) هو محمد بن أحمد الشافعي المعروف بالغزالي، أحد الأعلام، وتلميذ إمام الحرمين، كان ذكياً، وبحراً في العلوم، إلا أنه اشتغل في علم الكلام مدة طويلة، ثم تركه في آخر حياته، ولزم الانقطاع والإقبال على العبادة، له مصنفات منها: إحياء علوم الدين، والمستصفى في أصول الفقه، توفي سنة ٥٠٥هـ.

أي العامل بالطاعة – بحيث لا يريد الاطلاع، ولا يسر بظهور طاعته، ولكنه مع ذلك إذا رأى الناس، أحب أن يبدؤه بالسلام، وأن يقابلوه بالبشاشة والتوقير، وأن يثنوا عليه، وأن ينشطوا في قضاء حوائجه، وأن يسامحوه في البيع والشراء، وأن يوسعوا له في المكان، فإن قصر فيه مقصر، ثقل ذلك على قلبه، ووجد استبعاداً في نفسه، كأنه يتقاضى الاحترام مع الطاعة التي أخفاها مع أنه لم يطلع عليه، لو لم يكن قد سبق منه تلك الطاعة، لما كان يستبعد تقصير الناس في حقه، ومهما لم يكن وجود العبادة، كعدمها، في كل ما يتعلق بالخلق، لم يكن قد قنع بعلم الله، ولم يكن خالياً عن شوب خفي من الرياء، أخفى من دبيب النمل، وكل ذلك يوشك، أن يحبط الأجر، ولا يسلم منه إلا الصديقون][1].

ومن مسالك الرياء الخفية: أن يجعل الإخلاص، وسيلة لمطلب دنيوي.

قال شيخ الإسلام: [حكي أن أبا حامد الغزالي، بلغه أن من أخلص لله أربعين يوماً، تفجرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه، قال «القائل: الغزالي»: فأخلصت أربعين يوماً، فلم يتفجر شيء، فذكرت ذلك لبعض العارفين، فقال لي: إنما أخلصت للحكمة ولم تخلص لله.

وقد علق على ذلك شيخ الإسلام فقال: وذلك لأن الإنسان قد يكون مقصوده نيل العلم والحكمة، أو نيل المكاشفات والتأثيرات، أو نيل تعظيم الناس له، ومدحهم إياه، أو غير ذلك من المطالب.

وقد عرف أن ذلك يحصل بالإخلاص لله، وإرادة وجهه، فإذا قصد ذلك بالإخلاص لله، وإرادة وجهه، كان متناقضاً، لأن من أراد شيئاً لغيره، فالثاني هو المراد

---

(ينظر: شذرات الذهب ٤/ ١٠، وفيات الأعيان ٤/ ٥٨).

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ٣٠٥.

المقصود بذاته، والأول يراد لكونه وسيلة إليه، فإذا قصد أن يخلص لله، ليصير عالماً، أو عارفاً، أو ذا حكمة، أو متشرفاً بالنسبة إليه، أو صاحب مكاشفات وتصرفات ونحو ذلك، فهو هنا لم يرد الله، بل جعل الإخلاص لله وسيلة له إلى ذلك المطلوب الأدنى، وإنما يريد الله ابتداءً من ذاق حلاوة محبته وذكره][1].

ومن مسالك الرياء الخفية، ما أشار إليه ابن رجب[2] رحمه الله بقوله: [وها هنا نكته دقيقة، وهي أن الإنسان قد يذم نفسه بين الناس، يريد بذلك أن يرى الناس أنه متواضع عند نفسه، فيرتفع بذلك، ويمدحونه به.

وهذا من دقائق أبواب الرياء، وقد نبه عليه السلف الصالح، قال: مطرف بن عبد الله بن الشخير[3]: كفى بالنفس اطراءً أن تذمها على الملأ، كأنك تريد بذمها زينتها، وذلك عند الله سفه][4].

* * *

(١) درء تعارض العقل والنقل ٦/٦٦.

(٢) هو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، الشهير بابن رجب، قدم من بغداد مع والده إلى دمشق، أجازه النووي، له مؤلفات منها: جامع العلوم والحكم، توفي سنة ٧٩٥هـ. (ينظر: شذرات الذهب ٦/٣٣٩، الأعلام ٣/٢٩٥).

(٣) هو مطرف بن عبدالله الشخير، أبو عبدالله الحرشي العامري البصري، كان رأساً في العلم والعمل، حدَّث عن أبيه، وعن علي بن أبي طالب، وعمار، وأبي ذر، وعثمان، وعائشة، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، مات سنة ٩٥هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٤/١٨٧، تذكرة الحفاظ ١/٦٤).

(٤) شرح حديث ما ذئبان جائعان، لابن رجب، ص٣٠.

## المبحث الثاني
## الشرك ليس مقصوراً على عبادة الأصنام

تقدم في المبحث الأول، تعريف الشرك، وبيان أقسامه وأنواعه، وذكر الأدلة من الكتاب والسنة على ذلك.

وهنا نبين أن بعض الناس يجهل عقيدة التوحيد الصحيحة، ويجهل معنى الشرك، ونتيجة لهذا الجهل، أو التجاهل قصروا الشرك على عبادة الأصنام، وقالوا كما قال إخوانهم: الشرك عبادة الأصنام، ونحن لا نعبد الأصنام[1]، فالاعتماد على الصالحين، ودعاؤهم لا يدخل في هذا.

ولما رأوا مقرراتنا الدراسية، تدعوا إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وتحذر من عبادة غيره، صاحوا عند ذلك، واتهموا المقررات بأنها تكفر المسلمين.

وقالوا: إن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية نزلت فيمن يعبد الأصنام، فكيف يجعل الصالحون مثل الأصنام؟

وهذه شبهات واهية كوهي بيت العنكبوت، لا تصمد أمام الأدلة الشرعية.

ولهذا فإن العامي من الموحدين، الذي عرف دينه، وإن كان ليس بفقيه ولا عالم، يغلب الألف من علماء الضلال، لأن حجج الضالين، ترهات وأباطيل، وما كان معهم من الحق، فهو دليل عليهم.

**نماذج من دعاوى المناوئين للمقررات في هذا الشأن والإجابة عنها:**

**أولاً:** يقول أحد الكتاب في نقده لمقررات التوحيد للصف الأول الابتدائي ما نصه:

---

(١) ينظر: شرح كشف الشبهات، للشيخ صالح الفوزان ص٨٨.

[في ص١٧ الدرس الثامن: محمد رسول الله ﷺ، أنزل الله عليه القرآن الكريم، يدعوا إلى عبادة الله وحده، وترك عبادة غيره، ولم يقل المقرر: (وترك عبادة الأصنام)، وهذا من الدس التكفيري، الذي سيفسر في مراحل لاحقة، بأن غيرنا من المسلمين، يعبدون القبور والأولياء والصالحين، وأن المقلدين من أتباع المذاهب الأربعة، يعبدون علماءهم، ويتخذونهم أرباباً][(١)].

**الجواب عن ذلك:**

١ – قوله: [ولم يقل المقرر، وترك عبادة الأصنام، وهذا من الدس التكفيري].

أقول هذا من جهله بحقيقة الشرك، وظنه أن الشرك محصور على عبادة الأصنام، ولذا انتقد عبارة: (وترك عبادة غيره).

والذي دلت عليه الأدلة الشرعية: أن الشرك يكون في عبادة الأصنام والأوثان، كما ذكر الله عن المشركين: ﴿قَالُواْ نَعۡبُدُ أَصۡنَامٗا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ﴾ [الشعراء: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡثَٰنٗا وَتَخۡلُقُونَ إِفۡكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، كما يكون الشرك أيضاً فيمن يدعو الأولياء الذين قال الله فيهم: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، كما يكون الشرك أيضاً فيمن يدعو الأنبياء والملائكة، وقد قال تعالى في شرك النصارى، برسوله عيسى عليه السلام: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ۝٧٥ قُلۡ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [المائدة: ٧٥ – ٧٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِذۡ

(١) قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن مالكي. ص١٧.

قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيَ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦]، وقال الله فيمن يعبد الملائكة: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۝ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴾ [سبأ: ٤٠-٤١] فمعبودات المشركين متنوعة، ليست الأصنام وحدها.

٢ - انتقاد الكاتب لعبارة المقرر [وترك عبادة غيره] أي: غير الله، لا وجه له، فقد قال الله تعالى في خطاب موسى لقومه: ﴿ قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا ﴾ [الأعراف: ١٤٠]، فقوله: ﴿ أَغَيْرَ ٱللَّهِ ﴾ يعم كل من عبد من دون الله، من الأصنام وغيرها من الأولياء والصالحين.

وهكذا فإن عبارة المقرر، شاملة أيضاً - كما في هذه الآية - لكل من عبد من دون الله، وليست مخصوصة بعبادة الأصنام.

٣ - هذه الشبهة، التي أثارها هذا الكاتب، أثارها أسلافه، فأجاب عنها الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، بأسلوب حواري مقنع، وأرى أنه من المفيد أن أنقل هذا الحوار، بنصه:

يقول رحمه الله، في الإجابة عن شبهة من قال إن الشرك مخصوص بعبادة الأصنام، [فإن قال: الشرك عبادة الأصنام، ونحن لا نعبد الأصنام، فقل له: ما معنى عبادة الأصنام؟ أتظن أنهم يعتقدون أن تلك الأخشاب والأحجار، تخلق وترزق، وتدبر أمر من دعاها؟ فهذا يكذبه القرآن.

وإن قال: هو من قصد خشبة أو حجرا أو بنية على قبر أو غيره، يدعون ذلك، ويذبحون له، ويقولون: إنه يقربنا إلى الله زلفى، ويدفع عنا ببركته، أو يعطينا ببركته،

فقل: صدقت، وهذا هو فعلكم عند الأحجار والأبنية التي على القبور وغيرها. فهذا أقر أن فعلهم هذا هو عبادة الأصنام، فهو المطلوب.

ويقال له أيضاً قولك: الشرك عبادة الأصنام، هل مرادك أن الشرك مخصوص بهذا؟ وأن الاعتماد على الصالحين، ودعاءهم لا يدخل في هذا؟ فهذا يرده ما ذكر الله في كتابه من كفر من تعلق على الملائكة، أو عيسى، أو الصالحين.

فلا بد أن يقر لك: أن من أشرك في عبادة الله أحداً من الصالحين، فهو الشرك المذكور في القرآن، وهذا هو المطلوب.

وسر المسألة: أنه إذا قال: أنا لا أشرك بالله، فقل له: ما الشرك بالله، فسِّره لي؟

فإن فسره بما بينه القرآن فهو المطلوب، وإن لم يعرفه فكيف يدعي شيئاً، وهو لا يعرفه؟ وإن فسر ذلك بغير معناه، بينت له الآيات الواضحات، في معنى الشرك بالله، وعبادة الأوثان، وأنه الذي يفعلون في هذا الزمان بعينه، وأن عبادة الله وحده لا شريك له، هي التي ينكرون علينا، ويصيحون، كما صاح إخوانهم حيث قالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]"[1].

وبهذا يتبين أن من أراد أن يفرق بين من عبد الأصنام، ومن عبد الصالحين، فقد فرق بين ما جمع الله، وهذا من المحاده لله سبحانه وتعالى[2].

(١) كشف الشبهات. للإمام محمد بن عبد الوهاب ص٧٨.

(٢) لمزيد من الفائدة، راجع شروح كشف الشبهات، ومن أهمها ثلاثة وهي:

- شرح كتاب كشف الشبهات من تقريرات الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله. جمع: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم.
- شرح كشف الشبهات. للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد رحمه الله.
- شرح كتاب كشف الشبهات. للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله.

**ثانياً**: ذكر أحد الكتاب[1]، أن مناهج التوحيد، من أكثر المناهج إثارة وتسبباً للمشكلات.

ونقل قول المقرر [«فعاد الشرك إلى كثير من هذه الأمة بسبب دعاة الضلالة، والبناء على القبور، متمثلاً بتعظيم الأولياء والصالحين، وإظهار المحبة لهم، حتى بنيت الأضرحة على قبورهم، واتخذت أوثاناً تعبد من دون الله، بأنواع القربان، من دعاء، واستغاثة، وذبح، ونذر لمقاماتهم»[2] ثم علق قائلاً: يمثل النص المذكور باستهلاله في أول المنهج، أنموذجاً صارخاً، لما سيأتي بعده، ويتكرر بألوان التبديع والتشريك والتكفير والتفسيق للمسلمين...][3] إلى أن ذكر أنه لا تلازم بين بناء القبور، والاستشفاع بالأولياء والصالحين، وبين عبادتها[4].

وقال أيضاً: [فهل يوجد مسلم يعبد غير الله ويعبد قبراً، أو يعتقد أن هناك مضراً أو نفعاً أو معطاء غير الله][5].

**والجواب عن ذلك:**

١ — هذا النص الذي نقله الكاتب من مقرر التوحيد، تدل عليه الأدلة من الكتاب والسنة، ولا مأخذ عليه، ولا شك أن البناء على القبور، والغلو فيها، يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله تعالى.

**ومن الأدلة على ذلك ما يلي:**

(أ) قول النبي ﷺ: (اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم

---

(١) مناهج التعليم الديني في السعودية، تقرير مقدم إلى مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني. ص٥.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي. ص١٠، طبعة ١٤٢٤هـ.

(٣) مناهج التعليم الديني في السعودية، تقرير مقدم إلى مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني. ص٥، ص٨.

(٤) المرجع السابق.

(٥) مناهج التعليم الديني في السعودية، تقرير مقدم إلى مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني. ص٤.

اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[1].

(ب) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج)[2].

(ج) قال مجاهد في قول الله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]، اللات رجل كان يلت لهم السويق، فمات، فعكفوا على قبره.

وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: كان يلت السويق للحاج[3].

ففي هذا التحذير الشديد من الغلو في القبور، لأنه يصيرها أوثاناً يعبد من دون الله.

ولهذا نهى النبي ﷺ عن تجصيصها، والبناء عليها، والكتابة عليها، خوفاً من هذا المحظور العظيم، الذي يجعلها تعبد من دون الله تعالى.

بل أمر عليه الصلاة والسلام علياً رضي الله عنه، أن لا يدع قبرا مشرفاً إلا سواه[4].

فهل يصح بعد هذا أن يقال: لا تلازم بين بناء القبور، وبين عبادتها.

٢ – دعوى الكاتب: أن من يستشفع بالأولياء والصالحين، يعتقد أنه لا ينفع ولا يضر إلا الله.

**يجاب عنه بما يلي:**

١ – بأن الذين قاتلهم النبي ﷺ مقرون بأنه لا ينفع ولا يضر إلا الله تعالى، كما

---

(١) رواه مالك في الموطأ ١/١٧٢، وابن سعد في الطبقات ٢/٢٤٠، وصححه البزار، وابن عبدالبر، كما في تنوير الحوالك ١/١٨٦، وشرح الزرقاني ١/٣٥١.

(٢) رواه أبو داود ٤/٩٥ كتاب الجنائز، باب: زيارة النساء للقبور، والنسائي ٤/٩٥ كتاب الجنائز، باب: التغليظ في اتخاذ السرج على القبور، والترمذي ٢/٤ في الصلاة باب: كراهة أن يتخذ على القبر مسجداً، وقال: حديث حسن.

(٣) رواه البخاري ٣/٣٩٩، كتاب التفسير، باب (أفرأيتم اللات والعزى).

(٤) رواه مسلم ٣/١٦٦٤ في كتاب اللباس.

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٣١]، وقال تعالى: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨٤ –٨٩]، وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [لقمان: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦١]، والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة.

فهم مقرون أن الله هو الخالق، الرازق، النافع، الضار، وإنما أرادوا الجاه والشفاعة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر: ٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴾ [يس: ٢٢ – ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ ۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا

﴿كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤]، ونظائرها من الآيات الدالة، على أنهم ما أرادوا ممن قصدوا إلا الجاه والشفاعة، فهذا هو صنيع المشركين الذين تحدثت عنهم هذه الآيات فإن قيل: إن هذه الآيات، ومنها: قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨]، نزلت فيمن يعبد الأصنام، فكيف تجعلون الصالحين مثل الأصنام؟

فالجواب كما تقدم: من أن الآيات ذكرت أن من الكفار من يعبد الأصنام، ومنهم من يدعوا الأولياء، ومنهم من يدعوا الرسل، ومنهم من يدعوا الملائكة، فمعبوداتهم متنوعة، وليست محصورة في عبادة الأصنام.

واعلم أن من شأن أهل الباطل وأشباههم، نسبتهم من نزل الصالحين منازلهم، أن يقولوا: تنقصوهم، وهضموهم.

وفي الحقيقة هم الناقصون، المتنقصون للرسل، حيث نزلوهم بغير منازلهم، وأهل الحق نزلوهم منازلهم اللائقة بهم، ونزهوهم عما لا يصلح لهم من الدعاء والعبادة.

قال الله تعالى عن عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٦ - ١١٧].

والمقصود: أن المشركين الذين نزل فيهم القرآن، كانوا يعبدون الملائكة، ومنهم من يعبد الصالحين واللات وغير ذلك، وعبادتهم إياهم، لم تكن إلا في الدعاء والالتجاء ونحو ذلك، وإلا فهم مقرون أنهم عبيده، وتحت قهره، لكن دعوهم من أجل الشفاعة.

والشفاعة لله وحده، كما قال تعالى: ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٤٤]، ولا تكون إلا من بعد إذن الله، كما قال تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فلا يشفع في أحد إلا بعد أن يأذن الله فيه ويرضى، كما قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وهو سبحانه وتعالى لا يرضى إلا التوحيد، بل إن أسعد الناس بشفاعة الرسول ﷺ هم أهل التوحيد، (فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله: من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة، من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه)(١).

٣ – وأما قوله: فهل يوجد مسلم يعبد غير الله، أو يعبد قبراً... إلخ.

فالجواب: المسلم الذي استسلم لله بالتوحيد، وانقاد له بالطاعة، وتبرأ من الشرك، لا يعبد غير الله، ولكن يوجد من ينتسب إلى الإسلام، ومع ذلك يظن أن عبادة القبور، وطلب الشفاعة من أصحابها، يظن أن ذلك من الإسلام، وأن عبَّاد القبور مسلمون، وعليه يكون الرسول ﷺ – حسب فهمهم الفاسد – قد أخطأ في تكفيرهم وقتالهم.

**ثالثاً:** قال أحد الكتاب، منتقداً مقرر التوحيد، للصف الثالث الابتدائي، ما نصه [الفصل الثاني ص٢٧، تحت درس توحيد الألوهية والأسماء والصفات، جاء تعريف توحيد الألوهية بأنه: (توحيد الله في أفعال العباد، كالدعاء، والخوف، والتوكل، والرجاء، والصلاة، والزكاة) وهذه المراد منها، كما ستأتي مفسرة في كتب الدعوة السلفية، من أن المسلمين من مخالفي الدعوة السلفية، ليسوا موحدين، بل هم كفار

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٣٣/١ كتاب العلم، باب: الحرص على الحديث.

مشركون، شرك أكبر، ينقل عن الملة، لأنهم يدعون الأولياء، ويخافونهم، ويتوكلون عليهم، ويرجونهم، ويتوسلون بهم... إلى أن قال: وهذا مما يجهله التربويون، ويعرفه الغلاة، ويظنونه ديناً، وإلا لو كان المراد، دعاء الأصنام، وعبادة غير الله، لما كان هذا الاختلاف الكبير، بين الوهابية ومخالفيهم من المسلمين][1].

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

**الأول:** هذا الكاتب، يتبع المنهج التلفيقي، والأسلوب الباطني، فهو يقتطع عبارة من المقررات، ويلفقها بعبارة أخرى، ثم يدعي أن المراد كذا وكذا، وأن التربويين جهال لا يعرفون المراد.

وهذا ليس منهجاً علمياً، إذ الأسلوب العلمي أن يحدد الكاتب، موطن الخطأ في كلام مخالفه، ثم يبين وجه الخطأ فيه، ودليله على ذلك، ثم يصحح الخطأ، ويدعم تصحيحه بالأدلة المعتمدة.

**الثاني:** دعواه أن المقررات تعتبر مخالفي الدعوة السلفية، ليسوا موحدين، بل هم كفار مشركون، وشركهم شرك أكبر، دعوى كاذبة ظالمة، ونحن نطالبه بتوثيق كلامه هذا من كتب أئمة الدعوة وعلمائها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ومن أراد أن ينقل مقالة عن طائفة، فليسم القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب][2].

وقال ابن القيم: [فمن ادعى دعوى بلا دليل، يقال له: هات برهانك إن كنت صادقاً فيما ادعيت][3].

---

(١) قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن مالكي. ص١٨.

(٢) منهاج السنة ٢/ ٤١٣.

(٣) بدائع الفوائد ٤/ ١٥٠.

فليس كل من خالف الدعوة السلفية يعتبر مشركاً، إذ المخالفات ليست على حد سواء، فبعضها من جنس أخطاء المجتهدين في فهم النص، وبعضها تكون معصية، وقد تكون بدعة، وقد تكون مخالفة في أصل التوحيد، فتكون كفراً، وكل ذلك يخضع للأدلة الشرعية، وفق ضوابط وشروط معروفة عند السلف.

**الثالث:** الكاتب جاهل بحقيقة التوحيد، وحقيقة الشرك، يدل على ذلك، أنه لما ذكر دعاء الأولياء، والتوكل عليهم، قال: [لو كان المراد دعاء الأصنام، وعبادة غير الله، لما كان هذا الاختلاف الكبير بين الوهابية(1)، ومخالفيهم من المسلمين].

فهو يظن لجهله بالتوحيد، أن الشرك مقصور على عبادة الأصنام فقط، وأن طلب الشفاعة والمدد من أصحاب القبور، ليس من عبادة غير الله، وقد تقدم أن المشركين، منهم من يعبد الأصنام، ومنهم من يدعوا الأولياء، ومنهم من يدعوا الرسل، ومنهم من يدعوا الملائكة، فمعبوداتهم كثيرة متنوعة، وليست محصورة في عبادة الأصنام.

كما تقدم أن من اتخذ من دون الله أولياء ليشفعوا لهم، أن ذلك عبادة لغير الله، كما قال تعالى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر: ٣].

* * *

(١) هكذا وصف دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، بالوهابية، تمشياً مع خصوم دعوة التوحيد، لينفروا الناس عنها.

## المبحث الثالث
## توكيد المقررات على الخوف من الشرك بكل صوره

تقدم في المبحث الأول من هذا الفصل، تعريف الشرك، وأقسامه، وفي هذا المبحث نستعرض توكيد المقررات الدراسية على الخوف من الشرك بكل صوره.

جاء في مقرر التوحيد، للصف الأول المتوسط، ما نصه: [باب: الخوف من الشرك، التوحيد نعمة عظيمة، فإذا من الله بها على العبد، وحفظها علماً وعملاً، فعليه الخوف من زوال هذه النعمة، بمعرفة ما يضادها، وهو الشرك، والخوف منه، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال الخليل عليه السلام: ﴿ وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وحقيقة الخوف من الشرك، صدق الالتجاء إلى الله، والاعتصام به، وأن يفتِّش الإنسان عن الشرك، وأسبابه وذرائعه، ومهالكه، فيحذر منه، وقد كان أكثر دعاء الرسول ﷺ: (يا مقلب القلوب...)[1]، فيجب الحذر من الشرك كله، ومن ذلك، ما وقع فيه بعض المنتسبين إلى الإسلام، من الغلو في الأنبياء والصالحين، بسؤالهم قضاء الحاجات، وتفريج الكربات، والنذر، والذبح لهم، وطلب الشفاعة منهم، وقد حذر الرسول ﷺ أمته من ذلك، ولا كفارة لهذا الشرك، إلا التوبة منه، وإخلاص العمل لله وحده، وإلا فمن مات عليه، فإنه مخلد في النار، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢]، وفي الحديث: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، فسئل عنه، فقال: الرياء)[2]، وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ

(١) أخرجه البخاري ١٦٩/٨ في كتاب التوحيد، باب: مقلب القلوب.

(٢) رواه الإمام أحمد ٤٢٨/٥، والطبراني في الكبير برقم ٤٣٠١، ورواه البغوي في شرح السنة ٣٢٣/٤،

قال: (من مات وهو يدعو من دون الله نداً، دخل النار)[1]، ولمسلم عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار)[2]][3].

وفي مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، ما نصه: [الشرك أعظم الذنوب، وذلك لأمور:

١ – لأنه تشبيه للمخلوقات بالخالق، في خصائص الإلهية، فمن أشرك مع الله أحداً فقد شبهه، وهذا أعظم الظلم، قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ** ﴾ [لقمان: ١٣].

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، فمن عبد غير الله، فقد وضع العبادة في غير موضعها، وصرفها لغير مستحقها، وذلك أعظم الظلم.

٢ – أن الله أخبر أنه لا يغفره لمن لم يتب منه، قال تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ** ﴾ [النساء: ٤٨].

٣ – أن الله أخبر أنه حرم الجنة على المشرك، وأنه خالد مخلد في نار جهنم، قال تعالى: ﴿ **إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ** ﴾ [المائدة: ٧٢].

٤ – أن الشرك يحبط جميع الأعمال، قال تعالى: ﴿ **وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ** ﴾ [الأنعام: ٨٨].

---

وقال ابن حجر في بلوغ المرام ص٣٠٢: أخرجه أحمد بإسناد حسن، وقال المنذري في الترغيب ١/ ٦٩ إسناده جيد.

(١) رواه البخاري ٣/ ١٩٦، في كتاب التفسير، باب: (ومن الناس من يتخذ من دون الله نداً).

(٢) رواه مسلم ١/ ٩٤، في كتاب الإيمان، باب: من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.

(٣) مقرر التوحيد للصف الأول متوسط، ص٣٢، ٣٣.

٥ – أن الشرك أكبر الكبائر، فعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر) ثلاثاً، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: (الإشراك بالله، وعقوق الوالدين)(١)... إلى أن قال (أي المقرر): الشرك في الإرادات والنيات، كالرياء والسمعة، كأن يعمل عملاً مما يتقرب به إلى الله، يريد به ثناء الناس عليه، كأن يحسن صلاته، أو يتصدق، لأجل أن يمدح، ويثنى عليه، أو يتلفظ الذكر، ويحسن صوته بالتلاوة، لأجل أن يسمعه الناس، فيثنوا عليه، ويمدحوه، والرياء إذا خالط العمل أبطله، قال الله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا يا رسول الله: وما الشرك الأصغر؟ قال الرياء)(٢).

ومنه العمل لأجل الطمع الدنيوي، كمن يحج، أو يؤذن، أو يؤم الناس لأجل المال، أو يتعلم العلم الشرعي، أو يجاهد لأجل المال.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط)(٣).

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: [وأما الشرك في الإرادات والنيات، فذلك البحر، الذي لا ساحل له، وقل من ينجو منه، فمن أراد بعمله غير وجه الله، ونوى شيئاً غير التقرب إليه، وطلب الجزاء منه، فقد أشرك في نيته وإرادته.

---

(١) رواه البخاري كتاب الشهادات، باب: ما قيل في شهادة الزور، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها.

(٢) سبق تخريجه ص٣٨٢.

(٣) رواه البخاري ٣/٢٢٣ كتاب الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو.

والإخلاص: أن يخلص لله في أفعاله، وأقواله، وإرادته، ونيته، وهذه هي الحنفية، ملة إبراهيم التي أمر الله بها عباده كلهم، ولا يقبل من أحد غيرها، وهي حقيقة الإسلام، كما قال تعالى: ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ** ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وهي ملة إبراهيم عليه السلام، التي من رغب عنها فهو من أسفه السفهاء)[1][2].

وفي مقرر التوحيد للصف السادس الابتدائي، التحذير من الشرك بجميع صوره، وأنه أخفى من دبيب النمل، يقول المقرر: [الشرك الخفي، والدليل عليه قوله ﷺ: (الشرك في هذه الأمة، أخفى من دبيب النمل، على الصفاة السوداء، في ظلمة الليل...)[3]، وفسر ابن عباس رضي الله عنهما هذا الشرك، بمثل قول الرجل لصاحبه: (ما شاء الله وفلان)[4]][5].

فهذه بعض النماذج من توكيد المقررات على التحذير من الشرك بكل صوره وأنواعه.

والمقررات وهي تقرر ذلك، فإنها تتمشى مع ما دلت عليه النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، ولم تأت بشيء جديد.

فهذا رسول الله ﷺ يخاف على أمته الشرك، ويقول: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، فسئل عنه، فقال: الرياء)[6].

---

(١) الجواب الكافي ص١١٥.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص١٢، ١٥.

(٣) سبق تخريجه ص٣٩٣.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ١/٥٧، وقال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد ص٥٢٣ سنده جيد.

(٥) مقرر التوحيد للصف السادس الابتدائي ـ الفصل الأول ـ ص٢٧.

(٦) سبق تخريجه ٣٨٢.

وها هم صحابة رسول الله ﷺ، وهم خير الناس، يخافون على أنفسهم النفاق.

كما قال: ابن أبي مليكة: (أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف على نفسه النفاق)[1]، بل هذا إبراهيم عليه السلام، الذي وصفه ربه بقوله: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠]، يخاف على نفسه وبنيه الشرك، ويقول في دعائه، كما قال الله عنه: ﴿ وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، فهو مع تحقيقه للتوحيد، يخاف على نفسه وبنيه الشرك، الذي أضل كثيراً من الناس، فكيف بمن دون إبراهيم عليه السلام.

قال إبراهيم[2] التيمي رحمه الله: لما تلا هذه الآية: ﴿ وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾، قال: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم[3].

فالتحذير من الوقوع في الشرك، يعد من حسنات مقرراتنا الدراسية، إلا أن بعض الكتاب، قلبوا المحاسن إلى مساوئ، ورأوا أن ما تضمنه المقرر من التخويف من الشرك، يعتبر خطأً، لأنه – بزعمهم – يمزق السكن النفسي للأفراد.

يقول أحدهم[4] ما نصه: [تمزيق السكن النفسي للفرد، عبر تهويل احتمالات الشرك، والمبالغة من الترويع من البدعة، وتضخيم حبائل النفاق، وهذا لا يعني أن المخاطر مستحيلة، لكن لا يعني أيضاً أن تطوق أنفاس الإنسان، وحركاته، وسكناته، وتهدده في كل لحظة، وتتربص به في كل منعطف، بحيث لا يستطيع الإنسان أن يثق في إمكانية تجاوزها، فيحاول المقرر دوماً: إشعار الطالب بأنه: يسير بين مزالق البدع، ويحوم

---

(١) رواه البخاري ١/ ٣٢ كتاب الإيمان، باب: خوف المؤمن أن يحبط عمله.

(٢) هو إبراهيم بن يزيد التيمي الكوفي، العامل العالم، الثقة العابد، قتله الحجاج ولم يبلغ الأربعين، وقيل: بل مات في حبسه. توفي سنة ٩٢هـ. (ينظر: شذرات الذهب ١/ ١٠٠، تذكرة الحفاظ ١/ ٧٣).

(٣) أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور ٥/ ٤٦.

(٤) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل. عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران. ص١٦.

على شفير الردة، وتكاد تتخطفه كلاليب النفاق، أو يهوي عليه سقف الشرك... إلى أن يقول: وفي أول دروس التوحيد في المرحلة المتوسطة: (باب الخوف من الشرك) وينقل المقرر بعض مقولات التابعين، في محاولة منه لتأصيل مشروعية القلق على الإيمان، والرعب من الضلالة، كما يقول المقرر: (النفاق شر وخطير جداً، وقد كان الصحابة يتخوفون الوقوع فيه، قال ابن أبي مليكة: (أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه)][1].

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

الأول: دلت النصوص الشرعية على التحذير من الشرك، فقد قال ﷺ: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر... الحديث)[2]، فهل يقول الكاتب، إن الرسول ﷺ، يتسبب في تمزيق السكن النفسي للفرد، وهل يقول إن هذا الخوف في الحديث النبوي لا مبرر له، وهو من التهويل؟ فإن كان يقول: نعم فقد كذَّب النصوص الشرعية، وإن لم يقل بهذا القول، فيقال له، وكذلك المقرر لم يأت إلا بما دلت عليه النصوص الشرعية.

وما ورد في المقرر، من قوله: (باب: الخوف من الشرك)، مطابق لحديث (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر... الحديث)[3]، فما الفرق؟

فالكاتب يوهم أنه ينتقد المقرر، والحقيقة أنه ينتقد النصوص الشرعية، لأن ما في المقرر، مأخوذ من النصوص الشرعية نفسها.

الثاني: إذا كان إمام الحنفاء، إبراهيم عليه السلام، الذي جعله الله أمة قانتاً لله حنيفاً،

---

(١) المقررات الدراسية الدينية أين الخلل؟ إبراهيم السكران، عبدالعزيز القاسم ص١٦.

(٢) سبق تخريجه ص٣٨٢.

(٣) سبق تخريجه ص ٣٨٢.

كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠]، يخاف على نفسه وبنيه الشرك، ويدعوا ربه قائلاً: ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٣٥ – ٣٦]، فمن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟

هل يرى الكاتب أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام، جدير بأن يخاف على نفسه الشرك، أما طلابنا في المدارس، فهم في مأمن من الشرك؟ وكيف يستنكر الكاتب التخويف من الشرك، وهو محبط للأعمال، وموجب للخلود في النيران.

الثالث: التوحيد سبب للأمن التام في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، ولما نزلت هذه الآية شق ذلك على الصحابة، وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟ فقال النبي ﷺ: (ليس الأمر كما تظنون، الظلم الشرك، ألم تسمعوا إلى قول الرجل الصالح: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣])[١]، فلا يتم الأمن، إلا بالحذر من الشرك، والكاتب عكس الأمر، وزعم أن التحذير من الشرك، يمزق السكن النفسي.

الرابع: ذكر الكاتب أن المقرر، يهول احتمالات الشرك، لكنه لم يذكر أمثلة على ذلك، إلا ما نقله عن ابن أبي مليكة، في قوله: (أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه)[٢].

وهذا ليس تهويلاً، بل حقيقة، إذ كلما حقق الإنسان التوحيد، خاف من الشرك، كما مرَّ في شأن إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ثم إن الصحابة رضي الله عنهم، هم خير الناس، وخوفهم على أنفسهم، ليس تهويلاً، إنما هو عدم تزكية للنفس من أمر ليس خيالاً،

---

(١) رواه البخاري ٢/٤٨٤، كتاب الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (ولقد آتينا لقمان الحكمة).

(٢) رواه البخاري ١/٣٢ كتاب الإيمان، باب: خوف المؤمن أن يحبط عمله.

فكيف لا يخافون، وقد سمعوا النبي ﷺ، يخاطبهم قائلاً (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر... الحديث)(١).

وإنما التهويل، وعدم المصداقية في قول الكاتب: [فيحاول المقرر دوماً: إشعار الطالب بأنه: يسير بين مزالق البدع، ويحوم على شفير الردة، وتكاد تتخطفه كلاليب النفاق، أو يهوي عليه سقف الشرك...] إلى آخر ما ذكره من الفلسفة السامجة.

ثم إن هذا الكاتب يتدخل في النوايا، فيسيء الظن بمؤلفي مقررات التوحيد، وأنهم لم يقصدوا تحقيق التوحيد، وإنما قصدوا تأصيل مشروعية القلق على الإيمان، فيقول: [وينقل المقرر بعض مقولات التابعين، في محاولة منه لتأصيل مشروعية القلق على الإيمان، والرعب من الضلالة...](٢).

وهذا الاتهام الظالم ينسحب على النصوص الشرعية، فمقتضى اتهامه، أن حديث: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر)(٣)، تأصيل للقلق على الإيمان، والرعب على الضلالة، نعوذ بالله من الجهل والهوى.

٢ – قال أحد الكتاب(٤): [كيف سيكون طمأنينة المتلقي للمقرر، حيث يشعر أنه قد يقع في الشرك في كل لحظة، وهو غافل لا يعلم شيئاً، فيكون من الخالدين في النار أبد الآبدين]وذكر من الأمثلة قول المقرر [[الناس قد يقعون في الشرك وهم لا يدرون](٥)، و[[الناس قد يقعون في ألوان الشرك وهم

---

(١) سبق تخريجه ص٣٨٢.

(٢) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل. عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران. ص١٦.

(٣) سبق تخريجه ص٣٨٢.

(٤) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل. عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران. ص٢٦.

(٥) مقرر التوحيد، للصف الأول المتوسط ص٦٥.

يجهلون](1)، و[الشرك قد يتسرب إلى الإنسان من حيث لا يشعر](2).

**والجواب على ذلك من وجوه:**

الأول: أن الله تعالى قال في كتابه الكريم: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ**﴾ [الحجرات: ٢].

فقوله تعالى: ﴿**أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ**﴾ صريح في أن الإنسان قد يقع فيما يحبط عمله وهو لا يدري.

قال ابن جرير: [قوله: ﴿**وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ**﴾ يقول: وأنتم لا تعلمون ولا تدرون](3).

وقال ابن كثير: [وقوله ﷻ: ﴿**أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ**﴾ أي: إنما نهيناكم عن رفع الصوت عنده، خشية أن يغضب من ذلك، فيغضب الله تعالى، فيحبط عمل من أغضبه وهو لا يدري، كما جاء في الصحيح: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى، لا يلقي لها بالاً، يكتب له بها الجنة، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى، لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في النار، أبعد ما بين السماء والأرض)(4)](5)، وهذا يفيد: جهل الإنسان، وعدم احترازه، وأن عليه أن يحذر من الزلل الذي يسبب الهلاك.

---

(١) المرجع السابق.

(٢) مقرر التوحيد، للصف الأول المتوسط ص٨١.

(٣) جامع البيان ١١/٣٨٠.

(٤) أخرجه البخاري ٤/١٨٦ في الرقاق، باب: حفظ اللسان، ومسلم ٤/٢٢٩٠ في الزهد، باب: التكلم بكلمة يهوى بها في النار.

(٥) تفسير القرآن العظيم. لابن كثير ٤/٢٢٢.

فقول المقرر فيما نقله الكاتب آنفاً، من أن الناس قد يقعون في الشرك وهم لا يدرون، مطابق لقول الله تعالى في مخاطبته للمؤمنين: ﴿ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾[الحجرات: ٢]، فما وجه انتقاد المقرر إذاً؟

إلا إن كان الكاتب يريد الإيهام بأن النقد للمقرر، والحقيقة أن النقد في مدلول الأصل الذي استند عليه المقرر.

الثاني: قول الكاتب: كيف ستكون طمأنينة المتلقي للمقرر حين يشعر أنه قد يقع في الشرك في كل لحظة، وهو غافل لا يعلم شيئاً.

**يجاب عنه:**

١ – هذا القول من المبالغة والتهويل الذي دأب على انتهاجه هذا الكاتب، وإلا فالذي يخشى عليه الوقوع في الشرك، هو من لم يحترز من القول أو الفعل الذي يسبب الهلاك.

وهذا يوجب على المسلم أن يعرف التوحيد، ويعرف ضده، ولا يركن إلى علمه، ولا يستغني عن ربه، وإنما يكون ملتجئاً إلى ربه، معتصماً به، سائلاً ربه ألا يكله إلى نفسه طرفة عين، داعياً ربه أن يثبته على التوحيد والسنة، ويجنبه الشرك والبدعة، وسائر الآثام.

٢ – هل يريد الكاتب تطمين الطلاب، بعدم إمكانية الوقوع في الهلاك؟ ألا يعلم أن النبي ﷺ خاف على أمته الشرك؟

حتى أن حذيفة رضي الله عنه قال: كان الناس، يسألون الرسول ﷺ الخير، وكنت أسأله الشر، مخافة أن يدركني[1].

ولم يقل رضي الله عنه: أنا مطمئن لن يدركني ذلك، ولن أقع فيه.

---

(١) أخرجه البخاري مع الفتح (١٣/٣٥)، في كتاب الفتن، باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة؟ ومسلم ١٤٧٥/٣ في كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال.

وإذا كان ثلاثون صحابياً - كما نقل ذلك عنهم ابن أبي مليكة - كلهم يخاف النفاق على نفسه(١).

فنحن وطلابنا من باب أولى، نسأل الله أن يثبتنا على قوله الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

* * *

(١) أخرجه البخاري ١/٣٢ كتاب الإيمان، باب: خوف المؤمن أن يحبط عمله.

## المبحث الرابع
## دعوى التوسع في سد ذرائع الشرك

توحيد الله وحده لا شريك له، وإفراده بالعبادة، هو الغاية من خلق الجن والإنس، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال النبي ﷺ لمعاذ رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن: (إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى...)[١]، وحاجة العبد إلى توحيد الله تعالى، أعظم من حاجة الجسد إلى الروح، والعين إلى نورها.

قال ابن القيم: [كل آية في القرآن، متضمنة للتوحيد، شاهدة به، داعية إليه، فالقرآن إما خبر عن الله، وأسمائه وصفاته، وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري، وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع كل ما يعبد من دونه، فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإما أمر ونهي وإلزام بطاعته في نهيه وأمره، فهي حقوق التوحيد ومكملاته، وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة فهو جزاء توحيده، وإما خبر عن أهل الشرك، وما فعل بهم في الدنيا من النكال، وما يحل بهم في العقبى من العذاب، فهو خبر عمن خرج عن حكم التوحيد][٢].

وضد التوحيد الشرك، وقد أبى الله سبحانه وتعالى أن يقبل لمشرك عملا، كما قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨]، وأخبر تعالى أنه حرم الجنة على

(١) أخرجه البخاري ٨/١٦٤، في كتاب التوحيد، باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى.

(٢) مدارج السالكين لابن القيم ٣/٤٥٠.

المشرك، وأن المشرك خالد مخلد في نار جهنم، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة: ٧٢]، فالمشرك أجهل الجاهلين بالله، حيث جعل له من خلقه نداً، وذلك غاية الجهل به، وأعظم الظلم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان: ١٣].

ولخطورة الشرك، فإن الله تعالى حرمه، وحرم كل الطرق والوسائل والذرائع التي تؤدي إليه.

## قاعدة: سد الذرائع:

### أولاً: تعريف الذريعة:

الذريعة: هي الوسيلة، وقد تذرع فلان بذريعة، أي، توسل، والجمع الذرائع.

وأصل الذريعة: جمل يستتر به رامي الصيد، حتى يصل إلى الصيد، ويرميه، إذا أمكنه(١).

فالذريعة: هي ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشيء، فإذا كان الشيء محرماً وجب سد الطرق المؤدية إليه، وإذا كان مشروعاً فتحت جميع الذرائع الموصلة إليه، إذا كانت مباحة.

### ثانياً: الأدلة على وجوب سد الذرائع المؤدية إلى المحرم:

دلت النصوص الشرعية على وجوب سد الذرائع فمنها:

١ – قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

قال ابن كثير: [يقول الله تعالى ناهياً لرسوله ﷺ والمؤمنين، عن سب آلهة

---

(١) لسان العرب ٨/٩٦ مادة «ذرع».

المشركين، وإن كان فيه مصلحة، إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها، وهي مقابلة المشركين، بسب إله المؤمنين][1].

قال القرطبي: في هذه الآية دليل على وجوب الحكم بسد الذرائع[2].

وقال ابن القيم: [حرم الله سب آلهة المشركين، مع كون السب غيظاً، وحمية لله، وإهانة لآلهتهم، لكونه ذريعة إلى سبهم لله تعالى، وكانت مصلحة ترك مسبته تعالى، أرجح من مصلحة سبنا لآلهتهم، وهذا كالتنبيه، بل كالتصريح على المنع من الجائز، لئلا يكون سبباً في فعل ما لا يجوز][3].

وقال ابن سعدي: [وفي هذه الآية الكريمة دليل للقاعدة الشرعية، وهي أن الوسائل تعتبر الأمور التي توصل إليها، وأن وسائل المحرم ولو كانت جائزة تكون محرمة، إذا كانت تفضي إلى الشر][4].

٢ – وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠٤].

قال ابن القيم: [نهاهم سبحانه وتعالى أن يقولوا هذه الكلمة مع قصدهم بها الخير، لئلا يكون قولهم ذريعة إلى التشبه باليهود في أقوالهم وخطابهم، فإنهم كانوا يخاطبون بها النبي ﷺ، ويقصدون بها السب، يقصدون فاعلاً من الرعونة، فنهُي المسلمون عن قولها سداً لذريعة المشابهة، ولئلا يكون ذلك ذريعة إلى أن يقولها اليهود للنبي ﷺ، تشبهاً بالمسلمين يقصدون بها، غير ما قصد المسلمون][5]، وقد ذكر رحمه الله لسد الذرائع، تسعة وتسعين

---

(١) تفسير القرآن العظيم ١٦٩/٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٦٢/٧.

(٣) إعلام الموقعين ١٨١/١.

(٤) تيسير الكريم المنان ص٢٦٩.

(٥) إعلام الموقعين ١٨٢/٣.

دليلاً من الكتاب والسنة[(١)]، بدأها بقوله: [لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت وأسبابها تابعة لها، معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها، بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها، بحسب إفضائها إلى غايتها، فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل، فإذا حرم الرب تعالى شيئاً، وله طرق ووسائل تفضي إليه، فإنه يحرمها ويمنع منها، تحقيقاً لتحريمه وتثبيتاً له، ومنعاً أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه، لكان ذلك نقضاً للتحريض، وإغراءً للنفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء، بل سياسة ملوك الدنيا تأبى ذلك، فإن أحدهم إذا منع جنده أو رعيته أو أهل بيته من شيء، ثم أباح لهم الطرق والأسباب والذرائع الموصلة إليه، لعُدَّ متناقضاً، ولحصل من رعيته وجنده ضد مقصوده، وكذلك الأطباء إذا أرادوا حسم الداء، منعوا صاحبه من الطرق والذرائع الموصلة إليه، وإلا فسد عليهم ما يرومون إصلاحه، فما الظن بهذه الشريعة الكاملة، التي هي في أعلى درجات الحكمة والمصلحة والكمال؟

ومن تأمل مصادرها ومواردها علم أن الله تعالى سد الذرائع المفضية إلى المحارم، بأن حرمها ونهى عنها، والذريعة: ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشرك][(٢)].

وقال ابن سعدي: في الآية [نهى الله المؤمنين عن هذه الكلمة سداً لهذا الباب، ففيه النهى عن الجائز إذا كان وسيلة إلى محرم، وفيه الأدب واستعمال الألفاظ، التي لا تحتمل إلا الحسن، وعدم الفحش، وترك الألفاظ القبيحة، أو التي فيها نوع تشويش، أو احتمال لأمر غير لائق، فأمرهم بلفظة لا تحتمل إلا الحسن][(٣)].

---

(١) ينظر إعلام الموقعين ١١/٣.

(٢) المرجع السابق ١١١/٣.

(٣) تيسير الكريم الرحمن ص٦١.

٣ – عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من أكبر الكبائر، أن يلعن الرجل والديه، قيل: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه)[١].

قال النووي في شرحه للحديث: [وفيه قطع الذرائع][٢].

فإذا كانت الذرائع التي توصل إلى المعاصي يجب سدها، فإن سد الذرائع الموصلة إلى الشرك من باب أولى.

فالنبي ﷺ حمى وحرس جناب التوحيد، وسد كل طريق توصل إلى الشرك، ومن ذلك قوله ﷺ: «لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣]، وقوله ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله»[٤]. وعلى ضوء هذه النصوص الشرعية، وما جاء في معناها، سارت مقرراتنا الدراسية، فحمت جناب التوحيد، وسدت كل طريق يوصل إلى الشرك.

**ومن الأمثلة على ذلك:**

أ/ ما جاء في مقرر التوحيد للصف الثالث متوسط، التوكيد على حماية التوحيد، وسد طرق الشرك.

يقول المقرر ما نصه: [باب: ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد، وسده طرق الشرك، عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه، قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «السيد الله تبارك وتعالى»، قلنا: وأفضلنا فضلاً،

---

(١) رواه مسلم ٩٢/١ كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها.

(٢) شرح النووي على مسلم ٨٨/٢.

(٣) رواه البخاري ٤٠٨/١ كتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ومسلم ٣٧٦/١ كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور.

(٤) رواه البخاري ٤٨٧/٢، كتاب الأنبياء، باب: قول الله: «واذكر في الكتاب مريم».

وأعظمنا طولاً، فقال: «قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان»[1].

وعن أنس رضي الله عنه أن ناساً قالوا: يا رسول الله، يا خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا، فقال: «يا أيها الناس قولوا بقولكم، ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل»[2].

فكل قول يفضي إلى الغلو، الذي يخشى منه الوقوع في الشرك، فإنه يتعين إجتنابه، كقول: أنت سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا، وغير ذلك من الألفاظ التي يأتي بها الناس الآن من الغلو، فقد يجرهم ذلك إلى أن يدعوه، ويستغيثوا به، ويزعموا أنه يعلم الغيب، ومطلع على كل شيء.

فالواجب على المسلم أن يحفظ لسانه، وأن يقتصد في قوله، وعليه التأدب بالآداب الشرعية، في أقواله وأعماله، حتى لا يقع في الغلو... وخلاصه الباب:

١ — النهي عن الغلو في المدح، وعن مواجهة الإنسان بذلك.

٢ — أن السؤدد حقيقة لله سبحانه، وأنه ينبغي ترك المدح بلفظ السيد.

٣ — النهي عن التكلف في الألفاظ، وأنه ينبغي الاقتصاد في المقال.

٤ — تواضع النبي ﷺ، وحرصه على صيانة العقيدة عما يخل بها.

٥ — التحذير من كيد الشيطان، وأنه قد يأتي من طريق الزيادة على الحد المشروع، وأن الغلو في مدح النبي ﷺ منهي عنه، لأنه من الشيطان، كما في بعض قصائد المدائح النبوية من الغلو، الذي يصل إلى درجة الشرك][3].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٤/٤، ٣٥، والبخاري في الأدب المفرد ٢/١، وأبو داود ١٥٤/٥ في الأدب، باب: في كراهة التمادح، وقال ابن مفلح في الآداب ٤٦٤/٣ إسناده جيد، وقال ابن حجر في الفتح ١٧٩/٥ رجالة ثقات، وقد صححه غير واحد.

(٢) أخرجه أحمد ٢٤١/٣، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٢٤٩، وابن حبان ٦٧٠٧، وإسناده صحيح.

(٣) مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط ١٤٦، ١٤٧.

ب/ وفي مقرر التوحيد، للصف الثاني المتوسط، جاء التوكيد أيضاً على حماية جناب التوحيد، وسد كل طريق يوصل إلى الشرك، يقول المقرر ما نصه:

[باب: حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد، وسده كل طريق يوصل إلى الشرك، وقوا الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٨ — ١٢٩].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم)(١).

وعن علي بن الحسين رضي الله عنه: أنه رأى رجلاً يجئ إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعوا فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»(٢).

وقد وصف الله نبينا محمداً ﷺ، بأنه رؤوف بالمؤمنين، عطوف عليهم، حريص على هدايتهم ونجاتهم، لهذا أمر بالتوحيد، وحذر من الشرك، وبين وسائله التي توصل إليه.

هذه صفته، وهذا شأنه، فيجب على الأمة محبته واتباعه...](٣).

---

(١) رواه أحمد ٣٦٧/٢، وأبو داود ٥٣٤/٢ في كتاب المناسك، باب: زيارة القبور، وصححه النووي في الأذكار ص٩٣، وقال شيخ الإسلام في «الاقتضاء» ص٣٢١ إسناده حسن.

(٢) رواه البخاري في التاريخ الكبير ١٨٦/٢، وأبو يعلى، كما في مجمع الزوائد ٣/٤، وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» ص٤٢٨.

(٣) مقرر التوحيد للصف الثاني المتوسط ٣٩.

وهكذا فإن التوكيد على وجوب سد الذرائع الموصلة إلى الشرك، موجود بحمد الله في غالب مقرراتنا الدراسية، ولله الحمد.

ج/ في مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي، يحذِّر المقرر من وسائل الشرك، فيقول ما نصه: [التبرك بالأماكن والآثار والأشخاص لا يجوز لأنه إما شرك، إن اعتقد أن ذلك الشيء يمنح البركة، أو يجلب العافية، ويزيد الرزق، أو وسيلة إلى الشرك، إن اعتقد أن زيارته وملامسته والتمسح به، سبب لحصولها من الله، وأما ما كان الصحابة يفعلونه من التبرك بشعر النبي ﷺ، وريقه، وما انفصل من جسمه ﷺ، فذلك خاص به ﷺ في حال حياته، ووجوده بينهم، بدليل أن الصحابة لم يكونوا يتبركون بحجرته وقبره بعد موته، ولا كانوا يقصدون الأماكن التي صلى فيها، أو جلس فيها، ليتبركوا بها، وكذلك مقامات الأولياء من باب أولى.

ولم يكونوا يتبركون بالأشخاص الصالحين، كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وغيرهما من أفاضل الصحابة، لا في الحياة ولا بعد الموت، ولم يكونوا يذهبون إلى غار حراء، ليصلوا فيه أو يدعوا، ولم يكونوا يذهبون إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى ليصلوا فيه ويدعوا، أو إلى غير هذه الأمكنة من الجبال التي يقال إن فيها مقامات الأنبياء أو غيرهم، ولا إلى مشهد مبني على أثر نبي من الأنبياء، وأيضاً فإن المكان الذي كان النبي ﷺ يصلي فيه بالمدينة النبوية دائماً، لم يكن أحد من السلف يستلمه ولا يقبله، ولا الموضع الذي صلي فيه النبي بمكة وغيرها، فإذا كان الموضع الذي يطؤه بقدميه الكريمتين، ويصلي عليه، لم يشرع لأمته التمسح به، ولا تقبيله، فكيف بما يقال أن غيره صلى فيه، أو نام عليه؟ فتقبيل شيء من ذلك، والتمسح به، قد علم بالاضطرار من دين الإسلام، أن هذا ليس من شريعته ﷺ][(1)].

(1) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص ١٣٩.

فهذه التقريرات في مقرراتنا الدراسية – بحمد الله – مستقاة من النصوص الشرعية الصحيحة، التي حمت جناب التوحيد، وسدت كل طريق يوصل إلى الشرك.

إلا أن بعض الناس ادعى أن مناهجنا الدراسية توسعت في سد ذرائع الشرك، حتى وقعت في الغلو، وهذه الدعوى لم تبن على أدلة علمية، وإنما بنيت على الزعم، وبئس مطية الرجل زعموا، كما أنها مبنية على الظن، والظن أكذب الحديث.

يقول أحد الكتاب[(١)]: بعد أن ذكر أن الغلو موجود في مناهجنا التعليمية، قال بعد ذلك [لا يشك باحث متجرد أن مجتمعنا السعودي يغلب عليه الغلو في العقائد والأحكام، بل التيار السلفي من العصر العباسي يغلب عليه الغلو][(٢)].

ثم يقول: [انتقل هذا الغلو لعلماء الدعوة السلفية النجدية الوهابية][(٣)].

ويقول [القائمون على المناهج جزء من هذا المجتمع، يحملون العيوب نفسها، فانتقلت هذه العيوب في المقررات نفسها، ومن بينها مقررات التوحيد][(٤)].

ويقول أيضاً: [من نماذج الغلو، غلو العلماء المعاصرين في الأحكام، فيما يخص التعليم][(٥)].

ويقول أحد الكتاب[(٦)]: [ومن نماذج التعنت العقائدي أن المقرر يجعل من صور اتخاذ الأنداد مع الله قول: «لولا الحارس لأتانا اللصوص» ونحو هذه العبارات... فإذا كان لا يقصد المتلفظ بها الشرك، فلا يمكن أن تكون شركاً، ولو كان انتقادها من باب الأدب واللباقة لكان اجتهاداً سائغاً].

---

(١) قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن المالكي ص٨.
(٢) المرجع السابق.
(٣) المرجع السابق.
(٤) المرجع السابق ص٩.
(٥) المرجع السابق ص٤٢.
(٦) المقررات الدراسية أين الخلل؟ ص١٩ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

ويرى الكاتب[1] نفسه أن المقرر يبالغ في ذرائع الشرك، ويستدل على ذلك، بذكر المقرر لأسباب الانحراف عن العقيدة الصحيحة، وأن منها: [الغلو في الأولياء والصالحين ورفعتهم فوق منزلتهم، بحيث يعتقد فيهم ما لا يقدر عليه إلا الله من جلب النفع، ودفع الضر، واتخاذهم وسائط بين الله وبين خلقه، حتى يؤول الأمر إلى عبادتهم من دون الله، والتقرب إلى أضرحتهم بالذبائح والنذور، والدعاء، والاستغاثة، وطلب المدد، كما حصل من قوم نوح في حق الصالحين، حين قالوا: ﴿ **لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا** ﴾ [نوح: ٢٣]، وكما هو الحاصل من عباد القبور اليوم في كثير من الأمصار][2].

ثم يقول معلقاً على عبارة المقرر ما نصه [والحقيقة أن مثل هذه المبالغة في تصوير الانحراف، تهز انتماء الطالب لعالمه الإسلامي، وقد تمزق شعوره بروابطه الروحية تجاهه...][3].

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

الأول: دعوى أن الغلو موجود في مناهجنا التعليمية، وفي علماء الدعوة السلفية النجدية، وأن ذلك الغلو انتقل منهم إلى المقررات.

أقول: هذه الدعوى الضالة – من هذا المدعي المالكي – نشأت من سوء المعتقد، وخبث الطوية، وهذا الكاتب لا زمام ولا خطام لأكاذيبه وأباطيله، يرسلها حيث شاء، ويكابر أهل العلم ولا يتحاشى.

ومقرراتنا الدراسية تكذب هذه الدعوى لأنها تنهى عن الغلو ووسائله، كما

---

(١) المرجع السابق ص٩.

(٢) مقرر التوحيد للصف الأول الثانوي ص ١٢.

(٣) المقررات الدراسية أين الخلل؟ ص٩ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

تقدم إيضاحه في عرض محتويات المقررات، إلا إن كان يعني بالغلو: الاعتصام بالسنة، وتحقيق التوحيد.

كما أن علماء الدعوة السلفية السابقين والمعاصرين، بعيدون كل البعد عن الغلو، وهذه كتبهم موجودة، فليأت بدليل واحد، يدل على دعواه بأنهم غلاة، وأن الغلو انتقل منهم إلى المقررات.

وأما سبه ولمزه لهم، فذاك بينه وبينهم يوم القيامة، وسيقفون بين يدي الله، في يوم يقتص فيه من الشاة الجلحاء للشاة القرناء.

ثانياً: دعوى الكاتب أن عبارة «لولا الحارس لأتانا اللصوص» فيها تعنت عقائدي، لأن المتلفظ بها إن كان لا يقصد الشرك، فلا يمكن أن يكون شركاً.

**أقول: هذه الدعوى غير صحيحة لما يأتي:**

١ – أنه ثبت عن ترجمان القرآن، وحبر الأمة، عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أنه قال ما نصه: [الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتي، وتقول: لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلاناً هذا كله شرك](١).

فهل يزعم هذا المعترض، أنه أفقه من ابن عباس رضي الله عنهما، وأن ابن عباس رضي الله عنهما، لا يعرف مدلولات الألفاظ، كما يعرفها هذا المعترض المتعالم.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، كما في تفسير ابن كثير ١/٥٧، وقال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد ص ٥٨٧، وسنده جيد.

ورحم الله ابن القيم، حيث قال:

والفتنة العظمى من المتسلق المـ ❖ خدوع ذي الدعوى أخي الهذيان
لم يعرف العلم الذي فيه الكلام ❖ ولا له إلف بهذا الشأن
لكنه منه غريب ليس من ❖ سكانه كلا ولا الجيران[1]

٢ – قوله: [إن كان لا يقصد الشرك]، أقول: هذا قيد من عنده، لم يدل عليه كتاب الله ولا سنة ﷺ، ولم يقل أحد من العلماء، أنه يشترط في الوقوع بالشرك، أن يقصد أن يكون مشركاً، أو يشترط في الوقوع بالكفر أن يقصد فاعل الكفر، أن يكون كافراً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر، كفر بذلك، وإن لم يقصد أن يكون كافرا، إذا لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله][2].

٣ – أن هذه العبارة: «لولا الحارس لأتانا اللصوص»، شرك أصغر، إذا نظر إلى السبب، دون المسبب، وهو الله عز وجل، وهذا ما أوضحه المقرر، وأخفاه المعترض.

يقول المقرر: [لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص، شرك أصغر، لما فيه من الاستناد إلى الأسباب، ونسيان المسبب، وهو الله تعالى، فلو شاء الله لأخرس تلك الكليبة، فالواجب نسبة ذلك إلى الله، فهو الذي يحفظ عباده بالليل والنهار][3].

فالمقرر لم يجعل مثل هذه العبارات شركاً مطلقاً، كما زعمه هذا المعترض، وإنما كما تقدم يكون شركاً إذ نظر إلى السبب دون المسبب.

---

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية ص١٦٢.
(٢) الصارم المسلول ص١٧٨.
(٣) مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط. ص٤٠.

وهذا موضح في المقرر، كما وضحه علماؤنا في شرحهم لكتاب التوحيد[1].

وهكذا كلمة «لو» إن أراد بها، مجرد الخبر الصادق المطابق للواقع.

قال الشيخ صالح الفوزان: في قوله ﷺ: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي، ولأحللت معكم)[2]، [ليس هذا من المنهي عنه، بل هو إخبار لهم عما كان يفعل في المستقبل لو حصل، ولا خلاف في جواز ذلك، وإنما ينهى عن ذلك في معارضة القدر][3].

٤ – دعوى المعترض أن المقرر [يبالغ في سد ذرائع الشرك، مبنية – كما تقدم النقل عنه – على أن المقرر يحذر من الغلو في الأولياء والصالحين، ورفعتهم فوق منزلتهم، بحيث يعتقد فيهم ما لا يقدر عليه إلا الله، من جلب النفع، أو دفع الضر، واتخاذهم وسائط بين الله وبين خلقه حتى يؤول الأمر إلى عبادتهم من دون الله، والتقرب إلى أضرحتهم بالذبائح والنذور، والدعاء، والاستغاثة، وطلب المدد، كما حصل من قوم نوح في حق الصالحين، وكما هو الحاصل من عبَّاد القبور اليوم في كثير من الأمصار].

ثم ختم عبارة المقرر، بتعليق سيء، حيث قال: [والحقيقة أن مثل هذه المبالغة في تصوير الانحراف، تهز انتماء الطالب لعالمه الإسلامي، وقد تمزق شعوره بروابطه الروحية تجاهه...][4].

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان آل الشيخ ص٥٢٤، القول المفيد للشيخ ابن عثيمين ٢/٣١٤.

(٢) . أخرجه البخاري ١/٥٠٦ كتاب الحج، باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف، ومسلم ٢/٨٨٥ في الحج، باب: بيان وجوه الإحرام.

(٣) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد. للشيخ صالح الفوزان ص١٣٣.

(٤) المقررات الدراسية أين الخلل؟ ص٩ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

**والجواب عن هذه الدعوى من وجوه:**

الأول: دلت النصوص الشرعية على النهي عن الغلو في الصالحين والأولياء، ورفعتهم فوق منزلتهم.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا﴾ [النساء: ١٧١].

فهذا نداء من الله تعالى لأهل الكتاب، وهم اليهود والنصارى، بأن يحذروا الغلو، ولا يتجاوزوا الحد مدحاً أو قدحاً.

قال ابن جرير رحمه الله: [يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ يا أهل الإنجيل من النصارى، ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ يقول: لا تجاوزوا الحق في دينكم، فتفرطوا فيه، ولا تقولوا في عيسى غير الحق، فإن قيلكم في عيسى أو غيره إنه ابن الله، قول منكم على الله غير الحق، لأن الله لم يتخذ ولداً فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنا، ﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ وأصل الغلو في كل شيء، مجاوزة حده الذي هو حدَّه][(١)].

وقال ابن كثير رحمه الله: [ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة، إلى أن اتخذوه إلهاً من دون الله، يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه، فادعوا فيهم العصمة، واتبعوهم في كل ما قالوه سواء كان حقاً أو باطلاً، أو ضلالاً، أو رشاداً، أو صحيحاً أو كذباً][(٢)].

---

(١) جامع البيان ٤/٣٧٢.

(٢) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ١/٤٧٣.

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قول الله تعالى: ﴿لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، قال: هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم، أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك، ونسي العلم، عبدت[(١)].

وقال عليه الصلاة والسلام: (لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله)[(٢)].

وقال ﷺ: (إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم)[(٣)].

فهذه النصوص الشرعية، وهي موجودة في مقرراتنا الدراسية، وما جاء في معناها، وهي كثيرة، تدل على النهي عن الغلو في الدين، وعن الغلو في الصالحين، ورفعتهم فوق منزلتهم.

فكيف يتجرأ هذا المعترض، ويخالف مدلولات هذه النصوص الشرعية، المتضمنة التحذير من الغلو في الصالحين.

فالدعوة إلى الغلو في الصالحين، ورفعتهم فوق منزلتهم، محادة لأمر الله ورسوله، وقد حذرنا رسول الله ﷺ، ممن يهتدي بغير هدي النبي ﷺ، ووصفهم بقوله: (دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها) ووصفهم أيضاً بقوله: (قوم من بني

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣١٦/٣ في كتاب التفسير، باب: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٤٨٧/٢، كتاب الأنبياء، باب: قول الله: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ﴾.

(٣) رواه أحمد في المسند ٢١٥/١، ٣٤٧، وابن ماجه ١٠٠٨/٢ كتاب المناسك، باب: قدر الحصى، وابن أبي عاصم في السنة برقم ٩٨، والحاكم ٤٦٦/١ وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال النووي في المجموع ١٣٧/٨: إسناده صحيح على شرط مسلم.

جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا)[1].

الثاني: أن صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله، ممن يزعم أنهم وسائط بين الله وبين خلقه، شرك بالله تعالى، قال الله تعالى: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٢-٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [من أثبت وسائط بين الله وبين خلقه، كالوسائط التي تكون بين الملوك والرعية، فهو مشرك، بل هذا دين المشركين، عبَّاد الأوثان، كانوا يقولون: إنها تماثيل الأنبياء والصالحين، وإنها وسائل يتقربون بها إلى الله، وهو من الشرك الذي أنكره الله على النصارى][2].

الثالث: أن بعض هذه الأمة قد ينحرف ويعبد الأوثان، والقبور، وليس ذلك بمستحيل، فتحذير المقررات من الغلو في الصالحين، والبناء على القبور، هو من أجل حماية التوحيد، وحرصاً على سلامة عقيدة الطلاب.

وأما حديث: (إن الشيطان أيس أن يعبد في جزيرة العرب)[3]، فلا يدل على عدم وقوع الشرك، كما يظن بعض الناس، لأن النبي ﷺ أخبر عما وقع في نفس الشيطان، ولا يلزم أن يكون الأمر كما ظن الشيطان، بل قد ييأس الشيطان، ومع هذا يقع ما يئس منه.

ثم إن الشرك أنواع كثيرة، وليست محصورة في عبادة الشيطان.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٤/١٧٨ في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام.

(٢) مجموع الفتاوى ١/١٣٤.

(٣) أخرجه مسلم ٤/٢١٦٦، في كتاب صفات المنافقين، باب: تحريش الشيطان.

والدليل على أن بعض هذه الأمة، قد يعبد الأوثان: قوله ﷺ: (لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذه بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟)[1]، فمن هذه السنن: عبادة القبور والصالحين، فإنها موجودة في الأمم السابقة، وقد وجدت في هذه الأمة، ومنها: الغلو في الصالحين، فكما وجد في الأمم السابقة، وجد في هذه الأمة، ومنها: بناء المساجد على القبور، موجود في السابقين، وقد وجد في هذه الأمة.

فلا يكاد الإنسان يجد معصية في الأمم السابقة، إلا وجد لها وارثاً في هذه الأمة.

وقال عليه الصلاة والسلام: (لا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي المشركين، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان)[2].

* * *

(١) رواه البخاري ٣٦٧/٣ كتاب الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ: لتتعبن سنن من كان قبلكم، ومسلم ٢٠٥٤/٤ كتاب العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى.

(٢) رواه أبو داود ٤٥٢/٤ في كتاب الفتن، باب: ذكر الفتن، وابن ماجه ١٣٠٤/٢ في كتاب الفتن: باب: ما يكون من الفتن، والحاكم في المستدرك ٤٤٩/٤، وصححه على شرط الشيخين، وأبو نعيم في الحلية ٢٨٩/٢، وأحمد في المسند ٢٧٨/٥، وفي النهج السديد ص١٢٩: صحيح على شرط مسلم.

# الفصل الخامس

## دعوى تضمن مقررات العقيدة استدلالات غير صحيحة

وفيه ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد في المقررات.**
- **المبحث الثاني: طريقة أصحاب هذه الدعوى في فهم الأدلة والنصوص.**
- **المبحث الثالث: المسائل التي قيل إن المقررات أخطأت في الاستدلال لها، ومناقشتها.**

# الفصل الخامس

## دعوى تضمن مقررات العقيدة استدلالات غير صحيحة

هذه الدعوى من بعض مناوئي مقرراتنا[1] الدراسية، تحتاج إلى بينة وإثبات.

ذلك أن كل قول أو دعوى يجب أن يعرض على الكتاب والسنة، فما وافقهما قبل، وما خالفهما ضرب به عرض الحائط.

فلا يقدم قول أحد على قول الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

قال ابن القيم رحمه الله: [وهذا دليل قاطع على أنه يجب رد موارد النزاع في كل ما تنازع فيه الناس من الدين كله إلى الله ورسوله، لا إلى أحد غير الله ورسوله، فمن أحال الرد على غيرهما فقد ضاد أمر الله، ومن دعا عند النزاع إلى حكم غير الله ورسوله، فقد دعا بدعوى الجاهلية، فلا يدخل العبد في الإيمان حتى يرد كل ما تنازع فيه المتنازعون إلى الله ورسوله، ولهذا قال الله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ﴾][2].

وسيأتي إن شاء الله مناقشة المسائل التي قيل إن مقررات العقيدة، أخطأت في الاستدلال لها.

* * *

---

(١) ينظر على سبيل المثال: (مناهج التعليم الديني في السعودية) وهي ورقة مقدمة للحوار الوطني.

(٢) بدائع التفسير ٢/٣٠.

# المبحث الأول

# منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد في المقررات

**معنى المنهج في اللغة:**

المنهج من مادة نهج، ينهج نهجا، وهو الطريق البين الواضح، ويطلق على الطريق المستقيم.

والمنهج، والنهج، والمناهج، بمعنى واحد.

وفي التنزيل قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

وأنهج الطريق: وضح واستبان، وصار نهجاً واضحاً بيناً[1].

**معنى المنهج في الاصطلاح:**

المنهج: هو الطريق المؤدي إلى التعرف على الحقيقة والعلوم، وهو تفاصيل كيفية المسير في الطريق[2].

والمقصود بـ «منهج الاستدلال»: الطريقة المتبعة في تقرير الاعتقاد.

ومنهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد في مقرراتنا الدراسية، هو المنهج الذي اعتمد عليه أهل السنة والجماعة، ويرتكز على القواعد الآتية:

**القاعدة الأولى:** حصر الاستدلال في مسائل الاعتقاد على الدليل الشرعي، فما وافق الكتاب والسنة أثبتوه، وما خالفهما ردوه، ولا يقدمون قول أحد كائناً من كان، على قول الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

(١) لسان العرب ٢/ ٣٨٣ مادة «نهج».

(٢) ينظر: شفاء العليل لابن القيم ص٨١.

قال ابن عباس رضي الله عنهما، أي لا تقولوا قولاً خلاف الكتاب والسنة[1]، وقال أيضاً: [يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون قال أبو بكر وعمر][2].

فإذا كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وهما أفضل هذه الأمة بعد نبيها، لا يجوز معارضة النصوص الشرعية برأييهما، وأن من فعل ذلك فإنه يوشك أن تنزل عليه حجارة من السماء، فما بالك بمن يعارض قول النبي ﷺ، بأوهامه، ويثبت العقائد مستنداً على الظنيات والخيالات، والفلسفات.

علماً أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لهما سنة تتبع، ولم يعرف عنهما رضي الله عنهما أن خالفا نصاً برأييهما.

فأهل السنة والجماعة، يعظمون الكتاب والسنة، ولا يتجاوزون القرآن والحديث، في إثبات العقائد [فلا ينصبون مقالة، ويجعلونها من أصول دينهم، وجمل كلامهم، إن لم تكن ثابتة، فيما جاء به رسول الله ﷺ، بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والسنة والحكمة، هو الأصل الذي يعتقدونه، ويعتمدونه، وما تنازع فيه الناس من مسائل الصفات، والقدر، والوعيد، والأسماء، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك يردونه إلى الله ورسوله، ويفسرون الألفاظ المجملة، التي تنازع فيها أهل التفرق والاختلاف، فما كان من معانيها موافقاً للكتاب والسنة أثبتوه، وما كان منها مخالفاً للكتاب والسنة أبطلوه، ولا يتبعون الظن، وما تهوى الأنفس، فإن اتباع الظن جهل، وإتباع هوى النفس بغير هدى من الله ظلم، وجماع الشر الجهل والظلم][3]، ودليل ذلك

---

(١) سبق توثيقه ص١٤١.

(٢) رواه أحمد ١/٣٣٧، والخطيب في الفقيه والمتفقه ١/١٤٥، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢/٢٣٩، وابن حزم في حجة الوداع ص ٢٦٨.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣/٣٤٧.

قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]، فمن رد أمره كله إلى الله ورسوله، كان مؤمناً بالله، مستجيباً لله ولرسوله، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [النور: ٥١]، ومن كانت حاله غير ذلك، من الإعراض عن الكتاب والسنة، ورد التنازع إلى غيرهما، من الأهواء، والآراء، وموروثات الآباء، لم يكن مؤمناً، لقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ [النساء: ٦٥].

والناظر في طريقة الاستدلال على مسائل الاعتقاد في مقرراتنا الدراسية، يرى أنها موافقة لمنهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال وذلك بتعظيم النصوص من الكتاب والسنة، واستنباط الحكم الشرعي منهما، وفق منهج السلف الصالح.

ومما يدل على ذلك، ما جاء في مقرر التوحيد، من حصر الاستدلال في مسائل الاعتقاد على الدليل الشرعي، ففي مقرر التوحيد للصف الأول الثانوي جاء نصه: [العقيدة توقيفية فلا تثبت إلا بدليل من الشارع، ولا مجال فيها للرأي والاجتهاد، ومن ثم فإن مصادرها مقصورة على ما جاء في الكتاب والسنة، لأنه لا أحد أعلم بالله، وما يجب له وما ينزه عنه من الله، ولا أحد أعلم بالله – من خلقه – من رسول الله ﷺ، ولهذا كان منهج السلف الصالح، ومن تبعهم، في تلقي العقيدة مقصوراً على الكتاب والسنة.

فما دل عليه الكتاب والسنة في حق الله تعالى آمنوا به، واعتقدوه وعملوا به، وما لم يدل عليه كتاب الله، ولا سنة رسوله ﷺ، نفوه عن الله تعالى ورفضوه.

ولهذا لم يحصل بينهم اختلاف في الاعتقاد، بل كانت عقيدتهم واحدة، وكانت جماعتهم واحدة، لأن الله تكفل لمن تمسك بكتابه وسنة ﷺ، باجتماع الكلمة والصواب في الرأي واتحاد المنهج، قال تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾

[آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾ [طه: ١٢٣]](١).

وفي موضع آخر، يحذر المقرر من الانحراف عن المنهج الشرعي في الاستدلال على مسائل الاعتقاد، ويؤكد على سبل التوقي من هذا الانحراف، وأنَّ منها: [الرجوع إلى كتاب الله ﷻ، وإلى سنة رسوله ﷺ، لتلقي الاعتقاد الصحيح منهما، كما كان السلف الصالح يستمدون عقيدتهم منهما، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها](٢).

ومن اطلع على أي مقرر من مقررات العقيدة في مدارسنا، يلحظ أن المقرر يعتمد اعتماداً كلياً على النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، فلا يذكر مسألة إلا ذكر عليها دليلاً.

ففي مقررات التوحيد للمرحلة المتوسطة – على سبيل المثال – يذكر المؤلف عنوان الباب، ثم يذكر الأدلة من الكتاب والسنة، ثم ينتقل إلى الباب الآخر، فيقول: باب كذا، وقول الله تعالى ويذكر الآيات من القرآن الكريم، ثم يقول: وقول الرسول ﷺ ويذكر الأحاديث النبوية.

فكأنَّ كتاب مقرر التوحيد، جزء من صحيح البخاري، وهكذا الشأن في مقررات المرحلة الابتدائية والثانوية، كلها مدعمة بالأدلة من الكتاب والسنة.

**مثال على ذلك:**

يقول المقرر ما نصه: [باب: ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين، وقول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ﴾ [النساء: ١٧١]، وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح: ٢٣]، قال: هذه

(١) مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي، طبعة ١٤٢٢هـ. ص٩.
(٢) مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي، طبعة ١٤٢٢هـ. ص١٤.

أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم، أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك، ونسي العلم، عبدت»(١).

وعن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله)(٢).

وقال: قال رسول الله ﷺ: (إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو)(٣)، ولمسلم عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثاً(٤)](٥).

ثم انتقل المقرر مباشرة إلى موضوع آخر، فقال ما نصه: [باب: ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبده؟ في الصحيح عن عائشة أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح – أو العبد الصالح – بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله»(٦)، ولهما عنها قالت: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها، فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما صنعوا، ولولا ذلك أبرز

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/٣١٦ في كتاب التفسير، باب: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٢/٤٨٧، كتاب الأنبياء، باب: قول الله: «واذكر في الكتاب مريم».

(٣) رواه أحمد في المسند ١/٢١٥، ٣٤٧، وابن ماجه ٢/١٠٠٨ كتاب المناسك، باب: قدر الحصى، وابن أبي عاصم في السنة برقم ٩٨، والحاكم ١/٤٦٦ وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال النووي في المجموع ٨/١٣٧: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/٢٠٥٥ في كتاب العلم، باب: هلك المتنطعون.

(٥) مقرر التوحيد للصف الثاني متوسط. طبعة ١٤٢٣هـ ص٢٣.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ١/١٥٥ كتاب الصلاة، باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية، ومسلم ١/٣٧٥ كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور.

قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا[1].

ولمسلم عن جندب بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: (إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلا، كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك)[2].

فقد نهى ﷺ عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن -وهو في السياق- من فعله، والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يبن مسجد، وهو معنى قولها: خشي أن يتخذ مسجدا، فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجدا، وكل موضع قصدت الصلاة فيه، فقد اتخذ مسجدا، بل كل موضع يصلي فيه يسمى مسجدا، كما قال ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهورا»[3]][4].

فالاعتماد على الأدلة الشرعية هي طريقة الاستدلال في تقرير مسائل الاعتقاد، في مقرراتنا الدراسية، لأن الأدلة الشرعية هي الأصل في تقرير الاعتقاد، ولذلك فإني أقول: إن من ينتقد أو يطعن في مقررات العقيدة في مدارسنا، إنما ينتقد النصوص الشرعية، ومدلولاتها، شاء أم أبى، لأن مقررات العقيدة، ترتكز على النصوص الشرعية، ولم تأت بجديد، كما تقدم في الأمثلة السابقة.

**القاعدة الثانية:** الجمع بين النصوص الشرعية، وعدم ضرب بعضها ببعض.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/٤٠٨ كتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ومسلم ١/٣٧٦ كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور.

(٢) رواه مسلم ١/٣٧٧ كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور.

(٣) رواه البخاري ١/١٢٦ كتاب التيمم، باب: حدثنا عبد الله بن يوسف، ومسلم ١/٣٧٠ كتاب المساجد.

(٤) مقرر التوحيد للصف الثاني متوسط. طبعة ١٤٢٣هـ ص٢٩.

من مناهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد في المقررات الدراسية، الجمع بين النصوص الشرعية في المسألة الواحدة، ورد المتشابه إلى المحكم، كما هي طريقة الراسخين في العلم، كما قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [آل عمران: ٧]، وقال عليه الصلاة والسلام (إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً، بل يصدق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه)[١].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: [فهذا الحديث ونحوه، مما ينهى فيه عن معارضة حق بحق، فإن ذلك يقتضي التكذيب بأحد الحقين، أو الاشتباه والحيرة، والواجب التصديق بهذا الحق، وهذا الحق...][٢].

ولما لم يجمع بعض المخالفين بين النصوص، ألغوا دلالات بعض النصوص الشرعية، بل زعموا أن من استدل بها جميعاً أنه متناقض.

يقول أحدهم [إن المقرر يريد أن يعامل الطالب (الكفار) بأخلاق حسنة، وهو يبغضهم، إن هذا منتهى التناقض، وجمع المتضادات][٣].

في حين أن الأدلة الشرعية التي أمرت ببغض الكفار حتى يؤمنوا بالله وحده، كما قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة: ٤]، هي التي أمرت أيضاً بالإحسان إلى الكفار المسالمون،

---

(١) رواه الإمام أحمد ١٠/٢٢٨ ـ ٢٣٠ حديث رقم ٦٧٠٢، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر.

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٨/٤٠٤.

(٣) من مقال نشر في صحيفة الوطن، عدد (٢٠٨٥).

من باب المكافأة، كما قال الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]، وما كان من عند الله لا يمكن أن يتناقض، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

ونظراً: لأن من مناهج الاستدلال في مقرراتنا الجمع بين النصوص الشرعية، فقد جاء في المقرر ما نصه: [المقصود بتحريم محبة الكافر هنا، المحبة الدينية التي تقضي المناصرة والمؤازرة فهذه لا تجوز إلا للمسلم، وأما الكافر فيبغض لأجل كفره، ولو كان أقرب قريب، وأدلة هذا الأصل كثيرة، قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤]، وقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وأما الأقارب من الكفار، فطبيعة العلاقة بينهما علاقة بر وتعاون وإحسان ودعوة، ولذلك يجوز الإهداء إليهم، والتعامل معهم، ويحرم التعدي عليهم وظلمهم، قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨ - ٩]، فالنهي واقع على التولي والمحبة لأجل الدين، والأمر بالإحسان والبر واقع على الإحسان لأجل القرابة، أو لأجل الجيرة على وجه لا يخل بدين المسلم][1].

**القاعدة الثالثة: اعتماد تفسير الصحابة رضي الله عنهم، وفهمهم للنصوص.**

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي. ص١٦.

من مناهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد في المقررات الدراسية، الاعتماد على فهم الصحابة رضي الله عنهم، للنصوص الشرعية، لأنهم رضي الله عنهم عاشوا وقت تنزيل الوحي، وهم أعلم الأمة باللغة العربية، ومقاصد الشريعة، وقد أثنى الله عليهم وعلى من اتبعهم بإحسان، بقوله: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

قال ابن القيم: [فالمعاني الصحيحة مركوزة في فطرهم وعقولهم، والعربية طبيعتهم وسليقتهم، ولا حاجة بهم إلى النظر في الإسناد، وأحوال الرواة، وعلل الحديث، والجرح والتعديل، ولا إلى النظر في قواعد الأصول، وأوضاع الأصوليين.

بل قد غنوا عن ذلك كله، فليس في حقهم إلا أمران: أحدهما: قال الله تعالى كذا، وقال رسوله كذا، والثاني: معناه كذا وكذا.

وهم أسعد الناس بهاتين المقدمتين، وأحظى الأمة بهما، فقواهم متوفرة مجتمعة عليهما.

وأما المتأخرون فقواهم متفرقة، وهممهم متشبعة، فالعربية وتوابعها قد أخذت من قوى أذهانهم شعبة، والأصول وقواعدها قد أخذت منهم شعبة، وعلم الإسناد، وأحوال الرواة، قد أخذ منهم شعبة، وفكرهم في كلام مصنفيهم وشيوخهم على اختلافهم، وما أرادوا به، قد أخذ منهم شعبة، إلى غير ذلك من الأمور.

فإذا وصلوا إلى النصوص النبوية، إن كان لهم همم تسافر إليها، وصلوا بقلوب وأذهان قد كلّت من السير في غيرها، وهذا أمر يحس به الناظر في مسألة إذا استعمل قوى ذهنه في غيرها، ثم صار إليها، وافاها بذهن كال، وقوة ضعيفة... والمقصود أن الصحابة أغناهم الله عن ذلك كله، فاجتمعت قواهم على تلك المقدمتين فقط، هذا إلى ما خصوا به من قوى الأذهان وصفائها، وصحتها، وقوة إدراكها، وكمالها، وكثرة المعاون، وقلة

الصارف، وقرب العهد بنور النبوة، والتلقي من تلك المشكاة النبوية][1].

ومما يدل على أن من مناهج الاستدلال، في المقررات الدراسية، اعتماد فهم الصحابة ومن تبعهم من السلف الصالح للنصوص، ما يلي:

جاء في مقرر التوحيد ما نصه: [باب: ما جاء في النشرة، عن جابر أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة، فقال: «هي من عمل الشيطان»[2] رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود، وقال: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.

وفي البخاري عن قتادة: قلت لابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه[3].

وروى عن الحسن أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر.

قال ابن القيم: النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان:

أحدهما: حل السحر بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعويذات والأدوية والدعوات المباحة فهذا جائز][4].

فاكتفى المقرر، بأقوال السلف، في شرح النشرة، وما يتعلق بها من أحكام.

وفي موضع آخر لما ذكر المقرر مسائل الأسماء والصفات، وذكر النصوص الشرعية، أعقبها بفهم السلف لتلك النصوص، فقال ما نصه: [قال الإمام أحمد رحمه الله:

---

(١) إعلام الموقعين ٤/ ١٢٠.

(٢) أخرجه الإمام أحمد ٣/ ٢٩٤، وأبو داود وسكت عنه ٤/ ٢٠١ في الطب، باب: النشرة، وحسنه الحافظ في الفتح ١٠/ ٢٣٣.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ١٠٢: «رواه البزار والطبراني في الأوسط» إلا أنه قال: ذكروا أنهما من عمل الشيطان «ورجال البزار رجال الصحيح».

(٣) رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم ٤/ ٤٨ في الطب، باب: هل يستخرج السحر.

(٤) مقرر التوحيد للصف الثاني متوسط. طبعة ١٤٢٣هـ ص٧٥.

ولا يوصف الله بشيء أكثر مما وصف به نفسه[١]، وقال: فهذه صفات الله ﷻ، وصف بها نفسه، لا ندفع ولا نرد[٢]، وقال علي[٣] بن المديني: ولا يقال لم؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديق بها، والإيمان بها، وإن لم يعلم تفسير الحديث، ويبلغه عقله، فقد كفي ذلك، وأحكم له، فعليه الإيمان به والتسليم[٤]][٥].

وقد ختم المقرر هذا الباب بقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ثم القول الشامل في جميع هذا الباب أن يوصف الله بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله، وبما وصفه به السابقون الأولون، ولا يتجاوز القرآن والحديث][٦].

ويقول المقرر مبينا أهمية اتباع السلف الصالح، ما نصه: [اتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، لما خصهم الله به من العلم والفقه، فقد شاهدوا التنزيل، وسمعوا التأويل، وتلقوا عن الرسول بدون واسطة، فهم أقرب إلى الصواب، وأحق بالإتباع بعد الرسول.

فإتباعهم يأتي بالدرجة الثانية، بعد اتباع الرسول ﷺ.

فأقوال الصحابة حجة يجب أتباعها إذا لم يوجد نص عن النبي — لأن طريقهم أسلم وأعلم وأحكم — لا كما يقول بعض المتأخرين — إن طريقة السلف أسلم، وطريقة الخلف أعلم وأحكم، فيتبعون طريقة الخلف، ويتركون طريقة السلف][٧].

---

(١) المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد ١/٢٧٦.

(٢) المرجع السابق.

(٣) هو: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي، أبو الحسن ابن المديني البصري، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند ابن المديني، توفي سنة ٢٣٤هـ. (ينظر شذرات الذهب ٢/٨١، تقريب التهذيب ١/٦٩٧).

(٤) شرح اعتقاد أهل السنة. اللالكائي ٢/١٧٧٠.

(٥) مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي، طبعة ١٤٢٢هـ. ص٦٠.

(٦) مجموع الفتاوى ٥/٢٦.

(٧) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي. ص١٣٤ طبعة: ١٤٢٢هـ.

**القاعدة الرابعة:** تجنب المراء والخصومات، والألفاظ البدعية، والعناية التامة بالإسناد.

من مناهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد في مقرراتنا الدراسية تجنب المراء والخصومات، والألفاظ البدعية، والتأكيد على العناية التامة بالإسناد.

فيؤكد المقرر على [ترك المراء، وتاركه في ربض الجنة، وإنما وعد بهذه الدرجة لأنه ترك الجدال العقيم الذي لا فائدة منه، والذي يصحبه رفع الصوت، وتكلف الحجة، ويؤجج الشحناء والبغضاء، ولا يوصل إلى الحق المطلوب، والمؤمن الحق هو الذي يترك هذا الجدال، حتى ولو كان يعتقد جازماً أنه على الحق](1).

وأنكر المقرر على من يأتي بألفاظ بدعية في العقيدة، ومن ذلك تأويل لفظ «استوى» بـ«استولى»، فقال ما نصه: [وقد ورد لفظ الاستواء في هذه الآيات(2) كلها بلفظ واحد، فهو نص على أن المراد به معناه الحقيقي لا يقبل التأويل، وهو ارتفاعه، وعلوه على العرش](3).

ولأهمية معرفة الإسناد، نقل المقرر، عن الإمام أحمد بن حنبل، قوله: [عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله ﷺ أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك](4).

وقد طبق المقرر هذا المنهج في الاستدلال، وهو العناية بالإسناد عملياً، ففي مسألة: التوسل بجاه النبي ﷺ، يقول المقرر ما نصه: [التوسل بجاه النبي ﷺ، أو بجاه

(١) مقرر الحديث والثقافة الإسلامية، للصف الأول الثانوي ص٨٥. طبعة ١٤٢٣.

(٢) وقد سبق ذكرها [وهي في سورة الأعراف الآية ٥٤، ويونس الآية ٣، والرعد الآية ٢، وطه الآية ٥، والفرقان الآية ٥٩، والسجدة الآية ٤، والحديد الآية ٤].
وهي مجموعة في هذا البيت:
فيونس والأعراف طه فسجدة ❖ كذا الرعد والفرقان ثم حديد.

(٣) مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي، طبعة ١٤٢٢هـ. ص٧٠.

(٤) مقرر التوحيد للصف الثالث متوسط. طبعة ١٤٢٣هـ ص٢٠.

غيره، حكمه لا يجوز، لأنه لا يصح فيه دليل، وهو عبادة والعبادات، لا تثبت إلا بدليل صحيح صريح.

وأما الحديث الذي فيه: «وإذا سألتم الله فاسألوا بجاهي، فإن جاهي عند الله عظيم» فهو حديث مكذوب، ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث، وإذا كان هذا في حق النبي ﷺ، وهو أشرف الخلق فغيره من باب أولى][1].

ويقول في التوسل بحق المخلوق: [وأما الحديث الذي فيه: «أسألك بحق السائلين» فهو حديث لم يثبت، لأن في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف مجمع على ضعفه، كما قال بعض المحدثين، وما كان كذلك فإنه لا يحتج به في هذه المسألة المهمة من أمور العقيدة، ثم إنه ليس فيه توسل بحق شخص معين وإنما فيه التوسل بحق السائلين عموماً، وحق السائلين الإجابة كما وعدهم الله بذلك، وهو حق أوجبه على نفسه لهم، لم يوجبه عليه أحد، فهو توسل إليه بوعده الصادق، لا بحق المخلوق][2].

* * *

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي. ص٨٢ طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٢) المرجع السابق ص٨٣.

## المبحث الثاني
## طريقة أصحاب هذه الدعوى في فهم الأدلة والنصوص

بعد تتبع كتابات وتقريرات أصحاب هذه الدعوى - أي: دعوى تضمن مقرراتنا الدراسية الاعتقادية استدلالات غير صحيحة - يلحظ المطلع على تقريراتهم، أن طريقتهم في فهم الأدلة ترتكز على ما يلي:

تخرصهم في الكلام في القرآن والسنة، وليس لهم قواعد علمية في الاستدلال، وإنما يفسرون نصوص الشرع بأهوائهم.

فيفتاتون على الشريعة بتخرصاتهم وأهوائهم، ويخالفون الراسخين في العلم، ويحسنون الظن بأنفسهم، ويحتقرون غيرهم.

**ومن أمثلة تخرصاتهم:**

أ/ استدلال أحدهم بقوله تعالى: ﴿ **لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ** ﴾ [البقرة:٢٥٦] على جواز حرية الاعتقاد، حيث يقول [رابعاً: الحرية في الاختيار، وتنطلق فلسفة التربية الإسلامية، في تصورها للآخر، من تقرير قاعدة الحق الطبيعي في الحرية][1].

وهذا فهم غير صحيح، لم يبن على أساس علمي، لأن معنى الآية أن الدين لموافقته الفطرة لا يحتاج إلى إكراه، وهذه الآية نزلت في خاص من الناس، ممن يُبقى على دينه بعد دفع الجزية.

قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري: [وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: نزلت هذه الآية في خاص من الناس، وقال: عنى بقوله تعالى: ﴿ **لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ** ﴾ [البقرة:٢٥٦]، أهل الكتابين والمجوس، وكل من جاء إقراره على دينه المخالف دين الحق،

(١) صورة الآخر. ص٣١، ص١٠٧ د/ أحمد الدغشي.

وأخذ الجزية منه، وأنكروا أن يكون شيء منها منسوخاً][1].

وقال ابن كثير: [يقول تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، أي: لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح، جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه...][2].

قال ابن سعدي [يخبر تعالى أنه لا إكراه في الدين، لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه، لأن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفية أعلامه، غامضة آثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأما هذا الدين القويم، والصراط المستقيم، فقد تبينت أعلامه للعقول، وظهرت طرقه، وتبين أمره، وعرف الرشد من الغي، فالموفق إذا نظر أدنى نظر إليه، آثره واختاره، وأما من كان سيء القصد، فاسد الإرادة، خبيث النفس، يرى الحق، فيختار عليه الباطل، ويبصر الحسن فيميل إلى القبيح، فهذا ليس لله حاجة في إكراهه على الدين، لعدم النتيجة والفائدة فيه، والمكره ليس إيمانه صحيحاً.

ولا تدل الآية الكريمة على ترك قتال الكفار المحاربين، بحجة حرية الاعتقاد، وإنما فيها أن حقيقة الدين من حيث هو موجب لقبوله لكل منصف، قصده اتباع الحق، وأما القتال وعدمه، فلم تتعرض له، وإنما يؤخذ فرض القتال من نصوص أخر، ولكن يستدل في الآية الكريمة على قبول الجزية من غير أهل الكتاب، كما هو قول كثير من العلماء][3].

وأما اعتقاد أن الإنسان يجوز أن يكون حر الاعتقاد، فهذا أمر خطير جداً.

قال الشيخ ابن عثيمين: [من اعتقد أنه يجوز لأحد أن يتدين بما يشاء، وأنه حر فيما يتدين به، فإنه كافر بالله عَزَّ وَجَلَّ، لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ويقول: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩]، فلا

---

(١) جامع البيان ٣/١٨.

(٢) تيسر العلي القدير ١/٢٢٠.

(٣) تيسير الكريم المنان ص ١١١.

يجوز لأحد أن يعتقد أن ديناً سوى الإسلام جائز، يجوز للإنسان أن يتعبد به، بل إذا اعتقد هذا، فقد صرح أهل العلم بأنه كافر كفراً مخرجاً عن الملة][1].

ب/ قوله[2] أيضاً: [الولاء مرتبط بحال السلم، أما البراء فمتلازم مع حال الحرب].

وهذا القيل، مخالف لقوله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ [الممتحنة: ٤]، فالبراء من الكفار مستمر، حتى يؤمنوا بالله وحده، وليس فقط في حال حربهم المسلمين، وهذه البراءة لا تستلزم عدم التعامل معهم، ولا تتعارض مع الإحسان إلى من لم يقاتلنا في الدين، ولم يخرجنا من ديارنا من الكفار.

كما قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨].

ج/ يقول أحدهم[3]، مبطلاً دلالة القرآن والسنة بتخرصاته وأهوائه، فيزعم أن الصحبة الشرعية خاصة بالمهاجرين والأنصار، فيقول ما نصه: [أصحاب النبي ﷺ — الصحبة الشرعية — ليسوا إلا المهاجرين والأنصار، وقد يدخل فيهم من كان في حكمهم، ممن أسلم وهاجر إلى النبي ﷺ، وعاد إلى بلاده قبل فتح الحديبية، فهذا أسلم تعريف لأصحاب النبي ﷺ][4].

وقال أيضاً: [إن المنافقين يدخلون في الصحبة من حيث اللغة، كما أن الكفار يدخلون كذلك، فاللغة تحتمل هذا وذلك، ونحن إذا ذكرنا أن الصحبة الشرعية فقط، هي

---

(١) فتاوى العقيدة ص٧٤٨.

(٢) صورة الآخر. ص٨٩. د/ أحمد الدغش.

(٣) الصحابة بين الصحبة اللغوية والصحبة الشرعية ص٢٥. لحسن فرحان المالكي.

(٤) الصحابة بين الصحبة اللغوية والصحبة الشرعية ص٢٥. لحسن فرحان المالكي.

التي تقول إنه لا يجوز أن تطلق على المسلمين بعد فتح مكة، حتى ولو رأوا النبي ﷺ وصحبوه...][1].

**والجواب عن ذلك:**

أن هذا التقسيم الذي ذكره، أعني: الصحبة الشرعية والصحبة اللغوية، تقسيم باطل، لا دليل عليه، وهو من محدثاته، التي أراد أن يجعلها سلماً للطعن في الصحابة رضي الله عنهم، فهذا التقسيم ليس تقسيماً شرعياً، ولا عقلياً، ولا لغوياً، فهو تقسيم فاسد.

والصحيح: أن كل من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام فهو من أصحابه.

قال ابن حجر رحمه الله في بحث تعريف الصحابي: [وأصح ما وقفت عليه من ذلك، أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه، أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض العمى... وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين كالبخاري، وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما][2].

**ويدل على هذا التعريف ما يلي:**

١ - قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنۡهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا﴾ [الفتح: ٢٩] فإن هذه الآية الكريمة عامة في جميع أصحاب الرسول ﷺ

---

(١) المرجع السابق ص ٥٦.

(٢) الإصابة ١/١٠.

سواء من كان أسلم عام الفتح وصحبه ﷺ، ومن كان قبل ذلك، وبعده إلى وفاة الرسول ﷺ.

وهذا المعترض، يريد أن يبطل دلالة الآية، ويجعلها خاصة بالمهاجرين والأنصار، قبل الحديبية، وهو تخرص مبني على الهوى والظن.

٢ – قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠].

فالآية عامة في الصحابة رضي الله عنهم.

قال ابن كثير رحمه الله في الآية: [أي: لا يستوي هذا، ومن لم يفعل كفعله، وذلك أن قبل فتح مكة، كان الحال شديداً، فلم يكن يؤمن يؤمئذٍ إلا الصديقون، وأما بعد فتح مكة، فإنه ظهر الإسلام ظهوراً عظيماً، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، والجمهور على أن المراد بالفتح ها هنا مكة، وعن الشعبي وغيره أن المراد بالفتح ها هنا صلح الحديبية... وقوله: «وكلا وعد الله الحسنى» يعني: المنفقين قبل الفتح وبعده، كلهم لهم ثواب على ما عملوا، وإن كان بينهم تفاوت، في تفاضل الجزاء][1].

وقال ابن سعدي رحمه الله في الآية الكريمة: [﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ أي: الذين أسلموا وقاتلوا وأنفقوا من قبل الفتح وبعده، كلهم وعده الله الجنة وهذا يدل على فضل الصحابة كلهم رضي الله عنهم، حيث شهد الله لهم بالإيمان، ووعدهم الجنة][2].

٣ – قول النبي ﷺ: (يأتي على الناس زمان، يغزو فئام من الناس، فيقال لهم: هل فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم، ثم يغزو فئام من الناس، فيقال لهم: هل فيكم من رأى من صحب رسول الله ﷺ؟

(١) تفسير القرآن العظيم ٤/٣٢٨.

(٢) تيسير الكريم المنان ص ٨٣٩.

فيقولون: نعم. فيفتح لهم، ثم يغزو فئام من الناس، فيقال لهم: فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم)[1]، فهذا الحديث يدل على أن الصحبة للرسول ﷺ تحصل برؤيته مع الإيمان به، وإن قلت.

وقد روى اللالكائي[2] عن علي بن المديني أنه قال: [من صحبه سنة أو شهراً أو ساعة، أو رآه، أو وفد إليه، فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، فأدناهم صحبة هو أفضل من الذين لم يروه، ولو لقوا الله ﷻ بجميع الأعمال، كان الذي صحب النبي ﷺ، ورآه بعينه، وآمن به، ولو ساعة أفضل بصحبته من التابعين كلهم، ولو عملوا كل أعمال الخير][3].

ومن العجب أن هذا الملبس: يرى أن آلاف الصحابة، ممن أسلم وصحب النبي ﷺ بعد الحديبية إلى حين وفاته، صحبتهم كصحبة الكفار والمنافقين، وهذا جرأة، وتهور، وتكفير بغير حق.

وقد جاء في الشرع أن الصحبة مقصورة على من آمن بالرسول واتبعه ممن لقيه وصحبه، وهذا يخرج الكفار والمنافقين، لكن هذا الملبس يأبى إلا أن يضع المنافقين والصحابة في منزلة واحدة.

٤ – هذا التقسيم لم يسبق إليه، ثم إن قصره للصحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، يجاب عنه: بأن لفظ الصحبة، مثل لفظ الإيمان، يشترك فيه

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٤/١٩٦٢ في كتاب فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم.

(٢) هو أبو القاسم، هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، درس فقه الشافعي، له مصنفات من أشهرها «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» توفي سنة ٤١٨هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/٤١٩، تاريخ بغداد ١٤/٧٠).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٨٨.

كل مؤمن ومسلم، مع التفاوت الكبير بينهم فيه، كذلك الصحبة يشترك فيها كل صحابي، طالت صحبته، أو قصرت، مع التفاوت الكبير بين الصحابة رضي الله عنهم في الفضل[1].

والمقصود: أن منتقدي المقررات الدراسية، ليس لهم قواعد علمية في الاستدلال، وإنما يتخرصون ويتجرؤن على تحريف النصوص الشرعية، بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير.

٥ — أنهم يحرفون ظواهر النصوص، ويبنون ذلك على تأويلات لا تعقل، يدعون فيها أنها هي المقصود والمراد، لا ما يفهم العربي منها.

**وبيان ذلك:**

أنهم قوم أرادوا نصر أهوائهم، وإبطال ما دلت عليه النصوص الشرعية، وإلقاء ذلك فيما بين الناس، لينحل الدين في أيديهم، فلما لم يمكنهم إلقاء ذلك صراحاً، فيُرد ذلك في وجوههم، صرفوا جهودهم إلى التحيل على ما قصدوا بأنواع الحيل، فمن حيلهم في ترويج باطلهم، وفي مخالفة أمر الأنبياء: أن يأتي أحدهم [مموهاً بزخرف من القول، مكسواً في حلة الفصاحة، والعبارة الرشيقة، فتسرع العقول الضعيفة إلى قبوله واستحسانه، قال تعالى: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ** ﴾ [الأنعام: ١١٢]، فذكر سبحانه أنهم يستعينون على مخالفة أمر الأنبياء، بما يزخرفهم بعضهم لبعض من القول، ويفتريه الأغمار، وضعفاء العقول، فذكر السبب الفاعل وهو ما يغر السامع من زخرف القول، فلما أصغت إليه ورضيته، اقترفت ما تدعوا إليه من الباطل قولاً وعملاً.

---

(١) ينظر: مجموع كتب ورسائل عبد المحسن العباد ٧/ ١٤٠.

فتأمل هذه الآية وما تحتها من هذا المعنى العظيم القدر الذي فيه بيان أصول الباطل، والتنبيه على مواقع الحذر منها، وإذا تأملت مقالات أهل الباطل، رأيتهم قد كسوها من العبارات المستحسنة ما يسرع إلى قبوله كل من ليس له بصيرة نافذة][1].

كما أن من حيلهم في تحريف النصوص الشرعية: أن يخرج أحدهم [المعنى الذي يريد إبطاله، في صورة مستهجنة، تنفر عنها القلوب، وتنبو عنها الأسماع، فيسمي عدم الانبساط إلى الفساق: سوء خلق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: فتنة وشراً وفضولاً، ويسمون إثبات الصفات لكمال الله تعالى: تجسيماً وتشبيهاً وتمثيلاً...][2].

كما أن من حيلهم الخبيثة أحياناً: أن يعزو أحدهم تحريفه وباطله [إلى جليل القدر، نبيل الذكر من العقلاء، أو آل بيت النبي ﷺ، أو من حصل له من الأمة ثناء جميل، ولسان صدق، ليحليه بذلك في قلوب الجهال، فإنه من شأن الناس تعظيم كلام من يعظم قدره في نفوسهم، حتى إنهم ليقدمون كلامه على كلام الله ورسوله، ويقولون: هم أعلم بالله منا، وبهذا الطريق توصل الرافضة والباطنية والإسماعيلية[3] والنصيرية[4] إلى ترويج

---

(١) مختصر الصواعق ص٧٩.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الإسماعيلية نسبة إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، سابع الأئمة الإثني عشر، الذين يدعيهم الرافضة، وهم ليسوا على دينه، ويدعون أنه الذي كتم السر في الباطن الذي أنزل على النبي ﷺ وأمر بكتمه عن الناس إلا عن وصيه علي بن أبي طالب، واستكتمه ألا يخرج منه ذلك، إلا لمن يخلفه من الأئمة المعصومين من ذريته، حتى انتهى ذلك إلى محمد بن إسماعيل، وأنكروا حقائق اليوم الآخر، وحملوها على تأويلات اصطلحوا عليها. (ينظر: الفرق بين الفرق ص٦٢، الرد على أهل الأهواء لأبي الحسين الملطي ص٣٢).

(٤) النصيرية: نسبة إلى محمد بن نصير النميري، مولى الحسن العسكري الحادي عشر من الأئمة الإثني عشر عند الرافضة، وزعم محمد هذا أن الحسن العسكري له ابن اسمه محمد، اختفى في سرداب بسامراء، والنصيرية: يزعمون أن الله تعالى حلَّ في علي رضي الله عنه، ويعتقدون إباحة المحرمات. (ينظر: الملل والنحل ١/١٨٨-١٨٩، الموجز في الأديان ص١٣٦).

باطلهم وتأويلاتهم، حتى أضافوها إلى بيت رسول الله ﷺ، لما علموا أن المسلمين متفقون على محبتهم وتعظيمهم، فانتموا إليهم، وأظهروا من محبتهم وإجلالهم وذكر مناقبهم، ما خيل إلى السامع أنهم أولياؤهم، ثم نفقوا باطلهم بنسبته إليهم، فلا إله إلا الله كم من زندقة وإلحاد وبدعة قد نفقت في الوجود بسبب ذلك، وهم برآء منهم][1].

ومن جملة حيلهم أيضاً: صرف المعنى من الظاهر، والزعم أن لها بواطن هي المقصودة، وأن الظاهر غير مراد[2].

وهذا ظاهر جداً، لمن قرأ كتاباتهم في نقد مقرراتنا الدراسية، وغيرها من كتب أهل السنة والجماعة.

**ومن أمثلة ذلك ما يلي:**

١ – قول أحدهم في نقده لمقرر الصف الثاني الابتدائي: [في الفصل الثاني ص٣٣ تحت عنوان «معرفة الدين» جاء تعريف المقرر للإسلام بأنه: «الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله»، وهذا من الناحية النظرية لا شيء فيه، ولكن التربويين لا يعرفون أن هذا من التقعيد لتكفير المسلمين][3].

٢ – قوله في نقده لمقرر التوحيد، للصف الخامس: [عقد المقرر ص٢٦، موضوعاً بعنوان (الهجرة)، وعرفه بأنه: (الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام)، ولا يعرف الإخوة التربويون أن المراد هنا، ليس الهجرة من أوروبا أو الصين إلى العالم الإسلامي، وإنما المراد الهجرة من العراق، والشام، ومصر،

---

(١) مختصر الصواعق ص٨٠.

(٢) ينظر: الاعتصام للشاطبي ١/ ٣٢١.

(٣) مناهج التعليم، قراءة نقدية لمقررات التوحيد ص١٨. حسن فرحان المالكي.

واليمن، والحجاز، والأحساء، وغيرهما][1].

ويقول أيضاً: [ذكر المقرر أن هناك خمسة أنواع من الكفر تخرج من الملة، وهي: كفر التكذيب... والمراد: بكفر التكذيب في القرآن تكذيب الأنبياء، وجحد النبوة، لكنه عند علماء الدعوة يمتد إلى: (تكذيب الشيخ محمد بن عبد الله الوهاب وعلماء الدعوة)][2].

ويقول أيضاً: [أعاد المقرر ص١٣ نواقض الإيمان... والمراد بها في أصل كتابات الدعوة السلفية، هو تكفير المسلمين][3].

٣ - زعم أحدهم أن المراد بعبارة المقرر[4] (من نفى ما وصف الله به نفسه، أو وصفه به رسوله، فقد كفر) جمهور علماء الأمة.

حيث يقول: [يقدم - أي: المقرر - للطالب قواعد تكفيرية مجملة عن الأشاعرة... كقوله (من نفى ما وصف الله به نفسه، أو وصفه به رسوله، فقد كفر) ففي هذا النص عدوان على جمهور علماء الأمة، وأتباعهم][5]، وقد تقدم الإجابة عن هذه الشبهات[6].

والمقصود بيان أن هذه هي طريقتهم في الاستدلال، يوردون عبارات صحيحة، ثم يحرِّفونها إلى معنى باطل، ثم ينتقدون هذا المعنى الباطل - على أنه هو مراد المقرر - وهذه هي طريقة أهل الأهواء والبدع، الذين يريدون إبطال الشريعة، بهذا المنهج الفاسد في الاستدلال.

كما أن من منهجهم في الاستدلال، المراء والخصومات والجدال بالباطل، والألفاظ البدعية، التي يتوصلون بها إلى الباطل، كما تقدم في تقسيم أحدهم للصحبة، وأنه إنما

(١) المرجع السابق ص ٢٢.

(٢) المرجع السابق ص ٢٤.

(٣) المرجع السابق ص ٣٥.

(٤) مقرر التوحيد للصف الثاني الثانوي. ص٣٨.

(٥) المقررات الدراسية الدينية أين الخلل؟ ص٤ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

(٦) انظر ص٢٣٧، ٢٥٠.

أراد بذلك ليخرج الذين أسلموا عام الفتح من الصحبة للرسول ﷺ، ومنهم: أبو سفيان، وابناه يزيد ومعاوية، وسهيل بن عمرو، وعتاب بن أسيد الذي جعله النبي ﷺ أميراً على مكة بعد فتحها، والحارث بن هشام، وعكرمة بن أبي جهل، والأعداد الكثيرة من الصحابة رضي الله عنهم، وهذه طريقة شيعية قذرة.

قال أبو الزناد(١): [وايم الله، إن كنا لنلتقط السنن من أهل الفقه والثقة ونتعلمها شبيهاً بتعلمنا آي القرآن، وما برح من أدركنا من أهل الفقه والفضل من خيار الناس، يعيبون أهل الجدل والتنقيب، والأخذ بالرأي، وينهون عن لقائهم ومجالستهم، ويحذرون مقاربتهم أشد التحذير، ويخبرون أنهم أهل ضلال وتحريف، لتأويل كتاب الله، وسنن رسول الله ﷺ](٢).

٤ - من منهجهم في الاستدلال، عدم العناية بالإسناد، وذلك بسبب تعويلهم على الأهواء، وما لا أصل له.

فأهل الأهواء لا يعنون بالإسناد، وإنما الإسناد من خصائص أهل السنة والجماعة.

يقول عبدالله بن المبارك(٣): [الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء](٤).

وقال محمد بن سيرين(٥): [لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة

---

(١) هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن ذكوان القرشي المدني، محدث فقيه، سمع أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وحدث عنه: مالك بن أنس والليث والسفيانان، ولد سنة ٦٥هـ، وتوفي سنة ١٣١هـ (ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ١/١٣٤، والأعلام ٤/٢١٧).

(٢) ذكره ابن عبدالبر في جامع بيان العلم ٢/١٢٠، وانظر: الاعتصام للشاطبي ٢/٣٣٣.

(٣) هو الإمام العالم المجاهد الثقة العابد عبدالله بن المبارك بن واضح، تفقه على يد سفيان الثوري، وأبي حنيفة، ومالك، وغيرهم، توفي عائداً من الغزو سنة إحدى وثمانين ومائة. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٨/٣٧٨، تهذيب التهذيب ٥/٣٨٢).

(٤) صحيح مسلم ١/١٥ المقدمة، باب: أن الإسناد من الدين.

(٥) محمد بن سيرين، أبو بكر الأنصاري، مولى أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه، أوصاه أنس أن يغسله، ويصلي عليه عند موته، توفي سنة ١١٠هـ بالبصرة. (ينظر:

قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم][1].

وقال الحاكم النيسابوري[2]: [فلولا الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه، لدرس منار الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث، وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرَّت عن وجود الأسانيد فيها، كانت بترا][3]، وأما أهل الأهواء فمنهجهم يقوم على الظنون والأوهام والأباطيل، كما يقوم على الجهل والكذب، ولا اعتبار للأسانيد عندهم.

يقول ابن تيمية موضحاً، منهج أهل الأهواء في الاستدلال: [والقوم من أكذب الناس في النقليات، ومن أجهل الناس في العقليات، يصدقون من المنقول بما يعلم العلماء بالاضطرار، أنه من الأباطيل، ويكذبون بالمعلوم من الاضطرار، والمتواتر أعظم تواتر في الأمة، جيلاً بعد جيل، ولا يميزون في نقلة العلم، ورواة الأحاديث والأخبار، بين المعروف بالكذب أو الغلط أو الجهل، وبين العدل الحافظ الضابط المعروف بالعلم بالآثار... ومنهم من أدخل على الدين من الفساد، ما لا يحصيه إلا رب العباد][4].

**ومن أمثلة ذلك:**

قول أحدهم: [كيف تخصون الصحابة بالعدالة، مع أن هذا التخصيص، لم يرد

---

سير أعلام النبلاء ٤/٦٠٦، تهذيب التهذيب ٩/٢١٤).

(١) صحيح مسلم ١/١٥ المقدمة، باب: أن الإسناد من الدين.

(٢) هو الإمام الحافظ أبو عبدالله بن حمدوية النيسابوري، الحافظ الكبير، المشهور بالحاكم، صاحب المستدرك على الصحيحين، انتهت إليه رئاسة الحديث وفنونه في خراسان، وهو ثقة حجة، توفي سنة ٤٠٥هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/١٦٢، البداية والنهاية ١١/٣٥٥).

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم ص٦.

(٤) منهاج السنة ١/٨ـ١٠.

عليه دليل، لا من كتاب ولا من سنة][1].

فهذا القائل، لا يعول على الدليل، ولا يعنى بالإسناد، وهو كما قال شيخ الإسلام عن أمثاله، من أكذب الناس في النقليات، وإلا كيف يدعي أنه لا دليل من الكتاب والسنة على عدالة الصحابة، والأدلة من الكتاب والسنة على عدالة الصحابة أكثر من أن تحصى.

قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فقد أخبر الله سبحانه وتعالى أنه رضي عنهم، فهذه تزكية من الله جل جلاله لهؤلاء الصحابة الأطهار، فكيف يقال أنهم غير عدول.

يقول أبو زرعة الرازي[2]: [إذا رأيت الرجل ينتقص أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، فاعلم أنه زنديق، وذلك أن رسول الله ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن، أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا، ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة][3]. وقد بين ابن تيمية رحمه الله، أن أهل الأهواء لا يعنون بالإسناد، وذكر مثالاً على[4] ذلك، استدلال بعضهم على إمامة علي رضي الله عنه، بعد النبي ﷺ، بقوله تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ [الإنسان: ٨]، وأنها نزلت فيه، لأنه أعطى المال على حبه من سأله من المساكين والأيتام والأسارى، مع حاجة زوجته فاطمة، وأبنائه الحسن والحسين، ومن كان كذلك، فهو الإمام والخليفة بعد النبي ﷺ.

---

(١) الصحابة بين الصحبة اللغوية والصحبة الشرعية ص٦١-٦٣. حسن فرحان المالكي.

(٢) هو أبو زرعة عبيد الله بن عبدالكريم الرازي، الإمام الحافظ، نشأ في الري، له رحلات، ومؤلفات نافعة، من أحفظ الناس للحديث، وأعلمهم به، وكان صاحب عبادة وزهد، توفي سنة ٢٦٤هـ. (انظر: طبقات الحنابلة ١/ ١٩٩، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٦٠).

(٣) روى ذلك الخطيب البغدادي في كتابه «الكفاية» ص٤٩.

(٤) منهاج السنة ١/ ١٧٤.

**وقد أجاب شيخ الإسلام عن ذلك بأجوبة منها:**

أن هذه السورة «سورة الإنسان» نزلت بمكة، قبل أن يتزوج علي فاطمة رضي الله عنهما[1]، وهذا يدل على جهلهم، وعدم عنايتهم بالإسناد.

* * *

(١) ينظر: منهاج السنة ١/١٧٤.

## المبحث الثالث

## المسائل التي قيل إن المقررات أخطأت في الاستدلال لها، ومناقشتها

من المقرر في مقرراتنا الدراسية: أن الرجوع إلى الحق فضيلة، وأن الرجوع إليه مشروع، وإن كان من نبه عليه، ليس من أهل الحق.

كما دلت على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة، ومنها: الحديث الوارد في مقرر التوحيد[1]، للصف الثالث المتوسط، «أن يهودياً أتى النبي ﷺ، فقال: إنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ، إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: «ورب الكعبة، وأن يقولوا: ما شاء الله ثم شئت»[2].

قال الشيخ: عبد الرحمن بن حسن[3]: [فيه: قبول الحق ممن جاء به كائنا من كان][4].

فالحق مقبول، وأما الأغلوطات التي تثار على مقرراتنا، ولا تستند على دليل شرعي، فهي مردودة على أصحابها.

وبعض الناس: يقول هل مقررات التوحيد الدراسية معصومة؟ فنقول: لم يدع أحد لها العصمة، وهي وإن لم تكن معصومة، إلا أنها محل الثقة- بحمد الله -، لأنها مرتكزة على النصوص الشرعية، وقد كتبها علماء أجلاء، راسخون في العلم، رفع الله شأنهم، واستشهد بهم، على أعظم مشهود، وهو التوحيد، قال تعالى: ﴿ شَهِدَ

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث متوسط. طبعة ١٤٢٣هـ ص٥٢.

(٢) أخرجه الإمام أحمد ٣٧١/٦، ٣٧٢، والنسائي ٦/٧ في الإيمان، باب: الحلف بالكعبة، والحاكم ٢٩٧/٤، وصححه، والبيهقي ٢١٦/٣، وصححه ابن حجر في الإصابة ٣٨٩/٤.

(٣) هو العالم عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، ولد في الدرعية، تربى في حجر جده الإمام محمد بن عبد الوهاب، حيث قتل والده، وهو صغير، ولازم دروسه ومجالسه، له مؤلفات نافعة منها: فتح المجيد، توفي سنة ١٢٨٥هـ (ينظر: علماء نجد ١٨٠/١، الأعلام ٣٠٤/٣).

(٤) فتح المجيد شروح كتاب التوحيد ص٣٥٣.

ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

ولو تبين لهم أن في مقررات التوحيد أخطاء، لأصلحوا ذلك، لأنهم أحرص الناس على تصحيح الخطأ، لاسيما وقد أخذ الله عليهم الميثاق أن يبينوا الحق، ولا يكتمونه.

والإشكال الموجود الآن: أن مقرراتنا الدراسية، وعلماءنا الراسخين، ابتلوا بمعترضين جهال، لا يعرفون قواعد الملة والشريعة، ولا يستصحبون الأصول فيما يبدونه، أو يحكونه من النقول، وما يراد بهم هنا إلا «المتعالمون»، الذين ناموا عن العلم فما استيقظوا، وبالغوا قبل أن يبلغوا، ومن واقع الأسى مع ذلك، أن يمضي وقت — وللقادم دهشة وبرقة — والمتعالم محل إعجاب من العامة فترى العامي إذا سمع المتعالم، يجيش بتعالمه الكذاب، المحروم من الصدق، وقوفاً عند حدود الشرع، يضرب بيمينه على شماله تعجباً من علمه ونقده، فلا تسأل عن نشوتهما، وما بين أيديهم، إلا بضاعة مزجاة، يخادعون أنفسهم، بينما العالمون يضربون بأيمانهم على شمائلهم حزناً وأسفاً، لانفتاح قفل الفتنة، والتغرير بعدة المستقبل.

فأضحى لزاماً أن نقارض مجاهرتهم هذه بالمجاهرة، لكن بالحق لكبت باطلهم، وإسقاط تنمرهم، والعمل على هدايتهم واستصلاحهم، عسى أن تكون ردماً عن زحف التعالم المهول، لمن يخضع للحق، أما من استولى عليه الاغتلام في الجهالة، وصار على قلبه قفل ضل مفتاحه، ولم يشام العلم الموروث من رسول رب العالمين، فهذا لا ينفعه النصح، وستشهد عليه أعضاؤه في يوم معاده، والله المستعان[1].

**المسائل التي قيل إن المقررات أخطأت في الاستدلال لها:**

تقدم في هذه الرسالة إيراد كثير من المسائل التي قيل إن المقررات أخطأت في

---

(١) ينظر: المجموعة العلمية. بكر أبو زيد ص١٣.

الاستدلال لها، وتم الإجابة عليها بحمد الله.

وفي هذا المبحث نشير إلى المسائل التي أوردها المناوئون، ولم يتم التطرق لها من قبل، ونجيب عليها إن شاء الله، فمن ذلك:

أولاً: دعوى بعضهم[1] أنه لا يقع في هذه الأمة المحمدية شرك، ما دام أنهم يقولون: لا إله إلا الله محمد رسول الله، حيث يقول أحدهم منتقداً مقرر التوحيد للصف الثاني المتوسط: [ويأخذ الموضوع غاية منتهاه، عندما يبحث تحت عنوان (الشرك في أمة محمد ص)[2] حيث يركز المنهج على وقوع الشرك في أمة الإسلام...].

وقال أيضاً: [في مناهج التوحيد، يُملأ ذهنية الطالب، بتصورات لا وجود لها على أرض الواقع، فيربط بين أشياء لا ربط بينها، ويُصور لطالب المملكة، أن غيره من المسلمين الموجودين في مختلف بقاع العالم ممتلئون بالشرك... إن هذه المعلومات تعاني من مشكلة في نفس موضوعات الاستدلال، لعدم صحتها في نفسها، فكيف بنتائجها؟][3].

**والجواب عن هذا من وجوه:**

الأول: أن النبي ﷺ أخبر أنه سيكون في هذه الأمة، مشابهة لليهود والنصارى فيما هم عليه.

فعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم، حذو القذه بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه «قالوا: يارسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟»[4].

---

(١) تقرير حول مناهج التعليم في السعودية، مقدم لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ص٨.

(٢) كان الأولى ألا يكتفي بحرف «ص» فهذا الكاتب سود الصفحات الكثيرة بما لا فائدة فيه، ونشط في ذلك، لكن لم ينشط للصلاة والسلام على الرسول ﷺ.

(٣) تقرير حول مناهج التعليم، مقدم لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ص٤.

(٤) رواه البخاري ٣/٣٦٧ كتاب الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ: لتتبعن سنن من كان قبلكم، ومسلم ٤/٢٠٥٤ كتاب العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى.

وقال ﷺ: «ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان»(١).

فهذه الأحاديث، وما جاء في معناها، تدل على أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان.

الثاني: المقرر لم يصور للطلاب، أن المسلمين في العالم الإسلامي، ممتلئون شركاً، فهذه دعوى تحتاج إلى بينة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [ومن أراد أن ينقل مقالة عن طائفة، فليسم القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب](٢).

ثم إن هذه الدعوى متناقضة، فإن الإسلام لا يجتمع مع الشرك الأكبر، فكيف يكونون مسلمين وهو ممتلئون بالشرك.

الثالث: قوله: إن هذه المعلومات تعاني من مشكلة في نفس موضوعات الاستدلال لعدم صحتها في نفسها.

نقول: إن الحديث الذي أوردناه، وفيه أن بعض هذه الأمة، سيكون فيه مشابهة لليهود والنصارى، مخرج في الصحيحين.

فكيف تكون المعلومات، المبنية على النصوص الشرعية غير صحيحة؟

وصاحب هذه الدعوى: أبطل مدلول الحديث، ولم يذكر حجته في ذلك، إلا قوله: لا وجود له في الواقع.

إن أراد أنه لا يوجد شرك في الواقع المعاصر.

فهذا غير صحيح، وهو يدل على جهله بالواقع، كما أنه جاهل في الشرع.

---

(١) رواه أبو داود ٤/٤٥٢ في كتاب الفتن، باب: ذكر الفتن، وابن ماجه ٢/١٣٠٤ في كتاب الفتن: باب: ما يكون من الفتن، والحاكم في المستدرك ٤/٤٤٩، وصححه على شرط الشيخين، وأبو نعيم في الحلية ٢/٢٨٩.

(٢) منهاج السنة ٢/٤١٣.

وإن أراد أن المقررات تصور أن جميع الناس، في بقاع الأرض، واقعون في الشرك، فهذا كذب على المقررات، وهذا التصور لا وجود له إلا في خيالاته وأوهامه.

ثانياً: دعوى بعضهم[1] أن المقرر يخالف الشريعة في أحكام التعامل مع غير المسلم، حيث يقول: [يحاول المقرر الديني المبالغة في تضييق أشكال العلاقة بغير المسلم، وإبراز جوانب العداوة، وتعميم أحكام المحاربين، وعدم السعي إلى إبراز الجوانب الإنسانية في مبادئ الشريعة، فيقول المقرر مثلاً: «الشرك الأكبر يوجب العداوة الخالصة بين صاحبه وبين المؤمنين، فلا يجوز للمؤمنين محبته وموالاته، ولو كان أقرب قريب»[2]، وهذه العبارة نقلت من بعض المصادر المولودة في ظروف استثنائية... إلى أن قال: الشريعة لم تحكم بـ (العداوة الخالصة) لكل من وقع في الشرك، ولو كان أقرب قريب، بل جعلت للأمر تفصيلاً، فالعداوة للمعتدي، والإحسان للمسالم].

ويقول أحدهم[3] أيضاً: [الولاء مرتبط بحال السلم، أما البراء فمتلازم مع حال الحرب، وذلك على نحو مطرد].

**والجواب عن ذلك:**

١ - دلت النصوص الشرعية أن البراء من الكفار، ليس مرتبطاً في حال الحرب والاعتداء فقط، بل لأجل كفره، ولو كان أقرب قريب، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤].

فالله تعالى يقول: ﴿حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ ولم يقل حتى تتركوا حرب المسلمين.

---

(١) المقررات الدراسية الدينية أين الخلل؟ ص٧ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي - القسم الشرعي - ص١٥.

(٣) صورة الآخر. د/ أحمد الدغشى. ص٨٩.

قال ابن كثير رحمه الله [يقول تعالى لعباده المؤمنين الذين أمرهم بمصارمة الكافرين وعداوتهم ومجانبتهم والتبري منهم ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ أي وأتباعه الذين آمنوا معه ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ﴾ أي: تبرأنا منكم ﴿وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ أي: بدينكم وطريقكم ﴿وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا﴾ يعني: وقد شرعت العداوة والبغضاء من الآن بيننا وبينكم ما دمتم على كفركم فنحن أبداً نتبرأ منكم ونبغضكم ﴿حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ أي: إلى أن توحدوا الله فتعبدوه وحده لا شريك له، وتخلعوا ما تعبدون معه من الأوثان والأنداد][1].

وإذا كان الله تعالى عدواً للكافرين، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة:٩٨]، فإن المؤمنين أعداء لأعداء الله تعالى.

٢ – بغض المسلم للكافر، لا يعني عدم العدل مع الكفار، قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨]، وقد أمر الله بالإحسان إلى الوالدين، وإن كانا مشركين، كما قال تعالى: ﴿وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان:١٥]، فالمصاحبة بالمعروف، والعدل والإحسان، لا يلزم منها المحبة الدينية، ثم إن الله تعالى كما أمرنا ببغض الكفار حتى يؤمنوا بالله وحده، أمرنا أيضاً بالإحسان إلى الكفار، الذين لم يقاتلونا في الدين، ولم يخرجونا من ديارنا، من باب المكافأة لهم، وهو تعامل دنيوي لا ديني، فنحن نؤمن بجميع النصوص الشرعية، كل من عند ربنا.

قال الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٤/ ٣٧٢.

دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وليعلم أن المؤمن تجب موالاته، وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته، وإن أعطاك وأحسن إليك، فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب، ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه، والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه، والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه، والعقاب لأعدائه][1].

٣ – تقييدهم في أن [البراء] هو خاص بالكفار المحاربين فقط، لم يدل عليه كتاب ولا سنة، بل الأدلة – كما تقدم – تدل على بغض الكفار عموماً، المحاربين وغير المحاربين، وذلك لكفرهم وعداوتهم لله ورسوله والمؤمنين.

٤ – دعوى أن المقرر: يعمم أحكام المحاربين، مع غير المسلمين، غير صحيحه.

بل المقرر يكذب هذه الدعوى الظالمة: يقول المقرر ما نصه: [أما غير المحاربين من المعاهدين والمستأمنين، فإن برهم والإحسان إليهم، والتعامل معهم، ليس من الموالاة المنهي عنها، بل هو من الإحسان الذي يحبه الله ويرضاه، وكتبه على كل شيء][2].

٥ – دعوى أن المقرر يسعى إلى عدم إبراز الجوانب الإنسانية في مبادئ الشريعة، دعوى كاذبة خاطئة.

بل المقرر مليء بكل ما تأمر به الشريعة، يقول المقرر عن المعاهدين من الكفار [وهؤلاء يجب الوفاء لهم بالعهد، فلا يجوز الاعتداء عليهم في دمائهم وأموالهم أو حقوقهم، لأنها معصومة، لا يحل شيء منها إلا بوجه شرعي، لقوله ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة»[3] ...][1].

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/٢٠٩.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص ١٢٤.

(٣) سبق تخريجه ص٦٧.

٦ – دعوى أن ما قرره المقرر من البراءة من الكفار، لا يعول عليه، لأنه منقول من بعض المصادر، في ظروف استثنائية.

هذه الدعوى: لا دليل عليها، فينبغي للمسلم أن يستحي من إيراد دعاوى لا دليل عليها، وفي الحديث: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فأصنع ما شئت»[٢].

فما دليله على أن عبارة المقرر صادرة في ظروف استثنائية؟ وما هي الظروف الاستثنائية التي يشير إليها؟

وهل هذا إلا سوء ظن بمؤلفي المقررات؟ وإلقاء للتهم جزافاً.

ثالثاً: دعوى بعضهم[٣] في نقده لمقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي، وأنها تتضمن موضوعات غير صحيحة، تسيء إلى ذهن الطالب حيث قال ما نصه: [يمتلئ الكتاب بمادة دسمة عن الشرك، تبدأ من ص٣٧ إلى آخر الكتاب، شاملة لعشرين فصلاً، موضوعه تحت عنوان عام (أقول وأفعال تنافي التوحيد أو تنقصه) بحيث أننا نسمع عن شرك الخوف، وشرك المحبة، وشرك التوكل، وغيرها، مما يسيء لذهنية الطالب، ويزرع في نظره لمؤسسات المجتمع والدولة ورجالاتها، نظرة سلبية، ويجعله يتعلم الأخطاء أكثر مما تجعله يتعلم ما هو مفيد له].

**والجواب عن هذا:**

١ – استغرابه من وجود [عشرين فصلاً] في مقرر التوحيد تحت عنوان (أقوال وأفعال تنافي التوحيد أو تنقصه) هذا الاستغراب، لا وجه له، لأن المقرر خاص بالتوحيد، فمن البدهي أن يتضمن تقرير التوحيد، والتحذير مما يضاده

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص ١٢٢.

(٢) أخرجه البخاري ٨/٦٠٠ كتاب الأدب، باب: إذا لم تستح فأصنع ما شئت.

(٣) تقرير حول مناهج التعليم في السعودية، مقدم لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ص٦.

من الأقوال والأفعال الشركية.

يقول ابن القيم رحمه الله: [بل القرآن كله في التوحيد، وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم، فـ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ [الفاتحة: ٢] توحيد، ﴿ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢] توحيد، ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة: ٣] توحيد، ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ [الفاتحة: ٤] توحيد، ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ [الفاتحة: ٥] توحيد، ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥] توحيد، ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦] توحيد متضمن لسؤال الهداية إلى طريق أهل التوحيد، ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧]، ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] الذين فارقوا التوحيد](١).

٢ – ثم إن دعوى أن المقرر من ص٣٧ إلى آخر الكتاب، كله تحت عنوان (أقوال وأفعال تنافي التوحيد أو تنقصه). غير صحيح، وإنما أراد التهويل.

وعند الرجوع إلى المقرر(٢) نفسه، وجدت أن هذا الموضوع المشار إليه، يبتدئ من ص٣٧ وينتهي ص٩٣ فقط، وليس إلى آخر الكتاب.

ومجموع صفحات الكتاب مائه وثمانية وثلاثون صفحة، ولم يستغرق موضوع (أقوال وأفعال تنافي التوحيد أو تنقصه) إلا نحواً من ثلث الكتاب فقط، مع أنه لو استغرق جميع المقرر لكان أمراً جيداً، لأن المقرر اسمه مقرر التوحيد.

٣ – لم يخطئ المقرر في إيراد التحذير من شرك الخوف، وشرك المحبة... وغيرهما من أنواع الشرك، وليس في هذا إساءة لذهنية الطالب، كما يزعم هذا المدعي.

فخوف العبادة والتذلل، وهو ما يسمى بخوف السر، لا يصلح إلا لله سبحانه قال تعالى: ﴿ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ

---

(١) مدارج السالكين ٣/٤٩٩، ٤٥٠.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي طبعة: ١٤٢٢هـ.

﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

كما أن المحبة التي توجب التذلل والتعظيم، لا تصلح إلا لله تعالى، فمن أحب مع الله غيره محبة عبادة، فهو مشرك، قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فهل يقول صاحب هذه الدعوى: إن القرآن الكريم، يسيء لذهنية الطالب، لتضمنه التحذير من شرك الخوف، وشرك المحبة، وغيرهما من أنواع الشرك.

ومقرراتنا الدراسية بحمد الله، لم تأت إلا بما جاء في القرآن الكريم، وبذلك يعرف أن المقرر لم يخطئ بإيراد هذه المسائل، وإنما الخاطئون الظالمون، من يبذلون جهدهم لإبطال مدلول النصوص الشرعية، بالشبهات الفاسدة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وقد تأملت في عامة ما تنازع الناس فيه، فوجدت ما خالف النصوص الصحيحة الصريحة، شبهات فاسدة، يعلم العقل بطلانها، بل يعلم بالعقل ثبوت نقيضها الموافق للشرع، وهذا تأملته في مسائل الأصول الكبار، كمسائل التوحيد، والصفات، ومسائل القدر، والنبوات، والمعاد، وغير ذلك، ووجدت ما يعلم بصريح العقل، لم يخالفه سمع قط][1].

٤ — دعواه: أن إيراد هذه الموضوعات تسيء إلى ذهنية الطلاب.

نقول: ما دليله على ذلك، لم يذكر دليلاً شرعياً، ولا دراسة علمية مسحية، وإذا كان المرجع هو الذوق والعقل، فلكلٍ عقل، فبعقل مَنْ يوزن كلام الله ورسوله؟

ومن المعلوم أن رسول الله ﷺ هو أكمل أهل الأرض عقلاً، فلو وُزن عقله بعقولهم لرجحها، ومع هذا أخبر الله تعالى عنه أنه عليه الصلاة والسلام قبل الوحي، لم يكن يدري ما الكتاب ولا الإيمان، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا

(١) درء تعارض العقل والنقل ١/١٤٧.

مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، فإذا كان أعقل الخلق على الإطلاق، إنما حصل له الهدى بالوحي، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَآ أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِى ۖ وَإِنِ ٱهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِىٓ إِلَىَّ رَبِّىٓ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ﴾ [سبأ: ٥٠]، فكيف يحصل لسفهاء العقول، الاهتداء بمجرد عقولهم، دون نصوص الوحي، بل يتجرأون ويزعمون أن الموضوعات المبنية على نصوص الوحي، تسيء إلى ذهنية الطالب.

٥ – دعواه: أن إيراد هذه الموضوعات يزرع في نفوس الطلاب، النظرة السلبية للدولة ورجالها ومؤسساتها.

**نقول:** هذا سوء ظن بالطلاب، وبالدولة ورجالاتها، فهل تقرير الدولة للتوحيد الخالص لله وحده لا شريك له، يزرع في نفوس الطلاب، النظرة السلبية لدولتهم؟، هل يعتقد هذا المدعي أن الطلاب مشركون، يزعجهم تقرير التوحيد، والتحذير من الشرك؟

وأما محاولته استعداء الدولة على مقررات التوحيد، فهو استعداء سافر، فدولتنا[1] حفظها الله، هي دولة التوحيد، وبلادها مهبط الوحي، ومنبع الإسلام، وقد قامت بحمد الله على كلمة التوحيد.

وولاتها يتشرفون بذلك، ويؤكدون في كل محفل على أهمية التمسك بالعقيدة الصحيحة، ثم ما مستند هذا المدعي على هذه الدعوى الجائرة؟

رابعاً: دعوى بعضهم[2] أن موقف مقرر التوحيد من الحضارة مضطرب، حيث قالوا ما نصه: [قدم المقرر موقفاً مضطرباً متردداً، فتارة يؤكد أهمية القيم الدينية، وضرورة الاستفادة من خبرات الأمم الأخرى، والاعتراف بما لديها من تميز وإمكانيات، وتارة أخرى يتجاهل الإيجابيات، ويبالغ في نزعة التنقص والازدراء.

---

(١) المملكة العربية السعودية.

(٢) المقررات الدراسية الدينية أين الخلل؟ ص١٨- ١٩ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

فمثلاً يقول: (تقليد الكفار في الأمور التي ليست من خصائصهم، بل هي أمور مشتركة، كتعلم الصناعات المفيدة، واتخاذ القوة، والانتفاع بما أباحه الله لنا من الزينة التي أخرج لعباده والأكل من الطيبات من الرزق، فهذا لا يعد تقليداً، بل هو من ديننا، والأصل أنه لنا، وهم لنا فيه تبع) مقرر التوحيد[1]، للصف الأول الثانوي ـ ٩٧، ويعيب المقلدين في الأمور التافهة فيقول (ولم يقلدوهم في الجد، وإعداد القوة، والشيء النافع من المخترعات والصناعات) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، القسم الشرعي ٧٧.

ويقول: (اتجاه الأمة للبناء والتنمية، وانشغالهم بما يصلح حالهم، ويطور حضارتهم، ويميزهم بين الأمم) مقرر الحديث للصف الثاني ثانوي – القسم الشرعي، ١٥١.

ويقول: (ليست العبادة قاصرة على الشعائر المعروفة، فينبغي للمسلم أن يستحضر النية الصادقة في جميع أعماله الدنيوية، كالدراسة والوظيفة وغيرها حتى يثاب عليها) مقرر التوحيد ـ الصف الأول ثانوي ٤٦.

لكن المقرر بالمقابل وفي مناسبات أخرى، يُقدِّم خطاباً تصعيدياً متوتراً، يركز فيه على الإدانة، ويختصر الآخر في السلبيات، فيرتبك الطالب إزاء هذا الاضطراب، بينما كان المفترض تقديم رؤية متكاملة متوازنة تجاه قضية الحضارة.

ومن نماذج الاضطراب أن المقرر يدعوا مثلا إلى عدم تسمية العلماء في العلوم الإنسانية والتقنية بلقب علماء، بل يجب اعتبارهم جهالاً، وإنما الذي يستحق وصف عالم في نظر المقرر، هو العابد فقط، حيث يقول عن علماء الحضارة المعاصرة: (فهم وإن

---

(١) ملحوظة: وتكملة عبارة المقرر بعد قوله: وهم لنا فيه تبع، كما يلي: [وهم لنا فيه تبع، قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾، أخبر الله سبحانه أن في الحديد منافع للناس عموماً. وهذا المقطع مفيد جداً، وما كان ينبغي استبعاده وحذفه]. (ينظر: مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي ص٩٧).

كانوا أهل خبرة في المخترعات والصناعات فهم جهال، لا يستحقون أن يوصفوا بالعلم، لأن علمهم لم يتجاوز ظاهر الحياة الدنيا، وهذا علم ناقص، لا يستحق أصحابه أن يطلق عليهم هذا الاسم الشريف، فيقال: العلماء، وإنما يطلق هذا على أهل معرفة الله وخشيته) مقرر التوحيد، للصف الثالث الثانوي ص٧٧، أي معنى للمدنية، إذا كان علماء الحضارة المعاصرة، في شتى ألوان المعرفة ثلة من الجهال؟

إننا بهذه الطريقة التبخيسية، التي نحط بها من قيمة خبراء العلوم المدينة، نخسر أشياء كثيرة، فنحن أولاً نفقد إمكانية تنظيم المنهج العلمي في وعي الطلاب، ونغرس بدلاً من ذلك، أخلاق المكابرة العلمية، كما نخسر إمكانية تطوير واقع مجتمعنا الإسلامي، عبر استثمار نتاج الأمم المتقدمة، بما نوحيه لطلابنا من ازدرائه، والتزهيد فيه].

**والجواب عن ذلك:**

١ – من خلال بعض النصوص التي نقلها صاحب هذه الدعوى عن المقرر، يتضح للمتأمل أن المقرر حث على تعلم الصناعات المفيدة، والانتفاع بما أباحه الله، وما توصلت إليه الحضارات مما هو نافع، وذم من كانت الحياة الدنيا مبلغ علمه، وأعرض عما خلق له، وغفل عن الآخر، وهذا لا تناقض فيه البتة.

بل فيه الجمع بين النصوص الشرعية، كما قال تعالى: ﴿ **وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ** ﴾ [الحديد: ٢٥]، فالمنافع والصناعات والتقنيات، مشتركة بين الناس جميعاً، مسلمهم وكافرهم.

وأما من كانت الحياة الدنيا بصناعاتها وحضارتها هي همه فقط، وأعرض عن الآخرة، فقد ذمه الله تعالى بقوله: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ ۝٧ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ** ﴾ [يونس: ٧–٨]، وقال تعالى: ﴿ **يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ**

عَنِ ٱلْآخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ ﴾ [الروم: ٧]، فالمقرر جمع بين النصوص الشرعية كلها، على طريقة الراسخين في العلم، وبذلك يتضح أن الاضطراب والتناقض، وسوء الفهم، ليس في المقرر، إنما في فهم منتقده.

وقديماً قيل:

وكم من عائب قولاً صحيحاً ❖ وآفته من الفهم السقيم

٢ – قوله عن المقرر: كان المفترض تقديم رؤية متكاملة متوازنة، تجاه قضية الحضارة.

أقول: قدَّم المقرر ذلك، لكنك أعرضت عن نقلها، مع أنها في نفس الصفحة، حيث يقول المقرر:

[النظرة الصحيحة للحياة، وهي أن يعتبر الإنسان ما في هذه الحياة من مال، وسلطان، وقوى مادية، وسيلة يستعان بها لعمل الآخرة، فالدنيا في الحقيقة لا تذم لذاتها، وإنما يتوجه المدح والذم إلى فعل العبد فيها، فهي قنطرة ومعبر للآخرة، ومنها زاد الجنة، وخير عيش يناله أهل الجنة، إنما حصل لها بما زرعوه في الدنيا][1].

ويقول المقرر أيضاً: [وخلاصة الأمر: أن الحياة في نظر الإسلام، استثمار ما أودعه الله في الكائنات من طاقات، استثماراً صالحاً، وفق دين الله ﷻ][2].

٣ – قوله: ومن نماذج الاضطراب أن المقرر يدعوا مثلاً إلى عدم تسمية العلماء في العلوم الإنسانية والتقنية بلقب علماء، بل يجب اعتبارهم جهالاً... الخ.

أقول: صاحب الدعوى افتات على المقرر، وأوهم أن المقرر: يعتبر علماء الحضارة ثلة من الجهال، هكذا بإطلاق.

وهذا غير صحيح، فالمقرر لم يجعل من كانت الدنيا والحضارة والمخترعات غاية

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، ص٧٨ طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٢) مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي، ص١١٦ طبعة: ١٤٢٢هـ.

همهم، ومبلغ علمهم، جهالاً في دنياهم وصناعاتهم، بل أثبت لهم العلم، واعتبر ذلك علماً ناقصاً، لأن العلم الحقيقي هو خشية الله، والفقه في دينه.

يقول المقرر عن أصحاب المخترعات والصناعات، الذين لم يؤمنوا بالله، ويخشوه، ما نصه: [علمهم لم يتجاوز ظاهر الحياة الدنيا، وهذا علم ناقص، لا يستحق أصحابه أن يطلق عليهم هذا الاسم الشريف فيقال العلماء، وإنما يطلق هذا على أهل معرفة الله وخشيته، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]][(١)].

قال ابن القيِّم: [... وإذا كان سبحانه قد أثبت الجهالة لمن عمل السوء، وقد أقرَّ به وبرسالته، وبأنه حرم ذلك وتوعد عليه بالعقاب، ومع ذلك يحكم عليه بالجهالة، التي لأجلها عمل السوء، فكيف بمن أشرك وكفر بآياته وعادى رسله، أليس ذلك أجهل الجاهلين؟ وقد سمى تعالى أعداءه جاهلين، بعد إقامة الحجة عليهم، فقال: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، فأمره بالإعراض عنهم بعد أن أقام عليهم الحجة، وعلموا أنه صادق، وقال: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، فالجاهلون هنا الكفّار الذين علموا أنه رسول الله، فهذا العلم لا ينافي الحكم على صاحبه بالجهل، بل يثبت له العلم، وينفي عنه في موضع واحد، كما قال تعالى عن السحرة من اليهود: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فأثبت لهم العلم الذي تقوم به عليهم الحجة، ونفى عنهم النافع، الموجب لترك الضار][(٢)].

والدليل على صحة ما قرره المقرر هو قوله تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ ۖ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝٦ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم: ٦-٧].

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، ص٧٧ طبعة: ١٤٢٢هـ.

(٢) شفاء العليل ١٧٢-١٧٣.

فنفى عنهم العلم فقال (لا يعلمون)، وأثبت لهم العلم فقال (يعلمون)، فهم علماء في ظاهرٍ من الحياة الدنيا فقط، وهذا علم ناقص، ولكنهم جهال بالآخرة.

قال شيخ المفسرين ابن جرير: [حدثني علي، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس أن قوله] ظَاهِراً مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [يعني: الكفار، يعرفون عمران الدنيا، وهم في أمر الدين جهال][1].

وقال ابن كثير في تفسير الآية: [أي: أكثر الناس ليس لهم علم إلا بالدنيا وشؤونها، وهم غافلون في أمور الدين، وما ينفعهم في الدار الآخرة...][2]، هذا الذي دلت عليه الآية الكريمة، وقرره المفسرون، هو ما ذكر في مقرراتنا، فتهويل صاحب الدعوى، وإيهامه، لا يغير من الحقيقة شيئاً.

٤ – ومن جملة افتيات صاحب هذه الدعوى على المقرر، قوله – كما تقدم – ما نصه: [وصف عالم في نظر المقرر هو العابد فقط].

أقول: هذا كذب على المقرر، فالعالم غير العابد، وفضل العالم على العابد، كفضل القمر على سائر الكواكب.

وهذا التفريق لا يخفى على مؤلفي المقررات، لأنهم من العلماء الراسخين، فلا وجود لهذه العبارة في المقرر، لكن صاحب الدعوى أخذه الهوى والاحتقان على المقررات كل مأخذ، نعوذ بالله من الهوى، فإنه يعمي ويصم.

* * *

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ١٠/١٦٨.

(٢) تيسير العلي القدير ٣/٤٣٢.

# الفصل السادس

# دعوى اقتصار المقررات العقدية على دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب

# الفصل السادس

# دعوى اقتصار المقررات العقدية على دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب

من الحقائق الثابتة أن دعوة الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، هي امتداد للمنهج الذي كان عليه السلف الصالح، أهل السنة والجماعة، وهو منهج الإسلام الذي كان عليه النبي ﷺ وصحابته الكرام، والتابعون، وتابعوهم بإحسان، من أئمة الإسلام.

وكان من أقوى أسباب نجاح هذه الدعوة أن هيأ الله لها حكاماً آمنوا بها ونصروها، وآزروا دعاتها، وهم الحكام من آل سعود، بدءاً بالإمام محمد بن سعود رحمه الله، مؤسس الدولة السعودية، ثم أبنائه، وأحفاده من بعده، مما جعل بعض المؤرخين لهذه الدعوة يقول: إن التاريخ الإسلامي بعد عهد الرسالة والراشدين، لم يشهد التزاماً تاماً بأحكام الإسلام، كما شهدته الجزيرة العربية في ظل الدولة السعودية التي أيدت هذه الدعوة ودافعت عنها[1].

والإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لم يأت بجديد، وإنما دعا إلى ما دعت إليه الرسل عليهم الصلاة والسلام، من إفراد العبادة لله وحده لا شريك له، فجدد ما اندرس من أصول الملة، وقواعد الدين، قرر ذلك بالأدلة الشرعية، كما تدل على ذلك مؤلفاته.

ولما رأى أعداؤه قبول الناس لدعوته، أجلبوا عليه بخيلهم ورجلهم، فألصقوا به التهم والأكاذيب.

ومن تلك الأكاذيب، ما أشار إليها الإمام محمد بن عبد الوهاب، بقوله: [وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم إنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفِّر من لم يَكفر، ومن لم يقاتل، ومثل هذا، وأضعاف أضعافه، فكل

---

(١) ينظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة. للشيخ ابن باز رحمه الله ١/٣٨٠.

هذا من الكذب والبهتان، الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، أو لم يكفر ويقاتل، سبحانك هذا بهتان عظيم][1].

وقال أيضاً: [أما ما ذكره الأعداء عني أني أكفر بالظن وبالموالاة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة، فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله][2].

وقال أيضاً: [وأما القول أننا نكفر بالعموم فذلك من بهتان الأعداء الذي يصدون به عن هذا الدين، ونقول: سبحانك هذا بهتان عظيم][3].

فالإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، لم يخرج في مسألة من الأصول أو الفروع عما عليه أهل العلم، الذين لهم لسان صدق في هذه الأمة.

وكان يقول [كل إنسان أجادله بمذهبه، إن كان شافعياً فبكلام الشافعية، وإن كان مالكياً فبكلام المالكية، أو حنبلياً، أو حنفياً فكذلك، فإذا أرسلت إليهم ذلك عدلوا عن الجواب، لأنهم يعرفون أني على الحق، وهم على الباطل، وإنما يمنعهم من الانقياد، التكبر والعناد على أهل نجد، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ إِن فِي صُدُورِهِمۡ إِلَّا كِبۡرٞ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ﴾... [غافر: ٥٦]...][4].

وقد يقول قائل لماذا هذا الهجوم الشرس على الإمام محمد بن عبدالوهاب وعلى دعوته الإصلاحية، مع أنه لم يأت بجديد، وإنما دعا إلى ما دعت إليه الرسل عليهم الصلاة والسلام؟

---

(١) مجموع مؤلفات الشيخ محمد بتن عبد الوهاب ٣/ ١١.
(٢) المرجع السابق ٥/ ٢٥.
(٣) المرجع السابق ٥/ ١٠٠.
(٤) مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب ٥/ ١٤٦.

والجواب: أن من سنة الله تعالى أن كل من أتى بما جاءت به الرسل، فلا بد أن يُؤذى ويُعادى، كما قال ورقة بن نوفل للنبي ﷺ: (ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عُودي)[1]. ويدل على صدق قول ورقة بن نوفل قول الله تعالى: ﴿كُلَّ مَا جَآءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ﴾ [المؤمنون: ٤٤]، وقول الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١].

والمقصود أن هذه الاتهامات للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لا دليل عليها، ذلك أن عقيدة المرء تؤخذ من أمرين: من أقواله، ومن أفعاله.

فالأقوال تدل على العقيدة، وكذلك الأفعال فمن ادعى على إنسان ما، بأنه يعتقد عقيدة لم تدل عليها أقواله ولا أفعاله، أو دلّت أقواله وأفعاله على أنه لا يعتقدها، كان ذلك المدِّعي غالطاً كاذباً ظالماً، وكانت دعواه مرجوعة عليه، ولا كرامة، فإن الدعاوي بلا بينات، أولادها أدعياء.

وعليه فإن أقوال الإمام محمد بن عبد الوهاب وأفعاله تدل على أنه من دعاة التوحيد الخالص، وأنه لم يأت بشيء يخالف عقيدة التوحيد.

ولم يأت الخصوم بما يثبت دعاواهم الباطلة، لأنها ليس لها أساس، وإنما بنيت على الكذب والاختلاق.

وحيث أن لكل قوم وارثاً، فقد ورث هؤلاء الخصوم، من كان على شاكلتهم، فصاروا يرددون تلك الشبهات بغير علم، ولا هدى، وإنما بجهل وهوى.

**فمن ذلك:**

١ – دعوى بعضهم[2]: أن الغلو في مقررات التوحيد هو بسبب اعتمادها على كتب ومؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

---

(١) أخرجه البخاري ١/٣ كتب بدء الوحي، باب كيف بدء الوحي.

(٢) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن فرحان ص ٤٤.

حيث يقول ما نصه: [الجذر الثاني الذي كان له أثره السلبي على التعليم عندنا، وعلى المقررات التوحيدية بشكل خاص، هي كتب وفتاوى واختيارات الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، الذي وقع – مع أثره العظيم – في بعض الأخطاء التي تكررت في المقررات، واتخذها الغلاة حجة في تثبيت الغلو في المقررات، ولم يرضوا بتصحيح ذلك، واستعدوا الدولة على من أراد محاكمة تلك الآراء بالنصوص الشرعية، ومن أبرز تلك الأخطاء عدم شمولية المقرر، وجفاف لغته، وعدم مراعاته للتدرج، إضافة لخطأ رئيس، وهو التكفير الصريح لمسلمين متيقن إسلامهم، وهذا التكفير انتقل من كتب الشيخ للمقررات، وكان قد انتقل في كتب وآراء علماء الدعوة من عهده إلى اليوم، فهم متأثرون به، مختارون لآرائه في الجملة].

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

الأول: دعواه أن كتب وفتاوى الشيخ محمد بن عبد الوهاب لها أثرها السلبي على التعليم، وعلى مقررات التوحيد بشكل خاص.

أقول: هذه الدعوى الظالمة، ليس بعجيب صدورها عن هذا المدعي، وفي المثل: إذا ظهر السبب بطل العجب، كيف وقد تعددت الأسباب.

ثم هو في قوله عن كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب: [لها أثرها السلبي على التعليم...] هو يعبر عن وجهة نظره، بصفته أحد المناوئين للصحابة، وأئمة الإسلام، وعقيدة أهل السنة والجماعة، والمدافعين عن أئمة البدع، والفرق الضالة كالجهمية، والمعتزلة ونحوها، وأما أئمة السنة، ودعاة التوحيد، فيلمسون الأثر الإيجابي لهذه المناهج المباركة، التي خرجت العلماء، والأمراء، والمسئولين، وغيرهم.

يقول هذا المدَّعي عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم: [كيف تخصون الصحابة بالعدالة مع أن هذا التخصيص، لم يرد عليه دليل، لا من كتاب ولا من سنة][1].

---

(١) الصحابة بين الصحبة اللغوية والصحبة الشرعية ص٦١. حسن المالكي.

ويطعن في أهل السنة والجماعة، فيقول: [تكون تيار السنة والجماعة، خليطاً من تيار العثمانية النواصب...][(1)].

ويقول عن الحنابلة [بدَّعوا من يعود إلى القرآن الكريم، وقدَّموا عليه أقوال الرجال][(2)].

ويطعن في عقيدة السلف الصالح، ويرى أن من آثارها: [تضعيف سائر المخالفين من العلماء، كعلماء المرجئة والقدرية والمعتزلة، وتضعيف القائلين بخلق القرآن... مع أن المضعفين لهؤلاء من الحنابلة من حيث الجملة، أضعف في الرواية من خصومهم][(3)].

ويطعن في الإمام أحمد، فيقول: [ومن المحتمل أن يكون الإمام أحمد رحمه الله، وقع في شيء من التكفير والتبديع، الذي خالفه فيه معتدلو الحنابلة][(4)].

أما أهل البدع من الجهمية والقدرية والمعتزلة فهم مُعَظَّمون عنده، يقول: [التيارات التي نصمها بالبدعة، كالجهمية، والقدرية، والمعتزلة، والشيعة، والزيدية، وغيرهم، كل هؤلاء كانوا من الدعاة إلى تحكيم كتاب الله، وتحقيق العدالة، وكانوا من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر][(5)].

أقول: إذا كان هذا هو حال هذا المدعي، يطعن بالصحابة وأئمة السنة، ويمدح الجهمية والمعتزلة.

فإن هذا يجعل اتهامه للإمام محمد بن عبد الوهاب، ومقررات التوحيد، لا قيمة له، وقد يقال: إن طعنه فيها يعد مدحاً لها وتزكية.

٢ – مقررات التوحيد، التي ألفها الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ليس فيها إلا

---

(١) قراءة في كتب العقائد. حسن المالكي ص٧٦.
(٢) المرجع السابق ص١٦٤.
(٣) قراءة في كتب العقائد. حسن المالكي ص١٣٢.
(٤) المرجع السابق ص ١١٠.
(٥) المرجع السابق ص٩٠.

آيات وأحاديث، فكيف يدعي أنها: جافة، ومشتملة على تكفير المسلمين.

ومن أراد معرفة الحقيقة، فليقرأ، كتاب التوحيد، الذي هو حق الله على العبيد، الذي ألفه الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

فهو الكتاب المقرر على المرحلة المتوسطة، في كل صف يدرس ثلث الكتاب.

وليقرأ الأصول الثلاثة، فهي المقررة على المرحلة الابتدائية.

وهنا أذكر مثالين، أحدهما: من كتاب التوحيد، والثاني: من الأصول الثلاثة، وكلاهما من تأليف الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ليتبين من خلالهما، حقيقة دعوى المدعي، وتجنيه بوصفها بأنها جافة، وتكفّر المسلمين.

المثال الأول: [كتاب التوحيد، وقول الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقوله: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [النساء: ٣٦]، وقوله: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [الأنعام: ١٥١]، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «من أراد أن ينظر إلى وصية محمد صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتمه، فليقرأ قوله تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى قوله «وأن هذا صراطي مستقيماً»[(١)].

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار، فقال لي: يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق الله على العباد، أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله، أن لا

(١) أخرجه الترمذي ٨/٢٣٠ في أبواب تفسير القرآن، وقال: حديث حسن غريب، والطبراني في الكبير ١٠٠٦٠.

يعذب من لا يشرك به شيئا «قلت: يارسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا» أخرجاه في الصحيحين(١).

هذا المثال يبين الموضوع الأول من مقرر التوحيد(٢)، والموضوعات الأخرى تسير على منوال هذا المثال.

فأين الجفاء؟ وأين التكفير؟ فهذه الآيات والأحاديث، التي تقرر التوحيد، تنغص على صاحب الدعوى، فلما لم يستطع نقدها مباشرة، نقد من نقلها، وهذه حيلة باطلة.

المثال الثاني: [إذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة، التي يجب على الإنسان معرفتها، فقل معرفة العبد ربه، ودينه، ونبيه محمداً ﷺ...](٣).

وهكذا فإن مقررات التوحيد، في المرحلة الثانوية، التي ألفها علماء الدعوة، تسير على نفس المنهج.

(مثال من مقرر التوحيد للصف الأول الثانوي):

[العقيدة الصحيحة هي أساس الذي يقوم عليه الدين، وتصح معه الأعمال، كما قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣].

فدلت هذه الآيات الكريمة، وما جاء بمعناها -وهي كثيرة- تدل على أن الأعمال لا تقبل إلا إذا كانت خالصة من الشرك، ومن ثم كان اهتمام الرسل صلوات الله وسلامه

---

(١) رواه البخاري ٤/٨٤ في كتاب اللباس، باب: إرداف الرجل خلف الرجل، ومسلم ١/٥٨ كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة.

(٢) مقرر التوحيد للصف الأول متوسط. ص١٠.

(٣) مقرر التوحيد للصف الثاني الابتدائي ص١١.

عليهم، بإصلاح العقيدة أولاً، فأول ما يدعون أقوامهم إلى عبادة الله وحده، وترك عبادة ما سواه، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وكل رسول يقول أول ما يخاطب قومه: ﴿ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ﴾ [الأعراف: ٥٩][1]، فهذا مثال، لأول موضوع، في مقرر المرحلة الثانوية، وبقية الموضوعات على نفس المنوال فهل فيها جفاء، وتكفير للمسلمين؟ كما يقوله: أهل الكذب والبهتان.

٣ — دعواه أن العلماء، استعدوا الدولة على من أراد محاكمة تلك الآراء، بالنصوص الشرعية، دعوى كاذبة.

فليس فيما كتبه الشيخ محمد بن عبد الوهاب، في كتبه، وما كتبه علماء الدعوة في مقررات التوحيد، من تقرير التوحيد، والتحذير مما يضاده، آراء وأفكار، وإنما هي أصول شرعية، مبينة على النصوص الشرعية، من الكتاب والسنة، كما تقدم.

وأما قوله: من أراد محاكمة تلك الآراء، بالنصوص الشرعية، فهذا تزكية لنفسه بأنه يعتمد على النصوص الشرعية، واحتقار لغيره من العلماء، وأنهم يعتمدون على الرأي، لا على النصوص الشرعية، وهذا الصنيع من غارات الجياع، وقلب الحقائق.

فهذا المدعي، هو الذي يحاكم النصوص الشرعية، بالآراء، ويزعم أنها جافة، كما تقدم في الأمثلة السابقة.

٤ — وأما دعواه استعداء الدولة.

فأقول: الدولة هي دولة التوحيد، ولا يستغرب منها حماية العقيدة الصحيحة، والعلماء لا يستعدون أحداً على أحد، وإنما يقومون بواجبهم في نشر العقيدة الصحيحة، ويتعاونون مع ولاة الأمر على البر والتقوى، ونشر العقيدة الصحيحة، والتحذير مما يضادها.

---

(١) مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي ص٨.

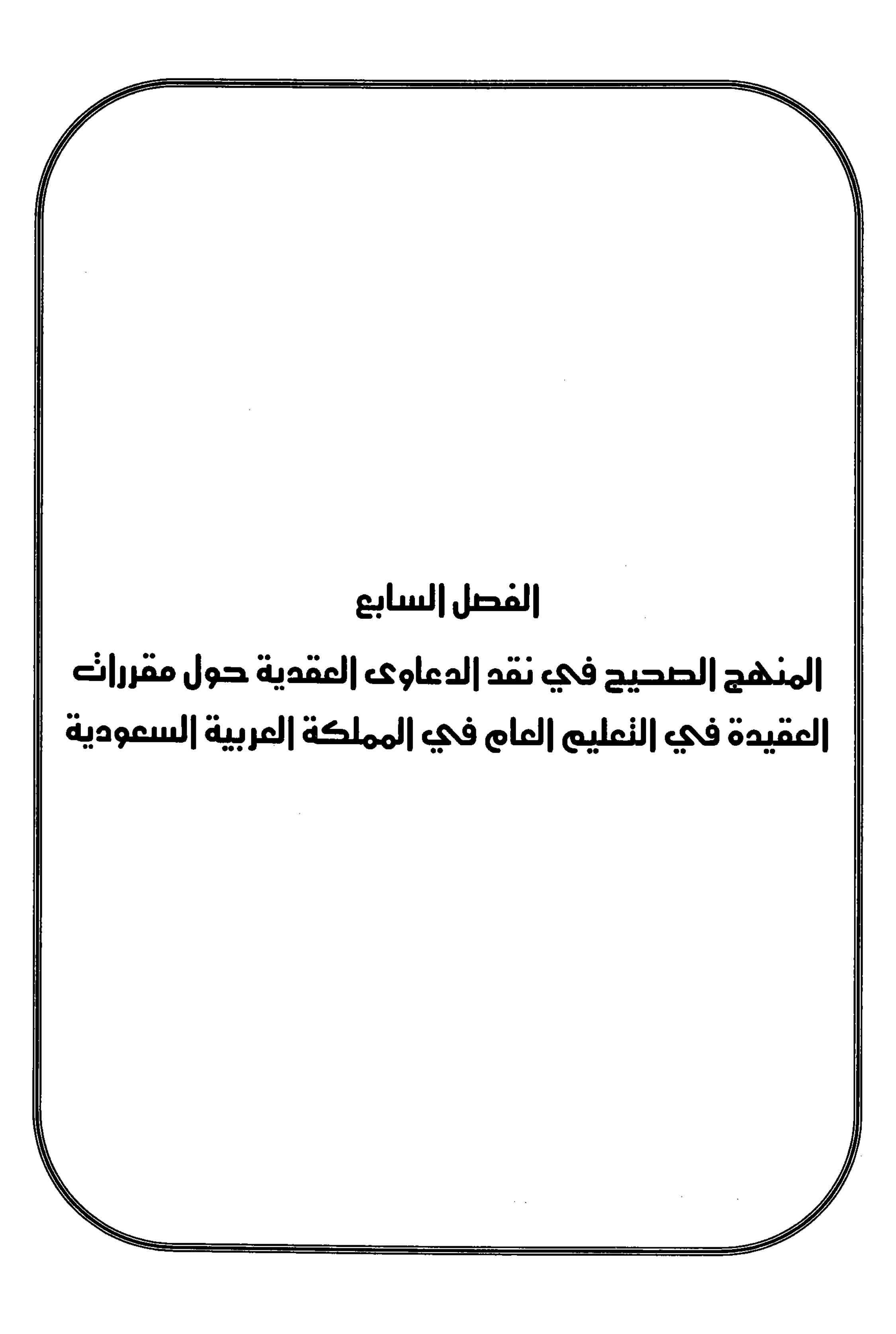
وصاحب هذه الدعوى، هو الذي يستعدي الدول على هذه الدولة المباركة، حيث يقول:

[من المناسب أن يتم تكليف جهة إسلامية، خارجية، لتأليف مقررات التوحيد، لعدم قدرة المجتمع المحلي، على وضع المقرر المناسب، طيلة هذه السنوات][1].

فهو يريد جهات خارجية تتدخل، لتأليف مقررات التوحيد، أما دولة التوحيد — المملكة العربية السعودية — وعلماء التوحيد فيها، فليسوا مؤهلين — في نظر هذا المخذول — من تأليف المقررات.

* * *

(١) مناهج التعليم، قراءة نقدية لمقررات التوحيد ص٣. حسن مالكي.



# الفصل السابع

# المنهج الصحيح في نقد الدعاوى العقدية حول مقررات العقيدة في التعليم العام في المملكة العربية السعودية

# الفصل السابع
# المنهج الصحيح في نقد الدعاوى العقدية
# حول مقررات العقيدة في التعليم العام في المملكة العربية السعودية

المنهج الصحيح في ذلك، هو منهج أهل السنة والجماعة، وهو المنهج المقنع المفحم، المبني على الكتاب والسنة، حيث يستدلون بالكتاب والسنة على بيان الاعتقاد الصحيح، ثم يوردون شبه المخالفين، وينقضونها.

وقد ألفوا المؤلفات الكثيرة في ذلك، وردوا في كتب العقائد على المبتدعة في أصول الإيمان والعقيدة، وألفوا كتبا خاصة في ذلك، ولا يزال علماء المسلمين – والحمد لله – يقررون العقيدة الصحيحة، وينكرون ما يضادها، ويردون على أهل الأهواء والبدع من خلال الكتب والرسائل، والصحف، والمجلات، والإذاعات، والخطب، والمحاضرات، وغيرها من الوسائل المتاحة، ويستدلون على ذلك بالأدلة والبراهين.

وإن كان استدلال كل أحد، بحسب ما منَّ الله عليه من العلم والفهم.

يقول ابن القيم رحمه الله: مبيناً فضائل التوحيد، وأهمية الاستدلال عليه، والجواب عن المعارض [فما كل من وجد شيئاً وعلمه وتيقنه: أحسن أن يستدل عليه، ويقرره، ويدفع الشبه القادحة فيه، فهذا لون، ووجوده لون، فاستدلال كل أحد بحسبه، ولا يحصي أنواع الاستدلال ووجوهه ومراتبه إلا الله، فلكل قوم هاد، ولكل علم صحيح ويقين: دليل يوجبه، وشاهد يصح به، وقد لا يمكن صاحبه التعبير عنه عجزاً وعيا، وإن عبَّر عنه فقد لا يمكنه التعبير عنه باصطلاح أهل العلم وألفاظهم... إلى أن قال: وبالجملة: فما كل من علم شيئاً أمكنه أن يستدل عليه، ولا كل من أمكنه الاستدلال عليه، يحسن ترتيب الدليل، وتقريره، والجواب عن المعارض][1].

---

(١) مدارج السالكين ٣/٤٤٥.

ويرتكز المنهج الصحيح في رد دعاوى المناوئين على ما يلي:

١ – الاعتصام بالكتاب والسنة ومذهب سلف الأمة.

وذلك بأن يجعل الكتاب والسنة، وما بعث الله به رسله، هو الحق الذي يجب إتباعه، وما سواه من كلام الناس، يعرض عليه، فإن وافقه فهو حق، وإن خالفه فهو باطل، عملاً بقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]، فالرد إلى الله ورسوله، هي طريقة أهل العلم والإيمان، وبهما يزنون جميع الدعاوى والمقالات، بخلاف أهل الأهواء، الذين يعارضون الكتاب والسنة بآرائهم، فإنهم يجعلون آراءهم وأقوالهم هي الأصل، وأما قول الله ورسوله، فجعلوه من المجمل الذي لا يستفاد منه علم ولا هدى، فيؤولونه ليتوافق مع أقوالهم وأهوائهم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [وهؤلاء الذين يعارضون الكتاب والسنة بأقوالهم، بنو أمرهم على أصل فاسد، وهو أنهم جعلوا أقوالهم التي ابتدعوها، هي الأقوال المحكمة، التي جعلوها أصول دينهم، وجعلوا قول الله ورسوله من المجمل الذي لا يستفاد منه علم ولا هدى، فجعلوا المتشابه من كلامهم هو المحكم، والمحكم من كلام الله ورسوله هو المتشابه، كما يجعل الجهمية من المتفلسفة والمعتزلة ونحوهم، ما أحدثوه من الأقوال التي نفوا بها صفات الله، ونفوا رؤيته في الآخرة، وعلوه على خلقه، وكون القرآن كلامه، ونحو ذلك، جعلوا تلك الأقوال محكمة، وجعلوا قول الله ورسوله مؤولا عليها أو مردودا، أو غير ملتفت إليه، ولا متلقى للهدى منه... وأما أهل العلم والإيمان: فهم على نقيض هذه الحال، يجعلون كلام الله، وكلام رسوله هو الأصل الذي يعتمد عليه، وإليه يرد ما تنازع الناس فيه، فما وافقه كان حقاً، وما خالفه كان باطلاً... ويميزون بين النقل الذي يصدق به، والنقل الذي يكذب به، ويعرفون ما يعلم به معاني كلامه ﷺ][(١)].

---

(١) الفرقان بين الحق والباطل، ضمن مجموع الرسائل الكبرى ١/١٠٢ - ١٠٣.

والمقصود أن المنهج الصحيح في نقد دعاوى المناوئين، هو الاعتصام بالكتاب والسنة، والاستدلال بهما، وعرض جميع الآراء والمقالات عليهما، فما وافق الكتاب والسنة قبل، وما خالفهما رد.

وقد حذر أصحاب النبي ﷺ من أصحاب الرأي، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: [إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا][(1)].

ويقول ابن مسعود رضي الله عنه: [إنكم ستجدون أقواماً يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم التنطع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق][(2)].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: [من أحدث رأياً ليس في كتاب الله عز وجل، ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ، لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله عز وجل][(3)].

فدين المسلمين مبني على اتباع كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، وما اتفقت عليه الأمة، فهذه الثلاثة أصول معصومة.

٢ - مطالبة المدعي بالدليل، والناقل بتصحيح نقله.

فكل دعوى لابد من إقامة الدليل عليها، قال الله تعالى: ﴿ **قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ** ﴾ [البقرة: ١١١].

قال ابن القيم رحمه الله: [وهذا هو المسمى سؤال المطالبة بالدليل، فمن ادعى دعوى بلا دليل، يقال له: هات برهانك إن كنت صادقاً فيما ادعيت][(4)].

---

(١) اعتقاد أهل السنة للالكائي ١/١٢٣.

(٢) أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب: رقم ٩، ص٥٤، وابن وضاح ص٢٥.

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب: الفتية وما فيه من الشدة ص٥٧، وابن حزم في الإحكام ١٠٢٢/٢.

(٤) بدائع الفوائد ٤/١٥٠.

وقال ابن سعدي رحمه الله: [كل من ادعى دعوى لابد أن يقيم البرهان على صحة دعواه، وإلا فلو قلبت عليه دعواه، وادعى مدع عكس ما ادعى بلا برهان، لكان لا فرق بينهما، فالبرهان: هو الذي يصدق الدعاوي، أو يكذبها][1].

كما أن الناقل يطالب بتصحيح نقله، فكثير من المعارضين للحق، يكثر عندهم الاستدلال بالنقول الموضوعة والضعيفة.

وإذا كان النقل غير صحيح، فإن هذا يغني عن الإجابة عن الدعوى، وإنما يقال: نطالبك بصحة الدعوى، فإن كثيراً من أهل الأهواء لا يوجد لهم أسانيد متصلة صحيحة قط، وهم في ذلك على سنن اليهود والنصارى، ليس لهم إسناد، إذ الإسناد من خصائص هذه الأمة، ثم هو في الإسلام من خصائص أهل السنة.

وأهل الأهواء لا يصدقون إلا بما يوافق أهواءهم، وعلامة كذبه أنه يخالف أهواءهم، فأهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم.

**مثال عملي لتطبيق المنهج الصحيح في الجواب عن الدعاوي:**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، جوابا عن دعوى ابن المطهر[2] في وجوب إمامة علي رضي الله عنه، بعد النبي صلى الله عليه وسلم، استدلالاً بما رواه الجمهور أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة رضي الله عنهم، بأن يسلموا لعلي، بإمرة المؤمنين، ما نصه [والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بإسناده، وبيان صحته، وهو لم يعزه إلى كتاب على عادته.

فأما قوله: رواه الجمهور، فكذب، فليس هذا في كتب الأحاديث المعروفة، لا

(١) تيسير الكريم المنان ص٦٢-٦٣.

(٢) هو جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن علي ابن المطهر الحلي، المشهور عند الشيعة بالعلامة، ولد سنة ٦٤٨ وتوفي سنة ٧٢٦هـ، قبل وفاة ابن تيمية بعامين، من شيوخه نصير الدين الطوسي، له مؤلفات كثيرة، منها «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة»، قال ابن تيمية: وهو خليق بأن يسمى «منهاج الندامة»، وقد رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (ينظر: الدرر الكامنة ٧١/٢، لسان الميزان ٣١٧/٢).

الصحاح، ولا المساند، ولا السنن وغير ذلك.

فإن كان رواه بعض حاطبي الليل، كما يروى أمثاله، فعلم مثل هذا ليس بحجة يجب اتباعها باتفاق المسلمين.

والله تعالى قد حرم علينا الكذب، وأن نقول عليه ما لا نعلم، وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»[1].

الوجه الثاني: أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وكل من له أدنى معرفة بالحديث، يعلم أن هذا كذب موضوع، لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتاب يعتمد عليه، لا الصحاح، ولا السنن، ولا المساند المقبولة...][2].

وقال في موضع آخر جواباً عن بعض الدعاوى: [والجواب من وجوه: أحدهما: أنه لابد من إقامة الدليل على صحة المنقول، وإلا فالاستدلال بما لا تثبت مقدماته باطل بالاتفاق، وهو من القول بلا علم، ومن قفو الإنسان ما ليس له به علم، ومن المحاجة بغير علم...][3].

وفي موضع آخر يقول: [والجواب من وجوه: أحدهما: المطالبة بتصحيح النقل، وهيهات له ذلك...][4].

وكما أن هذا هو المنهج الصحيح، الذي سلكه أئمة الإسلام، في القديم، فإن العلماء الراسخين في هذا العصر، يسيرون على نفس المنهج، في رد الدعاوى المثارة ضد مسائل العقيدة، ومقرراتها.

---

(١) رواه البخاري ١/ ٣٣ في كتاب العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، ومسلم ٤/ ٢٢٩٨ في كتاب الزهد، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم.

(٢) منهاج السنة ٧/ ٣٨٦.

(٣) المرجع السابق ٧/ ١٣٦.

(٤) المرجع السابق ٧/ ٣٩٩.

**ومن أمثلة ذلك:**

قال الشيخ صالح الفوزان جواباً عن دعوى بعص الكتاب، مشروعية الاحتفال بالمولد النبوي: [... ونقول لهذا الكاتب: أولاً: الإجماع منعقد في الصدر الأول – وهو عهد القرون المفضلة – على ترك هذه الاحتفالات، وإنما ابتدعت بعد مضي المائة الرابعة، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

فهل باستطاعة هذا الكاتب أن يأتينا بقول أو فتوى عن أحد من أهل القرون المفضلة، بجواز هذا الاحتفال وأمثاله؟

ولماذا تركوه وهم أحرص الناس على الخير، والنصارى حولهم يقيمونه لميلاد عيسى عليه السلام؟ وما تركوه إلا لأنه غير مشروع، ومن أحدثه فهو مبتدع، وكل بدعة ضلالة.

ثانياً: إذا حصل اختلاف في مسألة ما، فالعبرة بالقول الذي يقوم عليه الدليل، من الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، والدليل إنما هو مع من أنكر هذه الاحتفالات، مثل قوله ﷺ: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»[١]، وقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[٢]، «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[٣]، وهذا الاحتفال بالمولد وأمثاله،

---

(١) جزء من حديث طويل عن العرباض بن سارية رضي الله عنه، رواه أبو داود ٤/٢٠٠ في كتاب السنة باب: في لزوم السنة، والترمذي ٧/٣١٩ في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، وقال: حديث حسن صحيح، وصححه البزار، وابن عبد البر.

(٢) أخرجه البخاري ٣/١٦٧ في كتاب الصلح، باب: إذ اصطلحوا على جور، ومسلم ٢/١٣٤٣ في كتاب الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور.

(٣) رواه البخاري ٣/٢٤ كتاب البيوع، باب: النجش، ومسلم ٢/١٣٤٣ في كتاب الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور.

عمل محدث، لا دليل عليه من كتاب الله ولا من سنة رسوله ﷺ فهو مردود ﴿ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ١١١]، فعلى هذا الكاتب وأمثاله هداهم الله، الرجوع إلى الحق، وترك التعصب للباطل، فإن الرجوع إلى الحق فضيلة][1].

٣ – الحرص على نقل دعاوى المناوئين من كتبهم مباشرة، كلما أمكن ذلك، فإن لم يمكن فمن المصادر الموثوقة التي تنقل عنهم، مع تحري تمام الدقة في ذلك.

يقتضي المنهج الصحيح في نقد دعاوى المخالفين، الحرص على نقل ألفاظهم، وعبارات كلامهم من كتبهم، وعدم قطع الكلام عن سياقه، أو بتر الدليل، لأن ذلك أقوى في إقامة الحجة، وأدنى ألا يكون تشكيك في النقل.

قال محمد بن كعب القرظي[2]، في الرد على القدرية: [... وإنهم أتموا آية من كتاب الله عز وجل، ولكنهم يأخذون بأولها، ويتركون آخرها، ويأخذون بآخرها، ويتركون أولها، والذي نفسي بيده لإبليس أعلم بالله عز وجل منهم، يعلم من أغواه، وهم يزعمون أنهم يغوون أنفسهم ويرشدونها][3].

ولما احتج غيلان الدمشقي[4] أمام عمر بن عبدالعزيز، على مقالته في القدر بقوله تعالى: ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ [الإنسان: ٢-٣]، قال له عمر: (اقرأ آخر

---

(١) البيان لأخطاء بعض الكتاب. للشيخ صالح الفوزان ٢/ ٥٩.

(٢) هو محمد بن كعب بن سليم القرظي المدني من حلفاء الأوس، كان أبوه من سبي بني قريظة، إمام عالم صادق، توفي عام ١٠٨هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء ٥/ ٦٥، شذرات الذهب ١/ ١٣٦).

(٣) الشريعة للآجري ص٢٢٢.

(٤) هو غيلان بن مسلم الدمشقي أبو مروان، من البلغاء الذين أضلوا الناس، ثاني من تكلم بالقدر، ودعا إليه، وإليه تنسب الفرقة الغيلانية من القدرية، أفتى الإمام الأوزاعي بقتله، فصلب على باب كيسان بدمشق بعد سنة ١٠٥هـ. (ينظر: البداية والنهاية ٩/ ٣٤، الأعلام ٥/ ١٢٤).

السورة: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣٠﴾ يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦۚ وَٱلظَّٰلِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًۢا ﴾ [الإنسان: ٣٠ – ٣١]، ثم قال عمر: وما تقول يا غيلان؟ قال: قد كنت أعمى فبصَّرتني، وأصم فأسمعتني، وضالاً فهديتني...)، فتاب، ثم رجع إلى مقالته في عهد هشام بن عبدالملك فصلبه[١].

فأهل الحق لا يبترون الدليل، ويحرصون على نقل كلام الخصوم بألفاظهم، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، في رده على النصارى: [وأنا أذكر ما ذكروه بألفاظهم بأعيانها، فصلاً فصلا، وأتبع كل فصل بما يناسبه من الجواب، فرعاً وأصلاً، وعقداً وحلا...][٢].

ويقول أيضاً: [ومن أراد أن ينقل مقالة عن طائفة، فليسم القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب][٣].

ويقول أيضاً: [والواجب على من أراد أن يعرف مراد المتكلم، أن يرجع إلى لغته وعادته التي يخاطب بها، لا نفسر مراده إلا بما اعتاده هو من الخطاب، فما أكثر ما دخل من الغلط في ذلك، على من لا يكون خبيراً بمقصود المتكلم ولغته][٤].

ويقول أيضاً: [ونحن في جميع ما نورده نحكي ألفاظ المحتجين بعينها، فإن التصرف في ذلك، قد يدخله خروج عن الصدق والعدل، إما عمداً، وإما خطأ، فإن الإنسان وإن لم يتعمد أن يلوي لسانه بالكذب، أو يكتم بعض ما يقوله غيره، لكن المذهب الذي يقصد الإنسان إفساده، لا يكون في قلبه من المحبة له، ما يدعوه إلى صوغ أدلته على الوجه الأحسن، حتى ينظمها نظماً ينتصر به، فكيف إذا كان مبغضاً لذلك][٥].

---

(١) الشريعة للآجري ص٢٢٨.
(٢) الجواب الصحيح ١/ ١٩.
(٣) منهاج السنة ٦/ ٣٠٣.
(٤) الصفدية ٢/ ٨٤.
(٥) بيان تلبيس الجهمية ٢/ ٣٤٤.

فتحري الدقة في النقل منهج سديد في رد الدعاوى الباطلة، إلا أنه يتعين عند نقل عباراتهم عدم الانخداع بألفاظهم البراقة، فربما يستخدمون بعض الألفاظ الحسنة، في وصف ما هم عليه من الباطل، ليصغي إليها بعض الناس، ويرضوها، في حين أنهم يستخدمون في حق مخالفيهم من أهل السنة، الألفاظ والألقاب الذميمة، تنفيراً منهم، وتحقيراً لعلومهم.

فأهل التحريف وأهل الباطل والأهواء، يزخرفون أقوالهم، ويكسونها بحلة الفصاحة، وفي المقابل يظهرون المعنى الذي يريدون إبطاله في صورة مستهجنة، تنفر عنها القلوب.

فلينتبه من ينقل أقوالهم إلى هذا الملحظ المهم.

يقول ابن القيم رحمه الله – مبيناً أسباب انخداع بعض الناس بأقوالهم الباطلة – ما نصه: [منها: أن يأتي به صاحبه مموهاً بزخرف من القول، مكسواً في حلة الفصاحة، والعبارة الرشيقة، فتسرع العقول الضعيفة إلى قبوله واستحسانه، قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٢]، فذكر سبحانه أنهم يستعينون على مخالفة أمر الأنبياء، بما يزخرفه بعضهم لبعض من القول، ويفتريه الأغمار، وضعفاء العقول، فذكر السبب الفاعل وهو ما يغر السامع من زخرف القول، فلما أصغت إليه ورضيته، اقترفت ما تدعوا إليه من الباطل قولاً وعملاً.

فتأمل هذه الآية وما تحتها من هذا المعنى العظيم القدر الذي فيه بيان أصول الباطل، والتنبيه على مواقع الحذر منها، وإذا تأملت مقالات أهل الباطل، رأيتهم قد كسوها من العبارات المستحسنة ما يسرع إلى قبوله كل من ليس له بصيرة نافذة، فيسمون أم الخبائث أم الأفراح، وترك المعاصي والتخوف منها، إساءة ظن برحمة الله، وجرءة على سعة عفوه.

السب الثاني: أن يخرج المعنى الذي يريد إبطاله، في صورة مستهجنة، تنفر عنها القلوب، وتنبو عنها الأسماع، فيسمي عدم الانبساط إلى الفساق: سوء خلق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: فتنة وشراً وفضولاً، ويسمون إثبات الصفات لكمال الله تعالى: تجسيماً وتشبيهاً وتمثيلاً... فأهل السنة هم الذين كشفوا زيف هذه الألفاظ، وبينوا زخرفها وزغلها، وأنها ألفاظ مموهة بمنزلة طعام طيب الرائحة، في إناء حسن اللون والشكل، ولكن الطعام مسموم... ولتمام هذا الغرض، اخترعوا لأهل السنة ألقاباً قبيحة، وسموهم حشوية، ومحيزة، ومجسمة، ومشبهة، ونحو ذلك][1].

فالعبرة بمعرفة الحقائق، لأن التمويه، وزخرف القول، لا يغير من الحقيقة شيئا، قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٢ – ١١٣].

قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله: [أي: يزين بعضهم لبعض الأمر الذي يدعون إليه من الباطل، ويزخرفون له العبارات، حتى يجعلوه في أحسن صورة، ليغتر به السفهاء، وينقاد له الأغبياء الذين لا يفهمون الحقائق، ولا يفقهون المعاني، بل تعجبهم الألفاظ المزخرفة، والعبارات المموهة، فيعتقدون الحق باطلاً، والباطل حقاً، ولهذا قال تعالى:] وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ [أي: ولتميل إلى ذلك الكلام المزخرف، ...] وَلِيَرْضَوْهُ [بعد أن يصغوا إليه، فيصغون له أولاً، فإذا مالوا إليه، ورأوا تلك العبارات المستحسنة رضوه، وزين في قلوبهم، وصار عقيدة راسخة، وصفة لازمة، ثم ينتج من ذلك، أن يقترفوا من الأعمال والأقوال ما هم مقترفون، أي: يأتون من الكذب بالقول والفعل،

(١) مختصر الصواعق ص ٧٨-٧٩.

ما هو من لوازم تلك العقائد القبيحة، فهذه حال المغترين بشياطين الإنس والجن، المستجيبين لدعوتهم، وأما أهل الإيمان بالآخرة، وأولوا العقول الوافية، والألباب الرزينة، فإنهم لا يغترون بتلك العبارات، ولا تخلبهم تلك التمويهات، بل همتهم مصروفة إلى معرفة الحقائق، **فينظرون إلى المعاني التي يدعوا إليها الدعاة، فإن كانت حقاً قبلوها، وانقادوا لها، ولو كسيت عبارات رديئة، وألفاظاً غير وافية، وإن كانت باطلاً، ردوها على من قالها، كائناً من كان، ولو ألبست من العبارات المستحسنة، ما هو أرق من الحرير...]**[1].

٤ – موافقة النصوص لفظاً ومعنى، أولى من موافقتها في المعنى دون اللفظ، والاستفصال عند الألفاظ المجملة.

من المنهج الصحيح في رد الدعوى الباطلة، موافقة النصوص لفظاً ومعنى، مهما أمكن، لأنه يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام، بأوجز عبارة، وأحسن تفسير، فهو حكمٌ مضمونٌ له الصواب.

وقد علم الرسول ﷺ، البراء بن عازب رضي الله عنه، كلمات يقولهن إذا أخذ مضجعه، فقال: «إذا أخذت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم إني أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت، واجعلهن من آخر كلامك فإن مت من ليلتك، مت وأنت على الفطرة».

قال فرددتهن لأستذكرهن، فقلت: آمنت برسولك الذي أرسلت، قال: «قل: آمنت بنبيك الذي أرسلت»[2].

---

(١) تيسير الكريم المنان ص٢٧٠.

(٢) أخرجه مسلم ٤/١٠٨١ في كتاب الذكر والدعاء، باب: ما يقول عند النوم.

فالعصمة مضمونة في ألفاظ النصوص ومعانيها، وقد أجاز بعض العلماء نقل حديث رسول الله ﷺ بالمعنى، بشرط أن يكون الناقل عالماً بما يحيل المعنى من اللفظ، مدركاً لأساليب العرب، ليعرف الفروق[1].

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم، يتحرون موافقة ألفاظ النصوص ومعانيها، غاية التحري.

قال ابن القيم رحمه الله: [خلفت من بعدهم «أي: بعد الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان» خلوف، رغبوا عن النصوص، واشتقوا لهم ألفاظاً غير ألفاظ النصوص، فأوجب ذلك هجر النصوص، ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بما تفي به النصوص، من الحكم والدليل وحسن البيان، فتولد من هجران ألفاظ النصوص، والإقبال على الألفاظ الحادثة، وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، فألفاظ النصوص، عصمة وحجة، بريئة من الخطأ، والتناقض، والتعقيد، والاضطراب، ولما كانت هي عِصْمةُ عَهْدِ الصحابة، وأصولهم التي إليها يرجعون، كانت علومهم أصح من علوم من بعدهم، وخطؤهم فيما اختلفوا فيه أقل من خطأ من بعدهم، ثم التابعون بالنسبة إلى من بعدهم كذلك، وهلم جرا.

ولما استحكم هجران النصوص، عند أكثر أهل الأهواء والبدع كانت علومهم في مسائلهم وأدلتهم، في غاية الفساد والاضطراب والتناقض][2].

٥ – الاستفصال عن الألفاظ المجملة، التي يوردها المخالفون.

من المنهج الصحيح في رد الدعاوى الباطلة، الاستفصال عن الألفاظ المجملة، التي يوردها المخالفون، فقد تكون تحتمل حقاً وباطلاً، فهنا لابد من التفصيل، فإن أراد بها المعنى الحق قُبل، وإن أراد بها باطلاً رد.

---

(١) ينظر: الرسالة. للشافعي ص٣٧٠.

(٢) إعلام الموقعين ٤/ ١٣٨.

قال الإمام أحمد رحمه الله: [إذا سأل الجهمي فقال: أخبرونا عن القرآن، هو الله أو غير الله؟ قيل له: إن الله جل ثناؤه، لم يقل في القرآن: إن القرآن أنا، ولم يقل: غيري، وقال: هو كلامي، فسميناه باسمٍ سماه الله به، فقلنا: كلام الله، فمن سمى القرآن باسم سماه الله به، كان من المهتدين، ومن سماه باسم غيره كان من الضالين][1].

وهكذا لفظ [الجهة]، هذا اللفظ لم يرد في الكتاب والسنة، لا إثباتاً ولا نفياً، ويغني عنه ما ورد في النصوص الشرعية، من أن الله تعالى في السماء.

قال ابن القيم رحمه الله: [... وكذلك قولهم ننزهه عن الجهة، إن أردتم أنه منزه عن جهة وجودية تحيط به، وتحويه، وتحصره، إحاطة الظرف بالمظروف، فنعم، هو أعظم من ذلك، وأكثر وأعلى، ولكن لا يلزم من كونه فوق عرشه هذا المعنى، وإن أردتم بالجهة أمراً يوجب مباينة الخالق للمخلوق، وعلوه على خلقه، واستواءه على عرشه، فنفيكم لهذا المعنى باطل، وتسميته جهة، اصطلاح منكم توسلتم به إلى نفي ما دل عليه العقل والنقل والفطرة][2].

٦ – إظهار تناقض مقالات أهل الباطل:

قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]، فما كان من عند الله، فهو مؤتلف غير مختلف، لأن الشريعة لا تفرِّق بين المتماثلات، ولا تجمع بين المتناقضات.

أما أهل الباطل فهم متناقضون، مضطربون، وذلك لأنهم بنو مذهبهم على أصل فاسد، فأصبحوا في أمر مريج، ولذلك فإنه لابد لمن ناظر أهل الباطل أن يبدأ بهدم باطلهم، ويورد مقالاتهم المتناقضة، فإنه يستفاد من قول كل طائفة، بيان فساد

---

(١) الرد على الجهمية للإمام أحمد ص٧٣.

(٢) مختصر الصواعق المرسلة ١٠/١١٣.

قول الطائفة الأخرى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، في بيان فوائد إظهار تناقض أهل الباطل: [هو أعظم ما يستفاد من أقوال المختلفين، الذين أقوالهم باطلة، فإنه يستفاد من قول كل طائفة، بيان فساد قول الطائفة الأخرى، فيعرف الطالب فساد تلك الأقوال، ويكون ذلك داعياً له إلى طلب الحق، ولا تجد الحق إلا موافقاً لما جاء به الرسول ﷺ، ولا تجد ما جاء به الرسول، إلا موافقاً لصريح المعقول، فيكون ممن له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد][1].

وقال ابن القيم رحمه الله: [من المعلوم أن كل مبطل، أنكر على خصمه شيئاً من الباطل، قد شاركه في بعضه، أو في نظيره، فإنه لا يتمكن من دحض حجته، وكسر باطله، لأن خصمه تسلط عليه، بمثل ما سلط هو به عليه، وهذا شأن أهل الأهواء مع بعضهم بعضا، ولهذا كان عامة ما يأتون به أبداً يناقض بعضهم بعضا، ويكسر أقوال بعضهم ببعض، وفي هذا منفعة جليلة لطالب الحق، فإنه يكتفي بإبطال كل فرقة، لقول الفرقة الأخرى....][2].

٧ – الإعراض عن أهل العناد والسفسطة:

لأن الهدف من رد دعاوى أهل الباطل، الرغبة في هدايتهم، وإقامة الحجة عليهم، فإذا وضح الحق وبان، لم يبق للردود معنى، ولا للمعارضة العلمية والعملية محل، وهذه قاعدة شرعية عقلية فطرية، قال الله تعالى: ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِي ٱلْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ [الأنفال: ٦].

قال ابن القيم رحمه الله: [المحاجة بعد وضوح الشيء وظهوره، نوع من العبث، بمنزلة المحاجة في طلوع الشمس، وقد رآها من يحاجه بعينه، فكيف يؤثر حجاجكم له أنها لم تطلع][3].

---

(١) مجموع الفتاوى ١٢/٣١٤.

(٢) الصواعق المرسلة ٢/٤٥٢، ٤٥٣.

(٣) مختصر الصواعق ٩١.

وقال ابن سعدي رحمه الله، في تفسير الآية: [أي: فكل من جادل في الحق بعد ما تبين علمه، أو طريق علمه، فإنه غالط شرعاً][1].

وفي آيات كثيرة من القرآن الكريم، يأمر الله تعالى بمجادلة المكذبين، ويجادلهم بالتي هي أحسن، حتى إذا وصل معهم إلى حالة وضوح الحق التام، وإزالة الشبه كلها، انتقل من مجادلتهم إلى الوعيد لهم، بعقوبات الدنيا والآخرة، والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً[2].

ومن المعارضات والسؤالات ما ليس لها جواب إلا الإعراض، والانتهاء عنها، كما قال ﷺ: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته»[3].

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، مبيناً هل يناظر أهل التأويل الفاسد: [إن مثل هذا التأويل ليس على أهل الحق أن يناظروا صاحبه، ويبينوا له الحق، كما يفعلون مع المخطئ المتأول، بل يبادر إلى عقوبته، بالعقوبة التي يستحقها بقدر ذنبه، وإلا أُعرض عنه، إن لم يقدر عليه، كما كان السلف الصالح يفعلون هذا وهذا، فإنه سبحانه لما أبدى له إبليس شبهته فعل به ما فعل، ولما عتب على الملائكة في قيلهم، أبدى لهم شيئاً من حكمته فتابوا، وقد وقعت هذه الثلاث، لرسول الله ﷺ في غزوته التي فتح الله فيها مكة، فإنه لما أعطى المؤلفة قلوبهم، فوجدت عليه الأنصار، عاتبهم، واعتذروا، وقبل عذرهم، وبين لهم شيئاً من الحكمة.

ولما قال ذلك الرجل العابد «اعدل»[4]، قال له كلاماً غليظاً، واستأذنه بعض

---

(١) القواعد الحسان ص١٥٨.

(٢) ينظر: المرجع السابق ص١٦٠.

(٣) أخرجه البخاري (مع الفتح ٦/٣٣٦) كتاب بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده.

(٤) يشير إلى قصة ذي الخويصرة التميمي، رأس الخوارج، وقد رواها البخاري في صحيحه ٨/٥٢ في كتاب استتابة المرتدين، باب: من ترك قتال الخوارج للتأليف.

الصحابة في قتله، ولم ينكر عليه، لكن ترك قتله لعذر ذكره، ولما فعل خالد بن الوليد ببني جذيمة ما فعل، رد عليهم ما أخذ منهم ووداهم[1]، ولا نعلم أنه عاتب خالداً، ولا منعه ذلك من تأميره على الناس][2].

* * *

(١) أخرجه البخاري ٨/١١٧ كتاب الأحكام، باب: إذا قضى الحاكم بجور فهو رد.

(٢) مجموع مؤلفات الشيخ محمد عبدالوهاب.

# الفصل الثامن

# دعوى طول المقررات العقدية

# واشتمالها على الجدل العقدي

## الفصل الثامن
## دعوى طول المقررات العقدية واشتمالها على الجدل العقدي

العقيدة الصحيحة هي الأساس الذي يقوم عليه الدين، وتصح معه الأعمال، كما قال تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣].

فدلت هذه الآيات الكريمة، وما جاء بمعناها - وهو كثير - على أن الأعمال لا تقبل إلا إذا كانت خالصة من الشرك، ومن ثم كان اهتمام الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، بإصلاح العقيدة أولاً، فأول ما يدعون أقوامهم إلى عبادة الله وحده، وترك عبادة ما سواه، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، فكل الرسل جاؤا بالدعوة إلى هذه العقيدة، وكل الكتب الإلهية نزلت لبيانها، وبيان ما يبطلها ويناقضها أو ينقصها، وكل المكلفين من الخلق أمروا بها، وإن ما كان هذا شأنه وأهميته لجدير بالعناية، خصوصاً وأن هذه العقيدة تتوقف عليها سعادة البشرية، في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، كما يتوقف على مناقضتها، الخسارة في الدنيا والآخرة، وحبوط جميع الأعمال، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨][(١)]، فالآيات الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة،

---

(١) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد. للشيخ صالح الفوزان ص٩.

تدل على أهمية العناية بالعقيدة الصحيحة، والتحذير مما يضادها.

وقد امتثل الرسل عليهم الصلوات والسلام تحقيق ذلك، وقد احتذى الولاة والعلماء المصلحون في كل زمان، حذو الأنبياء والمرسلين، فكانوا يبدؤن بما بدأ به الرسل، وهو الدعوة إلى التوحيد.

ومن أولئك الولاة المصلحون ولاة الأمر، في بلادنا – المملكة العربية السعودية – الذين نصروا التوحيد، وكان من ثمرات ذلك ولله الحمد، قيام دولة إسلامية، تحكم بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وتقوم بالدعوة إلى الله، ولا تزال قائمة، وستظل – إن شاء الله – قائمة به، ومضرباً للمثل في الأمن والاستقرار، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

كما أن من ثمرات ذلك، تدريس التوحيد، في مختلف المراحل الدراسية، وكان من حق هذا الجهود أن تشكر وتقدر، ويدعى للقائمين عليها بالتوفيق، والمزيد من فضل الله.

إلا أن من سنة الله وحكمته في خلقه، أن الحق يتصارع مع الباطل، فتكون العاقبة لأهل الحق في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَلَوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنۡهُمۡ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٍ﴾ [محمد: ٤]، فالحق والدعوة إليه، لابد له من أعداء قاعدين عليه، لم يسلم منهم رسل الله، ولن يسلم منهم أتباع الرسل.

**قال ابن القيم:**

قل لي متى سلم الرسول وصحبه ❖ والتابعون لهم على الإحسان

من جاهل ومعاند ومنافق ❖ ومحارب بالبغي والطغيان

وتظـــن أنـــك وارثهـــم ومـــا ❖ ذقــت الأذى في نــصرة الــرحمن
لــــو كنـــت وارثـــه لآذاك الألى ❖ ورثـــوا عـــداه بـــسائر الألـــوان[1]

ومن أولئك الجاهلون والمعاندون، قوم تسلطوا على مقررات العقيدة الدراسية، فألصقوا بها من التهم والأكاذيب، وروجوا عنها الأباطيل والأعاجيب.

ولما تبين لهم أن تهمهم لا تصمد أمام المنهج العلمي، لأن صاحب الدعاوى والتهم، يطالب: إن كان مدعياً بالبينة، وإن كان ناقلاً بصحة النقل، وإن كان مبطلاً للحق بالإجابة عن الأدلة الشرعية، وهذا ما لا قبل لهم به، زعموا عندئذ أن مقررات العقيدة طويلة، وفيها ما لا علاقة له بالتوحيد، وإنما تتضمن جدلاً عقيماً.

وهكذا المفلس من الحجج والبراهين، يتمسك بما هو من أوهى العنكبوت، ومن ذلك:

١ – يقول أحدهم[2]: [المؤلفون لهذه المقررات، أدخلوا في مادة التوحيد موضوعات كثيرة، لا علاقة لها بربوبية، ولا ألوهية، ولا أسماء ولا صفات، ومن أبرزها:

في مقرر الثالث الثانوي (شرعي): الباب الثالث: من توحيد الصف الثالث (ص٩٥)، بعنوان: محبة الرسول وتعظيمه، والنهي عن الغلو والإطراء في مدحه، وبيان منزلته، كل هذا الباب وفصوله، مشروع، ولا يتم الإسلام إلا به، ولكن لا علاقة له بالتوحيد، فالتوحيد خاص بالله ﷻ، وإنما يدخل هذا الموضوع في موضوع آخر يسمى (النبوات) فالتوحيد شيء، والنبوات شيء آخر.

وكذلك أورد المقرر نفسه (ص١٠١) فصلاً بعنوان: «مشروعية الصلاة على رسول

(١) الكافية الشافية. لابن القيم ص٢٥٥.

(٢) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن فرحان ص ١٣.

الله»، وهذا أيضاً مشروع، ولكن لا علاقة لها بالتوحيد، وإنما لها علاقة بالنبوات.

وأورد المقرر فصل (أهل البيت ص١٠٣) وهذا أيضاً مع كونه مشروعاً، ولكن لا علاقة له بالتوحيد] وذكر أمثلة أخرى زعم عدم دخولها في التوحيد، كالصحابة، والأنبياء، والملائكة، واليوم الآخر[1].

ثم قال[2]: [الخلاصة: نحو نصف مقرر التوحيد في مراحل التعليم، لا علاقة له بالتوحيد، والغريب أن هذا استمر عبر هذه السنوات (نحو خمسين عاماً)، وهذا دليل على فقر (الثقافة المحلية) على اكتشاف مثل هذه الأمور الواضحة، وقد يكون بعضهم انتبه، لكنه لم يحاول أحد أن ينبه عليه، خشية أن يتهم في دينه، أو وطنيته].

ويقول معترض آخر: [فمنهج التوحيد الذي أساسه توحيد الله عز وجل، يمتلئ بما هو خارج عن مادته، حتى يكاد يتضاءل، فيما يمتلئ به مما هو ضد الآخرين، فيتناولهم في ممارساتهم، واعتقاداتهم][3].

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

الأول: قوله: أن المؤلفين لهذه المقررات، أدخلوا في مادة التوحيد، موضوعات كثيرة، لا علاقة لها بالتوحيد... الخ.

أقول: هذا القائل، لا يعرف التوحيد، ولا يعرف الشرك، ودليل ذلك، أنه ينكر أن يكون دعاء غير الله من الأنبياء والأولياء والصالحين شركاً، فيقول ما نصه: [... فدعاء الميت (يا فلان اشفع لي عند ربك)، يختلف عن دعاء الميت نفسه بقول: (يا فلان اغفر لي

---

(١) المرجع السابق ص١٤.

(٢) المرجع السابق ص١٦

(٣) تقرير حول مناهج التعليم في السعودية، مقدم لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ص٢.

وارحمني وارزقني)، ونحن لا نفرق بين الصيغتين، وإنما نكفر الجميع][(1)].

ومن المعلوم عند أهل العلم والإيمان: أن طلب الدعاء من الأموات، أو طلب الشفاعة منهم بعد موتهم، شرك، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾ [الأحقاف: ٥-٦]، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [فاطر: ١٣-١٤]، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۝ وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ۚ ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

قال ابن القيم رحمه الله: [فالمشرك إنما يتخذ معبوده، لما يعتقد أنه يحصل له به من النفع، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع: إما مالك لما يريده عابده منه، فإن لم يكن مالكاً كان شريكاً للمالك، فإن لم يكن شريكاً له كان معيناً له ظهيرا، فإن لم يكن معيناً ولا ظهيراً كان شفيعاً عنده.

فنفى سبحانه المراتب الأربع نفياً مترتباً، متنقلاً من الأعلى إلى ما دونه، فنفى الملك والشركة والمظاهرة والشفاعة التي يظنها المشرك، وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك، وهي الشفاعة بإذنه.

فكفى بهذه الآية نوراً، وبرهاناً، ونجاة، وتجريداً للتوحيد، وقطعاً لأصول الشرك ومواده، لمن عقلها.

والقرآن مملوء من أمثالها ونظائرها، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته، وتضمنه له، ويظنونه في نوع، وفي قوم قد خلوا من قبل، ولم يعقبوا وارثاً، وهذا

(١) مناهج التعليم قراءة نقدية لمقررات التوحيد. حسن فرحان ص ١٧.

هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن][1].

وقال في موضع آخر في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣]: [فتأمل كيف أخذت هذه الآية على المشركين، بمجامع الطرق التي دخلوا منها إلى الشرك، وسدتها عليهم أحكم سد وأبلغه، فإن العابد إنما يتعلق بالمعبود لما يرجو من نفعه، وإلا فلو لم يرج نفعه، لم يتعلق قلبه به، وحينئذ فلابد أن يكون المعبود مالكاً للأسباب التي ينفع بها عابده، أو شريكاً لمالكها، أو ظهيراً، أو وزيراً ومعاوناً له، أو وجيهاً ذا حرمة وقدر يشفع عنده، فإذا انتفت هذه الأمور الأربعة من كل جهة وبطلت، انتفت أسباب الشرك، وانقطعت مواده...][2].

والمقصود: أن هذا القائل جاهل، لا يعرف حقيقة التوحيد، ولا يعرف حقيقة الشرك، فإذا كان الأمر كذلك، فكيف ينصب نفسه للحكم على مقررات التوحيد؟

وكان عليه أن يتعلم العقيدة الصحيحة على أيدي الراسخين في العلم، فذلك خير له من المكابرة والتعالم.

**قال ابن القيم في هؤلاء المتعالمين:**

قلنا لكم فتعلموا قلتم أما ❖ نحن الأئمة فاضلوا الأزمان
من أين والعلماء أنتم فاستحوا ❖ أين النجوم من الثرى التحتاني؟
لم يشبه العلماء إلا أنتم ❖ أشبهتم العلماء في الأذقان
والله لا علم ولا دين ولا ❖ عقل ولا بمروءة الإنسان

---

(١) مدارج السالكين ١/٣٤٣.

(٢) الصواعق المرسلة ٢/٤٦١.

إن أنــــتم إلا الــــذباب إذا رأى ❖ طعمــــاً فيـــا لمـــساقط الـــذبان
حرنـا بكـم والله لا أنـتم مـع الــ ❖ علمـــاء تنقـــادون للبرهـــان
كـــلا ولا متعلمـــون فمـــن تُـــرى ❖ تُـــدعون نحـسبكم مـــن الـــثيران
لكنهـــا والله أنفـــع مـــنكم ❖ لـــلأرض في حـــرث وفي دوران
نالـت بهـم خـيراً ونالـت مـنكم الــ ❖ معهـود مـن بغـي ومـن عـدوان
فمـن الـذي خـير وأنفـع للـورى ❖ أنـــتم أم الـــثيران بالبرهـــان[1]؟

فلو أقبل هذا المعترض، على تعلم العقيدة الصحيحة، وراجع كتب العقائد الصحيحة، لعلم أن لها أصولاً كثيرة، لا تقتصر على الأمر بالتوحيد، والنهي عن الشرك، وأن هذه الأصول التي يستنكر ذكرها، قد يقع فيها الخطأ والضلال، فلا بد من بيان الحق فيها.

الثاني: أن العبادة، وصرفها لله وحده لا شريك له من التوحيد.

قال البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]: [وحِّدوا، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كل ما ورد في القرآن من العبادة فمعناها التوحيد][2].

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب [العبادة هي التوحيد ن لأن الحضومة فيه][3]، فالتوحيد يشمل جميع شعب الإيمان الاعتقادية، والقولية، والعملية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية [ومن الإيمان به، وبكتبه وبرسله، الإيمان بأن القرآن كلام الله، منزل غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود][4].

---

(١) الكافية الشافية. لابن القيم ص١٣٣.
(٢) تفسير البغوي ١/ ٧١.
(٣) كتاب التوحيد (مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ٦/ ٦).
(٤) العقيدة الواسطية ص١٠٣.

الثالث: أن مؤلفي المقررات في مدارسنا، لم يخرجوا عن طريقة أهل العلم، الذي صنفوا في العقائد، وأدخلوا فيها، ما زعم هذا المعترض، أنه لا علاقة لها بالتوحيد.

**ومن ذلك على سبيل المثال:**

١ – الإمام ابن خزيمة، حيث صنف كتابا في التوحيد، سماه (كتاب التوحيد، وإثبات صفات الرب)، وكان من ضمن أبواب هذا الكتاب ما يلي:

- باب ذكر أبواب شفاعة النبي ﷺ.
- باب ذكر شدة شفقة النبي ﷺ، ورأفته، ورحمته بأمته.
- باب ذكر البيان أن الصديقين، يتلون النبي ﷺ في الشفاعة.
- باب ذكر أخبار رويت في حرمان الجنة، على من ارتكب المعاصي[1].

٢ – الإمام ابن منده[2]، حيث صنف (كتاب التوحيد ومعرفة أسماء الله ﷻ، وصفاته على الاتفاق والتفرد) وكان من ضمن أبواب هذا الكتاب ما يلي:

- باب: ذكر ما يدل على أن النبي ﷺ عرج ببدنه يقظان.
- باب: قول النبي ﷺ: «بني الإسلام على شهادة أن لا إله إلا الله».
- باب: قول النبي ﷺ، لرجل «قل ربي الله ثم استقم».

فهؤلاء الأئمة الكبار – كما ترى – صنفوا، كتب التوحيد، على هذا النحو، وانظر العقيدة الواسطية، وعقيدة السفاريني، ولمعة الاعتقاد، وعقيدة الصابوني، وشرح أصول أهل السنة للالكائي، وشرح السنة للبربهاري وغيرها، تجد هذه الأصول مذكورة فيها.

---

(١) ينظر: كتاب التوحيد لابن خزيمة ٥٨٨/٢، ٣٧٤.

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن إسحاق ابن منده، إمام حافظ محدث، ولد سنة ٣١٠، طاف في بلاد كثيرة لطلب العلم، وله مؤلفات نافعة منها: كتاب الإيمان، توفي سنة ٣٩٥هـ. (ينظر: طبقات الحنابلة ١٦٧/٢، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٨).

فهل هؤلاء الأئمة الكبار ومن جاء بعدهم، كلهم لا يعرفون التوحيد؟ أم أن هذا المعترض، لا يعرف علم التوحيد، وليس له إلف به، أو يعرفه ولا يعترف به، على حد قول ابن القيم رحمه الله:

لم يعرف العلم الذي فيه الكلا ❖ م ولا له إلف بهذا الشأن

لكنه منه غريب ليس من ❖ سكانه كلا ولا الجيران[1]

الثالث: دعواه: أن نصف مقرر التوحيد، في مراحل التعليم، لا علاقة له بالتوحيد، وأن هذا من الأخطاء التي لم تكشف طيلة الخمسين عاماً الماضية.

أقول: هذا الاكتشاف (الابتداع) الذي أشار إليه، هو من اكتشافات القرن الخامس عشر.

فكل الناس – باستثنائه فقط – في نظره متواطئون على الخطأ، وفي هذا من الغرور والإعجاب ما لا يخفى.

وهذه الطريقة التي لجأ إليها هي حيلة العاجز الجاهل، وكأنه يقول: مقررات التوحيد، سليمة، لا تخالف الكتاب والسنة، ولكنها طويلة، وفيها ما هو خارج عن التوحيد، فلتحذف.

فالنتيجة التي يريد التوصل إليها، هي حذف مسائل التوحيد، فأي وسيلة توصله إلى هذا الهدف فإنه يسلكها.

ولما لم يستطع أن يقارع الحجة بالحجة، لجأ إلى إيراد هذه الشبه التي لا تصمد أمام البحث العلمي، ومن تلك الشبه: القول بأن مقررات التوحيد، تتضمن ما ليس له علاقة بالتوحيد.

الرابع: هب أن هذه الموضوعات التي أشرت إليها – ومنها: النهي عن الغلو،

---

(١) الكافية الشافية ص١٦٢.

والنبوات، حقوق أهل البيت، اليوم الآخر، والملائكة، الصحابة – ليست من صميم التوحيد، ولكنها – على حد قولك – لا يتم الإسلام إلا بها – فكيف ترى أن الإسلام لا يصح إلا بها، ومع ذلك تخرجها من التوحيد؟ مع أنها من حقوق التوحيد، ومقتضياته، ثم ما الذي يضيرك أن تدرس في مقرر التوحيد؟

٣ – ويستشهد أحدهم، بما ذكره المقرر من أن من سبل التوقي من الانحراف، العناية بتدريس العقيدة الصحيحة، في مختلف المراحل الدراسية، وإعطائها الحصص الكافية من المنهج، على [أن النظام التعليمي لا يمنحها الوقت الكافي][1]، وأن [هذا التقييم لمكانة العلوم الشرعية، داخل البرنامج التعليمي، إجحاف بارز][2].

**والجواب عن ذلك:**

أن المقرر ذكر أن من سبل التوقي من الانحراف، العناية بتدريس العقيدة الصحيحة، عقيدة السلف الصالح، في مختلف المراحل الدراسية، وإعطائها الحصص الكافية من المنهج[3].

وهذه العبارة: عبارة صحيحة، لا غبار عليها، وهي وصية طيبة فالعناية بتدريس العقيدة في أي بلد في العالم أمان بإذن الله من الانحراف، فما المشكلة في ذلك؟

ثم إن المقرر: لم يقل إن النظام التعليمي لم يمنح العقيدة الوقت الكافي، فنحن نطالبه بتصحيح نقله، وألا يفترى على المقرر.

٤ – وزعم أحدهم أن مقررات العقيدة، تتضمن جدلاً عقدياً، ومعارك كلامية، وسياسية، وطالب بتنقيتها منها، فقال: [التوصيات: إعادة النظر في المقررات

---

(١) المقررات الدراسية الدينية أين الخلل؟ ص١٤ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

(٢) المرجع السابق.

(٣) مقرر التوحيد، للصف الأول الثانوي ص١٤ طبعة ١٤٢٢هـ.

الدراسية، بحيث تتم تنقيتها، من آثار المعارك الكلامية والسياسية في تاريخ الجدل العقدي، لتتركز على تقرير مقتضى النصوص برصانة ورفق، وتجنيب الطالب المعارك الكلامية، التي يمكن أن تترك للمختصين][1].

**والجواب عن ذلك:**

١ — مقررات التوحيد، تقرر بحمد الله العقيدة الصحيحة، وتشرح للطلاب أقسام التوحيد الثلاثة، وشرح الشهادتين، ومراتب الدين (الإسلام والإيمان والإحسان)، وبيان منهج السلف الصالح في أسماء الله وصفاته، كما تبين أحكام التكفير، وشروطه وضوابطه، والولاء والبراء، وغيرها من مسائل العقيدة المهمة، وكون هذه الأبواب المهمة، يتولى أهل العلم والبصيرة شرحها للطلاب، خير من أن يتولى شرحها المتعالمون، فيضلوا الطلاب عن فهمها، كما أن المقررات الدراسية، تحذر مما يضاد التوحيد من الشرك بأنواعه، فليس فيها معارك سياسية، وجدل عقدي، وكان على المدعي أن يثبت دعواه بالبينات والأمثلة.

٢ — إن كان يظن أن الردود على أهل البدع، وأصحاب الأفكار والمذاهب المنحرفة، دافعها السياسة، وأنه لا حاجة لذلك.

فهذا جهل منه، فما زال السلف ينكرون البدع، اقتداءً بالنبي ﷺ، وصحابته الكرام، وقد ألفوا المؤلفات الكثيرة في ذلك، ومن ذلك:

(أ) ألف الإمام أحمد كتاب الرد على الزنادقة والجهمية.

(ب) ألف الإمام البخاري كتاب خلق أفعال العباد.

(ج) ألف ابن قتيبة كتاب الاختلاف في اللفظ، والرد على الجهمية والمشبِّهة.

---

(١) المقررات الدراسية الدينية أين الخلل؟ ص٣٠ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران.

كما ألف غيرهم من الأئمة كالدارمي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والشاطبي، وغيرهم من أئمة الإسلام، ولا يزال علماء المسلمين بحمد الله ينكرون البدع، ويردون على المبتدعة، عبر الوسائل المتاحة من خلال الصحف والإذاعات والكتب ونحو ذلك.

وتحصين الطلاب ضد البدع، والأفكار المنحرفة، والأهواء المضلة، وخصوصاً مع هذا الانفتاح العالمي، مطلب شرعي، وإذا كان هذا المدعي وأمثاله: يطالبون بالحوار، بل قدموا هذا النقد للمقررات كورقة عمل في مركز الحوار الوطني، والذي ضم بعض الطلاب، فلماذا يقصون غيرهم؟ إذ الملاحظ أنهم: يفتحون المجال للطلاب لسماع نقد مقررات العقيدة، من باب الرأي والرأي الآخر – كما هو شعارهم هذه الأيام – بينما يوصون بعدم فتح المجال للطلاب لسماع نقد البدع والضلالات، ويزعمون أن هذه تترك للمختصين، لأنها جدل عقدي – بزعمهم، نعوذ بالله من الضلال والهوى.

# الباب الثالث

# القيم والحقوق التي ترسخها مقررات التعليم بالمملكة

وفيه ثلاثة فصول:

- **الفصل الأول: القيم الأخلاقية.**
- **الفصل الثاني: القيم والحقوق الإنسانية.**
- **الفصل الثالث: القيم الاجتماعية.**

# الباب الثالث

# القيم والحقوق التي ترسخها مقررات التعليم بالمملكة

**مفهوم القيم في اللغة:**

قال ابن منظور: [القيمة: واحدة القيم، وأصله الواو، لأنه يقوم مقام الشيء.

والقيمة: ثمن الشيء بالتقويم، تقول: تقاوموه فيما بينهم.

وإذا انقاد الشيء، واستمرت طريقته، فقد استقام لوجهه، ويقال: كم قامت ناقتك؟ أي: كم بلغت؟

وقد قامت الأَمَةُ مائة دينار: أي بلغ قيمتها مائة دينار، وكم قامت أمتك؟ أي: بلغت][1].

والقيم: جمع قامات، وقيم كعنب، وهو قويم، وَقوَّامُ كشداد: حسن القامة.

والقيمة بالكسر واحدة القِيمَ، وماله قيمة إذا لم يدم على شيء، وقوّمت السلعة واستقمته: ثمنته، واستقام: اعتدل، وقوَّمته: عدَّلته فهو قويم ومستقيم، وما أقومه شاذ، والقوام كحساب: العدل وما يعاش به، وبالضم: داء في قوائم الشاء، وبالكسر: نظام الأمر وعماده وملاكُه.

والقيم: اسم لما يقوم به الشيء، أي يثبت، كالعماد والسناد: لما يعمد إليه... والإقامة في المكان: الثبات. وإقامة الشيء: توفية حقه، وتقويم الشيء: تثقيفه، وفي قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، إشارة إلى ما خُصَّ به الإنسان من بين الحيوان من العقل والفهم، وانتصاب القامة الدالة على استيلائه على كل ما في هذا العالم.

---

(١) ينظر: لسان العرب لابن منظور ١٢/ ٥٠٠.

قال ابن القيم: «في أحسن تقويم»: [أي: في أحسن صورة وشكل واعتدال، معتدل القامة، مستوي الخلقة، كامل الصورة، أحسن من كل حيوان سواه.

والتقويم: تصيير الشيء على ما ينبغي أن يكون من التأليف والتعديل...][(١)].

وأقرب هذه المعاني إلى موضوع بحثنا هو: الثبات والدوام، الذي يحافظ عليه الإنسان، ويداوم على مراعاته.

**مفهوم القيم في الاصطلاح:**

هي مستوى أو مقياس أو معيار، جاء به الشرع نحكم بمقتضاه، ونقيس به، ونحدد على أساسه المرغوب فيه، والمرغوب عنه[(٢)].

---

(١) التبيان في أقسام القرآن ٤٣، وانظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الاصفهاني ص٦٩٠.

(٢) موسوعة نضرة النعيم ١/ ٧٨ د/ صالح بن حميد وآخرون.

# الفصل الأول

# القيم الأخلاقية

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: الوسطية.
- المبحث الثاني: تحصيل الفضائل ومكارم الأخلاق.

# المبحث الأول
# الوسطية

**تعريف الوسط لغة:**

قال ابن فارس: [وسط، الواو والسين والطاء، بناءٌ صحيح يدل على العدل والنصف، وأعدل الشيء، أوسطه، ووسطه][1].

وقال ابن منظور: [وسط الشيء ما بين طرفيه][2].

وقال ابن جرير الطبري: [وأما الوسط، فإنه في كلام العرب: الخيار، يقال: فلان وسط الحسب في قومه، أي: متوسط الحسب، إذا أرادوا بذلك الرفع في حسبه][3].

**الوسط اصطلاحاً:**

هو العدل الخيار، قال ابن القيم في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] جعلهم أمة خياراً عدولاً، هذا حقيقة الوسط[4].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: [يجاء بنوح يوم القيامة، فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم يارب، فتسأل أمته هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير. فيقول: من شهودك؟ فيقول: محمد وأمته، فيجاء بكم فتشهدون، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾][5]، أي عدولاً خياراً.

---

(١) معجم مقاييس اللغة ١٠٨/٦، مادة: وسط.

(٢) لسان العرب ٤٢٤/٧.

(٣) جامع البيان ٧/٢.

(٤) إعلام الموقعين ١٦٦/٤.

(٥) رواه البخاري ٢٦/٦ في كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾.

**وصف الله هذه الأمة بالوسطية:**

قال ابن جرير رحمه الله: [وأرى أن الله تعالى ذكره، إنما وصفهم بأنهم وسط، لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذي غلو بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه.

ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود، الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا ربهم.

ولكنهم أهل توسط، واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها][1].

فالوسطية من أعظم ما يتميز به أهل السنة والجماعة، وهو المنهج الذي سارت عليه مقرراتنا الدراسية، جاء في مقرر التفسير، ما نصه: [الوسطية سمة من سمات الشخصية الإسلامية، فليس في الإسلام غلو ولا تفريط، ونحن ندعو الله تعالى في صلاتنا – كما في سورة الفاتحة – كل يوم أن يجنبنا طريق المغضوب عليهم، وهو اليهود الذين فرطوا وضيعوا، والضالين، وهم النصارى، الذين شددوا وغلوا، قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا ﴾ [البقرة: ١٤٣]][2].

**ومن مظاهر تلك الوسطية ما يلي:**

١ – الوسطية في باب صفات الله تعالى، بين أهل التعطيل، وأهل التمثيل، فأهل التعطيل أنكروا الصفات ونفوها، وأهل التمثيل أثبتوها على صفة مماثلة لصفات المخلوقين.

وبرأ الله أتباع رسوله، وورثته القائمين بسنته من الانحراف في صفاته، فلم يصفوه

(١) جامع البيان ٢/٦.

(٢) مقرر التفسير للصف الثاني الثانوي ص٦٣. طبعة ١٤٢٢هـ.

إلا بما وصف به نفسه، فكان إثباتهم لصفات الله تعالى بلا تمثيل، وتنزيههم بلا تعطيل[(١)]، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وقرر المقرر ذلك، حيث قال: [الإيمان بأسماء الله وصفاته، كما جاءت في القرآن العظيم، وسنة المصطفى عليه أفضل الصلاة والتسليم، على ما يليق بالله سبحانه، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ففي هذه الآية نفى الله ﷻ أن يماثله شيء، وأثبت أنه السميع البصير، فيسمى ويوصف بما سمى ووصف به نفسه في كتابه، وبما سماه ووصفه به رسوله ﷺ، ولا يتجاوز القرآن والسنة][(٢)].

٢ - الوسطية في مسائل التكفير.

فالخوارج[(٣)] ومن سلك طريقهم، يتسرعون في إطلاق الكفر، بلا موجب شرعي، فيكفرون بالكبيرة، لأن الإيمان عندهم لا يتجزأ، فإذا ذهب بعضه، ذهب كله، بينما المرجئة[(٤)] على العكس من ذلك، فقد فرطوا في ذلك، فقالوا: لا يضر مع الإيمان[(٥)] ذنب، وأخرجوا الأعمال عن الإيمان، فالخوارج والمرجئة، على طرفي نقيض.

وهدى الله أهل السنة والجماعة، إلى الحق، وهو الوسط العدل، حيث التزموا الدليل الشرعي، فلا يكفرون مرتكب الكبيرة التي دون الكفر والشرك، بل يرون أنه

---

(١) ينظر: الروضة الندية شرح العقيد الوسطية. تأليف: زيد بن فياض ص٢٩.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثاني الثانوي ص٥٩. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٣) الخوارج: أول الفرق خروجاً في هذه الأمة، يكفرون أصحاب الكبائر، ويجوزون الخروج على الأئمة، وهم فرق متعددة، منهم: المحكمة، والأزارقة، والإباضية. (ينظر: مقالات الإسلاميين ١/١٦٧، الملل والنحل ١/١١٤).

(٤) فرقة تأخذ بنصوص الوعد والرجاء، وتؤخر العمل عن مسمى الإيمان، وهم أصناف متعددة. (ينظر: مقالات الإسلاميين ١/٢١٣، الملل والنحل ١/١٣٩).

(٥) شرح العقائد النسفية. ص١٢٣. لسعد الدين التفتازاني.

مؤمن بإيمانه، فاسق بمعصيته، وأما في الآخرة، فهو تحت المشيئة، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، فأهل السنة وسط بين الوعيدية والمرجئة[١].

وأصل ضلال الوعيدية والمرجئة في ذلك، [أنهم جعلوا الإيمان شيئاً واحداً، إذا زال بعضه، زال جميعه، وإذا ثبت بعضه، ثبت جميعه، فلم يقولوا بذهاب بعضه، وبقاء بعضه، كما قال النبي ﷺ: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من الإيمان»[٢].

ثم قالت الخوارج والمعتزلة: الطاعات كلها من الإيمان، فإذا ذهب بعضها، ذهب بعض الإيمان، فذهب سائره، فحكموا بأن صاحب الكبيرة، ليس معه شيء من الإيمان.

وقالت المرجئة والجهمية: ليس الإيمان إلا شيئاً واحداً لا يتبعض، إما مجرد تصديق القلب، كقول الجهمية، أو تصديق القلب واللسان كقول المرجئة، قالوا: لأنا إذا أدخلنا فيه الأعمال صارت جزءاً منه، فإذا ذهبت ذهب بعضه، فيلزم إخراج ذي الكبيرة من الإيمان، وهو قول المعتزلة والخوارج][٣].

وقد أقر المقرر الدراسي، المنهج الوسطي، الذي دلت عليه الأدلة الشرعية، في مسائل التكفير، وأن المنهج الصحيح [وسط بين من يقول: لا نكفر أحداً من المسلمين، ولو ارتكب ما ارتكب من نواقض الإسلام، وبين من يكفر المسلم، بكل ذنب، دون النظر، إلى أن هذا الذنب مما يكفر به فاعله، أم لا؟ ودون النظر إلى توفر شروط التكفير، وانتفاء موانعه][٤].

---

(١) ينظر مجموع الفتاوى ١٨ ٢٧٠.

(٢) أخرجه البخاري ١/١٠٣ في كتاب الإيمان، باب: زيادة الإيمان، ومسلم ١/١٨٢ في كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة.

(٣) مجموع الفتاوى ٧/٥١٠، ١١/١٨٤، ١٨٥.

(٤) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص٣٣. طبعة ١٤٢٢هـ.

ويقول المقرر أيضاً: [تكفير المسلم أمر عظيم وخطير، لا يجوز الإقدام عليه، إلا إذ توفرت الشروط، وانتقت الموانع][(1)].

ومع ذلك يفتري بعض الناس على مقرراتنا ويدعي أنها تقدم قواعد خطرة للتكفير، معزولة عن ضوابط التطبيق[(2)].

ولا أدري هل هم ينتقدون المقررات بدون قراءة لها؟ أم أنهم يغمضون أعينهم، عن كل ما لا يوافق أهواءهم؟

٣ – الوسطية في محبة النبي ﷺ بين الغالين والجافين: فأهل السنة والجماعة يحبون الرسول ﷺ، ويعتقدون أنه خير البشر، وأنه سيد المرسلين، وهم مع ذلك يعتقدون أنه بشر، لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، إلا ما شاء الله، فلا يرفعونه عن مرتبة العبودية والرسالة، وليس له من خصائص الألوهية شيء، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «إنما أنا عبد، فقالوا عبد الله ورسوله»[(3)].

بخلاف الذين غلوا فيه، فرفعوه فوق منزلته، وبخلاف الذين جفوا في حق رسول الله، فأعرضوا عن شرعه، ولم يحكّموه فيما شجر بينهم، قال تعالى: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** ﴾ [النساء: ٦٥]. وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ** ﴾ [الحجرات: ١]، فأهل السنة وسط بين الغلاة والجفاة[(4)].

يقول المقرر [محبته ﷺ تقتضي تعظيمه وتوقيره وإتباعه، وتقديم قوله على قول

---

(١) المرجع السابق ص٣٢.
(٢) المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ إبراهيم السكران، وعبد العزيز القاسم. ص١٠.
(٣) سبق تخريجه ص٤٢٦.
(٤) ينظر: جلاء الأفهام لابن القيم، والإرشاد إلى صحيح الاعتقاد. للشيخ الفوزان ص١٧٧.

كل أحد من الخلق وتعظيم سنته...][1] وقال أيضاً: [النهي عن الغلو، والإطراء في مدحه... والمراد بالغلو في حق النبي ﷺ، مجاوزة الحد في قدره، بأن يرفع فوق مرتبة العبودية والرسالة، ويجعل له شيء من خصائص الإلهية، بأن يدعى ويستغاث به من دون الله، ويحلف به...][2].

٤ – الوسطية في أهل البيت، وبقية صحابة رسول الله ﷺ، بين الغلاة والجفاة.

وذلك أن أهل السنة والجماعة وسط بين الذين ينصبون العداوة لأهل البيت، ويكفرونهم، ويطعنون فيهم، وكذلك الخوارج والمعتزلة الذين يكفرون كثيراً من الصحابة، ويفسقونهم، وبين الروافض، الذين يغلون في أهل البيت، ويبغضون الصحابة[3].

ويقول المقرر مبيناً أن الموقف الوسطي الذي تدل عليه الأدلة الشرعية، هو الذي ينبغي اتباعه، ومن ذلك الموقف الوسطي تجاه أهل البيت، وأن الذي ينبغي أن يسلكه الطلاب، هو موقف أهل السنة والجماعة، وهو: [موقف الاعتدال والانصاف، يتولون أهل الدين والاستقامة منهم، ويتبرؤن ممن خالف السنة، وانحرف عن الدين، ولو كان من أهل البيت، فإن كونه من أهل البيت ومن قرابة الرسول، لا تنفعه شيئاً، حتى يستقيم على دين الله، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ، حين أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فقال: «يا معشر قريش – أو كلمة نحوها – اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص٩٦.

(٢) المرجع السابق.

(٣) العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام، مع شرحها للشيخ زيد بن فياض ص ٤٤٩ ـ ٤٥٠، وانظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ٦٩/٣٥، وشرح الشيخ صالح الفوزان للدرة المضية في عقد أهل الفرقه المرضية للسفاريني. ص٢٤١ ـ ٢٤٩.

شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً»[1]، والحديث: «من بطأ به عمله، لم يسرع به نسبه»[2]، ويتبرأ أهل السنة والجماعة من الذين يغلون في بعض أهل البيت، ويدعون لهم العصمة، ومن الذين ينصبون العداوة لأهل البيت المستقيمين، ويطعنون فيهم، ومن طريقه المبتدعة، والخرافين الذين يتوسلون بأهل البيت، ويتخذونهم أرباباً من دون الله][3].

٥ — الوسطية في التعامل مع ولاة الأمور:

فأهل السنة والجماعة في هذا الباب، وسط بين الغلاة الذين يدينون بالخروج على أئمة الجور، ويرون أن سبب الشر والفساد محصور بهم، وأن الخروج عليهم سبب الصلاح والإصلاح، بل ربما خرجوا على أئمة العدل، كما فعلوا مع علي رضي الله عنه[4]، وبعضهم — كالمعتزلة — جعل الخروج عليهم من أصول الدين[5].

وبين المداحين المنافقين، الذين يقولون للولاة إذا جاؤهم كلاماً، وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا بضد ذلك، فهم يغشون الولاة بنفاقهم، ثم يجلبون لهم الأعداء، الذين يزيلونهم[6].

أما أهل السنة والجماعة، فهم يدينون للولاة بالسمع والطاعة، بالمعروف، كما أنهم يدينون بالنصيحة لولاة الأمر، ويتعاونون معهم على الخير، ويتجنبون سبهم، والقدح فيهم، وإثارة الناس عليهم.

---

(١) رواه البخاري ٣/١٩٠ في كتاب الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب، ومسلم ١/١٩٢ كتاب الإيمان، باب: في قوله: «وأنذر عشيرتك الأقربين».

(٢) رواه مسلم ٤/٢٠٧٤ في كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن.

(٣) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص١٠٤. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٤) الفصل في الأهواء والملل، لابن حزم ٤/٢٣٧.

(٥) المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها ص٢٧٣.

(٦) البداية والنهاية لابن كثير ١٣/٢٢٦.

ولا يرون الخروج على ولاة أمرهم، وإن جاروا وظلموا، ولا ينزعون يداً من طاعتهم، ويرون طاعتهم من طاعة الله تعالى فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، ويدعون لهم بالصلاح والمعافاة[1].

وعلى ضوء هذه الوسطية في التعامل مع ولاة الأمور، سارت مقرراتنا الدراسية.

ففي كتاب الحديث للصف الأول الثانوي يقول المقرر مبيناً حقوق ولي الأمر: [السمع والطاعة لولي الأمر، والمراد بها الانقياد والتنفيذ لأمره، والانتهاء عما ينهى عنه، ما لم تكن في معصية الله تعالى، وقد جاءت النصوص الكثيرة في ذلك، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩]، ... ولا شك أن مقتضى الاجتماع عليه، والطاعة له، عدم الخروج عليه، أو منابذته بالسيف وغيره، ولو كان جائرا، لما يترتب على الخروج عليه من المفاسد العظيمة، كالتفرق والتشتت، وعدم الأمن والطمأنينة، وغير ذلك، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإن من فارق الجماعة شبراً فمات، فميتته جاهلية»[2]][3].

فمقرراتنا الدراسية تؤكد على الوسطية في كل شيء، في العقائد، والأحكام، وفي العبادات والمعاملات، وفي سائر الأمور، لأن ما عدا الوسط، أطراف داخلة تحت الخطر.

* * *

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص٣٧٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١٣/٥ في كتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ: (سترون بعدي أموراً...)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٤٧٧/٣ في كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن.

(٣) مقرر الحديث والثقافة الإسلامية للصف الثاني الثانوي ص١٤، ١٤٩.

## المبحث الثاني
## تحصيل الفضائل، ومكارم الأخلاق

لا يخلو كتاب من مقررات التعليم العام بالمملكة، من التأكيد على مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، وتحصيل الفضائل، واستقصاء ذلك يحتاج إلى بحث مستقل، بسبب كثرة ذلك في المقررات، بصفة عامة – ولله الحمد –.

وسنشير إلى بعض ما ذكر، مما ورد في مقررات العلوم الشرعية، بصفة خاصة، لأن منتقدي المقررات، صوبوا سهامهم نحو مقررات العلوم الشرعية فقط، وسننقل عبارات المقرر كما هي: فنقول:

أولاً: جاء في مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، تحت عنوان «مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال» التوكيد على الاقتداء بما يتصف به أهل السنة والجماعة من مكارم الأخلاق، التي هي من مكملات العقيدة وثمراتها، ومن تلك المكارم والفضائل: [أنهم:

١ – يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، كما وصفهم الله بذلك، في قوله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، على ما توجبه الشريعة باليد ثم باللسان ثم بالقلب تبعاً للقدرة والمصلحة، خلافاً للمعتزلة، الذين يخالفون ما توجبه الشريعة في هذا، فيرون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هو الخروج على الأئمة.

والمعروف: اسم جامع لكل ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح.

والمنكر: اسم جامع لكل ما يكرهه الله وينهى عنه.

٢ – ويرى أهل السنة والجماعة، إقامة الحج والجمع والأعياد، مع الأمراء، أبرار

كانوا أو فجارا، ويعتقدون وجوب إقامة هذه الشعائر مع ولاة أمور المسلمين، سواء كانوا صالحين مستقيمين، أو فساقاً فسقاً لا يخرجهم عن الملة، لجمع الكلمة، والابتعاد عن الفرقة والخلاف، ولأن الوالي الفاسق لا ينعزل بفسقه، ولا يجوز الخروج عليه، لما يترتب على ذلك من ضياع الحقوق وإراقة الدماء...

٣ — أنهم يحافظون على الجماعات والجمعة، لأن ذلك من أعظم شعائر الإسلام، وطاعة الله ورسوله ﷺ في ذلك.

٤ — ويدينون بالنصيحة للأمة فيرونها من الدين، والنصح: إرادة الخير للمنصوح له، وإرشاده إلى مصالحه، فأهل السنة، يريدون الخير للأمة، ويرشدونها إلى ما فيه صلاحها.

٥ — التعاون على الخير، والتألم لألم المصابين منهم، فهم يعتقدون معنى قوله ﷺ: «المؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً، وشبك بين أصابعه»[(١)]، وقوله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»[(٢)].

٦ — ثباتهم في مواقف الامتحان، يأمرون بالصبر عند البلاء، والشكر عند الرخاء، والرضا بمر القضاء.

٧ — ويهتم أهل السنة والجماعة بالأخلاق، فيتحلون بالأخلاق الفاضلة، ويرغبون فيها غيرهم، فهم يدعون إلى مكارم الأخلاق، أي: أحسنها.

---

(١) رواه البخاري ٨٠/٧ في كتاب الأدب، باب: تعاون المؤمنين بعضهم بعضا، ومسلم ١٩٩٩/٤ في كتاب البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم.

(٢) رواه البخاري ٧٧/٧ في كتاب الأدب، باب: رحمة الناس بالبهائم، ومسلم ١٩٩٩/٤ في كتاب البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم.

ويدعون إلى محاسن الأعمال، كالكرم والشجاعة والصدق والأمانة، ويعتقدون معنى قوله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»[1]، فيؤمنون به، ويعملون بمقتضاه، وقوله: «أحسنهم خلقاً» أي: ألينهم وألطفهم وأجملهم.

وأهل السنة يدعون إلى التعامل مع الناس بالتي هي أحسن، وإلى إيتاء ذوي الحقوق حقوقهم، ويحذرون من أضداد تلك الأخلاق من الكبر والتعدي على الناس، فهم يدعون إلى أن تصل من قطعك، أي: تحسن إلى من أساء إليك، وتعطي من حرمك، فتبذل العطاء (وهو التبرع والهدية ونحوها) لمن منع ذلك عنك، لأن ذلك من الإحسان، وتعفوا عمن ظلمك، فتسامح من تعدى عليك في مال أو دم أو عرض، لأن ذلك مما يجلب المودة، ويكسب الأجر والثواب.

ويأمر أهل السنة بما أمر الله به من إعطاء ذوي الحقوق حقوقهم: كبر الوالدين، أي: طاعتهما في غير معصية، والإحسان إليهما بالقول والفعل، وصلة الأرحام، أي: الإحسان إلى الأقربين، وحسن الجوار، أي الإحسان إلى من يسكن بجوارك، ببذل المعروف، وكف الأذى، والإحسان إلى اليتامى، والإحسان إليهم يكون برعاية أحوالهم وأموالهم والشفقة عليهم، والإحسان للمساكين، والإحسان إليهم يكون بالتصدق عليهم، والرفق بهم، والإحسان إلى ابن السبيل، والرفق بالمملوك، ويدخل فيه المملوك من البهائم، والرفق ضد العنف وهو لين الجانب، وينهون عن الفخر والخيلاء والبغي، وهو المباهاة بالمكارم والمناقب، من حسب ونسب، والبغي وهو العدوان على الناس والاستطالة على الخلق، بالترفع عليهم، واحتقارهم، والوقيعة فيهم بحق وبغير حق، لأن المستطيل إن استطال بحق، فقد افتخر وإن استطال بغير حق، فقد بغى، ولا يحل لا هذا ولا هذا.

---

(١) رواه الإمام أحمد ٢/ ٢٥٠، والترمذي ٣/ ٤٦٦ في كتاب الرضاع، باب: ما جاء في حق المرأة على زوجها. وقال الترمذي: حسن صحيح.

ويأمر أهل السنة بالأخلاق العالية، وهي الأخلاق الحسنة، وينهون عن سفسافها، أي: رديئها وحقيرها.

وكل ما يقوله ويفعله أهل السنة، ويأمرون به، وينهون عنه، مما تقدم ذكره، وما لم يذكر، فقد استفادوه من كتاب ربهم، وسنة نبيهم، لم يبتدعوه من عند أنفسهم، ولم يقلدوا فيه غيرهم، فقد قال الله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦](١).

كما تضمن مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي، موضوعات كثيرة حول تحصيل الفضائل، ومكارم الأخلاق، ومنها:

١ - التحية وآدابها، وقد شمل خمس صفحات.

٢ - الزيارة والضيافة وحقوق الجار وآدابه، وقد شمل أربع عشرة صفحة(٢).

وفي مقرر الحديث للصف الثالث الثانوي، ذكر أن من مكارم الأخلاق الصبر، وتحدث عنه بتفصيل واسع(٣).

وفي مقرر التفسير، ذكر المقرر، بعض الأحكام المتعلقة بمكارم الأخلاق، وتحصيل الفضائل، ومنها: [لا يمكن أن تجتمع القلوب إلا بالأخوة في الله، فتصغر إلى جانبها الأحقاد التاريخية، والثارات القبلية، والأطماع الشخصية، والرايات العنصرية، ويجتمع الصف تحت لواء الله الكبير المتعال...](٤).

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص١٣٥-١٣٧. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٢) مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي ص ٩٢-١٠٦. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٣) مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي ص ١٠٩-١١٥. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٤) مقرر التفسير للصف الثاني الثانوي ص ١٣٤. طبعة ١٤٢٢هـ.

وفي مقرر التفسير، للصف الثالث الثانوي، ذكر المقرر أصول الفضائل، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١ – ١٥٣].

**فقال:**

[١ – بين ﷻ في هذه الآيات الكريمات، أصول الفضائل، وأنواع البر، وأصول المحرمات والكبائر في الأقوال والأفعال.

٢ – الإيمان بالله وتوحيده، وعدم الإشراك به، هو أساس الإسلام، ولبه، ودعامته وروحه، وأن الوظيفة الأساسية للإنسان في هذه الدنيا هي عبادة الله وحده لا شريك له.

٣ – بدأ سبحانه بآكد الحقوق بعد حقه، وهو الإحسان إلى الوالدين إحساناً كاملاً، وهذا يستلزم ترك الإساءة وإن صغرت، فما بالك بالعقوق الذي هو من أكبر الكبائر، وأعظم الآثام.

٤ – لا يجوز تحديد النسل، وأعظم منه قتل الأولاد بسبب الفقر، أو خشية وقوعه، فالله ﷻ قد تكفل برزق الجميع.

٥ – النهي عن قربان الفواحش، أبلغ من النهي عن مجرد فعلها...

٦ – محافظة الإسلام على النفس البشرية، وتحريمه قتلها إلا بحق يوجب ذلك، كما

قال عليه الصلاة والسلام: «لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة»[1].

٧ – عناية الإسلام باليتيم، وتحذيره الأخذ من ماله؟ أو الإساءة إليه، وأنه إذا بلغ سن الرشد، وأحسن التصرف في ماله، فيجب دفعه إليه.

٨ – تحريم الغش في الإسلام، ومنه بخس المكاييل والموازين، وأن من حرص على الإيفاء في الكيل والوزن، ثم حصل منه تقصير، لم يفرط فيه، ولم يعلمه، فإن الله غفور رحيم.

٩ – وجوب العدل في القول، وفي الحكم بين الناس، وفي جميع الأحوال، وذلك بمراعاة الصدق، والإنصاف، وعدم كتمان ما يلزم بيانه.

١٠ – وجوب الوفاء بعهد الله الذي عاهده عليه عباده، من القيام بحقوقه والوفاء بها، ومن العهد الذي يقع التعاهد به بين الخلق، فيجب الوفاء به، ويحرم نقصه، والإخلال به..][2].

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، يقول المقرر ما نصه:

١ – [في قوله: «خذ العفو» إرشاد لحسن الخلق مع الناس، وما ينبغي أن يعاملوا به، وذلك بأن يقبل منهم ما سمحت به أنفسهم، وما سهل من أعمالهم وأخلاقهم، فلا يكلفهم ما لا تسمح به طبائعهم، ويتجاوز عن تقصيرهم، ويغض طرفه عن نقصهم، ولا يتكبر على الصغير لصغره، ولا ناقص العقل

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٨/٣٨، في كتاب الديات، باب: (إن النفس بالنفس والعين بالعين).

(٢) مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي من ص ٥٧ – ٥٨. طبعة ١٤٢٢هـ.

لنقصه، ولا الفقير لفقره، بل يعامل الجميع باللطف والمقابلة بما تقتضيه الحال، وتنشرح له صدورهم.

٢ - ينبغي للإنسان أن يأمر بالعرف، وهو: كل قول حسن، وفعل جميل، فيحرص على تعليم غيره، وحثهم على الخير، من صلة رحم، أو بر الوالدين، أو إصلاح بين الناس، أو نصيحة نافعة، أو معاونة على بر وتقوى، أو زجر عن قبيح، أو إرشاد إلى تحصيل مصلحة دينية، أو دنيوية.

٣ - لما كان لابد من حصول الأذية من الجاهل، أمر الله تعالى أن يقابل بالإعراض عنه، وعدم مقابلته بجهله، فمن آذاك بقوله أو فعله، فلا تؤذه، ومن حرمك فلا تحرمه، ومن قطعك فصله، ومن ظلمك فاعدل معه..][1].

وأما مقرر الفقه للصف الثالث الثانوي، فيتحدث بكامله عن تحصيل الفضائل، ومكارم الأخلاق، بدءاً من أحكام الأسرة، وانتهاءاً بأحكام الحضانة[2]، وهكذا سائر المقررات ترسخ القيم والحقوق الفاضلة التي جاء بها الإسلام.

* * *

---

(١) مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي من ص ٧٢ - ٧٣. طبعة ١٤٢٢هـ.

(٢) انظر: مقرر الفقه للصف الثالث الثانوي من ص ٩ - ١١٩.

# الفصل الثاني
# القيم والحقوق الإنسانية

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: موقف المقررات من أهل الذمة.
- المبحث الثاني: موقف المقررات من العهود والمواثيق.

## المبحث الأول
## موقف المقررات من أهل الذمة

**أهل الذمة:** هم «الكفار المقيمون تحت ذمة المسلمين – أي عهدهم – بالجزية»(١).

ومعنى الذمة: العهد(٢).

لأن من عاهدته فقد صار في ذمتك وصار تحت مسئوليتك، وصار حكمه معلقاً بك، بموجب الذمة – أي العهد(٣).

ومعنى عقد الذمة: إقرار بعض الكفار على كفرهم بشرط بذل الجزية، والتزام أحكام الملة، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩]، والذمة: العهد والضمان والأمان(٤).

قال ابن القيم رحمه الله: [الكفار إما أهل حرب، وإما أهل عهد، وأهل العهد ثلاثة أصناف: أهل ذمة، وأهل هدنة، وأهل أمان، وقد عقد الفقهاء لكل صنف بابا، فقالوا: باب الهدنة، باب الأمان، باب عقد الذمة.

ولفظ «الذمة والعهد» يتناول هؤلاء كلهم في الأصل، وكذلك لفظ «الصلح»، فإن الذمة من جنس لفظ العهد والعقد، وقولهم: «هذا في ذمة فلان» أصله من هذا: أي في عهده وعقده، أي: فألزمه بالعقد والميثاق... ولكن صار في اصطلاح كثير من الفقهاء (أهل الذمة) عبارة عمن يؤدي الجزية، وهؤلاء لهم ذمة مؤبدة، وهؤلاء قد عاهدوا المسلمين،

---

(١) الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي، ص٢٨٩ لابن عبد الهادي المبرد، وانظر: حاشية الروض المربع ٣٠٢/٤ لابن قاسم.

(٢) القاموس المحيط ص ١٤٣٤.

(٣) الشرح المختصر على متن زاد المستقنع. للشيخ صالح الفوزان ٦٢٥/٢.

(٤) الروض المربع ٣٠٢، وانظر: الكافي ٣٤٦/٤.

على أن يجري عليهم حكم الله ورسوله، إذ هم مقيمون في الدار التي يجري عليهم حكم الله ورسوله، بخلاف أهل الهدنة فإنهم صالحوا المسلمين، على أن يكونوا في دارهم، سواء كان الصلح على مال أو غير مال، لا تجري عليهم أحكام الإسلام، كما تجري على أهل الذمة، لكن عليهم الكف عن محاربة المسلمين، وهؤلاء يسمون أهل العهد، وأهل الصلح، وأهل الهدنة.

وأما المستأمن: فهو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها..][1].

وقد رسَّخت مقرراتنا الدراسية حقوق أهل الذمة، حسب ما جاءت به النصوص الشرعية.

ومن ذلك: الكف عنهم، وعدم قتالهم، إذا بذلوا الجزية.

١ – فقد جاء في مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط: [باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه، وقوله تعالى: ﴿ **وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا** ﴾... الآية [النحل: ٩١]، وعن بريدة ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش، أو سرية، أوصاه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، فقال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تَغُلُّوا، ولا تغدروا، ولا تُمثِّلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال – أو خلال – فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم... فإن هم أبوا فاسألهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم»[2]..][3].

---

(١) أحكام أهل الذمة ٢/٤٧٥ ـ ٤٧٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٣٥٦ في كتاب الجهاد، باب: تأمير الإمام الأمراء.

(٣) مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط ص١٣٥.

فالحديث يدل على أن الكفار إذا بذلوا الجزية فإنهم لا يقاتلون، قال ابن قدامة: [إذا بذلوا الجزية، لزم قبولها، وحرم قتالهم](1).

هكذا أمر النبي ﷺ، وهذا يدل على كذب ما يدعيه اليهود والنصارى اليوم وغيرهم، من أن الإسلام دين جبروت، وأنه يرغم الناس على الإسلام، فالإسلام لا يرغم أحدا.

ثم لو فرض أنه أرغم فله الحق، لأن الإسلام دين الله عز وجل، فرضه على عباده، فيلزم العباد أن يؤمنوا به، لكن من تخفيف الله عز وجل على أهل الذمة، أنه يقبل منهم الجزية بدلاً عن القتال.

ونقول: ابقوا على دينكم وسلموا الجزية، والغالب أنه إذا انفتح الناس هذا الانفتاح أنه يحصل بذلك تسهيل لدخول الناس في الإسلام، لأنهم سوف يمتزجون بالمسلمين، ويشاهدون أحوال الإسلام، وربما يرغبون فيه(2).

٢ – كما أن من حقوق أهل الذمة، أنهم يقرون على ما وجد من كنائسهم عند عقد الذمة لهم، لكن لا يمكنون من بنائها إذا تهدمت، كما لا يمكنون من إحداث كنائس جديدة في بلاد المسلمين، قال الإمام أحمد: [ما كان من صلح يقر، وما كان أحدث يهدم](3).

وقد كثرت الأطروحات في زماننا هذا، حيث يقول بعض الناس: إذا كانوا – أي الكفار – لا يمنعوننا من إحداث المساجد في بلادهم، فهل لنا أن نمنعهم من إحداث الكنائس في بلادنا؟

والجواب عن ذلك: نعم ليس لهم إحداث الكنائس، ففي شروط عمر ابن

---

(١) المغني ١٣/٢١٢.

(٢) ينظر: الشرح الممتع لزاد المستقنع لابن عثيمين ٨/٦٠.

(٣) أحكام أهل الذمة لابن القيم ٢/٦٧٤.

الخطاب رضي الله عنه: [ولا يحدثوا ديراً ولا كنيسة][(1)].

وقال ابن القيم تعليقاً على قول الحسن، من السنة أن تهدم الكنائس التي في الأمصار القديمة والحديثة، ما نصه: [وهذا الذي جاءت به النصوص والآثار، وهو مقتضى أصول الشرع وقواعده، فإن إحداث هذا الأمور، إحداث لشعار الكفر، وهو أغلظ من إحداث الخمارات والمواخير، فإن تلك شعار الكفر، وهذه شعار الفسق][(2)]، وقال الحجاوي[(3)] [ويمنعون من إحداث كنائس وبيع][(4)]، وقد تقدم النقل أيضاً عن ابن تيمية وغيره من العلماء المتقدمين.

وأما العلماء المعاصرون فقد قال الشيخ صالح الفوزان تعليقاً على قول صاحب زاد المستقنع – ويمنعون من إحداث كنائس وبيع وبناء ما انهدم منها ولو ظلماً – ما نصه: [وفي هذا تنبيه على أنه إذا كان هذا لا يجوز لأهل الذمة، فكيف يُمكَّن النصارى من بناء الكنائس في بلاد المسلمين، الذين ليسوا أهل الذمة؟ فلا يمكنون من بناء كنائس في بلاد المسلمين][(5)].

وقال الشيخ ابن عثيمين، جواباً عن سؤال هل نمنعهم من إحداث الكنائس في بلادنا، إذا كانوا لا يمنعوننا من إحداث المساجد في بلادهم؟

---

(١) رواه البيهقي في السنن ٢٠٢/٩، ونقل سفيان الثوري عن مسروق أن عبدالرحمن بن غنم قال: وشهرة هذه الشروط تغني عن إسنادها، فإن الأئمة تلقوها بالقبول. (ينظر شرح الزركشي على مختصر الخرقي ٥٩٤/٦).

(٢) أحكام أهل الذمة ٦٧٧/٢.

(٣) هو موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم المقدسي الحجاوي ثم الصالحي الدمشقي، له مؤلفات نافعة في الفقه، منها زاد المستقنع، توفي في ربيع الأول ٩٦٠هـ (ينظر: شذرات الذهب ٣٢٧/٨، والأعلام ٣٢٠/٧).

(٤) زاد المستقنع ص ٧٩.

(٥) الشرح المختصر على متن زاد المستقنع ٦٣٦/٢.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ [الجواب: نعم، وليس هذا من باب المكافأة أو المماثلة، لأن الكنائس دور الكفر والشرك، والمساجد دور الإيمان والإخلاص، فنحن إذا بنينا المسجد في أرض الله، فقد بنيناه بحق، فالأرض لله، والمساجد لله، والعبادة التي تقام فيها كلها إخلاص لله، وإتباع لرسوله ﷺ، بخلاف الكنائس والبيع.

ومن سفه بعض الناس أنه يقول: لم لا نمكنهم من بناء الكنائس في بلادنا، كما يمكنوننا من بناء المساجد في بلادهم؟

الجواب: نقول هذا من السفه، وليست المسألة من باب المكافأة، إذ ليست مسائل دنيوية، فهي مسائل دينية، فالكنائس بيوت الكفر والشرك، والمساجد بيوت الإيمان والإخلاص، فبينهما فرق، والأرض لله، فنحن إذا بنينا مسجداً، في أي مكان من الأرض، فقد بنينا بيوت الله، في أرض الله، بخلافهم][1].

٣ – كما أن من حق أهل الذمة، حمايتهم من الأعداء:

فيجب على الدولة الإسلامية، حمايتهم في أراضيهم من أي عدو، يريد بهم سوءاً، لأن هذا هو مقتضى العهد والذمة، ولذلك وصى الرسول ﷺ قادته أن يعدلوا عن الإعطاء بذمة الله، وذمة رسوله، إلى ذممهم، خشية من نقض العهود المعطاة.

يقول مقرر التوحيد: [وجوب وفاء المسلم بعهده، فإنه إنما يعاهد بالله تعالى، وباسم الله تعالى، ويشهد الله على عهده، فلا يجوز أن ينقض عهده، لأن ذلك خيانة لله، ولأمانته، وغفلة عن عظيم حق الله تعالى][2].

ويقول تعليقاً على حديث «فلا تجعل لهم ذمة الله، وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك، وذمة أصحابك...»[3]، [العدول عن الإعطاء بذمة الله، وذمة رسوله، إلى ذمم

---

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع ٧٨/٨.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط. ص١٣٧.

(٣) رواه مسلم ١٣٥٦/٣ في كتاب الجهاد، باب: تأمير الإمام الأمراء.

الناس: وصى الرسول ﷺ قادته بذلك، والخطاب عام لغيرهم، خشية من نقض هذه العهود المعطاة.

ولا ريب أن نقض عهد الخلق، أهون من نقض عهد الله سبحانه، وعهد نبيه ﷺ][1].

فمن الوفاء بالعهد، حمايتهم، وعدم ظلمهم، والعدل معهم.

قال ابن قدامة: [وإذا عقد الذمة، فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الحرب وأهل الذمة، لأنه التزم بالعهد حفظهم.

ولهذا قال علي رضي الله عنه: «إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا، ودماؤهم كدمائنا»[2]، وقال عمر رضي الله عنه في وصيته للخليفة بعده: «وأوصيه بأهل ذمة المسلمين خيرا، أن يوفي لهم بعهدهم، ويخاطر من ورائهم»[3]][4].

يقول مقرر التوحيد: [المعاهدون على إقرارهم على دينهم، وإقامتهم في بلاد المسلمين، وتحت حمايتهم، وهؤلاء يجب الوفاء لهم بالعهد، فلا يجوز الاعتداء عليهم في دمائهم وأموالهم أو حقوقهم، لأنها معصومة لا يحل شيء منها، إلا بوجه شرعي لقوله ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة»[5]، وقوله ﷺ: «ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه حقه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة»[6]][1].

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط. ص١٣٧.

(٢) انظر: نصب الراية ٣/٣٨١.

(٣) أخرجه البخاري ٤/٨٤ في كتاب الجهاد والسير، باب: يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون.

(٤) المغني لابن قدامه ١٣/٢٥٠.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٤/٦٥ في كتاب الجزية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم.

(٦) رواه أبو داود في سننه ٣/١٧١ في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب: في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات ورواه البيهقي ٦/٢١٢، وقال السخاوي في كتابه «المقاصد الحسنة» حديث رقم ١٠٤٤ عن

٤ – كما أن من حقهم المعاملة الحسنة لأن الله ﷻ قال: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨].

فالبر والإحسان إليهم، ليس من الموالاة والمودة المنهي عنها، ومن البر: جواز الصدقة المستحبة على مساكين أهل الذمة.

يقول ابن القيم رحمه الله: [لا ريب أن الصدقة جائزة على مساكين أهل الذمة، والوقف صدقة، فهاهنا وصفان، وصف يعتبر وهو المسكنة، ووصف ملغي في الصدقة والوقف وهو الكفر، فيجوز الدفع إليهم من الوقف بوصف المسكنة، لا بوصف الكفر، فوصف الكفر ليس بمانع من الدفع إليهم، ولا هو شرط في الدفع كما يظنه الغالط، أقبح الغلط، وأفحشه، وحينئذ فيجوز الدفع إليه بمسكنته، وإن أسلم فهو أولى بالاستحقاق.

فالفرق بين أن يكون الكفر جهة موجباً، وبين ألا يكون مانعاً، فجعل الكفر جهة وموجباً للاستحقاق، مضاد لدين الله تعالى، وحكمه، وكونه غير مانع، موافق لقوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨]، فإن الله سبحانه لما نهى في أول السورة عن اتخاذ المسلمين الكفار أولياء، وقطع المودة بينهم وبينه، توهم بعضهم أن برهم والإحسان إليهم من الموالاة والمودة، فبين الله سبحانه أن ذلك ليس من الموالاة المنهي عنها، وأنه لم ينه عن ذلك، بل هو من الإحسان الذي يحبه ويرضاه، وكتبه على كل شيء...][٢].

---

هذا الحديث لا بأس به، وله شواهد بينتها في جزء أفردته لهذا الحديث، وقال العجلوني في «كشف الخفاء» ٢/٨٥، وسنده لا بأس عليه.

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي. ص١٢٢.

(٢) أحكام أهل الذمة ١/٣٠١.

# المبحث الثاني
# موقف المقررات من العهود والمواثيق

**العهد والميثاق في اللغة:**

**أولاً: العهد في اللغة:**

قال ابن فارس (عَهِدَ) العين والهاء والدال أصل هذا الباب عندنا، دال على معنى واحد، وقد أومأ إليه الخليل، قال: أصله الاحتفاظ بالشيء، وإحداث العهد به، والذي ذكره من الاحتفاظ هو المعنى الذي يرجع إليه فروع الباب[1].

ويأتي العهد على عدة معان، منها:

١ – العهد: الموثق واليمين يحلف بها الرجل تقول: علي عهد الله وميثاقه، وقيل: ولي العهد، لأنه ولي الميثاق الذي يؤخذ على من بايع الخليفة[2].

٢ – والعهد: الوصية، يقال عهد إلي في كذا، أي: أوصاني[3].

٣ – والعهد: الأمان، وكذلك الذمة، تقول: أنا أعهدك من هذا الأمر، أي: أؤمنك منه، ومنه: اشتقاق العُهْدَة[4].

**ثانياً: العهد في الشرع:**

الالتزام بتنفيذ أوامر الله ورسوله، وقد ورد في النصوص الشرعية على عدة معاني منها:

١ – ورد العهد بمعنى: الوصية والأمر، كما في قوله تعالى: ﴿ **ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ** ﴾ [البقرة: ٢٧].

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٤/١٦٧. مادة (عهد).

(٢) لسان العرب ٣/٣١١، وتاج العروس ٢/٤٤٢ مادة (عهد).

(٣) تهذيب اللغة ١/١٣٥، ولسان العرب ٣/٣١١ مادة (عهد).

(٤) الصحاح ١/٥١٢، ولسان العرب ٣/٣١١ مادة (عهد).

قال ابن جرير: «قال بعضهم: هو وصية الله إلى خلقه، وأمره إياهم بطاعته، ونهيه إياهم عن معصيته»[1].

وقال القرطبي: «هي أوامره ونواهيه، التي وصى بها عبيده»[2].

٢ — وورد العهد بمعنى: الوعد والالتزام، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠].

وفي تسميته عهداً، أنه جعله كالعهد، الذي هو يمين للزوم الوفاء به[3].

وقال ابن الجوزي في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ١١١].

[أي: لا أحد أوفى بما وعد][4].

**ثالثاً: الميثاق في اللغة:**

قال ابن فارس: وثق: الواو والثاء والقاف، كلمة تدل على عقد وإحكام، ووثقت الشيء، أحكمته، والميثاق: العهد المحكم[5].

والموثق والميثاق: العهد، والجمع: المواثيق على الأصل، والمواثقة: المعاهدة[6].

**رابعاً: الميثاق في الشرع:** هو العهد المؤكد باليمين[7].

وقد ورد في النصوص الشرعية، على عدة معاني منها:

١ — ورد الميثاق بمعنى العهد، الذي أخذه الله على عباده، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧].

---

(١) جامع البيان ١/١٨٢.

(٢) أحكام القرآن ٩/٣٠٧.

(٣) تفسير الماوردي ١/٩٩.

(٤) زاد المسير ٣/٥٠٥.

(٥) معجم مقاييس اللغة ٦/٨٥. مادة (وثق).

(٦) الصحاح ٤/١٥٦٣، ولسان العرب ١٠/٣٧١ مادة (وثق).

(٧) أحكام القرآن للقرطبي ٩/٣٠٧.

٢ – وورد الميثاق بمعنى العقود والعهود، كما في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴾ [النساء: ٩٠].

**هل العهد والميثاق مصطلح واحد؟**

من تتبع النصوص الشرعية، وكتب اللغة، يلحظ أن العهد أعم من الميثاق، فالعهد يأتي لمعان غير معنى الميثاق، كالوصية والأمر – مثلا – قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ﴾ [آل عمران: ١٨٣]، فمعنى عهد إلينا: أمرنا في التوراة ووصانا[(١)].

كما أن العهد أيضاً – يأتي بمعنى الزمان – ومنه قوله تعالى: ﴿ أَفَطَالَ عَلَيْكُمُ ٱلْعَهْدُ ﴾ [طه: ٨٦]، فالعهد أعم من الميثاق.

ولعظم شأن العهود والمواثيق في النصوص الشرعية، حيث وردت لفظ (عهد) وما اشتق منها، ستاً وأربعين مرة، في ست وثلاثين آية من كتاب الله تعالى في سبع عشرة سورة، من سور القرآن الكريم[(٢)].

وورد لفظ (الميثاق) وما في معناه تسعاً وعشرين مرة، في خمس وعشرين آية من كتاب الله، في عشر سور من سور القرآن الكريم[(٣)].

---

(١) تفسير أبو السعود ١/٦١٤.

(٢) وتفصيلها كالآتي: سورة البقرة، الآيات: (٢٧، ٤٠، ٨٠، ١٠٠، ١٢٤، ١٢٥، ١٧٧، آل عمران الآيات: ٧٦، ٧٧، ١٨٣، الأنعام ١٥٢، الأعراف الآيات: ١٠٢، –١٣٤، الأنفال: ٢٥، التوبة الآيات: ١، ٤، ٧، ١٢، ٧٥، ١١١، الرعد: ٢٠، ٢٥، النحل: ٩١، ٩٥، الإسراء ٤٣، مريم ٧٨، ٨٧، طه: ٨٦، ١١٥، المؤمنون ٨، الأحزاب ١٥، ٢٣، يس: ٦٠، الزخرف ١٤٩، الفتح ١٠، المعارج ٣٢.

(٣) وتفصيلها كالآتي: سورة البقرة، الآيات: (٢٧، ٦٣، ٨٣، ٨٤، ٩٣، آل عمران الآيات: ٨١، ١٨٧، النساء ٢١، ٩٠، ٩٢، ١٥٤، ١٥٥، المائدة ٧، ١٢، ١٣، ١٤، ٧٠، الأعراف الآيات: ١٦٩، الأنفال: ٧٢، يوسف: ٦٦، ٨٠، الرعد: ٢٠، ٢٥، الأحزاب ٧، الحديد: ٨.

فقد أكدت مقرراتنا الدراسية على أهمية الوفاء بالعهود والمواثيق، وترسيخ ذلك لدى الطلاب، وسأنقل مقتطفات من المقررات، تثبت ذلك، وتوضحه.

**فمن ذلك ما يلي:**

١ — جاء في مقرر التفسير، ما نصه: [يوجه الله عباده المؤمنين إلى قول الصدق والوفاء بالعهود والمواثيق، ولو كانت العهود والمواثيق مع الكفار، فالوفاء بالعهد، وأداء الأمانات، من قيم الإسلام][(١)].

وجاء فيه أيضاً: [وجوب الوفاء بعهد الله الذي عاهده عليه عباده، من القيام بحقوقه والوفاء بها، ومن العهد الذي يقع التعاهد به بين الخلق، فالجميع يجب الوفاء به، ويحرم نقضه، والإخلال به][(٢)].

ويقول المقرر أيضاً: [يأمر الله عباده المؤمنين بالمحافظة على العهود والمواثيق، إذا عقدوا صلحاً مع أعدائهم من الكفار، مع أن من عادة أعداء الإسلام، نقض العهود والمواثيق، لأن الله قد تكفل بحفظهم ووقايتهم، من غدر أعدائهم، ومكرهم: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢]][(٣)].

ويقول المقرر أيضاً: [من صفات أهل الحق، أنهم يوفون بعهد الله، ولا ينقضون الميثاق الذي بينهم وبين ربهم من الإيمان به، وبينهم وبين الناس من العقود في البيع والشراء، وسائر المعاملات والعهود التي تعاهدوا على الوفاء بها، إلى أجل، فلا يكون العبد من أولي الألباب، الذين لهم الثواب العظيم، إلا بأدائها كاملة، وعدم نقصها وبخسها][(٤)].

---

(١) مقرر التفسير للصف الثالث المتوسط. ص٨٩.

(٢) المرجع السابق ص٥٨.

(٣) مقرر التفسير للصف الثالث المتوسط. ص٩٠.

(٤) المرجع السابق ص١٣٨.

ويؤكد المقرر على الوفاء بالعهود، فيقول: [الحرص على الوفاء بالعهد، الذي أوجبه الإنسان على نفسه، وهذا يشمل ما عاهد العبد عليه ربه، من العبادات والنذور ونحوها، كما يشمل العهود بين المتعاقدين، وكالوعد الذي يعده الإنسان لغيره، ويؤكده على نفسه، فعليه في جميع ذلك الوفاء، وإتمام ذلك مع القدرة](١).

وفي مقرر التوحيد: [المعاهدون على كف القتال، والمستأمنون، وهم الذين لهم أمان، كسفراء الدول غير المسلمة، والرسل، والمندوبين، ومن قدم لتجارة، أو لمعرفة الإسلام، فهؤلاء يحترمون في دمائهم، وأموالهم، وحقوقهم، لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ [التوبة: ٦]، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «إني لا أخيس – أي: أنقض – بالعهد، ولا أحبس الرسل»(٢)](٣).

وقد ثبت أن النبي ﷺ رد إلى المشركين أبا جندل للعهد الذي كان بينه وبينهم أن يرد إليهم من جاءه منهم مسلماً(٤)، ولما أسرت قريش حذيفة بن اليمان وأباه أطلقوهما، وعاهدوهما أن لا يقاتلاهم مع رسول الله ﷺ، وكانوا خارجين إلى بدر، فقال رسول الله ﷺ: «انصرفا، نفي لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم»(٥).

**لماذا أكدت مقرراتنا الدراسية على الوفاء بالعهود والمواثيق؟**

أكدت المقررات الدراسية على أهمية الوفاء بالعهود والمواثيق، لما له من الآثار الطيبة ومنها:

---

(١) المرجع السابق ص١٥٥.
(٢) أخرجه أحمد ٦/٨، وأبو داود (٢٧٥٨) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان.
(٣) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي. ص١٢٢.
(٤) أخرجه البخاري كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد (٢٧٣١).
(٥) أخرجه مسلم (١٧٨٧) في الجهاد، باب: الوفاء بالعهد.

١ – امتثال أمر الله ورسوله، في وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق، كما دلت عليه النصوص الشرعية المتقدمة.

٢ – الإيمان، فقد وصف الله تعالى الموفين بعهودهم ومواثيقهم، بالإيمان، فقد جاء في سورة (المؤمنون) صفات أهل الإيمان، ومنها: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨].

قال ابن جرير [يقول تعالى ذكره «والذين هم لأماناتهم وعهدهم» التي ائتمنوا عليها، وعهدهم، وهو عقودهم التي عاقدوا الناس «راعون» يقول: حافظون لا يضيعون، ولكنهم يوفون بذلك][١].

وقال ابن كثير: [﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ﴾، أي: إذا اؤتمنوا لم يخونوا بل يؤدونها إلى أهلها، وإذا عاهدوا أو عاقدوا أوفوا بذلك، لا كصفات المنافقين..][٢].

وقال ابن سعدي [هذا تنويه من الله، بذكر عباده المؤمنين، وذكر فلاحهم وسعادتهم، وبأي شيء وصلوا إلى ذلك، وفي ضمن ذلك الحث على الاتصاف بصفاتهم، والترغيب فيها... فقوله: «والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون» أي: مراعون لها، ضابطون، حافظون، حريصون على القيام بها وتنفيذها... وكذلك العهد، يشمل العهد الذي بينهم وبين ربهم، والذي بينهم وبين العباد، وهي الالتزامات والعقود التي يعقدها العبد، فعليه مراعاتها، والوفاء بها، ويحرم عليه التفريط فيها، وإهمالها][٣].

٣ – التقوى: قال الله تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَكُمۡ وَرَفَعۡنَا فَوۡقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ وَٱذۡكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٦٣]، فالتقوى تحصل بأسباب منها، الوفاء بالمواثيق والعهود، ولهذا قال: «لعلكم تتقون» قال ابن

---

(١) جامع البيان ٩/٢٠٠.
(٢) تفسير القرآن العظيم ٣/٢٥٠.
(٣) تيسير الكريم المنان ص٥٤٨.

سعدي: [لتكونوا من أهل التقوى][1].

ولما ذكر الله في سورة البقرة صفات الصادقين المتقين، ذكر منها ﴿ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَـٰهَدُواْ ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وختمها بقوله: ﴿ أُولَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ۖ وَأُولَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧]، لأنهم اتقوا المحارم، وفعلوا الطاعات[2].

٤ – محبة الله: فقد أثبت الله تعالى محبته للمتقين، الذين يوفون بالعهود والمواثيق، كما في قوله تعالى: ﴿ فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٤]، وقوله: ﴿ فَمَا ٱسْتَقَـٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٧]، وقوله: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ٧٦].

قال ابن كثير مبيناً ثمرة الوفاء بالعهد، وهو محبة الله: [حرض تعالى على الوفاء بذلك فقال: «إن الله يحب المتقين» أي: الموفوين بعهدهم][3].

٥ – حصول الأمن، وصيانة الدماء: ولذلك فإن الذي يقتل من أهل العهد خطأً من قبل المسلمين، له مثل ما للقتيل المسلم قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [النساء: ٩٢].

قال شيخ المفسرين ابن جرير رحمه الله: [يعني جل ثناؤه بقوله: «وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق»، وإن كان القتيل الذي قتله المؤمن خطأ، «من قوم بينكم» أيها

(١) تيسير الكريم المنان ص٥٤.

(٢) ينظر: تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ١/ ١٣٦.

(٣) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ٢/ ٣١٦.

المؤمنون، «وبينهم ميثاق» أي: عهد وذمة، وليسوا أهل حرب لكم، «فدية مسلمة إلى أهله»، يتحملها عاقلته، «وتحرير رقبة مؤمنة» كفارة لقتله.

ثم اختلف أهل التأويل في صفة هذا القتيل، الذي هو من قوم بيننا وبينهم ميثاق، أهو مؤمن أو كافر...؟ [ذكر الأقوال في ذلك] ثم قال: وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية، قول من قال: عنى بذلك المقتول من أهل العهد، لأن الله أبهم ذلك فقال: «وإن كان من قوم بينكم وبينهم» ولم يقل: «وهو مؤمن»، كما قال في القتيل من المؤمنين وأهل الحرب، وعنى المقتول منهم، وهو مؤمن، فكان في تركه وصفه بالإيمان، الذي وصف به القتيلين، الماضي ذكرهما قبل، الدليل واضح على صحة ما قلنا في ذلك.

فإن ظن ظان أن في قوله تبارك وتعالى: «فدية مسلمة إلى أهله» دليلاً على أنه من أهل الإيمان، لأن الدية عنده، لا تكون إلا لمؤمن، فقد ظن خطأ.

وذلك أن دية الذمي وأهل الإسلام سواء، لإجماع جميعهم على أن ديات عبيدهم الكفار، وعبيد المؤمنين من أهل الإيمان سواء، فكذلك حكم ديات أحرارهم سواء، مع أن دياتهم لو كانت على ما قال من خالفنا في ذلك، فجعلها على النصف من ديات أهل الإيمان، أو على الثلث، لم يكن في ذلك دليل على أن المعني بقوله: «وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق»، من أهل الإيمان، لأن دية المؤمنة لا خلاف بين الجميع – إلا من لا يعد خلافاً – أنها على النصف من دية المؤمن، وذلك غير مخرجها من أن تكون دية، فكذلك حكم ديات أهل الذمة، لو كانت مقصِّرة عن ديات أهل الإيمان، لم يخرجها ذلك من أن تكون ديات، فكيف والأمر في ذلك بخلافه، ودياتهم وديات المؤمنين سواء؟![(1)].

ففي الآية دليل على صيانة دماء أهل العهد، ووجوب الوفاء لهم.

---

(1) جامع البيان ٤/ ٢١٠، ٢١١.

كما دلّت سورة الأنفال على إعطاء الأمان الصريح لمن لهم ميثاق، حقناً لدمائهم، وصيانة لأهلهم وأموالهم، يقول الله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢].

يقول ابن كثير رحمه الله: [«وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر» أي: الأعراب الذين لم يهاجروا في قتال ديني، على عدوهم، فانصروهم، فإنه واجب عليكم نصرهم، لأنهم إخوانكم في الدين، إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار، بينكم وبينهم ميثاق، أي: مهادنة إلى مدة، فلا تخفروا ذمتكم، ولا تنقضوا أيمانكم مع الذين عاهدتم][(1)].

٦ – الحياة الطيبة، والجزاء الحسن، والأجر العظيم:

فقد أمر الله سبحانه في سورة النحل، بالوفاء بالعهد، ونهى عن نقض الأيمان بعد توكيدها، فقال: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: ٩١]، ثم بين بعدها بأن جزاء من عمل صالحاً –من جملته الوفاء بالعهد– الحياة الطيبة في الدنيا، والجزاء الحسن في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓا۟ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٦ – ٩٧].

وقد أشار ابن جرير أن العمل الصالح في الآية، هو الوفاء بالعهود، وعمل الطاعات، حيث قال رحمه الله: [من عمل بطاعة الله، وأوفى بعهود الله إذا عاهد، من ذكر أو أنثى من بني آدم، وهو مؤمن، يقول: وهو مصدق بثواب الله الذي وعد أهل طاعته على الطاعة، وبوعيد أهل معصيته على المعصية: (فلنحيينه حياة طيبة)... – وذكر أقوال

(1) تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير ٢/٣١٠.

المفسرين في المقصود بالحياة الطيبة – ثم قال: وأولى الأقوال بالصواب، قول من قال: تأويل ذلك: فلنحيينه حياة طيبة بالقناعة، وذلك أن من قنَّعه الله بما قسم له من الرزق، لم يكثر للدنيا تعبه، ولم يعظم فيها نصبه، ولم يتكدر فيها عيشه، باتباعه بغية ما فاته منها، وحرصه على ما لعله لا يدركه فيها... «ولنجزيهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون» فذلك لا شك أنه في الآخرة، وكذلك قال أهل التأويل][1].

* * *

(١) جامع البيان ٧/٦٤٣.

# الفصل الثالث
# القيم الاجتماعية

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: العدل والرحمة.
- المبحث الثاني: الإحسان والتكافل.

## المبحث الأول
## العدل والرحمة

العدل والرحمة صفتان جميلتان أمر الله بهما، وأكدَّت على تطبيقهما مقرراتنا الدراسية.

فالعدل وهو إعطاء كل ذي حق حقه، به تستقيم الأمور، وتطمئن النفوس، وترد الحقوق إلى أهلها.

يقول المقرر [العدل: هو الانصاف، وأعظم الانصاف الاعتراف للمنعم بنعمته، وقد أمر الله بالعدل الذي يشمل العدل في حقه تعالى، وفي حق عباده، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ ﴾... [النحل: ٩٠]][1].

قال ابن جرير الطبري: [يقول تعالى ذكره: إن الله يأمر في هذا الكتاب الذي أنزله إليك يا محمد بالعدل، وهو الإنصاف، ومن الإنصاف: الإقرار بمن أنعم علينا بنعمته، والشكر له على إفضاله، وتولي الحمد أهله، وإذا كان ذلك هو العدل، ولم يكن للأوثان والأصنام عندنا يد تستحق الحمد عليها، كان جهلاً بنا حمدها وعبادتها، وهي لا تنعم فتشكر، ولا تنفع فتعبد، فلزمنا أن نشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولذلك قال من قال، العدل: في هذا الموضع، شهادة أن لا إله إلا الله][2].

ومن العدل الذي أمر الله سبحانه وتعالى به الحكم بين الناس، لأن ذلك يعيد الحقوق لأصحابها، ويقضي على أسباب العداوة والبغضاء التي قد تتولد في النفوس، نتيجة التنازع والتخاصم، فإذا صدر الحكم بالعدل، رضيت به نفوس المتقاضين، وزالت به خصومة المتخاصمين.

---

(١) مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي. ص٨٦.

(٢) جامع البيان ٧/٦٣٤.

يقول المقرر: [الحكم بالعدل بين الناس يشمل الحكم بينهم في كل شيء، في الدماء، والأموال، والأعراض، القليل من ذلك والكثير، ومع البعيد والقريب، والفاجر والتقي، والولي والعدو، ونحو ذلك، .. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]](١).

والعدل واجب في حق كل أحد، فهو وظيفة عباد الله الصالحين، يقول تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

قال ابن القيم: [أمر سبحانه بالقيام بالقسط وهو العدل في هذه الآية، وهذا أمر بالقيام به في حق كل أحد عدواً كان أو وليا، وأحق ما قام له العبد بقصد الأقوال والآراء والمذاهب، إذ هي متعلقة بأمر الله وخبره.

فالقيام فيها بالهوى والمعصية مضاد لأمر الله، مناف لما بعث به رسوله، والقيام فيها بالقسط وظيفة خلفاء الرسول في أمته وأمنائه بين أتباعه، ولا يستحق اسم الأمانة إلا من قام فيها بالعدل المحض، نصيحة لله، ولكتابه، ولرسوله، ولعباده، وأولئك هم الوارثون حقاً.

لا من يجعل أصحابه ونحلته ومذهبه معياراً على الحق وميزاناً له، يعادي من خالفه، ويوالي من وافقه، بمجرد موافقته ومخالفته، فأين هذا من القيام بالقسط الذي فرضه الله على كل أحد؟...ثم قال تعالى: «ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين» فأمر سبحانه أن يقام بالقسط، ويشهد على كل أحد ولو كان أحب الناس إلى العبد، فيقوم بالقسط على نفسه ووالديه اللذين هما أصله، وأقاربه الذين هم أخص به، والصديق من

(١) مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي. ص١٢.

سائر الناس، فإن كان ما في العبد من محبة لنفسه ولوالديه وأقاربه، يمنعه من القيام عليهم بالحق، ولاسيما إذا كان الحق لمن يبغضه ويعاديه قبلهم، فإنه لا يقوم به في هذا الحال إلا من كان الله ورسوله أحب إليه من كل ما سواهما.

وهذا يمتحن به العبد إيمانه، فيعرف منزلة الإيمان من قلبه ومحله منه، وعكس هذا عدل العبد في أعدائه ومن يجفوه، فإنه لا ينبغي أن يحمله بغضه لهم أن يحيف عليهم، كما لا ينبغي أن يحمله حبه لنفسه ووالديه وأقاربه، على أن يترك القيام عليهم بالقسط، فلا يدخله ذلك البغض في باطل، ولا يقصر به هذا الحب عن الحق][1].

كما أن من العدل المطلوب، العدل في الصلح، وعدم محاباة فريق على فريق، لأنه لا يقضي على أسباب الخلاف إلا العدل، قال تعالى: ﴿ **وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ** ﴾ [الحجرات: ٩].

قال ابن كثير: [أي: اعدلوا بينهما فيما كان أصاب بعضهم لبعض بالقسط، وهو العدل «إن الله يحب المقسطين»][2].

وقد أكدت مقرراتنا على أن الشرع عظم العدل، سواء كان في الولايات، أو المعاملات، أو الأقوال، أو غير ذلك.

يقول المقرر: [لقد عظم الشرع أمر العدل، سواء كان في الولاية العظمى، أو فيما دونها من الولايات، حتى في أمور الإنسان الأسرية، كالعدل بين الزوجات، والعدل بين الأولاد، وغير ذلك قال تعالى: ﴿ **وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَـٰبٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ** ﴾ [الشورى: ١٥]، وقال ﷺ: «واتقوا الله واعدلوا بين أولادكم»[3]، وقال تعالى:

---

(١) الرسالة التبوكية ص٣٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٤/٢٢٦.

(٣) أخرجه البخاري ٥/٢١١ كتاب الهبة، باب: الاشهاد في الهبة، وأخرجه مسلم ٢/١٢٤٣ كتاب

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ ﴾ [النحل: ٩٠]، وقال ﷺ: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن ﷻ، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا»[١]][٢].

وفي مقرر التفسير ذكر قول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ثم قال: [وجوب العدل في القول، وفي الحكم بين الناس، وفي جميع الأحوال، وذلك بمراعاة الصدق والإنصاف، وعدم كتمان ما يلزم بيانه][٣].

وكما أن المقررات الدراسية، أكدت على أهمية العدل، فقد حذرت من ضده، وهو الظلم.

ففي مقرر الحديث: [«عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه، أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»[٤]، دل هذا الحديث على تحريم الظلم بجميع أنواعه، سواء كان في الأمور المالية، أو أمور الأعراض، أو التعدي على الحقوق، أو جحد العارية والوديعة وغيرها، وعلى المسلم أن يسارع في رد المظالم التي عليه للآخرين، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، قبل أن يفاجئه الموت، فتؤخذ من حسناته في الآخرة...][٥].

كما أكدت المقررات على أهمية الرحمة، إذ لا يكاد يخلو موضوع من موضوعات

---

الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة.

(١) رواه مسلم ١٤٥٨/٣ في كتاب الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل.

(٢) مقرر الحديث للصف الثالث الثانوي ص٣٨.

(٣) مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي. ص٥٨.

(٤) رواه البخاري ١٢٧/٥ في كتاب المظالم، باب: من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته.

(٥) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط ص٩١، ٩٢.

المقررات من التأكيد عليها.

ذلك أن الرحمة صفة عظيمة من صفات المؤمنين، كما قال تعالى في وصف صحابة رسول الله: ﴿ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩]، أي: متحابون متراحمون متعاطفون، كالجسد الواحد، يحب أحدهم لأخيه ما يحب لنفسه.

ومن مظاهر الرحمة التي أكدت عليها المقررات ما يلي:

١ - أوصى ربنا جل وعلا بالرحمة بالوالدين، فقال: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤].

جاء في مقرر الحديث: [التواضع لهما، وهضم النفس أمامهما، وأن لا يرى نفسه أعلى منهما بسبب علم تعلمه، أو مال حصله، أو منصب تسلمه، بل يبقى هو ذاك الولد الذي حملاه صغيراً، ورفعا عنه القذر، وأطعماه الطعام، ولم يكن قادراً على إطعام نفسه، فكيف يترفع عليهما، قال تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ [الإسراء: ٢٤]](١).

وجاء في مقرر التفسير التوكيد على رحمة الوالدين، خصوصاً عند الكبر، فقال في قوله تعالى: ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ ﴾ [الإسراء: ٢٣]، [خص حالة الكبر، لأنها الحالة التي يحتاجان فيها إلى بره، لتغير الحال عليهما بالضعف والكبر، فألزم في هذه الحالة، مراعاة أحوالهما، أكثر مما ألزمه من قبل، لأنهما في هذه الحالة قد صارا، كلاً عليه، فيحتاجان أن يلي منهما في الكبر، ما كان يحتاج في صغره أن يليا منه، فلذلك خص هذه الحالة بالذكر، وقوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ هذه استعارة في الشفقة والرحمة بهما، والتذلل لهما، فينبغي أن يجعل الإنسان نفسه مع أبويه، في خير ذلة، في أقواله وسكناته ونظره، ولا يحد إليهما بصره، فإن تلك هي نظرة الغاضب،

---

(١) مقرر الحديث للصف الأول ص١١٢.

وقوله تعالى:] وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً [خص التربية بالذكر، ليتذكر العبد شفقة الأبوين، وتعبهما في التربية، فيزيده ذلك إشفاقاً وحناناً عليهما](١).

٢ - الرحمة بالعمال والخدم، وتتضمن الرحمة ما أشار إليه مقرر الحديث، حيث عدد مظاهر الرحمة بالعمال والخدم ومنها ما يلي:

[١ - حسن المعاملة، وذلك من خلال التعامل بأدب ولطف، والتزام الأخلاق الحسنة التي يأمر بها الشرع، وتجنب ذميم الأخلاق من سب وشتم وسخرية وغيرها، والقدوة التامة في كل ذلك رسول الله ﷺ.

يقول أنس رضي الله عنه: خدمت النبي ﷺ عشر سنين، فما قال لي: أف، ولا لم صنعت؟ ولا ألا صنعت؟»(٢).

٢ - إعطاؤه أجرته كاملة حسب ما تم الاتفاق عليه.

٣ - رحمتهم والشفقة عليهم، والتجاوز عن زلاتهم، والعفو عن هفواتهم، وترك تحقيرهم وإذلالهم، أو الاعتداء عليهم بالضرب ونحوه، فإنه ليس يخلو أحد من غلط وتقصير، والتجاوز خلق محمود، ومن كان ذلك من سمته وخلقه فهو أحرى أن يتجاوز الله عنه عند اشتداد حاجته، قال تعالى: ﴿ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، وهذا فضل عظيم لمن هذه صفته.

وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: كنت أضرب غلاماً لي بالسوط، فسمعت صوتا من خلفي: «اعلم أبا مسعود»، فلم أفهم الصوت من الغضب، فلما دنا مني إذا هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول: «اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا

---

(١) مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي. ص١٦٠-١٦١.

(٢) رواه البخاري (مع الفتح ١٠/٤٥٦) في كتاب الأدب، باب: حسن الخلق.

الغلام» قال: فقلت: «لا أضرب مملوكاً بعده أبدا»[1].

١ – الحرص على تعليمهم أحكام دينهم، وآداب شريعتهم، بكل طريق ممكن، خصوصاً أمر العقيدة والتوحيد، وبيان الشرك وخطره.

٢ – عدم تكليفهم ما لا يطيقون، فهم بشر لهم حدود وطاقة لا يمكنهم مجاوزتها، فلا يجوز تجاهل هذا الأمر، لما يترتب عليه من الأذى والضرر، وقد نبه النبي ﷺ إلى ذلك، فقال: «إخوانكم، خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، ويلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم»[2]...][3].

٣ – الرحمة بالأيتام والمساكين، وعدم تنقصهم.

يقول مقرر التفسير – محذراً من ذلك – [التغليظ على من أهان الأيتام والمساكين، أو انتقص حقهم، قال تعالى: ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ۝ وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الفجر: ١٧ – ١٨]...][4].

ويقول في فوائد الآية: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩ – ١٠]: [التحذير من الإساءة إلى اليتيم وأكل ماله بدون وجه حق، ورد السائل بقسوة وعنف، ويدخل فيه سائل المال، وسائل العلم، وفي ذلك رعاية واضحة من الإسلام لفئتين من الناس، يستحقون الرعاية والكفالة الاجتماعية، هما: اليتيم، والسائل المحتاج][5].

---

(١) رواه مسلم ٣/١٢٨١ في الإيمان، باب: صحبة المماليك.

(٢) رواه البخاري (مع الفتح ١/٨٤) في كتاب الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية، رواه مسلم ٣/١٢٨٣ في الإيمان، باب: إطعام المملوك مما يأكل.

(٣) مقرر الحديث للصف الثالث الثانوي. ص١٩٢.

(٤) مقرر التفسير للصف الأول المتوسط. ص٨٢.

(٥) مقرر التفسير للصف الأول المتوسط. ص١٠٣.

ويقول المقرر أيضاً: [إطعام الطعام لليتامى والمساكين، والرفق بهم، من صفات المؤمنين، قال تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ [الإنسان: ٨]، فعلى المسلم أن يفعل ذلك، ويحث غيره عليه][١].

٣ — الرحمة بين الزوجين:

كما في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢١].

يقول مقرر الحديث، مؤكداً على رحمة الزوجة، وعدم ظلمها: [الشفقة عليها، والرحمة بها، وعدم ظلمها، والصبر عليها، قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرا»[٢]][٣].

٤ — الرحمة بالمتعلمين:

وذلك بالرفق بهم، وتنشئتهم على العقيدة الصحيحة، لئلا تتخطفهم الأهواء، يقول مقرر الحديث تعليقاً على حديث «يا غلام إني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك... الحديث»[٤] ومبيناً بعض فوائده: [

١ — اهتمام النبي ﷺ بتوجيه أمته، وتنشئتها على العقيدة السليمة، والأخلاق الفاضلة، والسلوك المستقيم، فتلاحظ هنا أنه حين ركب معه هذا الغلام الصغير، لقنه كلمات قليلة الألفاظ، كثيرة المعاني، لها آثارها ونتائجها الطيبة

---

(١) مقرر التفسير للصف الأول المتوسط. ص١٣٧.

(٢) رواه البخاري (مع الفتح ٩/٢٥٣) في كتاب النكاح، باب: الوصاة بالنساء، رواه مسلم ٢/١٠٩١ كتاب الرضاع، باب: الوصية بالنساء.

(٣) كتاب الحديث للصف الثاني الثانوي ص١٦١.

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه ٤/٦٦٧ في كتاب صفة القيامة، وروراه أحمد في المسند١/٢٩٣.

في الدنيا والآخرة.

٢ – على المربي – أباً أو معلماً أو غيرهما – أن يستغل المناسبات ليهدي الوصايا النافعة لمن يقوم على تربيتهم، وأن يستعمل الأسلوب الحسن، والطريقة الجيدة، لإيصال هذه الوصايا...][1].

كما أن المقررات تؤكد على رحمة الجميع، حتى المخالفين، وأن من تمام الرحمة بهم، أن تبذل النصيحة لهم، وتحسن معاملتهم، كما هي طريقة أهل السنة الذين [يدينون بالنصيحة للأمة، ويرونها من الدين، والنصح: إرادة الخير للمنصوح له، وإرشاده إلى مصالحه، فأهل السنة يريدون الخير للأمة، ويرشدونه إلى ما فيه صلاحها، كما أن من صفاتهم التعاون على الخير، والتألم لألم المصابين منهم، ويدعون إلى التعامل مع الناس بالتي هي أحسن، وإلى إيتاء ذوي الحقوق حقوقهم، ويحذرون من أضداد تلك الأخلاق من الكبر والتعدي على الناس][2].

وقد قرر أئمة الإسلام أهمية رحمة المخالفين، والنهي عن إيذائهم عملياً، فمن ذلك، قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في حق من آذاه: [... فتعلمون رضي الله عنكم أني لا أحب أن يؤذى أحد من عموم المسلمين، فضلاً عن أصحابنا، بشيء أصلا، لا باطناً ولا ظاهراً، ولا عندي عتب على أحد منهم، ولا لوم أصلا، بل لهم عندي من الكرامة والإجلال والمحبة والتعظيم أضعاف أضعاف ما كان كل بحسبه، ولا يخلو الرجل إما أن يكون مجتهداً مصيباً، أو مخطئاً، أو مذنباً، فالأول: مأجور مشكور، والثاني: مع أجره على الاجتهاد فمعفو عنه، مغفور له، والثالث: فالله يغفر لنا وله، ولسائر المسلمين.

فنطوي بساط الكلام المخالف لهذا الأصل، كقول القائل: فلان قصَّر، فلان ما

---

(١) مقرر الحديث للصف الأول الثانوي. ص٨٩.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص١٣٦.

عمل، فلان أوذي الشيخ بسببه، فلان كان يتكلم في كيد فلان، ونحو هذه الكلمات، التي فيها مذمة لبعض الأصحاب والإخوان، فإني لا أسامح من آذاهم من هذا الباب، ولا حول ولا قوة إلا بالله... فلا أحب أن يُنتصر من أحد بسبب كذبه علي أو ظلمه وعدوانه، فإني قد أحللت كل مسلم، وأنا أحب الخير لكل المسلمين، وأريد لكل مؤمن من الخير ما أحبه لنفسي، والذين كذبوا وظلموا فهم في حل من جهتي](1).

٦ — أحكام الشريعة مبنية على اليسر والرحمة:

فالصلاة مفروضة في اليوم خمس مرات، فإذا سافر الإنسان خفف عنه فصلى الرباعية ركعتين، وجاز له الجمع، وإذا لم يستطع أن يصلي قائماً، فإنه يصلي قاعداً، فإن لم يستطع فعلى جنب، وهذا كله تخفيف من ربنا ورحمة.

وهكذا الشأن في الصوم، شهر واحد فقط في العام، فإذا حصل عذر شرعي جاز له الفطر، ويقضي الصوم في عدة من أيام أخر.

وهكذا الطهارة، فإنها تكون بالماء عند وجوده، وعدم الضرر باستعماله، فإن لم يجد شُرع له التيمم، وهكذا سائر أحكام الشريعة(2) مبينة على اليسر والسماحة، كما في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وتفصيل ذلك في مقررات الفقه الدراسية.

## المبحث الثاني
## الإحسان والتكافل

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/٥٢.

(٢) ينظر: مقررات الفقه الدراسية.

الإحسان ضد الإساءة، وقد فسر النبي ﷺ الإحسان بين العبد وبين ربه في حديث عمر رضي الله عنه، في قصة جبريل عليه السلام، بقوله ﷺ: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه، فإنه يراك»[1].

قال ابن الأثير[2]: [أراد بالإحسان: الإخلاص، وهو شرط في صحة الإيمان والإسلام معاً، وذلك أن من تلفظ بالكلمة وجاء بالعمل من غير نية إخلاص لم يكن محسناً، ولا كان إيمانه صحيحاً][3].

وقال ابن حجر: [تقول أحسنت كذا إذا أتقنته، وأحسنت إلى فلان إذا أوصلت إليه النفع، والأول: هو المراد لأن المقصود هو إتقان العبادة... وإحسان العبادة، الإخلاص فيها، والخشوع، وفراغ البال حال التلبس بها، ومراقبة المعبود][4].

واقتران العمل بالإحسان، يجعله من أفضل الطاعات والقربات، كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٢].

---

(١) أخرجه البخاري(مع الفتح ١/ ١١٤) في كتاب الإيمان، ومسلم ١/ ٤٠ في كتاب الإيمان.

(٢) المبارك بن محمد بن عبد الكريم الجزري، مجد الدين، أبو السعادات، ولد سنة ٥٤٤هـ، ومن مؤلفاته «جامع الأصول» وتوفي سنة ٦٠٦هـ. (سير أعلام النبلاء ٢١/ ٤٨٨).

(٣) النهاية لابن الأثير ١/ ٣٨٧.

(٤) فتح الباري١/ ١٢٠.

قال القرطبي: [قوله تعالى:] ثُمَّ اتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ [دليل على أن المتقي المحسن، أفضل من المتقي الذي عمل الصالحات، فضَّله بأجر الإحسان][1].

وأما التكافل: فهو من أهم الأسس التي يقوم عليها المجتمع المسلم، والكفل في اللغة: ما يحفظ الراكب من خلفه، والكافِل: العائل، كفَلَه يكفله وكفَّله إياه، والكافل أيضاً: القائم بأمر اليتيم، والمربي له، وهو الذي كفل إنساناً يعوله، وينفق عليه[2].

وقد ظهر مفهوم التكافل في كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، منها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]، وقوله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وقال بأصبعه السبابة والوسطى»[3]، وقوله ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل»[4]، وقوله ﷺ: «ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»[5]، وقوله ﷺ: «يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها، ولو فِرْسن شاة»[6].

والمقصود في هذا المبحث، بيان أن مقرراتنا الدراسية، تضمنت وأكدت على قيم الإحسان والتكافل وغيرهما من الحقوق، وسأذكر أمثلة من المقررات على ذلك، لأن بعض المناوئين لمقرراتنا الدراسية، يدعون أن المقررات لم تتعرض لهذه الحقوق، بل وصفوها بـ«التورط، بسبب عدم البيان — كما يدعون —».

ومن ذلك قول أحدهم [تورطت المقررات في سكوت واسع النطاق عن القضايا

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٦/٢٨٠.
(٢) ينظر: لسان العرب ١١/٥٩٠ مادة «كفل».
(٣) رواه البخاري في صحيحه ٧/٧٦ في كتاب الأدب، باب: فضل من يعول يتيماً.
(٤) رواه البخاري في صحيحه ٧/٧٦ في كتاب الأدب، باب: الساعي على الأرملة.
(٥) رواه البخاري في صحيحه ٧/٧٧ في كتاب الأدب، باب: رحمة الناس بالبهائم.
(٦) رواه البخاري في صحيحه ٧/٧٨ في كتاب الأدب، باب: لا تحقرن جارة لجارتها.

التي يثيرها الواقع المعاصر، مثل الحقوق الأساسية للإنسان...][1].

فالنقولات السابقة من مقرراتنا الدراسية، تدحض هذه الدعوى الكاذبة الخاطئة، ومما يدحض هذه الدعوى - أيضاً - قول مقرر التوحيد ما نصه: [«عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مثل المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»[2]... ثم ذكر أن من إرشادات الحديث ما يلي:

١ - المسلمون ينبغي أن يكونوا كالجسد الواحد، يتأثر بعضهم لبعض، ولو اختلفت أوطانهم أو أجناسهم.

٢ - المسلم الحق هو الذي يحزن إذا أصاب أخاه المسلم ما يحزنه، فيحاول أن يخفف عنه هذا الحزن بما يستطيع.

٣ - المسلم الحق هو الذي يفرح لفرح أخيه المسلم، فيهنئه على ما أفرحه من نجاح أو تفوق ونحوهما.

٤ - المسلم الحق هو الذي يساعد إخوانه المسلمين إذا احتاجوا إلى مساعدته، فيتصدق على الفقير، ويعطف على اليتيم، ويدل الضال إلى الحق، وينصح من يحتاج إلى النصح.

٥ - من أولى الناس بالمساعدة والعطف، الأقربون، وأقربهم الوالدان، ثم الأولاد، والأخوة وهكذا.

٦ - كون المسلمين كالجسد الواحد، يزيد من قوتهم، فيهابهم أعداؤهم ويخافهم من يريد إذلالهم.

---

(١) المقررات الدراسية الدينية.. أين الخلل. ص١٩ للسكران والقاسم.

(٢) رواه البخاري ١٠/٤٣٨ في كتاب الأدب، باب: رحمة الناس بالبهائم، ومسلم ٤/١٩٩٩ كتاب البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

٧ – من أخطر أسلحة الأعداء زرع الفرقة بين المسلمين، وإثارة العداوات بينهم...][1].

وفي موضع آخر يقول المقرر: [من حقوق المسلم على أخيه المسلم:

(أ) رد السلام، وذلك بعد أن يسلم عليه المسلم.

(ب) المريض هو ذلك الشخص الذي ابتلاه الله تعالى في جسده أو نفسه، ونتيجة لذلك جعل الإسلام له حقاً يتمثل بما يلي:

١ – زيارته.

٢ – تكرار هذه الزيارة.

٣ – الدعاء له بالشفاء والأجر.

(ج) مواساته، وفتح باب التفاؤل له، وتذكيره بحسن عاقبة المرض، وهو زيادة الحسنات، وتكفير السيئات.

(د) المسلم تمر عليه مناسبات فرح، كأيام العيدين، أو نجاح أو تفوق أو زواج ونحو ذلك، فيدعوا أقاربه، وأحبابه، فينبغي للمسلم أن يستجيب لهذه الدعوة لما فيها من الفوائد الطيبة على الداعي والمدعو...

(هـ) القيام بهذه الحقوق يؤدي إلى ثمار جليلة في الدنيا والآخرة، ومنها:

١ – الأجر والثواب العظيم من الله تعالى.

٢ – تكفير الذنوب، ومحو السيئات.

٣ – تزيد في الألفة والمحبة بين المسلمين.

٤ – تزيل الشحناء والتباغض الذي يكون في بعض النفوس.

٥ – تزيد في الوصال، وتقلل من القطيعة....][2].

---

(١) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط ص٥٣.

(٢) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط ص٦٨.

ويقول المقرر أيضاً تعليقاً على حديث «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق»[1]: [دل الحديث على أن فعل المعروف، ولو كان قليلاً يسيراً، يزيد في حسنات المسلم، فعلى المسلم ألا يحتقر أي معروف، وأن أفعال الخير والبر كثيرة، منها ما هو كبير في أعين الناس وتقديراتهم، ومنها ما هو صغير عندهم، والمسلم يفعل ما يستطيع، وأن طلاقة الوجه والابتسامة من المعروف والخير، فالمسلم لا يبخل بها على إخوانه المسلمين، وأن فضل الله واسع وعطاؤه كبير، إذ جعل الأجر الكثير على العمل القليل، وأن ترابط المسلمين وتماسكهم وإزالة أسباب الخلاف بينهم، ونشر ما يؤدي إلى الألفة والمحبة من المعروف][2].

ويؤكد مقرر التوحيد على أهمية وصية الإمام لنوابه بتقوى الله، والإحسان إلى الرعية، ومراعاة حقوق الناس، حتى وإن كانوا كفاراً، فيقول [عن بريدة ﷺ: كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميراً على جيش، أو سرية، أوصاه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، فقال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغُلُّوا، ولا تغدروا، ولا تُمثِّلوا، ولا تقتلوا وليداً..»[3]][4].

قال ابن القيم: [وفي هذا الحديث أنواع من الفقه: منها وصية الإمام لنوابه وأمرائه وولاته بتقوى الله والإحسان إلى الرعية، فبهذين الأصلين يحفظ على الأمير منصبه، وتقرعينه به، ويأمن فيه من النكبات والغير، ومتى ترك هاذين الأمرين أو أحدهما، فلابد أن يسلبه الله عزه، ويجعله عبرة للناس، فما إن سلبت النعم، إلا بترك تقوى الله، والإساءة إلى الناس.

---

(١) رواه مسلم ٤/٢٠٢٦ كتاب البر والصلة والآداب، باب: استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء.

(٢) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط ص١٠٣.

(٣) رواه مسلم ٣/١٣٥٦.

(٤) مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط ص١٣٥.

ومنها: أن الجيش ليس لهم أن يغلوا من الغنيمة، ولا يغدروا بالعهد، ولا يمثلوا بالكفار، ولا يقتلوا من لم يبلغ الحلم...](1).

والمطلع على كتب الفقه في مقرراتنا الدراسية، يلحظ اعتنائها بشأن الإحسان والتكافل، وهذا واضح جلي في أحكام الأسرة، والنفقات، وأحكام الطلاق، والحضانة، والأطعمة، والذبائح، لأن الله كتب الإحسان على كل شيء.

يقول المقرر – مبيناً أن النفقة من مظاهر التكافل –: [إن المجتمع الإسلامي، كما وصفه رسول الله ﷺ بقوله: «مثل المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم، كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»(2)، فالمجتمع المسلم مترابط متعاون متكافل، يتفاعل مع أفراده فيفرح لفرحهم، ويتألم لألمهم، ذلك أن الإسلام شرع من الوسائل والأحكام التكافلية، ما يسعد هذا المجتمع في دينه ودنياه.

وأنواع النفقات التي ذكرناها(3) من أبرز صور التكافل والتعاون في المجتمع الإسلامي، فإذا كانت الأسرة قد كفل لها الإسلام كفايتها، وكذلك الأقارب المتوارثون والمماليك، ومن تحت يد الإنسان قد كفل لهم الكفاية، فذلك يعني أنه قد تحققت الكفالة لنسبة كبيرة من المجتمع، لأن الناس في جملتهم هم عبارة عن مجموعات أسرية متكافلة، وإذا كان هناك من لم تشملهم هذه الكفالة مثل: الفقراء والمساكين واليتامى ونحوهم ممن لا عائل لهم، وكذلك مثل ابن السبيل، ومن حصل له جائحة في ماله، والمجاهدين ونحو هؤلاء، فإن الإسلام قد شرع من الوسائل الأخرى ما يكفل لهم السعادة والاستقرار في

---

(1) أحكام أهل الذمة ١/٥.

(2) رواه البخاري ١٠/٤٣٨ في كتاب الأدب، باب: رحمة الناس بالبهائم، ومسلم ٤/١٩٩٩ كتاب البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

(3) يشير إلى النفقة على الزوجة، النفقة على الأولاد، والوالدين، والمحتاجين ممن يرثهم إذا ماتوا، والنفقة على الأرقاء والمماليك، والنفقة على البهائم. (ينظر: مقرر الفقه للصف الثالث المتوسط ص١٠٧ - ١١١).

مجتمعهم، كالزكاة والصدقات والكفارات ونحوها.

وإذا قدر أن هناك من لم تشملهم هذه الرعاية، فالدولة الإسلامية تضمن لهم ما يكفيهم ويسد حاجتهم، ويحقق سعادتهم، لما روى أبو هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً فعلي قضاؤه، ومن ترك مالاً فلورثته»[1]][2].

ولم تكتف المقررات الدراسية، ببيان حقوق الإنسان في الإسلام، وإنما أكدت أيضاً على حقوق الحيوان، وما يجب من الإحسان إليه، ففي مقرر الحديث، يقول المقرر ما نصه [فضل الإحسان، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها، فشرب، ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل، لقد بلغ هذا الكلب من العطش، مثل الذي كان مني فنزل البئر فملأ خفه ماء، ثم أمسكه بفيه، حتى رقى، فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له» قالوا يا رسول الله، وإن لنا في هذه البهائم لأجرا؟ فقال: «في كل كبد رطبة أجر»[3]، ... ثم ذكر إرشادات الحديث ومنها:

١ – عظمة هذا الدين الحنيف، حيث أوجب الإحسان إلى كل حي، حتى الحيوانات.

٢ – أفاد الحديث أن الإحسان إلى الحيوانات – فضلاً عن الإنسان – سبب من أسباب دخول الجنة.

---

(١) رواه البخاري ٣/ ٥٩ في كتاب الكفالة، باب: الدين، ومسلم ٣/ ١٢٣٧ في كتاب الفرائض، باب: من ترك مالاً فلورثته.

(٢) مقرر الفقه للصف الثالث الثانوي ص١١٢.

(٣) رواه البخاري ١٠/ ٤٣٨ في كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، ورواه مسلم٤/ ١٧٦١ في كتاب السلام، باب: فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها.

٣ – إطعام الطعام، وإسقاء العطشان، وستر العريان، من أفضل أنواع الإحسان.

٤ – إيذاء الحيوانات محرم، وسبب في دخول النار، ومن أمثلة ذلك التقصير في إطعامها وشرابها، أو ضربها وغير ذلك.

٥ – على الإنسان أن يرجو بعمله الصالح – أياً كان – وجه الله تعالى ليدخله الجنة، ولو ظن أن العمل صغير، أو غير ذي بال، كإسقاء الحيوان مثلاً...][1].

بل أكدت المقررات الدراسية – أيضاً – على النهي عن لعن الحيوانات، يقول مقرر الحديث تعليقاً على حديث «بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة، فضجرت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة...»[2]، [ودل الحديث على اهتمام الإسلام بكل حي، وعلى تحريم لعن الحيوانات وغيرها، وعلى النهي عن إيذاء الحيوانات، حتى ولو كان بالسب واللعن..][3].

وقد ورد أهمية رد الكلام الباطل، ولو نسب إلى حيوان، ولما قال الصحابة «خلأت القصواء»[4]، قال النبي ﷺ: «ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل»[5].

وقد استنبط ابن القيم فوائد الحديث، فقال: (ومنها: رد الكلام الباطل ولو نسب إلى غير مكلف، فإنهم لما قالوا: خلأت القصواء، يعني حرنت وألحت، فلم تسر، والخلاء في الإبل بكسر الخاء والمد، نظير الحران في الخيل، فلما نسبوا إلى الناقة ما ليس من خلقها وطبعها، رده عليهم، وقال: «ما خلأت وما ذاك لها بخلق»، ثم أخبر ﷺ سبب

---

(١) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط ص ١١٨ ـ ١١٩.

(٢) رواه مسلم ٤/ ٢٠٠٤ كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها.

(٣) مقرر الحديث للصف الأول المتوسط ص١١٢.

(٤) أخرجه البخاري ٥/ ٢٤١.

(٥) المرجع السابق.

بروكها، وأن الذي حبس الفيل عن مكة، حبسها للحكمة العظيمة، التي ظهرت بسبب حبسها، وما جرى بعده...][1].

كما تؤكد المقررات على حقوق الكفار غير المحاربين، من المعاهدين والمستأمنين، يقول مقرر التوحيد: [التعامل مع غير المسلمين على أنواع، النوع الأول: المعاهدون على إقرارهم على دينهم وإقامتهم في بلاد المسلمين وتحت حمايتهم، وهؤلاء يجب الوفاء لهم بالعهد، فلا يجوز الاعتداء عليهم في دمائهم وأموالهم أو حقوقهم، لأنها معصومة، لا يحل شيء منها إلا بوجه شرعي لقوله ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة»[2]، وقوله: «ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه حقه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة»[3].

النوع الثاني: المعاهدون على كف القتال والمستأمنون، وهم الذين لهم أمان، كسفراء الدول غير المسلمة، والرسل، والمندوبين، ومن قدم لتجارة، أو لمعرفة الإسلام، فهؤلاء يحترمون في دمائهم وأموالهم وحقوقهم لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]][4].

وفي مقرر التفسير [الكفار المسالمون يجوز معهم نوع من التعامل، قال تعالى: ﴿أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ٨]، والبر يكون بالإحسان إليهم بطعام وكسوة ونحو ذلك، خصوصاً إذا كانوا من الأقارب، مع عدم محبتهم في القلب، والإقساط يكون بالحكم بينهم بالعدل والإنصاف، وعدم ظلمهم][5].

(١) زاد المعاد ٣/٣٠٢.

(٢) سبق تخريجه ص٦٧.

(٣) سبق تخريجه ص٦٨.

(٤) مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي ص١٢٢.

(٥) مقرر التفسير للصف الثالث المتوسط. ص٧١.

وكما أن المقررات أكدت على حقوق الناس، والحيوان، وعلى أهمية الإحسان والتكافل، فإنها أيضاً لم تهمل حقوق الطريق، وأن من الإحسان إلى الخلق إزالة الأذى عن طريقهم.

يقول مقرر الحديث: [فضل إزالة الأذى عن الطريق، عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق، وجد غصن شوك على الطريق فأخره، فشكر الله له فغفر له»(١)...

**وذكر من إرشادات الحديث:**

١ – دل الحديث على أن المسلم ينبغي أن يكون محباً للخير لجميع المسلمين، فيزيل عنهم ما يؤذيهم في طرقهم وأمكنتهم العامة.

٢ – المسلم لا يؤذي الآخرين، فيضع الأوساخ في طريقهم، أو حدائقهم أو غيرها، بل إذا رأى ذلك أزاله](٢).

هذه نماذج مما ذكرته المقررات من القيم والحقوق، ودعت إلى ترسيخها في أذهان الطلاب.

وفي هذا رد على من افتات على المقررات، وقال: [تورطت المقررات في سكوت واسع النطاق عن القضايا التي يثيرها الواقع المعاصر، مثل الحقوق الأساسية للإنسان...](٣)، وأنا أتساءل، هل كتبوا هذه الدعاوى، بدون اطلاع على المقررات؟ أم أنهم اطلعوا عليها، ورأوا أنها تؤكد على حقوق الإنسان، وحقوق الحيوان، وحقوق الطريق... وغير ذلك من الحقوق، لكنهم كتموا ذلك؟ هما أمران أحلاهما مر، نعوذ بالله من الظلم والهوى.

---

(١) رواه البخاري ٢/١٣٩ كتاب الأذان، باب: فضل التهجير إلى الظهر، ومسلم ٤/٢٠٢١ في كتاب البر والصلة، باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق.

(٢) مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط ص١٢٠.

(٣) المقررات الدراسية الدينية.. أين الخلل. ص١٩ للسكران والقاسم.

# الباب الرابع

# دراسة مقارنة بين حال الأديان الأخرى في مناهج التعليم في المملكة وبين حالها في المناهج الغربية

وفيه ثلاثة فصول:

- **الفصل الأول: حال أنبياء الله عامة والنبيين موسى وعيسى عليهما السلام بصفة خاصة.**
- **الفصل الثاني: صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس التلمودية.**
- **الفصل الثالث: صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس الأوربية.**

# الباب الرابع
# دراسة مقارنة بين حال أتباع الأديان الأخرى في مناهج التعليم في المملكة وبين حالها في المناهج الغربية

تقدم في هذا البحث أن مقرراتنا الدراسية، تقوم على ما أمر الله به من العدل والإحسان، وتنهى عن الظلم والعدوان، ومع هذا فقد تعرضت مقرراتنا لهجمة شرسة من بعض الغربيين.

فكان من المناسب في هذا الباب، أن نوضح لطلاب الحقيقة، وللعقلاء والمنصفين – بعد أن فندنا الشبهات المثارة حول مقرراتنا الدراسية – أن هؤلاء الذين ينتقدون مقرراتنا من خارج الحدود، ويتهمونها بأنها تدعو للعنف، والفوضوية، وسفك الدماء، وإقصاء الآخر، وعدم الاعتداد بالحضارة العلمية، يغمضون أعينهم عن مناهجهم التي فيها الإساءة للأنبياء، وتشوية صورة الإسلام والمسلمين، ويزعمون أنهم شعب الله المختار، وأما غيرهم فلا قيمة لهم، فهم مجرد عبيد وخدم، كما أن مقرراتهم تدعو للإرهاب ضد المسلمين، كما سيأتي ذلك موثقاً من كتبهم، وكان عليهم أن يعالجوا هذه الأخطاء في مقرراتهم، لا أن يتجنوا على مقرراتنا القائمة على العدل والإحسان.

وسأبدأ أولاً ببيان حال أنبياء الله عامة، في مقرراتنا الدراسية، وفي مقررات القوم.

ثم أبين صورة الإسلام والمسلمين في مناهج إسرائيل وأوروبا.

* * *

# الفصل الأول

## حال أنبياء الله عامة

## والنبيين موسى وعيسى عليهم السلام بصفة خاصة

## الفصل الأول
## حال أنبياء الله عامة
## والنبيين موسى وعيسى عليهم السلام بصفة خاصة

النبوة تفضل واختيار من الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [الحج:٧٥]، وليست النبوة كسباً يناله العبد بالجد والاجتهاد، وتكلف أنواع العبادات، ولذلك لما قال المشركون – كما ذكر الله عنهم – ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف:٣١]، قال الله تعالى مبيناً أن الأمر له وحده: ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَـٰتٍ ﴾ [الزخرف: ٣٢].

قال ابن جرير الطبري: [يقول تعالى ذكره: أهؤلاء القائلون لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم يا محمد يقسمون رحمة ربك بين خلقه؟ فيجعلون كرامته لمن شاءوا، وفضله لمن أرادوا؟ أم الله الذي يقسم ذلك، فيعطيه من أحب، ويحرمه من شاء؟][(١)]، فالنبوة نعمة من الله تعالى، يمن بها على من يشاء من عباده.

**تعريف النبي:**

**النبي في لغة العرب:** مشتق من واحد من شيئين:

أولاً: إما مشتق من النبأ وهو الخبر، فتقول: النبيُ والنبيُ – بالهمز وبدونه –[(٢)].

والنبي: فعيل، فعيل بمعنى فاعل، أي مُنَبِّئ. وقيل فعيل بمعنى مفعول، أي: مُنَبَّأ، والصحيح: أن النبي فعيل بمعنى فاعل، وبمعنى مفعول.

---

(١) تفسير ابن جرير الطبري ٦٦/٢٥.

(٢) ينظر: لسان العرب لابن منظور ٣٠٢/١٥ مادة «نبأ»، وتهذيب اللغة للأزهري ٤٨٧/١٥، والصحاح للجوهري ٤٧/١، والنهاية لابن الأثير ٣/٥.

قال تعالى: ﴿ نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الحجر: ٤٩]، فهنا النبي: فعيل بمعنى فاعل.

و قال تعالى: ﴿ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ [التحريم: ٣]، وهنا النبي: فعيل بمعنى مفعول.

ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [وهما هنا متلازمان، فالنبي الذي ينبِّئ بما أنبأه الله به، والنبي الذي نبأه الله، وهو منبأ بما أنبأه الله به][(١)].

ثانياً: وإما أن يكون النبي مشتقاً من النبوة أي: الارتفاع[(٢)].

وذلك لارتفاع قدره ومنزلته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [والتحقيق: أن هذا المعنى داخل في الأول، فمن أنبأه الله وجعله منبأ عنه، فلا يكون إلا رفيع القدر علياً][(٣)].

تعريف النبي شرعاً: النبي: إنسان ذكر أوحي إليه بشرع، ولم يؤمر بتبليغه.

قال ابن أبي العز الحنفي: [من نبأه الله بخبر من السماء، إن أمره أن يبلغ غيره، فهو نبي رسول، وإن لم يأمره أن يبلغ غيره، فهو نبي وليس برسول، فالرسول أخص من النبي][(٤)].

وقال ابن حزم: [والنبوة هي الوحي من الله تعالى بأن يعلم الموحى إليه، بأمر ما يعلمه، ما لم يكن يعلمه قبل، والرسالة هي النبوة وزيادة][(٥)].

وقال السفاريني[(٦)]: [النبي من أوحى إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه، فإن

---

(١) النبوات ص٢٣٥.

(٢) لسان العرب لابن منظور ١٥/٣٠٢ مادة «نبا»، والصحاح للجوهري ٦/٢٥٠، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥/٣٨٥.

(٣) النبوات ص٢٣٧.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ١٥٥.

(٥) المحلى ١/٥٠٠.

(٦) هو محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفاريني، ولد بقرية سفارين من قرى نابلس سنة ١١١٤هـ، طلب العلم في الجامع الأموي، وتعلم فنون العلم على علماء عصره، له تصانيف كثيرة منها: غذاء

أمر بتبليغه فهو رسول][1].

فهذا التعريف هو المشهور عند أهل العلم كما تقدم، وإن كان بعض أهل العلم لا يرى صحة هذه التعريف، لأن قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ [الحج: ٥٢]، يدل على أن كلاً منهما مرسل.

قال الشنقيطي[2]: [وآية الحج هذه ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ [الحج: ٥٢]، تبين أن ما اشتهر على ألسنة أهل العلم من أن النبي هو من أوحي إليه وحي ولم يؤمر بتبليغه، وأن الرسول الذي أوحي إليه، وأمر بتبليغ ما أوحي إليه، غير صحيح.

لأن قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ [الحج: ٥٢]، يدل على أن كلاً منهما مرسل، وأنهما مع ذلك بينهما تغاير، واستظهر بعضهم أن النبي الذي هو رسول أنزل إليه كتاب وشرع مستقل مع المعجزة التي تثبت بها نبوته، وأن النبي المرسل الذي هو غير الرسول، هو من لم ينزل عليه كتاب، وإنما أوحي إليه أن يدعو الناس إلى شريعة رسول قبله، كأنبياء بني إسرائيل الذين كانوا يرسلون ويؤمرون بالعمل بما في التوراة][3].

وأقول هذا الذي ذكره الشنقيطي رحمه الله، فيه نظر.

---

الألباب في شرح منظومة الآداب، والدرر المضية في عقد أهل الفرقة المرضية، وشرحها المسمى، لوامع الأنوار البهية، توفي بنابلس سنة ١١٨٨هـ. (ينظر: سلك الدر في أعيان القرن الثاني عشر، للمرادي ٣١/٤، والأعلام للزركلي ١٤/٦).

(١) لوامع الأنوار ٤٩/١. وانظر: شرح الدرة المضية للشيخ صالح الفوزان ص٢٠٧ـ ٢٠٩.

(٢) هو محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، من علماء شنقيط، ولد وتعلم بها، وحج سنة ١٣٦٧هـ، واستقر مدرساً في المدينة، ثم الرياض، وأخيراً في الجامعة الإسلامية، وكان عالماً في جميع الفنون، توفي بمكة سنة١٣٩٣هـ، له مؤلفات نافعة، منها: أضواء البيان في تفسير القرآن. (ينظر: الأعلام ٤٥/٦، علماء نجد ٣٧١/٦).

(٣) أضواء البيان ٧٣٥/٥.

لأن القول بأن النبي هو من أوحي إليه أن يدعوا إلى شريعة من قبله من الرسل، يرد عليه أن آدم عليه السلام نبي، وليس قبله رسول، فقد ثبت في صحيح البخاري(١) عن النبي ﷺ أن نوحاً عليه السلام هو أول الرسل.

فكيف يدعوا الناس إلى شريعة من قبله من الرسل، مع أنه ليس قبله رسل؟

والذي يظهر لي: أن التعريف الأول هو الصحيح – وما جاء في التعريف أن النبي لم يؤمر بالتبليغ، أي: كما أُمر الرسل بتبليغ رسالة الله إلى قوم لا يعرفونها، وإلا فإن الأنبياء يبلغون شريعة الله، وإذا كان العلماء يبلغون شريعة الله، فالأنبياء من باب أولى، والواجب في البلاغ على الأنبياء وأهل العلم ليس كالواجب على الرسل، وقد جاءت النصوص صريحة تطالب الرسل بإبلاغ ما أوحي إليهم، وأنهم إن لم يفعلوا فما بلغوا رسالات ربهم.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [المائدة: ٦٧].

قال ابن جرير الطبري [أعلمه تعالى ذكره أنه إن قصَّر عن إبلاغ شيء مما أنزل إليه إليهم، فهو في تركه تبليغ ذلك، وإن قل ما لم يبلغ منه، فهو في عظيم ما ركب بذلك من الذنب بمنزلة لو لم يبلغ من تنزيله شيئاً](٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ [الحج: ٥٢]: [قوله: – من رسول ولا نبي – ذكر إرسالاً يعم النوعين، وقد خص أحدهما بأنه رسول، فإن هذا هو الرسول المطلق، الذي أمره بتبليغ رسالته إلى من خالف الله، كنوح وقد ثبت في الصحيح أنه أول رسول بعث إلى أهل الأرض(٣)، وقد كان قبله

---

(١) صحيح البخاري ٨/١٦٠ في كتاب التفسير، باب: قول الله: وعلم آدم الأسماء كلها.

(٢) جامع البيان ٤/٦٤٦.

(٣) رواه البخاري ٨/١٦٠ في كتاب التفسير، باب: قول الله: وعلم آدم الأسماء كلها، ومسلم ١/١٧٥ في كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها.

أنبياء كشيت وإدريس، وقبلهما آدم، كان نبياً مكلماً، قال ابن عباس: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام، فأولئك الأنبياء، يأتيهم وحي من الله بما يفعلونه ويأمرون به المؤمنين، الذين عندهم، لكونهم مؤمنين بهم، كما يكون أهل الشريعة الواحدة يقبلون ما يبلغه العلماء عن الرسول، وكذلك أنبياء بني إسرائيل يأمرون بشريعة التوراة، وقد يوحى إلى أحدهم بوحي خاص، في قصة معينة، ولكن كانوا في شرع التوراة، كالعالم الذي يفهمه الله في قضية معنى يطابق القرآن، كما فهم الله سليمان حكم القضية، التي حكم فيها هو وداود، فالأنبياء ينبئهم الله، فيخبرهم بأمره، وبنهيه وخبره، وهم ينبئون المؤمنين، بما أنبأهم الله به من الخبر والأمر والنهي، فإن أرسلوا إلى كفار يدعونهم إلى توحيد الله، وعبادته وحده لا شريك له، ولا بد أن يكذب الرسل قوم، قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ﴾ [الذاريات: ٥٢]، وقال تعالى: ﴿مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدۡ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبۡلِكَۚ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغۡفِرَةٖ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٖ﴾ [فصلت: ٤٣]، فإن الرسل ترسل إلى مخالفين، فيكذبهم بعضهم، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۗ وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ۝١٠٩ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ [يوسف: ١٠٩ – ١١٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١]. فقوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢]، دليل على أن النبي مرسل، ولا يسمى رسولاً عند الإطلاق، لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفونه أنه حق، كالعلم ولهذا قال النبي ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»(١).

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وأحمد (١٩٦/٥)، وابن ماجه (٢٢٣)، والدرامي (٩٨/١)،

وليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة، فإن يوسف كان رسولاً، وكان على ملة إبراهيم، وداود وسليمان كانا رسولين، وكانا على شريعة التوراة، وقال تعالى عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِّمَّا جَاءَكُم بِهِ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِن بَعْدِهِ رَسُولًا كَذَٰلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ﴾ [غافر: ٣٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٣ - ١٦٤].

والإرسال اسم عام يتناول إرسال الملائكة، وإرسال الشياطين، وإرسال النار، قال تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنتَصِرَانِ﴾ [الرحمن: ٣٥]. وقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ﴾ [فاطر: ١]. فهنا جعل الملائكة كلهم رسلا، والملك في اللغة هو حامل الألوكة، وهي الرسالة، وقد قال في موضع آخر: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحج: ٧٥]... فهؤلاء الذين يرسلهم بالوحي، كما قال: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١]، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧]... وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾ [مريم: ٨٣]... لكن الرسول المضاف إلى الله، إذا قيل: رسول الله، فهم من يأتي برسالة الله من الملائكة والبشر، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ

---

وللحديث طرق أخرى يتقوى بها، وهذا الذي جزم به الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١/ ١٦٠.

ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٞ﴾ [الحج: ٧٥].

وأما عموم الملائكة والرياح والجن، فإن إرسالهم لتفعل فعلاً، لا لتبليغ رسالة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَآءَتۡكُمۡ جُنُودٞ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا وَجُنُودٗا لَّمۡ تَرَوۡهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٩]، فرسل الله الذين يبلغون عن الله أمره ونهيه، هم رسل الله عند الإطلاق، وأما من أرسله الله، ليفعل فعلاً بمشيئة الله وقدرته، فهذا عام يتناول كل الخلق](١).

**دلائل النبوة:**

دلائل النبوة، هي الأدلة التي تعرف بها نبوة النبي الصادق، ويعرف بها كذب المدعي للنبوة من المتنبئين الكذبة، وهي كثيرة منها:

**المعجزة:**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [اسم المعجزة يعم كل خارق للعادة في اللغة وعرف الأئمة المتقدمين كالإمام أحمد وغيره، ويسمونها الآيات](٢).

ومعجزات الأنبياء هي: علامات من الله تبارك وتعالى، يعلم بها عباده، أنه أرسل إليهم هذا الرسول المؤيد بتلك المعجزة، وأمرهم بطاعته(٣).

وليست النبوة محصورة بالمعجزات فقط، كما يقول المتكلمون، بل هي كثيرة متنوعة.

منها: إخبارهم الأمم بما سيكون من انتصارهم، وخذلان أعدائهم، وبقاء العاقبة لهم، فوقع كما أخبروا، ومنها: تأييد الله للأنبياء، فقد علم من سنة الله وعادته، أنه لا يؤيد الكذاب، بل يفضحه.

---

(١) النبوات ص١٨٤ وما بعدها.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١١/ ٣١١-٣١٢.

(٣) ينظر: دلائل النبوة للإصبهاني ١/ ٧٧.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: تعليقاً على سؤال هرقل – ملك الروم –لأبي سفيان ومن معه، عن زيادة أتباع النبي ﷺ ودوامهم على اتباعه، فأخبروه: أنهم يزيدون ويدومون: [وهذه من علامات الصدق والحق، فإن الكذب والباطل، لابد أن ينكشف في آخر الأمر، فيرجع عنه أصحابه، ويمتنع عنه من لم يدخل فيه](١).

كما أن من آيات الأنبياء، ما وقع لنبينا ﷺ من نبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الطعام، وغيره ذلك كثير.

ومما ينبغي التوكيد عليه: أن قول البعض بأن مجرد كون الفعل خارقاً للعادة، ومقرون بدعوى النبوة، مع عدم المعارضة، أن ذلك هو الآية على صدق الرسول لا غير، غير صحيح.

بل هذا حقيقة قول القاضي أبي يعلى وأمثاله من المتكلمين الأشعرية(٢)، وهذا التعريف منتقض، لا يصلح حداً مطابقاً للمعجزة، فإن من ادعى النبوة كمسيلمة الكذاب، والأسود العنسى وغيرهم، أتوا بخوارق للعادات ولم يعارضهم أحد.

فهل نجعل ونسمي ما وقع لأولاء من الخوارق: معجزات وآيات نبوية؟

ثم إن من آيات الأنبياء ما كان قبل مولدهم، وما كان قبل إنبائهم، وما يكون بعد وفاتهم كأشراط الساعة مثلاً، فأين دعوى النبوة؟

وأين السلامة من المعارضة ههنا؟

وقد أبطل شيخ الإسلام ابن تيمية فساد هذا التعريف، من أكثر من عشرة وجوه في غير ما موضع من كتابه «النبوات»(٣).

---

(١) شرح العقيدة الاصفهانية ص٨٢ـ ٨٧. وقصة هرقل مخرجه في الصحيحين، والبخاري ١/ ٣١ في كتاب بدء الوحي، ومسلم ٣/ ١٣٩٣ في كتاب الجهاد والسير.

(٢) ينظر: لمع الأدلة. لأبي المعالي الجويني ص١٢٤، وانظر: النبوات لشيخ الإسلام ص٢٠٢.

(٣) النبوات ص١١٠، ١٥٠ـ ١٥٥.

دين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واحد:

إن دين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واحد، وإن تنوعت شرائعهم، قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣]، وقال النبي ﷺ: [الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد](١).

ودين الأنبياء هو دين الإسلام، الذي لا يقبل الله غيره، وهو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك وأهله.

قال تعالى عن نوح عليه السلام: ﴿ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴾ [النمل: ٩١]، وقال عن إبراهيم: ﴿ إِذۡ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسۡلِمۡۖ قَالَ أَسۡلَمۡتُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة: ١٣١]، وقال عن موسى: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوۡمِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ ﴾ [يونس: ٨٤]، وقال عن المسيح: ﴿ وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّنَا مُسۡلِمُونَ ﴾ [المائدة: ١١١]، وقد قال تعالى فيمن تقدم من الأنبياء وعن التوراة: ﴿ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال تعالى عن ملكة سبأ: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمۡتُ نَفۡسِي وَأَسۡلَمۡتُ مَعَ سُلَيۡمَٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤].

وكل الرسل دعوا أقوامهم إلى عبادة الله وحده، لا شريك له، وكل رسول يقول لقومه: ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴾ [الأعراف: ٧٣]، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

فحاجة العباد إلى الرسل والأنبياء ضرورية، وحاجتهم إليها فوق حاجتهم إلى كل شيء، فالرسل هم الذين يعرفون العباد، التوحيد، والأحكام، والشرائع، والأوامر، والنواهي.

---

(١) أولاد العلات: هم الإخوة لأب من أمهات شتى، والمعنى: أن أصول الدين عند الأنبياء واحدة، وأما الشرائع والفروع فهي مختلفة، والحديث رواه البخاري في صحيحه ٤/١٤٢ في كتاب الأنبياء، باب: واذكر في الكتاب مريم....

قال ابن القيم [لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم، ولا ينال رضى الله البته إلا على أيديهم، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق، ليس إلا هديهم وما جاءوا به، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم، توزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه، والعين إلى نورها، والروح إلى حياتها، فأي ضرورة وحاجة فُرضت، فضرورة العبد، وحاجته إلى الرسل فوقها بكثير، وما ظنك بمن إذا غاب عنك هديه وما جاء به طرفة عين، فسد قلبك، وصار كالحوت إذا فارق الماء][1].

**حال رسل الله في مقرراتنا الدراسية:**

جاء في مقرر التوحيد للصف الرابع الابتدائي، ما نصه: [الرسل: هم الذين بعثهم الله إلى الناس لتبليغ شرعه، ودعوتهم لعبادة الله وحده لا شريك له، واجتناب عبادة غيره.

أرسلهم الله تعالى حجة على العباد، ليبلغوا الناس الدين، ويبشروا المطيع بالجنة، والثواب العظيم، وينذروا العاصي بالنار، والعذاب الشديد.

قال تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [النساء: ١٦٥]][2].

وجاء في المقرر: [الإيمان بالرسل هو: التصديق الجازم بأن الله بعث في كل أمة رسولاً منهم، يدعوهم إلى عبادة الله وحده، وعدم الإشراك به.

والدليل قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

---

(١) زاد المعاد ١/٦٩.

(٢) مقرر التوحيد للصف الرابع الابتدائي ص٢٠.

والرسل كثيرون، أولهم نوح، وآخرهم محمد عليهم الصلاة والسلام، وأفضلهم أولوا العزم، وهم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليهم الصلاة والسلام، وحكم من كذب بالرسل أو بعضهم، أنه كافر بالله تعالى، لأنه مكذب بالقرآن والسنة، والعمل بما جاء به النبي محمد ﷺ واجب، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]](١).

وجاء في المقرر أيضاً: [مهمة الرسل هي: التبشير بما أعده الله من نعيم لأهل الطاعة والإيمان، والإنذار بما أعده الله من عذاب لأهل الشرك والعصيان، وبيان عبادة الله.

وأول رسل الله نوح، وآخرهم محمد، وبينهما بعث الله رسلاً كثيرين، مثل إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، ومحمد ﷺ وهو خاتم الأنبياء، فليس بعده نبي، وكل من زعم أنه يوحى إليه، وادعى النبوة بعده، فهو دجال كذاب، مثل مسيلمة الكذاب، قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]](٢).

وجاء في مقرر التفسير ذكر بعض الأحكام والفوائد من قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، ومنها: [لا يتم الإيمان إلا بالإيمان بالرسل جميعاً، ومن آمن ببعضهم دون بعض فقد كفر...](٣).

وتحذر المقررات من رفع الرسل فوق منزلتهم، لأن ذلك يجر إلى الكفر، كما جر النصارى إليه، لما تجاوزوا الحد في عيسى عليه السلام فاتخذوه إلهاً.

يقول المقرر [عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تطروني كما أطرت

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثالث الابتدائي ص٣٢.

(٢) مقرر التوحيد للصف الخامس الابتدائي ص٣٢.

(٣) مقرر التفسير للصف الثاني الثانوي ص١٢٤.

النصارى ابن مريم إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»[1].

نهى النبي ﷺ عن إطرائه، فقال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله، والإطراء: هو المبالغة في المدح والتعظيم والكذب فيه، والمعنى: لا تتجاوزوا الحد في مدحي، بغير الواقع، فيجركم ذلك إلى الكفر، كما جر النصارى إليه لما تجاوزوا الحد في عيسى فاتخذوه إلهاً، وإنما أنا عبد الله ورسوله، فصفوني بذلك، كما وصفني ربي][2].

فمقرراتنا الدراسية تؤكد على أهمية الإيمان بجميع الأنبياء والرسل، وأن جميعهم صادقون، كرام بررة، هداة مهتدون، وأنهم بلّغوا جميع ما أرسلهم الله به، لم يكتموا، ولم يغيِّروا، كما تؤكد المقررات على أن الرسل بعضهم أفضل من بعض، كما قال تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، والإيمان بهم واجب، فلا نؤمن ببعض، ونكفر ببعض، كما تؤكد المقررات على أهمية اتباع الرسل وطاعتهم، وأن شريعة نبينا ﷺ ناسخة لجميع الشرائع، يقول المقرر عن الرسل: [والإيمان بهم جميعاً واجب، فمن كفر بواحد منهم فقد كفر بهم جميعاً وهذا كفر بمن أرسلهم، وهو الله تبارك وتعالى، قال تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ

---

(١) سبق تخريجه ص٤٤٥.

(٢) مقرر التوحيد للصف الثاني المتوسط ص٢٦.

حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ١٥٠ – ١٥٢]، وقال تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [الشعراء: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [الشعراء: ١٢٣]، ولم يكن لقوم نوح وعاد إلا نبي واحد، فلما كذبوه جعل الله تكذيبهم له تكذيباً لجميع الرسل.

وكما يجب الإيمان بهم على وجه العموم، من علمنا منهم ومن لم نعلم، كذلك يجب الإيمان على وجه الخصوص بكل من سمى الله ﷻ منهم، مع الاعتقاد بأن لله رسلاً سواهم، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ [غافر: ٧٨]، ولب الإيمان بهم طاعتهم، باتباع أوامرهم، والابتعاد عن مناهيهم، والسير على نهجهم، فهم المبلغون عن الله تعالى، وهم الأسوة لأممهم، وقد عصمهم الله تعالى فيما يخبرون عنه سبحانه، وفي تبلغ رسالته باتفاق الأمة، قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣١ – ٣٢]، فطاعة الله تعالى وعبادته، باتباعهم والاقتداء بهم.

والواجب علينا هو العمل بشريعة من أرسل إلينا منه، وهو محمد ﷺ، وهو خاتمهم، وهو المبعوث إلى الناس جميعاً، قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]](١).

وأيضاً أكدت المقررات الدراسية على: أن الغلو في الأنبياء والرسل أمر مذموم، وقد يؤدي إلى الكفر بالله، ولهذا لما غلا النصارى بالمسيح عيسى ابن مريم، وزعموا أنه

(١) مقرر التوحيد للصف الثاني الثانوي ص ٥٩.

ابن الله، كفروا بذلك، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٧١]، وقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [المائدة: ١٧]، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٢ – ٧٣].

وقال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٠].

والناظر إلى أناجيل النصارى المحرفة – وكل ما لديهم منها فهو محرف – يجد الاختلاف الكبير بينها، وكل ما لم يكن من عند غير الله، فسيكون فيه اختلافاً، وصدق الله حيث يقول: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢].

فعلى سبيل المثال، اختلف إنجيل متى ولوقا في نسب المسيح عليه السلام، فجعله متى من نسل سليمان بن داود، بينما جعله لوقا من نسل يوسف النجار، خطيب مريم، يقول لوقا [ولما ابتدأ يسوع كان له نحو ثلاثين سنة، وهو على ما كان يظن أنه ابن يوسف النجار...](١).

---

(١) مناظرة بين الإسلام والنصرانية ص٥٢.

وفي إنجيل يوحنا أن عيسى عليه السلام [مولود غير مخلوق][(١)] وفيه [ابن الله الوحيد][(٢)] وفي إنجيل مرقس [وجلس عن يمين أبيه][(٣)]، وفي لوقا [من الروح القدس، ومريم العذراء][(٤)].

تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً، وقد رد الله بقوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا﴾ [النساء: ١٧١].

فاليهود والنصارى غلو في أنبياء الله، وأوقعهم غلوهم في الأنبياء إلى الكفر، كما قال تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ﴾ [المائدة: ٧٣]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠].

بينما مقرراتنا الدراسية – ولله الحمد – سلكت طريق الاعتدال، وعرفت للأنبياء والرسل حقهم، وأن الإيمان بهم ركن من أركان الإيمان، إلا أنه ليس لهم من حقوق الألوهية شيء، فهم بشر مثل غيرهم، إلا أنه يوحى إليهم، كما قال تعالى عن نبينا محمد ﷺ: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

---

(١) هذه النصوص وغيرها مما جاء في معناها، موثقة في كتاب «مناظرة بين الإسلام والنصرانية لمناقشة العقيدة الدينية بين مجموعة من رجال الفكر من الديانتين الإسلامية والنصرانية» ص٢٠٧. طبع ونشر: رئاسة الإفتاء بالمملكة العربية السعودية ١٤١٣هـ.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

كما أكدت مقرراتنا الدراسية، على وجوب الإيمان بجميع الكتب التي أنزلها الله على رسله، يقول المقرر ما نصه: [والإيمان بالكتب يتضمن أربعة أمور:

١ — الإيمان بأن نزولها من عند الله.

٢ — الإيمان بما علمنا اسمه منها باسمه كالقرآن، قال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩]، والتوراة التي أنزلت على موسى عليه السلام، قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾ [المائدة: ٤٤]، والإنجيل الذي أنزل على عيسى عليه السلام، قال تعالى: ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [المائدة: ٤٦]، والزبور الذي أوتيه داود عليه السلام، قال تعالى: ﴿ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴾ [النساء: ١٦٣]، وصحف إبراهيم وموسى عليهما السلام، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِى صُحُفِ مُوسَىٰ ۝٣٦ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴾ [النجم: ٣٦ — ٣٧]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَفِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ ۝١٨ صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ ﴾ [الأعلى: ١٨ — ١٩].

٣ — تصديق ما صح من أخبارها كأخبار القرآن، وأخبار ما لم يبدل أو يحرف من الكتب السابقة.

٤ — العمل بأحكام ما لم ينسخ منها، والرضى والتسليم به، سواء فهمنا حكمته أو لم نفهمه، وجميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن العظيم، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة: ٤٨]، أي: حاكماً عليه، وعلى هذا فلا يجوز العمل بأي حكم من أحكام الكتب السابقة إلا ما أقره القرآن، ولا يجوز التحاكم إلى أي منها بأي حال من الأحوال، لقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ النساء: ٥٩][(١)].

وما جاء في كتب اليهود والنصارى الموجودة بين أيديهم عن أنبياء الله ورسله، من تنقص وإساءة وغلو، فغير صحيح، لعدم صحة نسبة تلك الكتب إلى الله تعالى، ولتناقضها، وتضمنها عقائد فاسدة، ولأن الله ذكر أنهم أهل تحريف كما قال تعالى: ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ [النساء: ٤٦]، وفيهم كذب كما قال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩].

وأما موقف مقرراتنا الدراسية من الكتب الموجودة لدى أهل الكتاب، فكما يلي:

يقول مقرر التوحيد عنها ما نصه: [الكتب السابقة مؤقتة بأمد، ينتهي بنزول ما ينسخها، ولهذا لم تكن معصومة من التحريف والزيادة والنقص، بل وقع ذلك فيها، قال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩]، وقوله تعالى: ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ [النساء: ٤٦]، وقوله تعالى: ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا۟ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٧٥]، ولوجود ذلك فلا تصح معه نسبة هذه الكتب إلى الله تعالى، مع ما صرح به القرآن الكريم، من ذلك ما يلي:

أ/ أن ما في أيدي أهل الكتاب من كتب يزعمون أنها مقدسة، ليست نسخاً أصلية، وإنما هي تراجمها.

ب/ أن هذه الكتب، قد اختلط فيها كلام الله تعالى، بكلام غيره من المفسرين والمؤرخين ومستنبطي الأحكام ونحو ذلك.

---

(١) مقرر التوحيد للصف الثاني الثانوي ص٤٨.

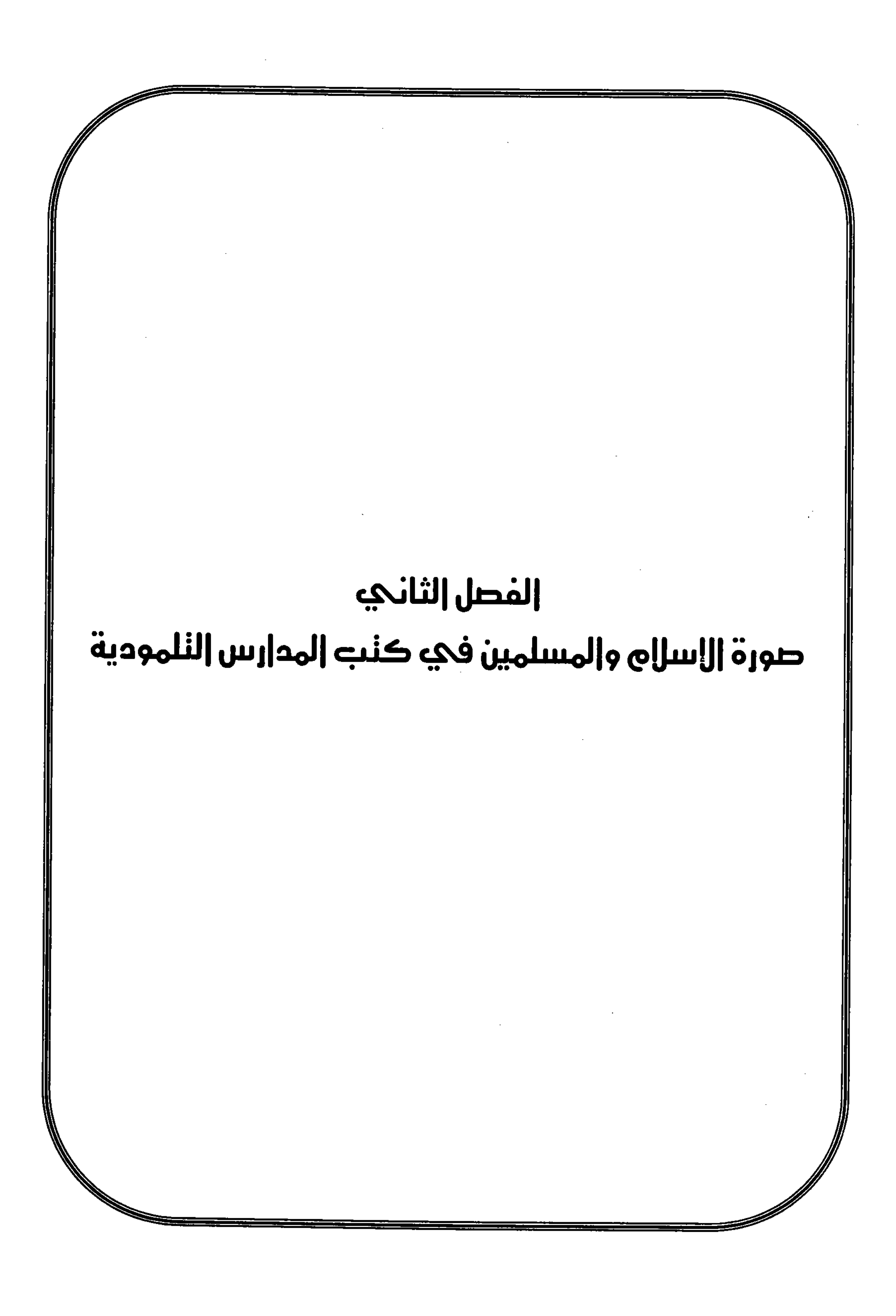
ج/ عدم صحة النسبة فيها إلى الرسول الذي نسبت إليه، فليس لها سند موثوق، فالتوراة دوِّنت بعد موسى عليه السلام بقرون عديدة، وأما الأناجيل فهي منسوبة إلى مؤلفيها.

د/ تعدد نسخها، وتناقضها فيما بينها، مما يدل دلالة قاطعة على تحريفها.

هـ/ اشتمالها على عقائد فاسدة، في تصور الخالق، ووصفه بما يتضمن النقص، وكذلك وصف الرسل الكرام بما يتنزهون عنه، ولهذا فالواجب على المسلم اعتقاده أن كتب العهدين، العهد القديم، والعهد الجديد – أي التوراة والإنجيل، ويسميها النصارى بالعهد القديم، والعهد الجديد – ليس كل ما فيها قد أنزله الله على رسله، بل هي مما كتبوه، فلا نصدق منها إلا ما صدقه القرآن الكريم، أو السنة المطهرة، ونكذِّب ما كذبه القرآن والسنة، مما اشتملت عليه من الباطل، ونسكت عما لم يأت تصديقه أو تكذيبه، لاحتماله الصدق والكذب][1].

* * *

(١) مقرر التوحيد للصف الثاني الثانوي ص٤٨–٤٩.



# الفصل الثاني
## صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس التلمودية

# الفصل الثاني

## صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس التلمودية

تقدم في ثنايا هذا البحث الطريقة المثلى التي سارت عليها مقرراتنا الدراسية، في معاملة أهل الذمة وغيرهم من الكفار، وذلك أن مقرراتنا الدراسية بحمد الله مبنية على نصوص شرعية تأمر بالعدل، وتنهى عن الظلم.

فالإسلام — الذي تقرره مقرراتنا الدراسية — ليس دين غدر، ولا خيانة، ولكنه دين الوفاء، مع المسلم والكافر، والمحب والمبغض.

فقد نهانا الله جل وعلا عن الاعتداء بغير حق، حتى على الكفار، فقال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة: ٢]، وقال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨].

وكان من وصايا الرسول ﷺ لمن جعله أميراً على جيش أو سرية، يقول لهم: «اغزوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خصال، فأيتهن ما أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام...»(١).

فليس الهدف من غزو الكفار، قتلهم، وتشريدهم، وإنما الهدف أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يخرج الناس من ظلمات الكفر والشرك، إلى نور الإيمان والإسلام، ولهذا يحرص المسلمون على هداية الكفار، وفي الحديث «لئن يهدي الله بك رجلاً واحداً

(١) سبق تخريجه ص٣٢٨، وهذه المعاني مقررة في كتاب التوحيد، للصف الثالث المتوسط ص١٣٥.

خير لك من حمر النعم»[1]، فالإسلام دين الرحمة، وما أرسل رسولنا محمد ﷺ إلا رحمة للعالمين، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وهذه المعاني السامية موجودة في مقرراتنا الدراسية، وفي المقابل لو نظرنا إلى صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس في إسرائيل وأوروبا، وغيرهما من بلاد الكفار، لرأيناها تقوم على الكراهية، واحتقار المسلمين.

ففي المدارس الإسرائيلية – كما سيأتي – ينشأ الطالب اليهودي على أنه من شعب الله المختار، الشعب الذي ميزه الله على شعوب العالم بأسرها، وله كل الحقوق، أما غيرهم فلا حقوق لهم، فهم مجرد عبيد وخدم، واليهود هم أصحاب الدماء النقية الصافية، ويجب ألا تختلط هذه الدماء بدماء الأغيار الفاسدة[2].

ومن العجب أن ينسى أولئك القوم مناهجهم القائمة على احتقار المسلمين، ويتهجمون على مناهج المملكة العربية السعودية، وهي المعروفة بالاعتدال، وعدم الظلم.

والأشد عجباً، أن يقوم فئام من بني جلدتنا، ممن ينتسبون إلى ديننا، بنفس الدور الذي يقوم به الظالمون، فيجرون على أهلهم وبلدهم المذمة، بما يفترونه ويقبلونه من الأوهام والافتراءات.

وهذا الصنيع منهم، يفرح الأعداء على بلادنا، فهم يودون لو أن السذج من أبنائنا أمدوهم بشواهد الإثبات، ولو كانت غير صحيحة، ليسوغوا لأنفسهم التدخل السافر في بلادنا وخصوصياتنا، وليشغلوا علماءنا وقادتنا عما ينفع البلاد والعباد.

ونظراً لكون الكتب الإسرائيلية تحتاج إلى ترجمة، ممن يحسن لغتهم العبرية، فقد اعتمدت على المصادر الموثوقة التي درست صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية المقررة في إسرائيل، وترجمتها إلى العربية.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١٣٤/٣ في كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، ومسلم ١٨٧٢/٤ في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي رضي الله عنه.

(٢) العلم والتعليم في إسرائيل. لأنطون زحلان، ترجمة محمد صالح العالم. ص١٨٦.

ومن أهمها: الدراسة التي قدمها فريق بحثي، برئاسة وكيل وزارة التربية والتعليم للبحوث التربوية في المملكة العربية السعودية.

حيث هدفت تلك الدراسة إلى التعرف على صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية المقررة في إسرائيل، وعلى إسهام تلك الكتب في بناء الصورة النمطية عن العرب والمسلمين في المجتمع الإسرائيلي، وعلى دورها في صياغة ذهن الطالب، وتحديد كيفية تعامله مع مجتمعه، ومع المجتمعات المحيطة به، وذلك من خلال الصور النمطية التي تغرسها تلك الكتب في عقله ووجدانه، خلال المراحل التعليمية المختلفة.

وقد بلغ عدد عينة الكتب الدراسية المقررة في التعليم العام في إسرائيل، والتي خضعت لتحليل محتواها، وخطابها، ثلاثة وعشرين كتاباً مدرسياً(١).

**المقصود بـ «التلمود»:**

**التلمود:** اسم مأخوذ من كلمة لا مود **LAMOD** العبرية، ومعناها تعاليم، وهو يحوي على التعاليم اليهودية.

فهو تفسيرات وإيضاحات للتوراة، كتبها الحاخامات، ومنزلته لدى اليهود أهم من منزلة التوراة، ويحتل التلمود عند اليهود منزلة مهمة جداً(٢).

جاء في أحد كتبهم ما نصه: [من احتقر أقوال الحاخامات، استحق الموت، دون من احتقر أقوال التوراة](٣).

---

(١) ينظر: كتاب: صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في إسرائيل.
فريق بحثي، برئاسة: د/ علي بن صالح الخبتي وكيل وزارة التربية والتعليم للبحوث التربوية.

(٢) ينظر: التلمود والصهيونية، أسعد زروق، العرب واليهود في التاريخ، أحمد سوسة، وانظر الموسوعة الميسرة ١/ ٥٧٠.

(٣) وهذا ورد في كتابهم المسمى «شاغيجا» وانظر كتاب: حركات هدامة، أحمد عبدالرحيم ص٢٠.

ويتكون التلمود من جزئين:

١ — متن: ويسمى «المشنا» بمعنى: المعرفة، أو الشريعة.

٢ — شرح: ويسمى «جمارا» ومعناه الإكمال[(١)].

**أولاً: نظرة الكتب الدراسية في إسرائيل إلى الإسلام:**

ربطت الكتب الدراسية في إسرائيل بين الدين الإسلامي والعنف، وعرضت في هذا السياق صورة لمسجد، ثم يورد الكتاب تعليقاً على الصورة عبارة: «الإسلام دين المحاربين»، وتصف فتوحات المسلمين، بأنها اجتياح عسكري هدفه الاحتلال[(٢)].

وتتحدث بعض هذه الكتب الدراسية عن أن الدين الإسلامي، ليس من عند الله، ولكنه مفروض على قبائل شبه الجزيرة العربية من قبل الرسول محمد، وأن مجيء الإسلام قد سبب مشاكل كثيرة للمسلمين، فقد جعلت العقيدة الجديدة، حياة الناس في الصحراء صعبة. — هكذا يقولون عن الإسلام[(٣)].

والحقيقة هي عكس ما يقولون فقد قضى الإسلام على المشاكل والإحن والعداوة والبغضاء.

قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

قال ابن جرير الطبري: [وتأويل ذلك: واذكروا، أيها المؤمنون، نعمة الله عليكم

---

(١) ينظر: اليهود: نشأتهم وعقيدتهم ومجتمعهم، زكي سنوده، التوراة: عرض وتحليل د/ فؤاد حسنين، وانظر دراسات في الأديان د/ سعود الخلف ص١٠٠.

(٢) من جيل إلى جيل: دروس في التاريخ ص٢١٠.

(٣) ينظر: عبارة مقررات الكتب في إسرائيل، بعد ترجمتها، في كتاب «صورة المسلمين في الكتب الدراسية في إسرائيل. د/ علي الخبتي ص١١.

التي أنعم بها عليكم، حين كنتم أعداء في شرككم، يقتل بعضكم بعضاً، عصبية في غير طاعة الله، ولا طاعة رسوله، فألف الله بالإسلام بين قلوبكم، فجعل بعضكم لبعض إخواناً بعد إذ كنتم أعداءً، تتواصلون بألفة الإسلام، واجتماع كلمتكم عليه][1].

وقال تعالى: ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٣].

قال القرطبي: [وألف بين قلوبهم، أي: جمع بين قلوب الأوس والخزرج، وكان تألف القلوب مع العصبية الشديدة في العرب، من آيات النبي ﷺ ومعجزاته، لأن أحدهم كان يلطم اللطمة، فيقاتل عنها حتى يستقيدها، وكانوا أشد خلق الله حمية، فألف الله بالإيمان بينهم][2].

**ثانياً: نظرة الكتب الدراسية في إسرائيل إلى نبينا محمد ﷺ:**

لم تعترف الكتب الدراسية في إسرائيل بنبوة محمد ﷺ، والصورة التي تقدم في كتبهم، هي أن نبينا محمداً ﷺ ادعى - كما يقولون - من ذاته أن الله اختاره نبياً، وأنه قرر من ذات نفسه أن يصبح رسولاً[3]، وتقول كتبهم: أن الرسول محمد ﷺ هو مؤسس الدين الإسلامي، وأن معجزة الإسراء والمعراج، إن هي إلا أسطورة خرافية، ابتدعها الإسلام ورسوله[4].

وعرضت بعض كتبهم صوراً للنبي ﷺ في مواقف عدة، في شكل لا يليق بمكانة الأنبياء، ولا يحترم مشاعر المسلمين.

---

(١) جامع البيان ٣/٣٨٠.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٨/٤٥.

(٣) رحلة إلى الماضي: من العصور الوسطى إلى العصر الحديث ص١٣.

(٤) من جيل إلى جيل: دروس في التاريخ ص١٩٩.

وتصف بعض كتبهم الدراسية الرسول ﷺ الغارق في أحلام اليقظة(١).

ويلاحظ من نصوص كتبهم، أنها تهدف إلى تشكيل ذهنية الطالب اليهودي، في اتجاه يرمي إلى احتقار النبي ﷺ، وبأن الإسلام ما هو إلا أفكار ومفاهيم، أخذها محمد من اليهود والنصارى، وقدمها للعرب في صورة تناسبهم(٢).

**ثالثاً: الإرهاب:**

تتضمن الكتب الدراسية في إسرائيل نصوصاً، تؤكد الربط بين الإسلام والمسلمين والعنف، تمهيداً لربطهما بالإرهاب.

ويتم ذلك من خلال تشويه مفهوم الجهاد، وأن هدفه هو العنف، وغريزة الانتقام.

ففي أحد كتبهم الدراسية جاء النص الآتي: [وجه الخلفاء، نواب محمد، غرائز الحرب لدى العرب تجاه الكفار الموجودين خارج الجزيرة العربية، وقادوا العرب إلى حرب ضد سكان المملكة الفارسية، وضد المسيحيين الذين قطنوا الإمبراطورية البيزنطية](٣).

فالكتب الدراسية الإسرائيلية تصوِّر الإسلام وأركانه ونبيه محمد ﷺ بشكل عدائي، ومناف للحقيقة، في حين أنها لم تورد أية إرشادات أو تلميحات، عن أعمال الإرهاب والعنف التي قامت بها العصابات الصهيونية، كإحراق المسجد الأقصى، واغتيال المصلين الآمنين الذين كانوا يصلون الفجر في المسجد الأقصى، وهجوم الطائرات والدبابات على المسلمين، كل هذا لا يسمى إرهاباً في كتب المناهج الإسرائيلية(٤).

---

(١) سلسلة تاريخ شعب إسرائيل ص١٥، ١٦.

(٢) المرجع السابق.

(٣) من جيل إلى جيل: دروس في التاريخ ص٢١٠.

(٤) لمزيد من الاطلاع: ينظر:

— صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في إسرائيل. د/ علي بن صالح الخبتي.

فهم يغضون الطرف عن مناهجهم التي تعتبر من سواهم مجرد عبيد وخدم، ويهيجون الناس ضد مناهج المملكة العربية السعودية الدراسية، المبنية على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

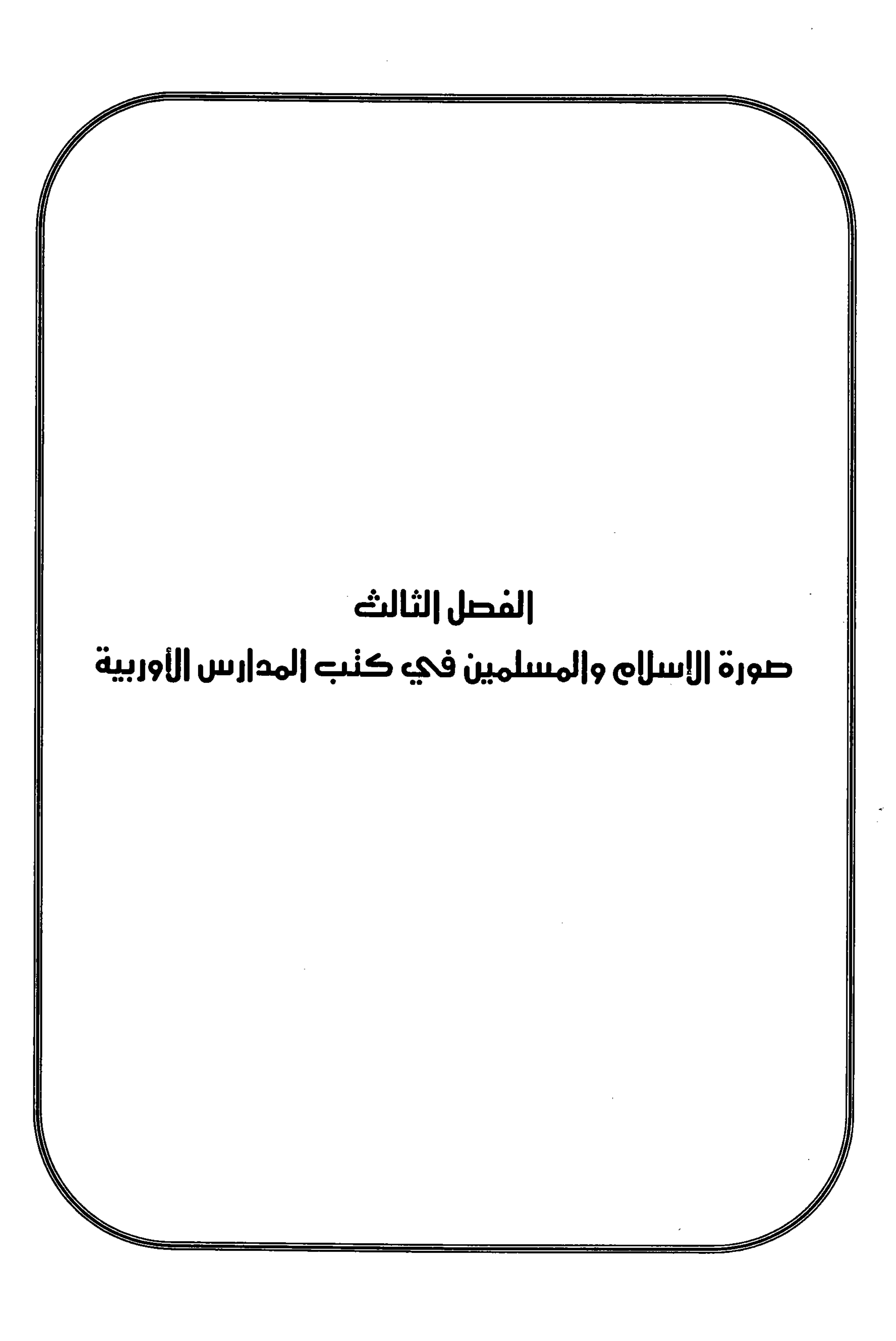
ولم نر أحد من الكتاب الذين ما فتئوا يوجهون سهامهم إلى مقرراتنا الدراسية، ناقش ما سطرته مناهج القوم، تجاه ديننا وقيمنا[1].

* * *

---

- الملف الخاص عن التعليم في إسرائيل، الذي أصدرته مجلة المعرفة في وزارة التربية والتعليم في المملكة العربية السعودية في عددها لشهر ١١، ١٤١٧هـ.
- دور الصهيونية في تشويه صورة العرب والمسلمين. د/ محمد زايد يوسف.

(١) أظهرت نتائج تحليلات الكتب الدراسية في إسرائيل، أن ما نسبته ٨٢.٦ ٪ من جملة الكتب كانت توجهاتها سلبية ضد الإسلام والمسلمين، وأن ما نسبته ١٣ ٪ من جملة الكتب كانت توجهاتها محايدة، وأن ما نسبته ٤.٣ ٪ من جملة الكتب كانت توجهاتها نحو العرب والمسلمين إيجابية. (ينظر: صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في إسرائيل. د/ علي ابن صالح الخبتي ص٣١).



# الفصل الثالث

# صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس الأوربية

## الفصل الثالث

## صورة الإسلام والمسلمين في كتب المدارس الأوربية

النزعة المركزية الأوربية، أصبحت تتحكم في صناعة صورة العرب والمسلمين، وهذا ما يلحظه المتتبع لصورة العرب والمسلمين في المناهج الدراسية في بريطانيا، حيث تربط بعض الكتب الإسلام بالإرهاب، وتصف المسلمين بالتخلف والانهزام والفشل والذل، وبأنهم غير مؤهلين للنجاح.

فعلى سبيل المثال: يعرض كتاب «تفحص الديانات» الإسلام من خلال تركيزه الشديد على إبرازه في صورة معادية للحضارة، والمدنية، وعمارة الأرض(١).

ومع أن الإفساد والإرهاب مذموم من كل أحد، إلا أن هناك ميل في الكتب الدراسية البريطانية لربطه بالإسلام.

ومثال على ذلك، ما جاء في كتاب «تفحص الديانات»(٢)، حيث عرض المخاوف من الإرهاب تحت عنوان الإسلام، وذلك يترك لدى الطالب انطباعاً قوياً، يفيد بوجود رابطة بين الإرهاب والإسلام.

كما أن الكتاب يربط بين الجماعات المتشددة والإسلام، وأن قليلاً من المسلمين فقط يقفون ضد هذه الجماعات المتطرفة.

فهذه الدعاوي في الكتب الدراسية البريطانية عن الإسلام والمسلمين، باطلة، لم

---

(١) ينظر: عبارة مقررات كتاب «تفحص الديانات» بعد ترجمتها في كتاب «صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في بريطانيا»، عبدالمحسن السالم، ص٢.

(٢) ينظر: تفحص الديانات ص١٥٤، وترجمته في كتاب «صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في بريطانيا». ص٢.

تبن على حقائق علمية، وإنما بنيت على ما ذكره الله في كتابه الكريم فقال: ﴿ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [آل عمران: ١١٨].

وقد تقدم في ثنايا هذا البحث تحذير الإسلام من الإجرام والإفساد والإرهاب.

وأما الجماعات المتطرفة، فالمسلمون أول من اكتوى بنارها، وهي ليست من الإسلام والمسلمين في شيء، إذ الإسلام هو دين العدل والرحمة والإحسان، وينهى عن البغي والظلم والطغيان.

وقد حذر النبي ﷺ من الغلو والتطرف، فقال عليه الصلاة والسلام في أحد أولئك الغلاة: «إن من ضئضئ هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، أينما لقيتموهم فاقتلوهم»[(١)].

ويعتبر الإسلام المتطرفين والغلاة شر قتلى، حتى وإن كانوا عباداً وزهادا، يقول عليه الصلاة والسلام عن الخوارج «شر قتلى تحت أديم السماء»[(٢)]، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الواحد من الصحابة قراءته وصلاته، عند قراءة صلاة أولئك الخوارج.

فإذا كان هذا هو نظر الإسلام للغلاة والمتطرفين، فكيف يربط بين الإسلام، وهذه الجماعات المتطرفة الغالية؟

والحق أن بعض المناهج الدراسية الأوربية ومنها: البريطانية هي التي تدعوا إلى العنف، وتعزز ثقافة الكراهية والحقد في أذهان الطلاب.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٥١/٨، في كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل الخوارج، = =ومسلم ٧٤٦/٢، في كتاب الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، رقم ٣٠٠٠، وابن ماجه في كتاب المقدمة ١٧٦ في ذكر الخوارج، وأحمد في مسنده ٢٥٣/٥، والطبراني في الكبير ٢٦٦/٨ حديث رقم ٨٠٣٣.

فقد جاء في كتاب «الأديان في العالم» تحت عنوان «هل الإسلام دين العنف؟» ما نصه: [إن الأخبار عن الإرهاب كثيرا ما تشتمل على مسلمين، فمثلاً، نسمع عن جماعات فلسطينية مسلمة، تفجر الحافلات في إسرائيل، كما نسمع عن إرهابيين مسلمين يزرعون القنابل في المطارات، ويختطفون الطائرات، ويبدوا أن هؤلاء المسلمين متطرفون، ولكن الأخبار، ربما أعطت انطباعاً بين هؤلاء يمثلون التيار العام للمسلمين، وأن الإسلام دين عنف][1].

فهذه الكتب الدراسية البريطانية تغض الطرف عن ما تقوم به العصابات الصهيونية المسلحة، من اغتيال آلاف المصلين في المسجد الأقصى، وتغفل عن هجوم الطائرات والدبابات على المسلمين، وفي هذا السكوت دعوة إلى استمرار العنف ضد المسلمين، وتصفيتهم جسدياً، فأي الفريقين أحق بوصف العنف؟

وفي موضع آخر تصف الكتب الدراسية البريطانية العرب والمسلمين بالتخلف والانهزام والفشل والذل وغير ذلك من الصور السلبية.

ففي كتاب [الصراع العربي الإسرائيلي][2]، يظهر صور لمجموعة من الأسرى المسلمين، محشورين في عربة عسكرية إسرائيلية، بشكل مخجل.

---

(١) كتاب: الأديان في العالم ص٦١، وفيما يلي النص باللغة الانجليزية:

News stories about terrorism and war Quite often Muslim include Muslims. For example we hear of Palestinian groups who blow up buses in Israel and Who plant bombs at airports or of Muslim terrorists Extremists hijack planes. These Muslims tend to be But the news stories can give the impression that Mainline Islam and that it is a they represent Violent religion. p. ٦١

(٢) ينظر: الصراع العربي الإسرائيلي ص١٥ وترجمته في كتاب «صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في بريطانيا» عبد المحسن السالم ص٦.

وبجموع هذه الصور ترسم في ذهن الطالب البريطاني، صورة لإنسان استمرأ الذل، وتطبع به.

وفي كتاب «أديان العالم المعاصر»، يصور مفهوم الجهاد على أنه وسيلة للتدمير(١).

والحق أن الجهاد هو للتعمير وليس للتدمير، فهو جهاد للنفس على تعلم الهدى ودين الحق، وتخلص من رق المخلوقين، وهو جهاد للعمل بالعلم، والدعوة إليه، والصبر عليه، وهو جهاد للشيطان لما يلقيه من الشبهات، والشهوات، والإرادات الفاسدة، التي تدمر العقول والأبدان.

وهو جهاد للكفار، من أجل صلاحهم وفلاحهم، ليؤمنوا بالله وحده، الذي لا فوز إلا في طاعته، ولا عز إلا في التذلل لعظمته، ولا غنى إلا في الافتقار إلى رحمته، ولا هدى إلا في الاستهداء بنوره، ولا حياة إلا في رضاه، ولا نعيم إلا في قربه، ولا صلاح للقلب ولا فلاح إلا في الإخلاص له، ومتابعة رسوله ﷺ.

وإخراج الناس من ظلمات الشرك والجهل، إلى نور الإسلام والعلم، نعمة عظيمة امتن الله بها على عباده.

قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

قال القرطبي: [من آمن منهم - أي الكفار - فالله وليه أخرجه من ظلمة الكفر، إلى نور الإيمان](٢).

فالجهاد يفتح الباب لمن أراد أن يدخل في الإسلام، ويحرر الناس من كبار أهل

---

(١) ينظر: أديان العالم المعاصر، وترجمته في كتاب «صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في بريطانيا» عبد المحسن السالم ص٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٣/٢٨٢.

الضلال الذين يمنعون أتباعهم من معرفة الحق بدليله.

قال ابن القيم [فأولياؤهم - أي: الكفار - يعيدونهم إلى ما خلقوا فيه، من ظلمة طبائعهم وجهلهم وأهوائهم، وكلما أشرق لهم نور النبوة والوحي، وكادوا أن يدخلوا فيه، منعهم أولياؤهم منه وصدوهم، فذلك إخراجهم إياهم من النور إلى الظلمات][1].

كما أن الإسلام لا يكره أحداً على الإسلام، كما قال تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وإذا كانت بعض المناهج الدراسية البريطانية أساءت إلى الإسلام والمسلمين، فهكذا أيضاً المناهج الفرنسية[2] والإيطالية[3] وغيرهما من المناهج الأوربية، كلها تسير على نفس المنوال من تشويه صورة الإسلام والمسلمين في ذهنية الطلاب.

وأظنهم لو أرادوا معرفة حقيقة الإسلام، لتحقق لهم ذلك، بكل يسر وسهولة، نسأل الله أن يهدي الجميع إلى الحق، وإلى طريق مستقيم.

* * *

---

(١) اجتماع الجيوش ٥.

(٢) انظر: صورة العرب والمسلمين في الكتب المدرسية الفرنسية. - مارلين نصر.

(٣) انظر: الملف الخاص في مجلة المعرفة الصادرة من وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية حول التعليم في إيطاليا.



# الخَاتمة

# الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، أحمده على ما أنعم به علي من تيسير لإنهاء هذا البحث، وإنه مما يسطر في خاتمة هذا البحث، الإشارة إلى أهم النتائج التي تم التوصل إليها، ومنها:

(١) أن المسائل الاعتقادية الثابتة في الكتاب والسنة، لا يمكن أن تدل على معنى باطل، وإنما يتوهم ذلك قصَّار النظر.

(٢) أن فهم النصوص الشرعية، بفهم السلف الصالح، أمانٌ بإذن الله من الزيغ والإنحراف.

(٣) كل دليل شرعي يورده بعض الناس، لمعارضة أصل شرعي ثابت في الكتاب والسنة، لا يخلو من إحدى أربع حالات: إما أن يكون لا دليل فيه أصلاً للمسألة المتنازع فيها، وإما أن يكون عاماً مخصوصاً بآيات وأحاديث أخرى، وإما أن يكون مطلقاً مقيداً، وإما أن يكون محمولاً على نوعٍ معين يناسب المقام، وقد تقدم تفصيل ذلك، في هذا البحث.

(٤) أن سوء فهم مسائل التكفير، والولاء والبراء، ومسائل الجهاد، وغيرها من المسائل الشرعية، من قبل المتحمسين الجهلة، لا يسوِّغ لأحد إلغاء تلك الأحكام الشرعية، فالخلل لديهم، وليس في تلك المسائل الشرعية الثابتة بالكتاب والسنة، مما يحتِّم تصحيح أفهامهم، وتكثيف الشرح والبيان لهم، ليفهموا المسائل فهماً صحيحاً، متوافقاً مع فهم سلفنا الصالح.

(٥) أن جميع المسائل الاعتقادية، المذكورة في مقرراتنا الدراسية، تستند على النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، وفق منهج السلف الصالح.

(٦) أن منتقدي مقرراتنا الدراسية، ليس لهم منهج علمي واضح، في عرض دعاواهم، والذي توصلت إليه أنهم يتبعون المنهج التلفيقي، حيث يأخذون سطراً من هنا، وسطراً من هناك، ويقطعون الكلام من سياقاته، ليصلوا إلى نتيجة لا تدل عليها عبارات المقررات، كما أن بعضهم يتبع المنهج الباطني، الذي يعتمد على الإشارات، والغموض، وتفسير النوايا، بما لا تدل عليه عبارات المقرر، من قريب ولا بعيد، وقد ذكرت أمثلة كثيرة على ذلك، في هذا البحث.

ومع هذا يعتبرون من لم يتبع منهجهم، إما عالم ماكر، أو تربوي ساذج.

(٧) أن منتقدي مقرراتنا الدراسية، استغلوا الأحداث الإرهابية، سلماً للطعن في مقرراتنا الدراسية، مع أنهم يعلمون براءتها من ذلك، وقد صرح بعضهم — كما تقدم النقل عنه في هذا البحث — أن بقاء هذه الدولة — المملكة العربية السعودية — متوقف على العقيدة، وهذا الذي جعلهم يطعنون في مقررات العقيدة، كبت الله باطلهم، ورد كيدهم في نحورهم.

(٨) أن منتقدي المقررات يعظمون أهل البدع، ويستعملون الألفاظ اللينة في حقهم، وإذا ذكروا علماء السلف السابقين والمعاصرين، سلقوهم بألسنة حداد، وقد ذكرت في هذه الرسالة أمثلة كثيرة، تثبت هذه النتيجة.

(٩) إذا لم تدرس مسائل العقيدة، ومنها: مسائل التكفير، والولاء والبراء، وغيرهما، على يد العلماء الراسخين، في دور العلم، فإنها ستدرس —ولابد — على أيدي الجاهلين والحاقدين والمتربصين — في الأودية والشعاب ومنابت الشجر، ومواقع الانترنت، فعند ذلك يحدث ما لا تحمد عقباه.

* * *

## التوصيات:

(١) ربط مقررات العقيدة، بعلمائنا الراسخين، ومراجعة المقترحات من قبل لجان موثوقة، ومتخصصة في العقيدة، تحت إشراف العلماء الراسخين.

(٢) الحذر من جعل مسائل العقيدة، الثابتة في الكتاب والسنة، خاضعة لآراء ونظريات الكتّاب والمتعالمين، الذين يهرفون بما لا يعرفون، وبعضهم يتربص بالعقيدة والوطن والدوائر - كما ظهر لي من خلال أقوالهم الموثقة في هذا البحث.

(٣) أن يكون الإشراف التربوي، في وزارة التربية والتعليم، على وعي تام، ومتابعة دقيقة، لما يثار من دعاوى وشبهات، حول مقررات العقيدة، وتبصير المعلمين، في أهمية دراسة تلك الدعاوى، والإجابة عنها، بالدليل القاطع، والاستدلال الصحيح.

(٤) التنسيق بين وزارة الإعلام، والمتخصصين في العقيدة، من رجال التربية والتعليم وغيرهم من الأكاديميين، والعلماء، لإبراز ما تضمنته مقررات العقيدة من وسطية واعتدال، حسب ما جاء في الكتاب والسنة، حتى لا تروج شبه المناوئين على الناس، الذين يلبسون الحق بالباطل، ويكتمون الحق وهم يعلمون.

(٥) أوصي وزارة التربية والتعليم، بعقد دورات للمعلمين، تهدف إلى رفع كفاءة المعلمين العلمية، خاصة في الشبهات المثارة، والطريقة المثلى في الإجابة عنها، ذلك أن اهتمام الوزارة - فيما أعلم - هو فقط في تطوير المعلمين في الطرائق التربوية، دون الاهتمام في المادة العلمية، وتمكن المعلمين فيها.

(٦) أوصي وزارة التربية والتعليم، أن تخصص كتاباً للمعلم، بالإضافة إلى الكتاب المقرر على الطلاب، ليكون عوناً للمعلم في شرح محتوى المقررات، لاسيما وذلك مؤكد غليه في السياسة التعليمية للمملكة العربية السعودية، وأما «كتاب معلم العلوم الشرعية» الذي وزع على المدارس، فإنه لا يسمن ولا يغني، وليس له علاقة في شرح المادة العلمية للمقررات، كما أوصي أن يعرض على علمائنا الراسخين، قبل إقراره وتوزيعه.

والله الموفق، والهادي إلى سواء السبيل.

* * *

# قائمة المراجع

# قائمة المراجع


- القرآن الكريم.
- أحكام القرآن، ابن العربي المالكي، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
- أحكام أهل الذمة، ابن القيم، تحقيق: د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٩٤م.
- أساس التقديس في علم الكلام، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق: د. محمد العربي، دار الفكر اللبناني، لبنان، ط١، ١٩٩٣م.
- أصول وضوابط في التكفير، عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ، اعتنى بنشرها: عبد السلام البرجس، الطبعة الأولى، دار المنار بالرياض ١٤١٣هـ.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الأندلس بجدة، ١٤٠٨هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، تحقيق: عصام الدين الضبابطي، دارالحديث، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- افتتاحية صحيفة أمريكا اليوم (يو اس ايه توداي ٦ يونيو) بعنوان: المناهج السعودية، تترك الطلبة عرضة لرسائل ابن لادن.
- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، ابن تيمية، تحقيق: د. ناصر العقل، دار عالم الكتب الطبعة السابعة ١٤١٩هـ توزيع وزارة الشئون الإسلامية.
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لابن بطة الحنبلي، تحقيق: رضا معطي، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، دار الراية، الرياض.
- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم دار الحديث القاهرة.

- الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد صالح بن فوزان الفوزان، ط: دار الإفتاء، الرياض.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، أبو المعالي الجويني، تحقيق: د. محمد يوسف، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.
- الإرشاد في معرفة الأحكام، عبد الرحمن السعدي، مكتبة المعارف، الرياض ١٤٠٠هـ.
- الإسلام ينهى عن الغلو في الدين ويدعو للوسطية، د. سليمان الحقيل، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، تحقيق: على محمد البجاوي، دار نهضة مصر.
- الأعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين بيروت الطبعة السادسة ١٩٨٤م.
- الأم، للشافعي، دار المعرفة، بيروت الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.
- الانتصار للقرآن، لأبي بكر الباقلاني.
- الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز، عبد الرحمن بن يوسف الرحمة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- الإنصاف فيما يجب اعتقاده، محمد الباقلاني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، القاهرة ط٢ ١٩٦٣م.
- الأهواء والفرق والبدع عبر تاريخ الإسلام، د. ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، ط٢ ١٤١٧هـ.
- الباعث على إنكار البدع والحوادث، أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل، تحقيق: مشهور حسن، دار الراية الرياض ط١ ١٤١٠هـ.
- البداية والنهاية، لابن كثير، مطبعة كردستان، مصر.

- البيان لأخطاء بعض الكتاب. د. صالح الفوزان. مكتبة الرشد بالرياض، ط١، ١٤٢٧هـ.
- التزام الدولة بحماية عقيدة الإسلام وفقاً للنظام الأساسي للحكم، د. محمد شتا، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- التصوف المنشأ والمصدر، إحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان.
- التقويم التربوي أسسه وإجراءاته، د. ماهر إسماعيل، ومحب الرفاعي، مكتبة الرشد بالرياض، ط٤، ١٤٢٦هـ.
- التقويم في المنظومة التربوية، د. أحمد السالم، وعلى سيد، مكتبة الرشد بالرياض، ط٢، ١٤٢٦هـ.
- التمهيد شرح كتاب التوحيد، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار التوحيد، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
- الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر. د. صلاح الصاوي. المنتدى الإسلامي.
- الجامع لأحكام القرآن أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تعليق وتخريج: محمد الحفناوي، ومحمود عثمان، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ دار الحديث القاهرة.
- الجهل بمسائل الاعتقاد، عبد الرزاق بن طاهر معاش، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- الجواب الكافي فيمن سأل عن الدواء الشافي، ابن القيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ.
- الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام مناهجهم وسماتهم، ناصر عبد الكريم العقل دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

- الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منهم، غالب علي عواجي، المكتبة العصرية، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.
- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الخامسة ١٤١٣هـ.
- الديباج المذهب في معرفة علماء المذهب، لابن فرحون المالكي، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث ـ القاهرة.
- الرد على البكري، ابن تيمية الدار العلمية، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ دلهي.
- الروضة الندية في شرح العقيدة الوسطية، زيد الفياض، الرياض، ط١، ١٣٧٨هـ.
- السنة، لأبي بكر الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، دار الراية للنشر.
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، الشوكاني، تحقيق: محمد إبراهيم زايد، نشر دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- الشرح المختصر على متن زاد المستقنع. للشيخ صالح الفوزان، دار العاصمة بالرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع. للشيخ محمد بن عثيمين، مؤسسة آسام بالرياض، ط٢، ١٤١٦هـ.
- الشريعة، محمد بن حسين الأجري، تحقيق: د. عبد الله الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.
- الصارم المسلول على شاتم الرسول، ابن تيمية: تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الصحاح للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الثانية عام ١٤٠٢هـ.

- الصحبة بين الإطلاق اللغوي، والتخصيص الشرعي. حسن الملكي. مركز الدراسات التاريخية – عمان، الأردن، ط: الثانية، ١٤٢٥هـ.
- الصفدية، ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر، ط٢ ١٤٠٦هـ.
- الصفدية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- الصلاة وحكم تاركها، لابن القيم، تحقيق: تيسير زعيتر، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ المكتب الإسلامي بيروت.
- الصواعق المرسلة على الجهمية، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: علي الدخيل الله، دارالعاصمة، الرياض، ط٣، ١٤١٨هـ.
- الطغرائي، حياته، شعره، لاميته، تحقيق: علي الظاهر، بغداد.
- الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة. عبد الرحمن اللويحق، طبع: مؤسسة الرسالة، لبنان، الطبعة الخامسة، ١٤٢٦هـ.
- الغلو في الدين ووسطية الإسلام، فهد الدوسري، مدار الوطن للنشر بالرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
- الفرق بين الفرق، عبد القاهر طاهر البغدادي، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار المعرفة، بيروت.
- الفصل في الملل والنحل، لأبي محمد علي بن أحمد ابن حزم الظاهر، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ، شركة عكاظ ـ جدة.
- القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح العثيمين، جمع وتخريج: سليمان أبا الخيل، وخالد المشيقح، دار العاصمة للنشر ١٤١٥هـ.
- القياس والتقويم التربوي، د. تاج الشيخ وآخرون، مكتبة الرشد بالرياض، ط٢، ١٤٢٦هـ.

- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، للإمام ابن القيم، عني بها عبد الله ابن محمد العمير، دار ابن خزيمة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ الرياض.
- المجموعة العلمية. د. بكر أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع بالرياض، ط١، ١٤١٦هـ.
- المجموعة الكاملة لمؤلفات ابن سعدي، طبع مركز صالح بن صالح الثقافي، بعنيزة ١٤١١هـ.
- المحلى، ابن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، منشورات المكتب التجاري.
- المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية. د. صالح العساف، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤١٦هـ.
- المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، د. عواد بن عبد الله المعتق، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٦هـ.
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، فنسك وآخرون، مطبعة بريل، ليدن ١٩٦٧م.
- المغني لابن قدامة، تحقيق: عبد الله التركي، ود. محمد الحلو الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ القاهرة.
- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني عناية: محمد أحمد خلف الله، مكتبة الأنجلو ـ القاهرة.
- المقررات الدراسية الدينية... أين الخلل؟ عبد العزيز القاسم، إبراهيم السكران، ورقة مقدمة إلى مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني.
- الملل والنحل، للشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، ط: الحلبي ـ القاهرة ١٣٩٦هـ.

- المواقف في علم الكلام، عضد الدين الإيجي، ط عالم الكتب، بيروت، مكتبة المثنى، القاهرة.
- الموسوعة العربية العالمية، طبع: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ.
- الموسوعة الميسرة في المذاهب والأديان والأحزاب المعاصرة، إشراف مانع الجهني، الناشر: دار الندوة العالمية، الرياض الطبعة الرابعة ١٤٢٠هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي، دار أحياء المتب العربية الطبعة الأولى.
- أوثق عرى الإيمان، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: الوليد الفريان، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، دار طيبة، الرياض.
- بحوث أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب ط: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٣هـ.
- بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن القيم الجوزية، جمعه: يسري السيد محمد، دار ابن الجوزي الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- بدائع الفوائد، ابن القيم، دار الخير، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.
- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة الباطنية وأهل الاتحاد القائمين بالحلول والاتحاد، ابن تيمية، تحقيق: د. موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١ ١٤٠٨هـ.
- تاريخ المملكة العربية السعودية، عبد الله صالح العثيمين الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، تحقيق: محمد الأصفر، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ـ المكتب الإسلامي بيروت.

- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، إبراهيم البيجوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١ ١٤٠٣هـ.
- تقارير بيت الحرية الأمريكي، عن مناهج العقيدة في السعودية، والمنشور في صحيفة الوطن السعودية.
- تقريب التهذيب، لابن حجر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ، دار المعرفة، بيروت.
- تلبيس إبليس، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، نشر محمود المهدي الاستنبولي ١٣٩٦هـ.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دائرة المعارف ـ الهند.
- تهذيب اللغة، للأزهري، الدر المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦م.
- تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب طبعة: مكتبة الرياض الحديثة.
- تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، اختصره محمد نسيب الرفاعي مكتبة المعارف، الرياض ١٤١٠هـ.
- تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري، طبع: دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٢هـ.

- جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- جامع العلوم والحكم لابن رجب دار المعرفة بيروت.
- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، ابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤١٤هـ.
- حقيقة التوحيد بين أهل السنة والمتكلمين، عبد الرحيم صمايل السلمي، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ دار المعلمة للنشر الرياض.
- حلية الأولياء وطبقات الأوصياء، أبو نعيم الأصبهاني، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١ ١٣٩٩هـ
- سلسلة شرح الرسائل، للشيخ صالح الفوزان، طبع: مؤسسة الأميره العنود آل سعود، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- سنن ابن ماجه، تصنيف: أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، حكم على أحاديه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، عناية: أبي عبيدة مشهور بم حسن آل سلمان، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد. الرياض.
- سنن أبي داود، تصنيف: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، حكم على أحاديه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، عناية: أبي عبيدة مشهور بم حسن آل سلمان، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد. الرياض.

- سنن الترمذي، تصنيف: الإمام الحافظ محمد عيسى بن سورة الترمذي، حكم على أحاديه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، عناية: أبي عبيدة مشهور بم حسن آل سلمان، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد. الرياض.
- سنن النسائي، تصنيف: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، حكم على أحاديه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، عناية: أبي عبيدة مشهور بم حسن آل سلمان، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد. الرياض.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، الطبعة الأولى١٤٠٩هـ، مؤسسة الرسالة بيروت.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، منشورات دار الآفاق الجديدة - بيروت.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لهية بن الحسن اللالكائي، تحقيق: أحمد سعد حمدان، الطبعة الأولى١٤٠٩هـ دار طيبة.
- شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار المعتزلي، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبه، القاهرة.
- شرح الدرر المضية. للشيخ صالح الفوزان، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- شرح العقيدة السفارينية، محمد بن صالح العثيمين طبع: مدار الوطن، الطبعة الأولى١٤٢٦هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية، لعلي بن محمد بن أب العز، حققها جماعة من العلماء، خرج أحاديثها: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي، بيروت.

- شرح المقاصد، مسعود بن عمر التفتازاني، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ.
- شرح المواقف، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق: محمود الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ١٤١٩هـ.
- شرح كشف الشبهات من تقريرات محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمع: محمد بن عبد الرحمن القاسم، الطبعة الأولى١٤١٩هـ.
- شرف أصحاب الحديث، الخطيب أحمد البغدادي، تحقيق: د. محمد سعيد، دار أحياء السنة النبوية.
- شفاء العليل، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: مصطفى الشلبي، مكتبة السوادي، ط٢، ١٤١٥هـ.
- صحف الوطن والجزيرة والرياض وعكاظ السعودية.
- صحيح البخاري، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر – استانبول – تركيا.
- صحيح مسلم بشرح الإمام محي الدين النووي، حقق أصوله وخرج أحاديثه على الكتب الستة الشيخ/ خليل مأمون شيحة، طبعة، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- صورة الآخر في فلسفة التربية الإسلامية. د. صالح الدغشي، طبع وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية، ١٤٢٥هـ.
- صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في إسرائيل، د. علي صالح الخبتي، (لم يطبع وهو موجود في الانترنت).
- صورة العرب والمسلمين في الكتب الدراسية في بريطانيا، د. عبد المحسن العقيلي، موجود في موقع إسلام أون لاين.

- عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، صالح بن عبد الله العبود، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الثالثة ١٤٢٢هـ.
- علماء نجد خلال ستة قرون، عبد الله بن عبد الرحمن البسام، طبع: مكتبة النهضة الحديثة ـ مكة المكرمة، الطبعة الأولى١٣٩٨هـ.
- عنوان المجد في تاريخ نجد لابن بشر، طبع وزارة المعارف سنة ١٣٩٤هـ، تحقيق: عبد الرحمن عبد اللطيف آل الشيخ.
- غياث الأمم، لأبي المعالي الجويني، تحقيق: عبدالعظيم الدبب، ط: الثانية ١٤٠١ هـ.
- فتاوى العقيدة، محمد صالح العثيمين الطبعة الأولى١٤١٣هـ مكتبة السلفية القاهرة.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تصحيح وتحقيق بإشراف الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية. وطبعة مكتبة الرياض الحديثة.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر ببيروت، ١٤٠٣هـ.
- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد عبد الرجمن بن حسن آل الشيخ، حققه: عبدالقادر الأرناؤوط، الطبعة الأولى١٤٠٢هـ دار البيان ـ بيروت.
- قراءة في كتب العقائد، حسن المالكي، طبع: دار الرازي، مركز الدراسات التاريخية، عمان، الأردن، ١٤٢٥هـ.

- كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، عبدالرحمن بن حسن بن عبد الوهاب، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد بالرياض، ومكتبة دار البيان بدمشق ط: ١٤١٤هـ.
- كتب ورسائل الشيخ عبد المحسن العباد، دار التوحيد للنشر بالرياض، ط١ ١٤٢٨هـ.
- لسان العرب لابن منظور، دار صادر بيروت الطبعة الأولى١٤١٠هـ.
- لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، بيروت.
- مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية. الرياض، العدد ٢٩، ١٤١٠هـ.
- مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، صادرة عن المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، العدد الرابع عشر ١٤٢٢هـ.
- مجموع فتاوى سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن باز، جمع: عبد الله الطيار، وأحمد الباز، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز، جمع محمد الشويعر، طبع: دار الإفتاء ١٤١٢هـ.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، طبع: دار عالم الكتب ـ الرياض ١٤١٢هـ.
- مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، الطبعة الأولى١٤٠٣هـ زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة عشر ١٤٠٦هـ.
- مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية، تحقيق: محمد رشيد رضا، دارالكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى١٤٠٣هـ.

- محاضرات في العقيدة والدعوة، للشيخ صالح الفوزان، دار العاصمة للنشر بالرياض، ط ١٤١٣هـ.
- محمد بن عبد الوهاب داعية وليس نبياً، فرحان حسن المالكي، طبع: دار الرازي للطباعة والنشر والتوزيع، مركز الدراسات التاريخية، عمان، الأردن، ط١، ١٤٢٥هـ.
- مختار الصحاح، محمد أبو بكر الرازي، عناية: محمود خاطر، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة.
- مختارات من الخطب الملكية، جمع: دارة الملك عبد العزيز ١٤١٩هـ.
- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية، لا بن القيم، اختصار: محمد المصلي، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٤هـ.
- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة، لابن القيم، دار الفكر.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لمحمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، دار الكتاب العربي، بيروت ١٣٩٢هـ.
- مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، د. ناصر القفاري، دار طيبة، الطبعة الخامسة ١٤١٨هـ.
- مشاهير علماء نجد وغيرهم، إشراف دار اليمامة للبحث والترجمة الطبعة الثانية ١٣٩٤هـ.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار المثنى، مكتبة إحياء التراث العربي، بيروت.
- مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد ط: مكتبة النهضة ـ القاهرة ١٣٩٨هـ.

- مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، طبعة دار الفكر عام ١٣٩٩هـ.
- مقرر التفسير للصف الأول الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر التفسير للصف الأول المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر التفسير للصف الثالث الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر التفسير للصف الثالث المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر التفسير للصف الثاني الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر التفسير للصف الثاني المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر التوحيد للصف الأول الابتدائي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الأول الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الأول المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الثالث الابتدائي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الثالث الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الثالث المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الثاني الابتدائي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الثاني الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الثاني المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الخامس الابتدائي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف الرابع الابتدائي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر التوحيد للصف السادس الابتدائي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٢هـ.
- مقرر الحديث للصف الأول الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.

- مقرر الحديث للصف الأول المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر الحديث للصف الثالث الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر الحديث للصف الثالث المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر الحديث للصف الثاني الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر الحديث للصف الثاني المتوسط، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر الفقه للصف الأول الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر الفقه للصف الثالث الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مقرر الفقه للصف الثاني الثانوي، وزارة التربية والتعليم، طبعة ١٤٢٣هـ.
- مناهج التعليم، قراءة نقدية لمقررات التوحيد، حسن فرحان المالكي، مركز الدراسات التاريخية، عمان، الأردن.
- مناهج التعليم الديني في السعودية، مقدم لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني.
- منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود.
- منهج الاستدلال إلى مسائل الاعتقاد. عثمان علي حسن، مكتبة الرشد بالرياض، ط٤، ١٤١٨هـ.
- منهج الأشاعرة في العقيدة، د. سفر الحوالي، الدار السلفية، الجزائر، ط١، ١٩٩٠م.
- منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التكفير، أحمد بن جزاع الرضيمان، طبع وقف السلام بالرياض، عام ١٤٢٧هـ.
- موسوعة الحديث الشريف (الكتب الستة)، طبع: دار السلام بالرياض، بإشراف معالي الشيخ صالح آل الشيخ.

- موقف ابن تيمية من الأشاعرة. د. عبد الرحمن المحمود. مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية، مطابع المعهد الملكي بالرياض، ١٣٩٠هـ.
- وثيقة منهج موارد العلوم الشرعية، نشر: وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية.
- وفيات الأعيان وأنباء الزمان لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس دار الثقافة، بيروت.

* * *

# المحتويات

| المحتوى | الصفحة |
| --- | --- |

| المحتوى | الصفحة |
| --- | --- |
|  |

| المحتوى | الصفحة |
| --- | --- |

| المحتوى | الصفحة |
|---|---|


تم بحمد الله